[illegible]

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

كتاب [illegible] — كتاب [illegible]

كتاب الاستئذان — كتاب [illegible] — كتاب [illegible]

كتاب [illegible] — كتاب قتل الحيات — كتاب [illegible]

كتاب [illegible] — كتاب [illegible] — كتاب فضائل الصحابة

كتاب [illegible] — كتاب القدر — كتاب [illegible]

كتاب [illegible] — كتاب [illegible] — كتاب [illegible]

كتاب [illegible] — كتاب [illegible] — كتاب [illegible]

كتاب [illegible]

من كتب المرحوم ([illegible] باشا)
الجامع الأزهر [illegible]

نكاح

قوله ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible] وكذا

[illegible]

[illegible] ... قوله ... [illegible]

[illegible] ... الفقه ... [illegible] ... قوله ... [illegible]

[illegible] ... في جميع الأنبياء ... [illegible]

[illegible] ... قوله ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

فيسره اخترعها ثم جاءه ... والحمد لله ... [illegible]

قوله ... [illegible]

[illegible]

قوله ... [illegible]

[illegible]

٦

... القصر ... [illegible]

[illegible]

قوله ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible] الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

فـقوله [illegible] الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

بن عبد الكريم [illegible] في معنى [illegible] والمفضلة في الفقه [illegible] التي حمله على التي [illegible] عمد [illegible]

[illegible] قال مالك [illegible] حال النقل [illegible]

[illegible] القرآن [illegible] والعلم [illegible] الشيوخ في [illegible]

[illegible]

[illegible] وكان الشيخ [illegible]

[illegible]

[illegible] فكان الشيخ [illegible]

[illegible] أبي عبد الله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible]

[illegible] قوله [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم والتعلق [illegible]

[illegible] عليه [illegible] الملائكة عليه [illegible]

[illegible] الواجب [illegible] المصنف [illegible]

[illegible]

هو عبد الواحد [illegible]

في تكثير القليل قوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] المقيد [illegible] وما يفيد من اصطلاح الصوفية [illegible]

[illegible]

وهو [illegible] الله [illegible]

[illegible] الله [illegible] فقوله [illegible]

[illegible]

الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

... صلى الله عليه وسلم ... قوله ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible] في ملحفة [illegible]

[illegible]

[illegible] أمر بروحه وكان الشيخ يقول هو من التعريض بالعيب وقوله عليه السلام [illegible]

[illegible] المبينة ليس من العيب قوله [illegible] عن ابن معاوية عن الأعمش [illegible]

[illegible] ذكر مسلم رحمه الله اختلاف [illegible] هذا الحديث [illegible]

[illegible]

كتاب اللباس والزينة

قوله [illegible] والآنية [illegible] الذهب [illegible] والفضة [illegible]

[illegible]

فقد ... الحلقة على المذهب فتنشر المختضب ... بيه وفقه تحريم عنه
وذكر ابن الحاجب ان الاصح من القولين المنع ولبسها لانه لبس [illegible] فضة ولبس فيه من [illegible] الحلي
منها الوارد فيه لا الفروع واختلف اذا غشيت انية الذهب والفضة برصاص او كانت من نحاس فيه بعض من
ذهب فمن علل بالسرف اجاز الاول ومن التكثر ... وهو اصل الشافعي ومن علل بحرمة العين منع ... وهو المذهب وما
في الجوزية الثانية قلت المراد بتغشية الذهب برصاص ان يجعل انية الذهب رصاص يصون المراد
... ان هذه الرصاص تذهب بعين علة السرف احاز الاول لانه ليس فيه الثاني ... من الذهب وصنع ... لباب
الذهب المطلي به لا ينتفع به اذا ازيل واجمعوا على الجلب الزكاة ... اذا بلغ زنتها النصاب واختلفوا في انية
الفضة ومعنى ان الوضوء صحيح والفعل حرام ونازع ... لا فرق بينها على الصلاة في الدار المغصوبة وعمرنا
وعمى ... قلت واختلف من العلماء غيرا ان الذهب والفضة من الجواهر النفيسة فقال ابن الماجشون
لا يتعدا التحريم الى الياقوت والزبرجد وشبهه لان تحريم النفيسة قربه ... وحق العلة لا يستقل
بانتات الحكم وقال القاضي ابو بكر ما صنع من الياقوت والبلور والمرجان ... بالتحريم من اواني الذهب والفضة
... **قوله** فانما يجرجر في بطنه نار جهنم معنا يجرجر يصوت والجرجرة صوت البعير عند
الضجر ... عند الحضر ونار جهنم روينا بفتح الراء وضمها فالنصب على المفعول يجرجر لانه بمعنا يجرع وبدل
عليه قوله في الاخرى نار جهنم والمراد بالنار المعمل الحميم الذي ... وبوجه ... نار ويكون ... المعنوي فيه بجنس
... عقاب شارب الخمر واما الرفع فعلى انه فاعل ومعناه تصوت النار في بطنه قلت ... على المجاز لان
النار لا تصوت في بطنه لان يجرجر بمعنا يصوت كما تقول ... صوت جرع الانسان للماء في ... جرعة
... في بطنه على المجاز واختلف في المراد بالحديث فقيل انه خبر عما كانت الكفار تفعله وقيل انه نهي
... ان يفعله ... ذلك الوعيد **قوله** في الاخرى امرنا بسبع قلت على القول ان المندوب غير مامور به
... انها كلها واجبة وعلى القول انه مامور به يكون الامر مشتركا لان بعضها غير واجب **قوله** عيادة
المريض عيادة المريض القريب والاجنبي سنة بالاجماع وانما اختلف العلماء في الاكثر ... قلت العيادة منه
وب ... من حيث الجملة كما ذكرنا بعد انما تختلف بعد ذلك بحسب العوارض من ذكر المريض بعدم زيارته
وعيره ... ويكون ... الفقهية النكاح المندوب اليه من حيث الجملة ثم قسمه بحسب العوارض الى احكام
الشرع ... الواجب يخرج من عهدة الطلب ... على ما تقتضيه الحال ... والتكرار
الى الاستحسان والكراهة ... انه قال ... العيادة لتحقيق الا ... وحقيقة المريض
من الزيارة ... بالعيادة ... واتباع الجنائز سنة ... بالاجماع قلت
قال ابن بزيزة والمباح ... زيارة المريض وجنازة القريب والبعيد ... سواء ... من الجنائز
وتشميت العاطس ... والتشميت ان يقال للعاطس يرحمك الله ويشترط ان يسمع العاطس
يقول الحمد لله قلت ويقول العاطس لمن شمته يغفر الله لكم او يهديكم الله ويصلح بالكم ابن بزيزة وغيرها
افضل ... العاطس ... التشميت ... الثالثة والرابعة ... ابن ...
شمت وسمت بالمهملة والمعجمة ... ابن الانباري ... مسمت ومشمت ...
... المهملة من السمت وهو القصد وحسن ... وهنه ... عليه السلام ... وسمت عليها
لم ... بنقض ... سنة ... بيوم
بحضرة صلى الله عليه وسلم فقال له عليه السلام اجبت بعضا واخطأت بعضا فقال اقسمت عليك يا رسول الله

للتخيير فيما اختلفت فيه فقال لا تقسم ولم يخبره قلت فيتخصص عموم الحديث بصورة ما اذا تضمن الابرار
مفسدة كما ذكر وتخصيص ابي بكر ... بمن حلف بالله وعلى صائم ... لتكون لتعلق ... وليبطل
وقيل انه لا يخصص بهذه الصورة لان المراد بالقسم القسم الشرعي وهذه الصورة ليست بقسم شرعي لانه لا ينبغي له
ان يحلف عليه ليطلع ... ونص المعلوم ... من باب ... والجائز الدعوة يعني ... الوليمة
وما في معناها من الكحل ... وقد تقدم ذلك في النكاح **قوله** وافشاء السلام ... الحلال
... **قوله** ونهانا عن سبع **قوله** التختم بالذهب حرام على الرجال ... وكذلك ... بعضه
وبعضه ... وكان ... للعموم قوله في الحرير والذهب حرام ... ذكور ... و
الحلال ... ميثرة بكسر الميم سميت بذلك ... قال الطبري الميثرة ... النساء ... من
... من الديباج ... على السروج ... وكانت من مراكب العجم ... الحرير
... الصوف ... الميثرة ... كصفة السرج ... اغشية السروج من الحرير
... البيطري ... ريش او قطنا ... الرحل ... قال بعضهم ان كانت حمراء
النهي عنها النهي عن افتراش الحرير وان لم ... فالنهي ... خوف ... انها حمراء
... فالنهي عنها ... عن افتراش الحرير ... السروج ... يجلس عليها ... ابن الماجشون
الجلوس على الحرير ... عن الليس المذكور في الحديث ... وكذلك حديث البخاري ... عليه
السلام ان يجلس على الحرير والديباج ... النهي عن الجلوس عليه وان كان ... يجلس عليه ... الحرير ... ما يجلس
عليه كما يجلس الصوف قلت ... سلطان افريقية ... العلامة ... الشيخ الفقيه
الصالح ... سلطان ... على بساط من حرير ...
... البساط وجلس عليه ... البساط وجلس على الارض ...
... على ... وقيل ... على ...
... من الخلاف ... الحرير كالجلوس عليه ... من ... حرير ...
... من الحرير ... المراة ... الزوج ...
... على الزوج ... وللحرز لا يستند اليه
... انه يجوز للزوج ان ينام مع الزوجة في ... الحرير لانه ... ذلك قال بعضهم ...
على ... حتى ... وهذا كله ... ذلك ...
قوله وعن القسي ... القز ... قال ابو عبيد ... اهل
مصر ... قلت القز ... الحرير ... واختلف في تفسير القسي فقال
ابن وهب وابن ... ثياب مضلعة بالحرير ... من ... مصر ...
... ثياب ... من الشام او مصر مضلعة قال البخاري فيها حرير امثال الاترج ...
... ثياب ... منسوب الى القز ... الحرير ... ان كان ... ما ... للتحريم
... قلت المضلعة ... على ... الحديث ...
قوله ... ولباس ... القسي ... المشهور
... الجوهري ... العربية ... من جميع ...
... ملقة ... الملوك ...

البنا العراج من الحرير وبحمل ابن رشد بوزك من الوقعفة وهو بين الاعلام لانهم بالجنوب وكعا
بينهم وعيشهم لسبعة حلالهم او تكون في معفقة الطعام مشتغلين مشغقة من اسرهم الدهن
علاتهم وقيل الوقعفة الحزن والوهما فـقوله ابو علاء به ع فقد ذكر علته وهو انه نساء عن ذلك
فلا جمعه او لا باس ان يعز لا فشلو بنفسه من يتحفوا العز والكبر اذا معا بعدا محملا
و يعيش للامور ولا يظهر وجبه ان ينسبه على ابله فـقوله فلانه لعم في الدنيا ولهم في الاخرة
لبس فيه نحو لم يدخلوا انهم غير ما ظنين بالبورع لانه لم يصرح فيه بانا اضفه لهم وانما اخبر
انهم نعم الذين يستعملونها في الدنيا وان كان حراما عليهم كما هو حرام على المسلمين فـقوله في الا
حريوم القيامة هو جمع بين الاخرة ويوم القيامة لانه يطرانه لمحرم موته صار في حكم الا
في سوا الاكرام فيبين انه انما هو يوم القيامة ويعذر في الجنة ابدا فـقوله في الاخرة خلفه سبرا
ع المحرمون يعوفون تحلة ومنعتهم بضبعوننا قال بن مغلالا تانيث صفة قال الخطابي حلة سبرا كنا
فيه عشرا مال الخليل هي بروه فيها الطاحريرا وقيل مضلعة بحرير شبهت خطوطها بالسيور ومن الشرح وقال
سحاب هي الثياب المضلعة بالقز وقال بعض شيوخنا لاشبه انها حرير مختلفة الالوان سميت سيرا لاختلاف
الوانها وقيل هي ضروب الثياب وقال بطلة هي وشي من حرير وقيل الحرير الصافي وفي طرسه في الحديث لاحلة من استبرق
وفي الاخر حلة من ديباج وفي الاخر حلة من سندس هذه الالفاظ تبين انها حرير محض هو هو الصحيح الذي يتبين به الجمع
بين الروايات انها محرمة واما المختلطة بالقز لا ان يكون الحرير اكثر فـقوله لو اشتريت هذه تلبسها يوم الجمعة
وللوفود تقع فيه جواز التجمل للجمع والاعياد والمحافل وجمع مجامع الاسلام لان فيه اظهار الاسلام وجماله
وعيظ الكفار الا ان يكون التجمل للمواضعة بحوبة كالقسوف والرنا زوال الاستسقا فليس بموضع تجمل بل موضع
تضرع واظهار بذلة وتكينة فـقوله انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة هو منع فوم لباس الحرير واجاز اخرون
الخميس
ومرقة الحرير باجازته للنسا هو في الرجال الحرمة اسامة الا ان انه فرق فيه كذلك واختلف في علة النهي لبلا
يتشبه بالنسا وما يجر لعاقبه من الخيلا ورخص صلى الله عليه وسلم في لباسه للحكة وقال عبد الوهاب يجوز لباسه
للضرورة وظاهر ما يلك المنع هو من احكام المكلفين واما الصبيان فقال اصحابنا يجوز لباسهم له وفي
الاعياد وفي لباسهم له بلا في السنة الجواز والتحريم والثالث يجوز لبس النعيمين مع من احكام الحرير
الخز واختلف في الخلوة كالخز سواء حرير ولحمته فطرا وكتان وكرهه مالك وابو عمر واجازه ابن عباس
وقال بعض اصحابنا اختلف فيه باجمع وكره واجازته اكثر واما الخز ما جاز ملك من قد بعد مرة لاجل
السرف وذكر ابن حبيب اجازته من جنسه عشر صحابيا قلت فرق بين المستلين فكر الخلاف
في الخز بعد ذكر الخلاف فيما لحمته قطنا او كتانا وشوكراله مال ابن رشد لا كرا الخز ما لحمته وبرا
و المخصص ما سداه حرير ولحمته من غيره اربعة اقوال الجواز والكراهة والجواز في الخز والمنع في غيره
وفي غيره والمنع في الجميع وبان الخلاف في العلم فـقوله من لا خلاق له ع اهل الخلاق النصيب الوافر من
الخير واختلف في معناه في الحديث فقيل معناه من لا حرمة له وقيل من لا اقوام له وقيل من لا دين له فـقوله
بكسا ها عمر اخا له مشركا بمكة ع فيل انه كان اخا لامه وكان يعتقد في المذاكرات ان هذا انما يتوجه
على ان الكفار غير مخاطبين بالفروع ه لا يلزم من الاهدا الاخذ الملبس وقد اهدى عليه السلام لما سلم وكنى
وعلي مع الصحيح ان الكفار عليه الحجمهور انهم مخاطبون بها ع وفيه صلة الكفار وجواز هدية الصغائر في صلة رحم المشرك
فـقوله في الاخر لعلي شققها خمرا بين نسائك ع فيه جواز لباس النسا الحرير والخلاف فيه شاذ وفوم

وقسمه صلى الله عليه وسلم ثياب الحرير بين الصحابة وهو لا يجوز لهم لبسه براعي به ملك المسلم قماش
الحرير وبيعهما وشراؤهما لانه من المسلمين من ينتفع بها كالنسا ولا خلاف في ذلك فـقوله لتصيب بها ع
اي مالا كما صرح به في الاخر وهو معنى قوله في الاخر لتستمتع بها والمعنى في الجميع لتبيعها وتنتفع
بثمنها فيه جواز تملك الحرير كما تقدم فـقوله جبة ديباج هو غلظ الحرير فـقوله قال ابن سلام
في الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج ع ذكر جميع الشيوخ في البخاري والسلف ان الاستبرق هو ما غلظ
وجوابه هو ما قال ابن عباس ان تعلق مالك رقيق وليس بخلاف لان بحجة من المعنى قال ابن عربي الاستبرق ما هو
لا يستشف

احاديث الترخصة في العلم في الثوب

قوله في اسماء وهو خال ولد عطاء ه كر اللاتي ما هو عطار عمر العلوم عطاء بن بزيادة را وقيل وهو
الصحيح فـقوله ميثرة الارجوان تقع بكسر الميثرة ع والارجوان بفتح الهمزة وضم الجيم الصوف الاحمر
هو قوله بفتح الهمز غلط من النساخ لا علة لانه صرح في المشارق انه بضم الهمزة وهو الذي في روايتنا
الحديث وكتب اللغة والارجوان معرب وقيل عربي في الذكر والا انثى فيه سوا فقال ثوب ارجوان وقطيفة
ارجوان والاكثر في الاستعمال اضافته الى ما قبله وفي يجري صفة واختلف في تفسيره فقيل انه الصوف الاحمر
ذكر وقال الجوهري هو ما يتخذ له نور احمر احسن ما يكون وقال اهل اللغة وغيرهم هو صبغ احمر شديد الحمرة
وقال ابن فارس هو كل لون احمر فـقوله اما ما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الابد هو الجواب
منه انكار لما بلغه عنه من تحريمه واخبر انه يصوم رجبا كله وانه يصوم الابد يعني ما سوى الايام المحرم
صومها وهو مذهبه ومذهب الجماعة اعني جواز صوم الابد وتقدم ذكره في كتاب الصوم فـقوله اما
ما ذكرت من العلم ه اجاب بانه لم يحرمه ولكنه تورع عنه حوفا من دخوله في عموم النهي عن الحرير واما
العلم يكون في الثوب فذكر ابن حبيب انه يرخص فيه وان عظم واختلف هل مقدار قدر الاصبع
فمنه فكرهه مرة واجازه مرة لما في مسلم من ان عمر خطب فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير
الا موضع اصبعين وثلاثة او اربعة وفي كتاب ابن حبيب نهى عن الخاء الجيب منه وعورض ما في كتاب ابن
حبيب بحديث الجبة الاتي وان لها لبنة ديباج وفرجاها مكفوفان بالديباج واجاب بعض اصحابنا عن
المعارضة بانه يحتمل ان تكون اشتريت بعد موته صلى الله عليه وسلم ولم يكن عليه السلام يلبسها وبهذا يحتمل حتى
يكون حجة قلت العلم ما يكون طولا كالزيادة بكون في حواشي الازار وعلم التحريم وما يكون عرضا كالزيادة في
الازار والعمايم واكثرها في حرير جميع ذلك اللحمة فقط وانما كان الخلاف في ثوب الخز لان سداه كله حرير
بخلاف الخلاف في العلم المذكور وانما كان العلم حريرا صرفا طولا وعرضا فعرفنا انه يحرم القليل والكثير منه فـقوله
واما ميثرة الارجوان هو انكر ما بلغه عنه فيها وقال علماء ميثرة في مداه اهل رجوان في المرام انها حمر ولكنها
من حرير بل من صوف او غيره فـقوله جبة طيالسية هو منسوبة الى الطيالسة واحد الطيالسة طيلسان
قال جمهور اهل اللغة لا يعرف فيه الا فتح اللام وذكر عياض في المشارق انه يكون فيه الثلاث حركات وهو
غريب قلت ولا ضرورة فيه للبيان بان الطيلسان وسداه ولحمته صوف وهو من لباس العجم واخراج اسماء له فيه دليل
على ان لبس هذا غير حرام فـقوله كسرى انبجانية ع رويناه بكسر الكاف عن الجمهور ورواه العذري بفتحها وانبجانية ع وهو
بالكاف منسوب الى كسرى ملك الفرس بالفارسية وتجوز فيه الكاف الفتح فـقوله لها لبنة ديباج ع اللبنة في الثوب
الشيء يرقع اسفله من خلفه وامام وانما يكون في الاقبية في ملابس العجم ومعنا مكفوفتان جعل فيها كفة بالضم
وهو ما يكف به جوانبها وكل شي مستطيل كفة بالضم بان الخطابي والمكفف من الحرير ما عمل جيبه منه وكان ابن

واكمامه كمامه منه وتفوم من كتاب ابن حبيب الذي عن الحبيب من الديباج وهذا الحديث من مخلبه واجاب
بعض اصحابنا ان هذا الحرير لعله احدثه في الجبة دهره بعد موته صلى الله عليه وسلم وهذا الغير جيد لان اسماء انما احتجت
بها من حيث انه كان يلبسها وهي كذلك وقيل لعله انما كان يلبسها في الحرب فقوله يجعل نغسلها للمرضى
يستشفوا بها ع لبركة مسه اياها صلى الله عليه وسلم وعادة السلف والخلف التبرك بذلك. فقوله قال عبد الله
بن الزبير لا تلبسوا نساءكم الحرير ع هذا مذهبه العموم الذي تقدم ما فيه

احاديث الرخصة في العلم

قوله في السند عن ابي عثمان ع تعقب الدارقطني هذا الحديث على البخاري بان ابا عثمان لم يسمعه من عمر انما اخبر عن
كتاب عمر ع وهذا الاستدراك غير صحيح مال البخاري والاكثر عليه اكثر المحدثين والفقهاء والاصوليين جواز العمل
بالكتب عن الكاتب سواء قال خذ كتابه او اذنت له في روايته ذلك عني او اجزته او لم يقل وهو عندهم معروف
في المتصل لاشعاره بمعنى الاجازة قال السمعاني وهو اقوى من الاجازة و والمعلم ما مع واشتهر من كتبه عليه السلام
الى نوابه وعماله ويعملون بما فيه وكذلك الخلفاء بعده ومنه هذا الحديث والعمل بالكتاب فيقول الراوي
وكتب الي فلان حدثنا واخبرنا بكتابه او في كتابه او فيما كتب به الي ونحو ذلك ولا يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا
منه الا بهذا القيد وجوز الاطلاق من متقدمي المحدثين فقوله الينا كتب الى امير الجيش عتبة بن فرقد فقوله على
الجيش بفرد ما علينا فقوله يحمل باذربيجان هي موضع معروف وراء العراق والاشهر في ضبطه فتح الهمزة وحذف
مع وسكون الذال وفتح الراء وسكون الباء الموحدة وبعضهم بمد الهمزة وبعضهم على هذه اللغة يفتح الباء فقوله
ليس من كدك ولا كد ابيك ع الكد التعب اي ليس من كسبك ولا مما تعبت فيه بتشبع به ولا ما ورثته
المسلمين فيما لكم فيه ولا تختص عنهم بشيء منه واشبعهم منه وهم في رحالهم كما تشبع انت منه
ولا تؤخر رزقهم عنهم حتى يحتاجوا الى طلبها فقوله واياكم والتنعم وزي اهل الشرك هو الزي
ع وهذا طرف من حديث ابي عثمان هذا وفيه زيادة كثيرة واستعيبة عن كتاب عمر الى عثمان النهدي قال اتانا
كتاب عمر رضي الله عنه ونحن باذربيجان مع عتبة بن فرقد اما بعد فاتزروا وارتدوا وانتعلوا
والقوا الخفاف والسراويلات وعليكم بلباس ابيكم اسماعيل واياكم والتنعم وزي العجم وعليكم بالشمس
فانها حمام العرب وتمعددوا واخشوشنوا واخلولقوا واقطعوا الركب وانزوا وارموا الاغراض
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير الا هكذا وضم اصبعيه فقوله بردينا هو من تقطيع الراء و
كسر الهمزة ع ويعني ازرار الطيالسة اطرافها فقوله فيما علمنا هو بالعين المهملة وفتح اللام المشددة
من فوق المشددة ع بعضهم ساكنة ثم فوق كذا رويناه للاسعد ومعناه فيما ابطانا في معرفة انه اراد
الاعلام وقيل جوابه فيما علمنا انه اراد الاعلام وكذا وقع في بعض روايات الحديث فقوله في سند الا قتادة
عن الشعبي عن سويد بن غفلة ان عمر ع تعقب الدارقطني هذا السند وقال لم يرفعه عن الشعبي الا قتادة
وقتادة مدلس والاكثر انما يرويه موقوفا من قول عمر ع وهذه الزيادة في الرفع انفرد بها مسلم ولم يوردها
البخاري والصحيح الذي عليه الفقهاء والاصوليون ومحققو المحدثين ان الثقة اذا انفرد برفع ما وقفه غيره لم يكن
قادحا لروايته وحكم بانه متصل فقوله خطب بالجابية هي موضع بالشام فقوله الا موضع اصبعين
او ثلاث او اربعة ع هذا يبين اباحة العلم اذا لم يزد على اربعة اصابع ومعنا ملفت واحاديث معلمها بعد من قطن
وان عجز والقول من هذا الحديث فقوله او شك ان يعجل الى السرعة وانهزع بدء على الاصابع في قوله انه
لما في يده شك قال فرفع ما يلي منه المستقبل ولكن الليلة انه الي به لما ظهر فقوله لتسبيحها ع فيجمعه

ملك السلم الحرير ونقيم فقوله ما طرينا معنا ع فسمعنا بقال طار في النعم كذا رحالنا فقوله في
الآخرة الكبر ع ومنه ع كان ملك ايلة واسلم بعد ذلك ويعيه منور الامر اهدا الى المثنى حين تقدم ما في
ذلك وع ومنه من يفيض الوالي ابن ع ربيعه وضم تحت الخمر لعما خففا فقوله بين الفواطم ع قال ابن قتيبة
الفواطم ثلاثة بنت النبي صلى الله عليه وسلم وبنت اسد بن هاشم ام علي وهي اول هاشمية ولدت هاشميا
قال ابن الجوزي الثالثة قال الازهري هي فاطمة بنت حمزة الشهيد ع وذكر الحافظ ابو عمر بن عبد الغني
باسناده الى علي انه قسمه بين فواطم اربع الثلاث المذكورات قال يزيد بن ابي زياد راوي الحديث عن
علي والنسيت الرابعة ع ويشبه ان تكون فاطمة بنت عقيل بن ابي طالب لاختصاصها من علي من قبل النسب
وهي بنت شيبة بن ربيعة شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حنينا ولها قصة مشهورة في المغازي مع
عقيل ابره وقال تخيطين بها ابنا بك فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اخذها وانقاها في المغانم وقيل هي
بنت الوليد بن عتبة وقيل فاطمة بنت عتبة هي التي تقاتم بين عقيل زوجها عثمان بن عباس ومعاوية حكمين
بينهما والقصة مشهورة في المدونة وغيرها وما جاء في الحديث من ذكر فاطمة بنت اسد صحيح
كما قال غير واحد خلافا لمن زعم انها لم تهاجر فقوله في الآخر فروج حرير ع هو بفتح الفاء وضم
الراء المشددة ومخففة وهو القباء المشقوق من خلفه وامامه واما الفروج من الطير بتشديد الراء لا غير فقوله
يلبسه ع كان لبسه له صلى الله عليه وسلم قبل تحريم الحرير لا تراه كيف قال ع الآخر نهاني عنه جبريل وهذا اول ما من خلا
من قال الله نزعه لكونه من زي العجم

احاديث الرخصة في لبس الحرير لعلة

فقوله رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في القميص ولم يذكر في الآخر السفر وفي الآخر انهما شكوا اليه القمل
في غزاة ع منعه مالك في الوجهين واجازه بعض اصحابه فيهما كان جمهور اصحابنا يجيزونه للحكة وغيرها في السفر
والحضر وبعضهم قصره على السفر وهو ضعيف فقوله في الآخر من معصفر يزعم كره مالك لباس الملاحف المعصفرة في المحافل والخروج الى السوق لما فيها من الشهرة واجازه في البيوت وافنية الدور ع اجاز لباسه جماعة
من السلف والفقهاء والشافعي واهل الكوفة وقال مالك لا اعلمه حراما وغيره احب الي واختلف فيه عن ابن عمر
وكره بعضهم جميع الالوان المصبوغة واجازه عطاء وطاوس وكرهها الشافعي حمرته وكره ابن عباس ما يفعل
وكره ما يلبس وحمل الطبري النهي عنه على الكراهة بدليل انه لبس حلة حمراء البدل على الجواز وحمل الخطابي على
ما صبغ بعد النسج قال واما ما صبغ غزله فغير داخل في النهي قال وحمل البيهقي انما يجمع غزله وهي حمرة وصفرة
خضر وسائر ذلك من الالوان ولا نصبغ بعد النسج ونفر بعضهم النهي على المحرم لحديث ابن عمر نهانا ان نلبس المحرم
ثوبا مصبوغا بورس او زعفران وتقدم ذلك ثم اجاز الشافعي لباس المعصفر وقال لا اعلم احدا نهى النبي الا ما
قاله علي نهاني ولم يقل نهاكم قال البيهقي جاءت احاديث منها حديث عبد الله هذا ولو بلغت الشافعي لقال
بها لانه صح عنه انه قال اذا صح حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذوا به فاضربوا بقولي عرض الحائط والحديث وهو من الذين في
روايته بنوه مذهبي ع واما المصبوغ بالورس وهو المعصفر فيجوز لباسه واختلف في المعصفر والزعفران وما جاز في ذلك
لحديث ابن عمر رايتك تصبغ بالصفرة وفيه الصبغ بالصفرة وحجة من نهى حديث نهانا ان يتزعفر الرجل وهو عندنا
محمول على ان المعصفر منه بزعفران لما فيه من التشبيه بالنساء فقوله امك امرتك بهذا ع اشار الى انه
من لباس النساء ورعونته فقوله ان تحرقها ع هو على جهة التغليظ والعقوبة بالمال كامره المراة التي لعنت الناقة
ان ترسلها فلعله وقيل انه ارد به الاحراق فاحرقها وحرقه بيبيع او هبة واستعمال الاكل لعله لا احراق مبالغة في التغليظ
ويدل عليه هذا ان عبد الله احرقها ثم لما اتاه قال ما فعلت بها قال احرقتها فقال افلا كسوتها بعض اهلك فانها لا باس

بالعصفر، وانما اجرينا عبد الله لما رأى من شنوته كراهته صلى الله عليه وسلم لذلك فوله في الاول وعن التختم حبا
بالذهب وقراءة القرآن في الركوع ع تقدمت القراءة في كتاب الصلاة والتختم بالذهب فوله في الاول احب اللباس الي الله
الحبرة ع هي ثياب كتان او قطن مصبغة محبرة اي مزينة والتحبير التزيين ع يقال ثوب حبرة وثوب حبرة على الا
ضافة والاضافة اكثر استعمالا والحبرة مفردة والجمع حبر وفيه جواز لبس المخيط ولا خلاف فيه فوله في الاول
ازارا غليظا وكساء من التي يسمونها الملبدة واقسم لقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين ع في هذا
الباب ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد في الدنيا والتقلل منها والاعراض عن متاعها وزهرتها
الموشين وغيرهما من احاديث
بالملبد يكون من ايدينا ونعتها الملبد المرقع وقيل هو الذي ثخن وسطه حتى صار كاللبد فوله في الاول عليه مرط
مرحل من شعر اسود ع المرط واحد المروط وجمع المرط مروط وهو كساء من صوف مربع وقيل من الخز كساء من
صوف او خز او كتان الجامع في هو كساء يؤتزر به المنظر المرط لا يكون الا درعا خضرا ولا يسمى مرطا حتى يكون اخضر
ولا يلبسه الا النساء ومرحل هو بالحاء المهملة اي عليه صور رحال الابل وجمعها مراحل وراما بعضهم بالجيم
اي عليه تصاوير الرجال وقيل الذي عليه صور المراجل وهي القدور ومنه قيل مرط مرجل على الا صابة وقال الخطابي المرحل
جلباب فيه خطوط كما يا تي بيوت النصارى وانما جئ بتصوير ما فيه روح فوله في الاول كان ينكر عليه
من ان حشوه ليف وفي الاخرى فراشه الذي ينام عليه ادم حشوه ليف ع فيه اتخاذ الوسائد والاتكاء عليها و
اتخاذ الفرش المحشوة للنوم عليها واستعمال الادم ومن الجلود فوله في الاخر اتخذت انماطا قال الخليل النمط
ظهارة الفراش وفي حديث عائشة التي ما جرت نمطا سترت به الباب اي غطيته سوقوت من صوف يجعل على الهو
دج وهذا خلاف ما دل عليه حديث جابر انه فراش كما دل حديث عائشة انه من الستر ويطلق الكلام على الفراش
الستور فوله انها ستكون ع فيه اتخاذ الانماط من شأنه الا ان تكن حريرا او حريرا المجلوس النساء خاصة
لانه لم ينكر وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم لانه اخبر عما لم يكن وهو عن انه سيكون فكان فوله
لهم على ان يفتح الله عليهم الدنيا وانه لم يكن حريرا

احكام باب اعلام العرش

فوله والرابع للشيطان ع لانه زائد على الحاجة انما هو للمباهات في زينة الدنيا المزخرف وكل مذموم مطلوب الي
الشيطان يحمل انه على ظاهره وانه اتخذ لغير حاجة يكون للشيطان عليه مبيت ومقيل كما انه يحصل من الجنبة الا ما
من الله عنه عند قوله وفيه انه لا يلزم الرجل ان يبيت مع اهله في فراش واحد وهو كذلك بالاجماع وكون كل واحد
منهما بفراش الا عند الاستمتاع مما يجب لا انه اعظم للجميع وادل للاستر على المواقعة وتحريك الشهوة ثم النوا
م كل واحد منهما بفراش جائز للكراهة لا عند هذا وانما الاحتجاج بهذا فضعيف لان تعدد الفرش المذكور في هذا
الحديث انما هو فيما يحتاج كل منهما الى فراش عند المرض ونحوه والصواب ان اجتماعهما في فراش افضل لانه الذي كان
صلى الله عليه وسلم يفعله مع ملازمته فيام الليل فلذا رام القيام لوظيفته قام وتركها الا انهما ان علم ان حال المرأة الحرص
على المباشرة فيجمع بين وظيفتها ونفى حظها من التزيين وعشرتها بالمعروف

احكام باب النهي عن جر الثوب خيلا

فوله لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء ع معناه لا ينظر اليه برحمة والثوب عام في الثوب والازار والملحفات ونحوها
والاسبال للازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا لم ينظر الله اليه وانما خص الازار في بعض الاحاديث لانه اكثر ما
كان الناس في عهده صلى الله عليه وسلم والمنع انما هو في حق الرجال خاصة فوله خيلاء مع الخيلاء والمخيلة والبطر
كبرا زاد بعضها واحد وهو التكبر خال الرجل اذا تكبر ومعنى الحديث على المرء انما يتعلق بمن جره لعدة العلة فمن

استعجل بجر ثوبه خيلاء او كان ازاره لشيء فيسقط على كتفه فلا حرج وكذلك خيلاء على الكفار في الحرب لان فيه عزا
للاسلام واهله وحقارة عدوه وروى عن ابن عمر كراهة ذلك في كل حال فوله في الاخر الى انصاف الساقين ع
المستحب الى نصف الساقين لهذا الحديث ولا اباحة والترخيص الى الكعبين والممنوع ما تحتهما
لحديث ازرة المؤمن الى نصف ساقيه ولا حرج عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك فهو
في النار اي فاعله متوعد عليه بالنار وقيل ان المراد النار تلك البقعة من ساقيه ورجليه في النار وهذا ادل على الوعيد
الوعيد ولا مخيلة فيه ذكر ذلك وقد يكون ما زاد على الحاجة والعادة في الطول والسعة كما والمحنا ما
زاد في النار اذا زاد خيلاء لانه متوعد الى المنبر فوله يتجلجل ع يتحرك وينزل مضطربا
واصل الجلجلة الحركة مع الصوت القليل والجلجلة السبوخ في الارض مع حركة واضطراب والاضطراب
الرجل من غير ما لاهمه ومنه الخلة المتجاوزة في باب جعل اشراط مما انه من عهد الامة الا انه اخبار عما
سيكون فقصته قال الحديث انه من كان قبلكم

احكام باب النهي عن التختم بالذهب

فوله نهى عن خاتم الذهب ع اجمعوا على اباحته للنساء وعلى تحريمه للرجال الا ما ذكر عن ابي بكر
بن محمد بن عمرو بن حزم من اباحته وعن بعض السلف انه مكروه لا حرام والقولان باطلان وقائلهما
محجوج باحاديث الباب وبالاجماع فوله في الاخر فنزعه وطرحه ع فيه تغيير المنكر لمن يقدر وفيه
ابعد احكم الى جمرة من نار ع فيه ان النهي للتحريم للمتوعد عليه بالنار وقول صاحبه لا اخذه مبالغة في
اجتناب المنهي عنه اذ لو اخذه لجاز لكنه تورعا لئلا يأخذه من الضعفاء لانه انما نهاه عن لبسه خاصة لا
عن التصرف فيه بغير اللبس فوله في الاخر صنعت اليمين من الخاتم واجعل فصه من داخل في الخاتم اربع لغات
فتح التاء وكسرها وخاتام وخيتام ومن ذلك الصفح البلخ والكسر ونزعه ابدا على المنبر ليبين للناس
نسخه بالفعل والقول فوله فنبذ الناس خواتيمهم ع فيه اقتداؤهم بما فعله من الا فتداء به فوله في الاخر
انه اتخذ خاتما من ورق ع اجمعوا على جوازه للرجال وكرهه بعضهم لغير ذي سلطان لما روي في ذلك حديث وهو
شاذ وفي الخطابي يكره للنساء لانه من زي الرجال فان لم يجد ذهبا فليصفره بزعفران وشبهه وهذا ضعيف لا اصل
له والصواب الا كراهية ولو اتخذ الرجال خواتيم عدة ليلبس الواحد منها بعد الواحد جاز على المذهب وفيه وجه
لا يجابا الكراهية والمنع فوله ثم كان في يد ابي بكر رضي الله عنه لم يورث صلى الله عليه وسلم اذ لو ورث لدفع خاتمه الى
الورثة بل كان الخاتم والقدح والسلاح ونحوها من اثاره الضرورية صدقة للمسلمين فينظر فيها ولي الامر فيما يراه
من المصلحة فجعل القدح عند انس اكراما له لخدمته رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اراد التبرك به لم يمنعه وجعل
باقي الاثاث عند ناس معلومين وابقى الخاتم عنده للحاجة التي اتخذه لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها موجودة
في الخلفاء بعده صلى الله عليه وسلم ثم وقع في البئر وهذا يعتني على وجه التبرك اذ لو كان كذلك لدفع الى العباس الخلف لانه العم
وانما اعطاء ذلك للمصلحة فوله نقشه محمد رسول الله ع اجاز مالك والشافعي والاكثر نقش الخاتم
ونقش اسم الله واسم صاحبه وكره ابن سيرين وبعضهم نقش اسم ونهوا ان ينقش كلمة حكمة مع اسم الله تعالى
والاكثر ان نقش رسول صلى الله عليه وسلم خمس وفيه تسمية الامير نفسه بذلك وبالجملة فما هو من نقوش الناس
بالحاجة لينتميز وليس لغيره ان ينقش ذلك لئلا تدخل المداخلة والمفسدة فوله لا ينقش احد على نقش خاتمي
ع فيه الذي انما اتخذ الخاتم لختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة على خاتمه وكتبه
فوله وجعل فصه مما يلي كفه ع ليس في لبسه على هذا امر منه صلى الله عليه وسلم للكل الاقرب بحسن تحوز

جعل الفص في باطن الكف وعن السلف في ذلك خلاف منهم من جعله في الظاهر ابن عباس وروى ذلك [illegible]
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل فص خاتمه مما يلي بطن الكف قال لا يعجبني انه ليس بلازم قوله
والاقرار الجواز ولو جعل في الظاهر لا بأس به مخالفة الناس في اختيارهم واستعملهم بما لا يضر قوله في الآخر
من ورق في رواية ابن شهاب عن انس فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتمهم ع ووهم الحفاظ ابن
شهاب في ان الخاتم من فضة والمعروف عن انس من غير طريق ابن شهاب ان خاتم الفضة لم يطرحه وانما طرح خاتم الذهب
كما تقدم وقيل الجمع بين الحديثين عن انس من رواية ابن شهاب ورواية غيره ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد تحريم خاتم
الذهب اتخذ خاتما من فضة فلما لبسه اراه الناس في ذلك اليوم ليعلمهم اباحته ثم طرح خاتم الذهب واعلم
واعلمهم بتحريمه فطرح الناس خواتمهم يعني من الذهب وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنعه ع كان
يحسن لو كان الكلام محتملا ولفظ الحديث من رواية ابن شهاب المذكورة عن انس انه ابصر خاتما من ورق يوما واحدا فصنع
الناس الخواتم من ورق فلبسوها فطرح النبي صلى الله عليه وسلم فطرحوا واختلف في خاتم الحديد فلبسه ابن مسعود
وكرهه عمر وجماعة وكراهته احوط وكراهة الصفر

احاديث اين يوضع الخاتم من اليد والاصابع

ع لم يختلف ان يجعله من الرجال في الخنصر لانه ابعد عن امتهانه فيما تتعاطاه اليد ولانه لا يشغل اليد عما تتناوله
ويكره في السبابة والوسطى للحديث على [illegible] ان يتختم في هذه وهذه واوما الى السبابة والوسطى ومثل الخنصر في اليمين
او الشمال ما يستحب [illegible] ذكر اليمين واختلفت الآثار في ذلك والتحقيق فيما اختلف فيه العلماء فيحتمل
من السلف في اليمين وتختم كثير في الشمال الآن حديث اليمين من رواية سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس
تكلم فيه الدارقطني وقال خالفه الحفاظ عن يونس في هذه الزيادة اعني زيادة اليمين مع انه لم يذكر ذلك احد
من اصحاب ابن شهاب [illegible] بن بلال [illegible] وتكلم فيه النسائي [illegible] بن معين [illegible]
كثير [illegible] مسلم عن طلحة بن يحيى مثل ما ذكر عن سليمان ولم ينفرد سليمان
ع وهو زيادة [illegible] الا [illegible] زيادة العدل مقبولة [illegible] فيه الوجهان والصحيح ان يجعله
في اليمين لانه زينة واليمين احق بالزينة والكرامة واما المرأة فلها ان تتخذ الخواتم في الاصابع كلها واختلف
في التختم في الشمال [illegible] اسم الله تعالى [illegible] بن المسيب ومالك وبعض العلماء
ومنعه اكثرهم

احاديث لبس النعال

قوله لا يزال الرجل راكبا ما انتعل ع شبهه بالراكب في خفة المشقة [illegible] في قوله
في الآخر اذا انتعل فليبدأ باليمين ع تقدم الحديث [illegible] باليمين [illegible] لانه من باب التكرمة
والزينة والنظافة [illegible] وعلى ما تقدم من حبه عليه السلام التيامن والبداية بالشمال في الخلع وهي
من تكرمة اليمين [illegible] قوله ولينعلهما جميعا ع النهي عن المشي في نعل واحدة
من التشويه ومخالفة الزي [illegible] واختلال المشي [illegible] حال الرجلين وترك العدل بين الرجلين [illegible]
[illegible]
[illegible] وان خالفه [illegible] الحديث [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وقال ابن مسعود [illegible]

[illegible] وسمع الخير عن جمع [illegible] ان يليه القرون [illegible] الخبر [illegible]
خرج الينا ابو هريرة [illegible] قوله وان يشتمل الصماء ع [illegible] الثوب ولا يلقى منه
جزء يخرج منه يديه وسميت بذلك لانه [illegible] كالصخرة الصماء التي لا خرق فيها [illegible]
ان يشتمل بثوب ليس عليه ثم يرفعه من احد جانبيه على كتفه [illegible] ان يرفع [illegible]
[illegible] ببعض العورة [illegible] فيه من كشف العورة قوله
وان يحتبي في ثوب واحد [illegible] كانت عادة العرب [illegible] بان يشتمل
[illegible] وركبتيه [illegible]
[illegible] الاحتباء [illegible] على [illegible] بثوب او بيده
[illegible] اشتمال الصماء ان يشتمل بثوب يلقيه على منكبيه [illegible]
[illegible] ابن القاسم ومالك [illegible] الجالس [illegible] وركبتيه
[illegible] فان لم تكن العورة مستورة منع قوله وان يرفع احد رجليه على
[illegible] قوله [illegible] صلى الله عليه
[illegible] رجليه على [illegible] بين الحديثين [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] عن عبد الرزاق ع [illegible]
[illegible] اسحاق بن منصور [illegible] اسحاق بن ابراهيم [illegible]
[illegible] عن عبد الرزاق [illegible]
[illegible] عمر ع [illegible] الكلام عليه [illegible] بالنعمان [illegible]
[illegible] قال ابو عبيد [illegible] الشيب [illegible]
[illegible] قوله غيروا هذا [illegible] واجتنبوا السواد ع [illegible] السواد [illegible]
[illegible] على [illegible] الشيب [illegible] السواد [illegible]
[illegible] وجماعة من السلف [illegible] عن النبي [illegible]
[illegible] جماعة [illegible] جماعة من السلف [illegible]
[illegible] لانه صلى الله عليه وسلم [illegible] الخضاب [illegible]
[illegible] الكريمة [illegible]
[illegible]
[illegible] من السلف [illegible]
[illegible] على الوجوب [illegible]
[illegible]
[illegible] والثاني [illegible] الناس [illegible] الشيب
[illegible] من [illegible]
[illegible]

بالسواد و روي ذلك عن عمر وعثمان وجماعة من الصحابة والتابعين وعن عمر انه قال غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود
للعرب وكان مالك لا يخضب قال اهل العلم والخضاب بالحناء احرى لما يعلق به سبابة من
لونه من تراب او غيره والثاني مخالفة اهل الكتاب لانهم لا يغيرون الشيب ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم
الله تعسن بهم كما قالوا في غير ذلك وقد كان يجب مخالفتهم حتى امر بمخالفتهم والثاني اظهار التشبيبة والقوة
اغاظة للكفار ورؤية ابطالنا تقدم في حق الشباب والعيا عليه

احاديث لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة

قوله لا يخلف الموعد ولا رسوله قلت لا يقال فيه اخلف لان الوفاء بالوعد لا يجب على الفور فيه فيه
بالانتفاء المانع قوله جرو كلب هو في الجيم الحركات الثلاث والجرو الصغير من اولاد الكلاب وسائر السباع
قوله لا تدخل بيتا فيه كلب في امالة باكل النجاسات وبعض ريحه الكريهة وهو من الشياطين
كما جاء في كتاب الصلاة والملائكة اضداد لهم في ذلك الريح والنجاسة وهم يكرهون الرائحة او لانه لما نهي
عن اتخاذه فاتخذه فعاقب بان لا تدخل الملائكة بيته فيصلي فيه ويستغفر عليهم ويدعوا بركة من خلوهم واستغفارهم
واعانتهم واحتج به المخالف على نجاسة الكلب ولا حجة فيه لانها لا تدخل بيتا فيه صورة وليست الصورة نجسة
قيل والملائكة التي لا تدخل هي ملائكة الوحي واما الحفظة فانهم لا يفارقون لكتب الاعمال قال الطابري العموم
لان النهي ليس بمانع قال الخطابي المانع من دخولهم انما هو النهي عن اتخاذه واما غير المنهي فلا يمنع كالكلب
الذي يمنع لان كلب الماشية والصيد ذكره في سياق النهي ينبغي في ربيع عن اتخاذ الكلب وما جرت العادة
به من اتخاذه من العبث في الاسواق هو من نوع اتخاذها للعبث في الدور وجرت عادة حكام القيروان يفرحوا للعبا
ينبغي ان يركبوها الا طلع البحر لما فيها من الترويع والعض لما ربي ايضا قوله او صورة فيه يعني الا ان يدخلو
ها للصورة التي فيها فانها مما خلق الله سبحانه واجمعوا على منع تصوير ما له ظل وعلى منع صور ماله روح ويجب
تغييره ولا وجوب تغييره وحكى الامام منه الرخصة في لعب صغار البنات باللعب بها للحريري مالك للرجال التي يشتري
لابنته لانه ليس من اخلاق ذوي المروءات وقيل ان لعب البنات منسوخ بعموم الاحاديث واختلف في تصوير
ما ليس له ظل فجوزه ابن شهاب في الرقم في صورة في حائط او ثوب او غيرهما واجاز القاسم تصويره في الثياب
لقوله في الحديث الا رقما في ثوب وكره مالك والشافعي وابو حنيفة والاكثر ما صور في ثوب او في غير ثوب
لا يمتهن ومنع من الصلاة عليه والجامع بين الاحاديث هو ان الاحاديث تصويره في الروح حرام وكبيرة للتوعد عليه
بالنار واما تصوير غيره في الروح كالشجر فليس بحرام من حكم التصوير واما حكم اتخاذ الصور فيه هو ما فيه
روح فان كان معلقا في حائط او ثوب مما لا يمتهن فهو حرام وان كان في بساط او مخدة ونحوهما مما يمتهن فليس
بحرام ولا يدخل الملائكة بيتا قال فانه في مثل ما الاوراق في ذلك مع التحقيق في المسألة قوله في الحجر واجسام اربعها
وجمع بجمع وجوها وجمع الجمع احرز وجمع الطعام كريهة في الواجب الساكت الذي بجنبه عليه اثر الهم
وهو ايضا الحزن قوله بذلك فاستنكرت فيه بعيب هذا اليوم في فيه يتعجب لحزن صاحبه واجاز يرتله
عن السبب فيما عبره ان مكثوا وبجزيه او يذكر ما يزيل ذلك عنه وفيه ان تشكرت عليه وصفته ان يطلع
بجري السبب وهو من حمله فعلى ان الوحي انه اذا مسهم كل يعن من النفقة تذكرا قوله تحت فسطاط
هو في فسطاط ست لغات فسطاط وفستاط بالتاء وفساط بجمع الفاء وشد السين
وكسر الفاء ايضا في الثلاثة وهو نحو الخباء والمراد به هنا البيت قوله فيه كان تحت سرير عائشة
داخل الفسطاط وقوله لا خشية الثوب في الكلام عليه قلت وفي الاطفيح وحديث ميمونة وعائشة انما قضية

قضية واحدة لان من المجوز ان يتكرر ذلك ووجه الجمع ان كان في بيت عائشة والفسطاط
هو بيتها السرير المذكور وحديث عائشة وقول ميمونة تحت فسطاط لنا اي لصاحب امرنا قوله
ونضح ما احتج به المخالف على نجاسة الكلب ويحتمل ان يكون انما نضح خوف ان يكون من لعاب الوضع
من بوله قلت فيسقط المخالف النضح بالغسل بل لك احتج به على تسليمه بهو عندي بمجمل العين على
انه تفسير العين الا موجب للغسل انما يحتج ما اشار اليه الفاضل من ان المراد بالنضح الرش وهو وجه
الشك من اصابة الموضع من بوله او لما تعلق به من النجاسة يعني النضح طهور لكل ما يشك فيه وفيه
على ان البقعة يطهرها النضح كما تقدم قوله فاصبح فامر بقتل الكلاب قال العلماء السبب
في ذلك ان القتل ان كان لامتناع جبريل ويحتمل ان القتل ليقطع عنا الحكم من اتخاذه
بالكلاب وهو ابلغ في النهي عن اتخاذها واذا كان كذلك كثر ضررها من الترويع للناس والعض وهو النهي فيه
فامر بقتلها ليقطع ما عن اتخاذها وفيه جواز قتلها لانها من السباع قلت سبيل الشيء من
من اتخذها لغير العبث فلا ادري هل يجوز قتله قال له ذلك لان القول بجواز اتخاذها للعبث في الدار
ضعيف قوله حتى امر بقتل كلب الحائط الصغير وترك كلب الحائط الكبير هو يترك قتل كلب
الحائط الكبير للحاجة اليه في حفظ جوانبه والصغير يحفظ فيه صاحبه فيستغنى
عن الكلب قوله الا رقما في ثوبه هو ما يشتبه من يجوز الرقم مطلقا وجوابنا وجواب المجوز انه هو
في الرقم الذي لا روح فيه قوله في الاخر فاخذت نمطا هو بساط لطيف له خمل قوله فهتكه
حتى هتكه او قطعه واتلف الصورة وكانت فيه صورة الخيل ذوات الاجنحة فيستدل به على
تغيير المنكر باليد والغضب عند رؤيته وفيه جواز اتخاذ الستور والظل اذا كانت لستر الباب
لان عائشة ذكرت ذلك وانما هتكه صلى الله عليه وسلم لاجل الصورة التي فيه كما ذكر في الاخر يذكر
في الدنيا وزينتها قوله ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين هو سنة اي ما على منع ستر الحيطان
بالستور وهو منع كراهة وقال ابو الفتح المقام يقتضي ان هذا هو حرام وليس في الحديث ما يدل على تحريمه
لان قوله لم يامرنا معناه انه ليس بواجب ولا مندوب قلت فيستبعد اعم من التحريم والكراهة والاباحة
والاعم لا اشعار له بالاخص قوله فقطعناه وسادتين فيه اتخاذ الوسائد والمرافق فهنا قال
بعضهم وانما قطعنا النمط وسادتين لان الصورة انفسخت بالقطع ولم يبق في الوسادة صورة تامة
ويشهد بقوله من يمتهنهما وفي الممتهن غير الممتهن لان الوسائد من الممتهن اذا كان الذي فيه
حمله على جواز الكلام فيما يمتهن قوله هو ك فيه الوان وصفاء وبضم النون هو ستر له خمل
قوله ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الذين يشبهون بخلق الله يدل انه من الكبائر
المتوعد عليه بالنار وقيل المراد به الكفار الذين يصورون الاصنام لتعبد لانه لا يكون المسلم اشد عذابا
من الكافر وقيل المراد الذين يقصدون تشبيه خلق الله واما المصور الذي لا يقصد ذلك فهو عاص
ولقوله الذين يشبهون بخلق الله دليل على ان المراد تصوير ما له ظل قوله وقد تسترت بسهوة هي بفتح
ثم قال لا صغير السهوة تشبه الرف والطاق يوضع فيه الشيء ابو عبيدة شبه عنق او حرف
البيت يقول السهوة عندنا بيت صغير منحدر في الارض وسمكه مرتفع عن الارض يشبه الخزانة الصغيرة
وهو عمود اشبه ما قيل في تفسير السهوة ثم قال الخليل السهوة من اعواد ثلاثة او اربعة بعضها
على بعض ... ... شبه حلقة ... بالحجة البيت ... ... في بيت ... كالخشب ...

ويوقع السقف على الجمع وما كان في سقف البيت فهو سهوة وما كان يوم اتلام فهو المخرع ابن الاعرابي يعني
الكوة بين الدارين وقيل هي بيت صغير يشبه المخزع وقيل هو الصفة تكون بين يدي البيت ثم والقرام الستر الرقيق
بالنا فيه وصار كالبيت فهو كلة قوله يا عايشة اشد الناس عذابا ط معناه ان اجران الناس لا يزيد
على عذاب المصور وحيئذ يعارضه اخ قلوا البرعون اشد العذاب وحديث اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه علمه
والجواب ليس المراد بالناس العموم بل اهل تلك المعصية خاصة والمعنا اشد المصورين عذابا المصور لما يعبد
من دون الله على قول مجاهد بمنع الجمع وان لم نشترط على قوله بجواز ان يراد الذين يصورون لا ضاهوا لخلق الله ان
اشد المصورين عذابا المصورون لما فيه روح الذي يصوره كان تعبد قوله في الاخر ما بال هذه النمرقة ثم النمرقة
بضم النون والرا وكسرها الوسادة وقيل المرفقة وقال ابو عمرو وقيل عليه قولها اشتريتها لك لتقعد
عليها وتتوسدها فقال ثعلب ونمارق مصفوفة فقال بعض العلما يحتمل ما قال صلى الله عليه وسلم في جميع الصور
على الكراهة ويحتمل انه على التحريم الا ما استثني من الرقم في الثوب قوله احيوا ما خلقتم ع يدل على
الوعيد في تصوير ما له روح دون ما لا روح له كالثمار وقد اجاز تصويرها العلما الا مجاهدا فانه جعل تصوير ما ليس
المكروه واستدل بحديث ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقي قال المهلب ثم استقرت الكراهة على ما فيه روح
قال بعض العلما اذا قطع راس الصورة فهو تغيير ويباح الخلا فيها ويلبس وحديثه انه ذكره ابو داود وعليه تاول
ويجمع الخلاف على ابن عائشة القرام وسادة تين كان زيد هتكها النبي صلى الله عليه وسلم فقطع تلك الصورة فلم يبق من
وسادة منها صورة كاملة واحاديث الصور كلها تدل على حرمة الصنعة للتصوير وانها من الكبائر وصنعة
الحيوان من التحريم كقوله تعالى يا ايها الذين... بصورة من مثله قوله في الاخر انه يجعل حتى ومجرى على راس كل
امر له بالنون ثلاثا ووضعه بيده صلى الله عليه وسلم مبالغة في استغفاره منه وتعظيم ما يلقاه قوله يجعل
له بكل صورة صورها نفس تعذبه ع يحتمل ان الصورة التي صورها هي التي تعذبه بعد ان يجعل فيها روح والبا بمعنا
في ويحتمل ان يجعل له بعدد ما صور شخص يعذبه والبا للسبب قوله فاصنع الشجر وما لا نفس له ع هذا يقوي
ان مجاهد رءا الكراهة والتحريم بها قوله في مسند الاخر سعيد عن النضر ثم وهم بعضهم وقال بينهم قتادة
وليس بشي لان سعيدا سمع من النضر وقد ذكر البخاري قال سمعت سعيدا بن ابي عروبة عن النضر هذا الحديث الواحد
ع وقال عبد الغني احتمال قتادة سمعنا خطا واما في حديث معاذ الذي بعده سعيد عن قتادة عن النضر وصوابه قوله
كلف ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ هذه من سماعنا اخبار ابن عباس انه لا حرج في تصوير غير ذي الروح ونقوم
ما اعاده قوله ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقي في الحديث بدل ان الذم انما يتعلق بمن يقصد التشبيه
بخلق الله وهو يرجح جهة مجاهد ويقوي استثناء لعب البنات بما فيه احا

احاديث الجرس

قوله لا تصحب الملايكة رفقة فيها كلب او جرس ع تقدم وجه منافرة الملايكة للكلاب وفيه انه لا تقدير في السفر
لغير الرواب والامتعة ك واجاز هشام بن عروة الخاتم ما الحرز الفضة سلسلة ع واما الجرس فضبطناه عن الاكثر
بفتح الرا وعن ابن بحر بالسكون وهو الصواب واصله الصوت الخفي ط الجرس ما يعلق في عنق البعير مما له صوت
وهو بفتح الرا واما الجرس بسكونها فهو الصوت الخفي وفتح فيه الرا الضاع وكره مالك الخلاخل والاجراس ويعرف
لعلى النساء ويكره ما الكبير دون الصغير لان صوت الكبير يشوش ووجه منافرة الملايكة له انه يشبه صوتها بصوت
الناقوس وهو من باب التعاليق العنق المنهي عنها وقيل لصوتها وصوتها شبه به وعليه يدل قوله في الحديث
الجرس مزمار الشيطان وسبب نفور الملايكة منه بسبب الشيطان ويتبعي ان يخص الكراهة بالكبير

لقوله عليه السلام الجرس مزمار الشيطان ومزمار يكون في الشعر والحضر قوله في الاخر لا تبقين في رقبة بعير قلادة
من وتر ع قال ابو عبيد كانوا في الجاهلية يقلدون الابل بالاوتار فيسلم لئلا تصيبها العين
فامروا بقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا وقال عبد الوهاب لان الاوتار تودي الى
الهلاك ان تختنق بها الابل وشبه ذلك ط من جنس شيء فذلك الوتر كما اتفق
في زمانه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه فقد فوجدت فدحيستها بجرح وظاهر قول
مالك تخصيصها بالوتر لكن اجازه ابن القاسم بغير الوتر وقال بعض اهل العلم
فلم يعين شيئا منها فيه خرز لان ابن الجمال فلا باس به واختلف العلما في تعليق البعير
وغيره من الحيوان والانسان على غير العود بل مخافة العين فمنعه من منعه قبل الحاجة
واجازه عندها ومنهم من اجازه مطلقا كما يجوز التداوي قبل نزول المرض وقال بعض الناس
النهي عن تعليق الاوتار محمول على الدخول في الاعتقاد وعلى الحكم عليه قوله او
قلادة ع هو شك من الراوي هل قال من وتر فقط او من قلادة فقط والوتر ثابت في
الحالين اما بالنص او بالعموم ط ويحتمل ان او للتنويع فيكون النهي عن الاوتار وغيرها
والاول اولى قوله قال مالك اراه ذلك من العين ع معناه ان ذلك ممنوع ممن فعله لاجل
ضر العين واما للزينة وغير ذلك فلا باس

احاديث النهي عن الوسم في الوجه

قوله نهى عن الضرب في الوجه ع نهى عنه لان فيه المحاسن واقل اثر فيه يشينه ومن اذا
البدن مع اهانة الصورة التي خلقها الله تعالى وخلق نبيه ادم عليها قلت ظاهر النهي
عن ضربه حتى في القتال ولا اذا امكن ضرب غيره لانه لا يضربه الا الا سلام فدين السنة فانه
قوله وعلى الوسم فيه ع ضبطناه بالمهملة وبعضهم يقوله بالوجهين وجرى بعضهم
فقال هو بالمهملة في الوجه والمعجمة في سائر الجسد قال عبد الوهاب تكره السمة في
الوجه ولا تكره في غيره لانه نهى عنه في الوجه واجرى فيها في الاذن قال لانه ان الناس عليها
جيه يعرفون بها بهايمهم ويدل على الجواز انه عليه السلام وسم غنما في اذانها والوسم اثر
الكي وهو في وجه الادمي حرام واختلف اصحابنا في غير الادمي فقال جماعة يكره واشار
البغوي الى تحريمه وهو الاظهر لانه عليه السلام لعن فاعله قوله فوالله لا اسمه الا في اقصا
شيء من الوجه ع قايل هذا هو العباس قال ذلك لو كان عبد الله صاحب الحديث كذا فيه
في ابي داود وكذا ذكره البخاري في التاريخ وهو في مسلم مشكل اذ لم يذكر قايله فيوهم
انه من قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله ذكور في جاعرتيه الجاعرتان حرفا الورك المشرفان
على جانبي الدبر

احاديث وسم الغنم

قوله يحنكه ع هو ان يمضغ تمرا او نحوها ويدلك بها حنك الصبي وحمل الصبيان لاهل الفضل للدعاء لهم وان يسلم فحدث
اول ما يدخل جوفه ريق النبي صلى الله عليه وسلم ويقال دعوته قوله وعليه خميصة ثم قال
الاصمعي الخمايص ثياب من خز او صوف معلمة كانت من لباس الناس ع الخميصة كساء اسود
مربع قوله حوتكية ع رويناه عن العذري بالحاء المهملة بعدها الواو والتاء مثناة
فوق مفتوحة بعدها نون وروينا عن الهروي بالخاء المضمومة وكسر النون بعدها الواو

وعن عبد القادر خويلد بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وسكون اليا المثناة من تحت بعدها
تا مثلثة ورواه البخاري من ثنية منسوب الى جد بني رجل من قضاعة وضبطه ابن جريج حو
نية بفتح الحاء المهملة وفتح النون بعدها وبكسر الباء الموحدة **قوله يسم الظهر**
اي الابل التي تحمل الثقل وفيه ما كان عليه السلام من التواضع وخدمته بالنفسه
في المسلمين **قوله** واكثر علمي في رويناه بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة **قوله** في اذانها
تقدم في العبد الوهاب في ولم اللاحمي في الوجه حرام ووسم غيره فيه مشهور عنه
كما تقدم ووسمه في غير الوجه يستحب في نعم الزكاة والجزية وجائز في غيرهما ويستحب
ان يوسم الغنم في اذانها والابل والبقر في اصول افخاذها لانه موضع صلب يقل فيه الالم
وفائدة الوسم تمييز الحيوان بعضه من بعض ويستحب ان يكتب في ماشية الزكاة زكاة
او صدقة وفي ماشية الجزية جزية او صغار قال الشافعي واصحابه يستحب ان يكون ميسم
الغنم الطف من ميسم الابل والبقر والميسم بكسر الميم الالات التي يوسم بها وبالجملة
ذكرناه من استحباب ماشية الزكاة والجزية هو مذهب الشافعي واصحابه وحكاه ابن الصباغ
وغيره اجماع الصحابة عليه وكرهه ابو حنيفة قال لانه تعذيب ومثلة وقد نهي عن
المثلة وحجة الجمهور هذه الاحاديث الصحيحة والجواب عن حديث المثلة عام وهذا خاص
مر والخاص مقدم

احاديث قوله نهى عن القزع

ع قد م ولم يختلف انه اذا حلقت مواضع حتى صار الشعر مفرقا انه مكروه
واختلف اذا حلق الجميع وترك موضعا كالناصية او حلق موضعا وترك الاكثر في منعه ملك
وراه من القزع حتى في الجارية والغلام وقال نافع اما القصة والقفا للغلام فلا باس به واما ان
يترك لناصيته شعرا دون غيرها فذلك قزع واختلف في علة النهي فقيل لما فيه من
التشويه وقيل لانه زي اهل الدعارة والشر فيرجع الامر في ذلك الى عادة البلاد فمن عادة
نواته يجعله غير اهل الشر ولا ينبغي ان ينظر وفي هذا انظر لان العوائد لا تغير الشرائع
نوح والنهي عن ذلك سنة وعلله اهل اللغة ورد بانه زي اليهود **قوله** ابلح والجلوس في
الطرقات والحديث كثير الجوائح واحكامه ظاهرة ومن حق الطريق ان لا يطهر فيه من
يصابه المار ان يمر فيه

احاديث النهي عن وصل الشعر

قوله عريس ع هو تصغير عروس والبا مشددة ويطلق على الرجل والمراة عند الدخول والحصبة
بفتح الحاء المهملة وسكون الصاد مرض معروف ح الواصلة صانعة الوصل هو شعر يخرج على
الجسد في العادة الغنم والكبير ثلاث لغات **قوله** تمرق شعرها وفي الاخرى تمرط بالطاء
ع والمعنى فيهما انتتف يقال تمرط الصوف على الابعاد ح وراجح المنتار رقانه بالزاي الا
انه لا يستعمل في المرض ويجنس جميع ذلك ما في الاخرى تمعط شعرها **قوله** واصله
قلت كانما جمعه ان الاشيا على الحضر وان الرحم لسبو بعتار **قوله** لعق الله **قلت** يحتمل
انه دعا ويحتمل انه خبر واحتجاجه بانه كبيرة يرجح بانه خبر **قوله** الواصلة والمعنو
علة الواعلة صانعة الوصل والمعنو صلة طالبته ان يوصل لها وكلا الامرين كبيرة للعنة
عليه السلام لهما **قلت** طالبة الوصل ان حصل مطلوبها جواهم وان لم يحصل فكان الشيخ

الشيخ يقول هي داخله في النهي ان عاصيت ولم ينهها ما النهي ولا يخفى ما فيه من النظر لحديث
ادم عينك في بسبب تغيط تختبرها فان عوتها با ختبوها سنة ح وصل الشعر عندنا ممنوع
عبد الوهاب لما فيه من الغرر والنخ ليس ع قصر الليث المنع على وصله بشعر واجاز وصله
بغير الشعر من صوف او خز ومنع ملك والاكثر وصله بكل شي لعموم النهي واجازه قوم
بكل شي ويروي ذلك عن عائشة وتؤولت الحديث على وصله بالشعر ولا يصح عنها واجاز ايضا
وضع الشعر على الراس قال وانما نهى عن الوصل قلت وصل الشعر حقيقته انما هو وصل
ربط شعر باخر وكراهه ملك والاكثر وصله بكل شي انما هو بناء على العلة التي ذكرها
عبد الوهاب ويندرج في ذلك ان تعلق اطرافها بشعر او غيره كما تعلق ضفاير الخلخال
هذا العلق هو الاكثر اليوم والخيوط الذي ذكرها القاضي هي خيوط الحرير الملون التي
يفعلها النساء اليوم واما الشي الذي الحسية ان تروى الذي يضعه النساء اليوم وتلبس في
وهو القنع فلبيناه ولها الحديث لانه انما هو وضع الشعر هنالك تم يبقى من جهة الدلسة ح قال
اصحابنا ان وصلت بشعر ادمي حرام لانه لا يجوز الانتفاع بشي من اجزاء الادمي
لحرمته بل يدفن شعره وظفره وان وصلت بشعر غير ادمي وهو نجس كشعر الميتة
وشعر ما لا يؤكل لحمه وقد ابين منه في حال الحياة فكذلك وان وصلته بطاهر من غير
الادمي فان لم يكن لها زوج ولا سايل فكذلك وان كان لها زوج او سيد فلا صحابنا ثلاثة
اوجه الجواز والمنع والاصح عندهم ان كان باذن الزوج او السيد جاز والا امتنع واما تحمير
الوجه وتخضيب الشعر بالسواد وتطريف الاصابع فان لم يكن لها زوج ولا سيد او كان لها
ذلك وفعلته خلاف بغير اذنه حرم والا جاز واما ربط خيوط الحرير وشبهها مما لا يشبه الشعر فليس
من الوصل وليس العقوبة في ذلك وانما هو للتجمل كما تشد الارسال وكما يزين الحلي والاعناق ويفعلها الا بوضوح
يستحبها عدو جماعة من الشيخ الا ما يعبر عنها وتجلب لتجملها البه ومن كثير من النخ يستحسنها بعضهم
فو مكسورة بعدها با مثناة تحت من الحث وسوبسو عند النبي **قوله** والواشمة والمستوشمة
الواشمة صانعة الوشم والمستوشمة طالبة ذلك والوشم ان تغرز موضعا من البدن بحتى يسيل الدم
ثم يحشى بالكحل او النورة فيخضر بعد ان يكون ذلك في مواضع ونقوشا قال ابو عبيد الوشم في ظهر الكف والمعصم
ع حلى البخاري من طريق الوشم في اللثة ومعنى الخلاف فيه ابو عبيد انما اخبر عن الغالب فقد يكون في
اللثة او في الشفة وغيرهما قلت وسواء كان له صورة ولم تكن وعلة النهي ما فيه من تغيير خلق الله وح
المستوشمة ابن مسعود ولا من يعن وليعن فيمن خلق الله انه الوشم وعن ابن عمر وفي رواية انه الخصا وقال بعض
العلماء ان المنهي عنه انما هو فيها يكون دائما لان الذي فيه تغيير خلق الله وما ليس هو دائما كالكحل لا باس
به للنساء واجازه ملك للمراة ان تنقش يديها بالحنا والحرة عمور قال انما يخضب يديها او تدع والكف
ملك سوا عن عمر بن عبد العزيز صاحب المطامح حد بها فرانهي عن نقش بالحنا قال الطبري لا تغير المراة شيئا
لئن خلقها الله عليه بزيادة او نقص حيث قصرت به التزين للزوج او غيره من تفليج اسنانها او وشمها او قلع
سن زائدة او تقصيرها او طرف اسنانها او حلق لحية او شارب او عنفقة نبتت لها لما في جميع ذلك من تغيير
خلق الله ومتعمد على ما ذكر قال ازالة اصبع زائدة او عضو زائدة فلان يكون من الزوايد بالحية
فلا باس بازالته وليس الكلام ما لعائشة في ذلك ووقع في بعض الرويات من رواية القوز لعن الله المواشمة والمستو

تشبه ما ليس لها المتشبعة من نفسه والمعروف ما تقدم ولكنه صحيح المعنى لا نقلا نوبين برهانا بولك قوله والمتنمصات
ع قال ابو عبيد النامصة التي تنتف الشعر من الوجه ومنه قيل للمنقاش المنماص والمتنمصة التي يفعل بها
ذلك وروي عن عائشة رخصة في ذلك وفي حف المرأة جبينها لزوجها وقالت اميطي عنك الاذى وتخرك
قالت والتي تعقص وجهها ان كان ذلك زينة لها عند زوجها كرهته ولم تصرح فيه قوله
والمتفلجات للحسن ع المتفلجة التي تعالج اسنانها لتكون بها فلج وهو تباعد ما بين الثنايا والرباعيات حتى
يكون لها شبه اسنان الصغار الصبيان الصغار تفعل ذلك المرأة الكبيرة تشبيها بالصغار قوله من الاطراف ومنه قيل ... وقسراتها ... تنظر
ذلك المرأة تشبيها بالصغار قوله في الاخرى ما حرمنا بلغني عنك قلت يحتمل انه منها استنبطا لنا او نظرا
اما لا نعلم تحريم ذلك في القرآن ما جاء بها انه في القرآن او انه لم يبلغها انه اسنده ولذلك قالت لعنت قوله
مالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بل على جواز لعن بعضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معينا كان
او غير معين لانه عليه السلام له يلعن الا من يستحق وحينئذ حديث اللهم من سببته او جلدته او لعنته وليس
من ذلك اهلا ما جعلوه ذلك له كفارة وطهورا لانه يدل على انه يلعن من لا يستحق وهذا مشكل جدا على كثير رعنه اجوبة
لم تبلغ عياض في الشفا واصح ما ان معنى ليس لذلك اهلا يعني عند الله ولا هو عليه السلام الا لعنه بسبب يستحق
به ولكن منهم من يعلم الله فيطلع عن ذلك الذنب ويتوب فلا يعاقب وهو الذي يكون ذلك بسبب له كفارة وطهورا واما
من لا يتوب فلعنه له زيادة في الشقا قلت المرأة انكرت تحريم المذكورات ولعن فاعلها وانه انما هو مما يراه
ويرى نفسه الذي بلغني عنك انك لعنت الواشمة لانها لو علمته ان الله ورسوله حرم ذلك لم تنكر ما جاء فيها قوله
وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنتم وما لي لا العن من لعنه عليه السلام قوله وهو في القرآن قلت
انظر تحريم ذلك في القرآن لعن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم او لعن المذكورات قوله قرأت ما بين لوحي المصحف
فما وجدته كما نبهت ان لعن المذكورات منصوص عليه في القرآن فلذلك قالت فما وجدته فيه قوله لئن كنت قرأتيه
لقد وجدتيه ط يعني بقراءته تدبر ترتيبه واتبعت ما فيه بعد ذا خطاب الواحدة المؤنثة لغة معروفة قوله وما
نهاكم عنه فانتهوا قلت شرع لا وان انكرت الحكم ما جاء بما قيل وانكرت كأنها ان يكون لعن المذكورات
منصوصا عليه في القرآن ما جاء فيها بانه في القرآن لمن تدبر واحتج بالآية وما يخفى عليك ما في الاحتجاج عليها من التكلف
لانه ليس في الآية الا وجوب الانتهاء عما نهاعنه ومما يتنازع في ذلك ولا تنتفي قوله اما انا على امرأتك شيئا
من هذا الا ذلك يعني انها مارست عليها من ذلك فقالت لا ان ما رابت ... سمى حكم الحافظ المنى في قوله
بيانه فهي وانظر ذلك يعني انه كان عليها ذلك ما موسا ... الله ... بلى ... تجد عليها شيئا ويحتمل ان
يكون المرأة انقذت وشيئا ونعليها لانه لا يزول عن ذنب ولا يزول البنية يفعل ان الزوج ما تركت التنقيص لا
انه الزاجر ... بنبات شعر آخر قوله لم اجامعها الحافظ ابيه انه يريد لم ابق معها وايانا ويحتمل
ان يريد لم اطاها لمن هذا صحيح والصحيح لان ذلك بل هو الظاهر من لفظ اجامعها واما الطلاق فمختلع فيه وجهة
فجع الزوج وان فجع الرجل المرأة للزوجة التي ترتفه لا اثم فيه ولو قال نعم واهجرها في المضاجع ثم رجع على ان تركت
زوجته معصية من وصل شعرها وترك صلاة فينبغي له ان يطلقها قال العلماء موضع الوشم نجس فان امكنت ازالته بعلاج
في وجبته وان لم يمكن الا بجرح بان خيف شين ما يحشى لم تجب ازالته على المعهود وقد كان الشيخ يقول على الزوج في
ترك زوجته الصلاة وان لها ... نفسه ان يطلقها ولا بالفرقة رفع امرها الى القاضي ما لم تمتنع فمرة ثم تعاود فيجب
عليه تكرار الرفع كلما تركتها قوله في حديث جابر زجر ان تصل المرأة براسها شيئا يتمسك به من منع وصله بكل
شيء خلافا لمن خص النهي المنع على الوصل بالشعر احاديث النهي عن الزور
قوله

قوله وهو على المنبر وتناول قصة من شعر ع قال الاصمعي القصة ما اقبل على الوجه من شعر الراس ويقال له
ابا معاوية وهو على المنبر حجة لنا على طهارة شعر الادمي خلافا للشافعي قوله يا اهل المدينة اين علماؤكم ع قيل
قاله لما ابى ليستعين بهم على التغيير لهذا المنكر وبغيره ولا لاطلاعهم عليه وانه يعلمه الا انكار عليهم الملم يغيبوه وحوره
به بعضهم على المالكية ان عمل اهل المدينة حجة وعلى من قال انما يعتبر اجماعهم حجة ولا حجة ايضا انهم بعينة لانه لم
يثبت ان هذا كان شايعا بالمدينة وانما فشا ولعاوية من يد حرسي وحرصا على اصلاحه ولا انهم المدينة تركوه
ثم انه في حياته صلى الله عليه وسلم ولا بعد وفاته وليس في قوله اين علماؤكم ما يدل على انهم راوه وسكتوا وعلمهم
الذي يجعله حجة الذي استغابهم يعلمهم له وعلمهم به خلفا عن سلف الى زمانه عليه السلام كالاذان والصاع
ومسائل بني عليه الخلاف ورجع اليه ابو يوسف لما ناظره مالك في المسألة واما اجماعهم فيما اختلفوا فيه من مسائل
بل الاجتهاد فليس بين العلماء الذين جعلوه حجة وانما اختلفت الشيوخ في التاويل عن المذهب من بعض قوما المحاكية العراقية
فيقول ان اجماعهم ليس بحجة وذهب بعض الموحدين ومتاخري العراقيين والمغاربة الى انه حجة وذهب كثير من
الاصوليين الى انه ترجح به الاثار التي اختلفت وهذا كله موجود في مسلمنا قوله وانما هلكت بنو اسرائيل حين
اتخذها نساؤهم ع يحتمل انه كان محرما عليهم فجعلت لهم العقوبة عليه حين فعلوه ويحتمل انهم عوقبوا عليه وعلى
غيره من المحرمات لا انه انعم انه ... الهلاك عند ظهوره فيهم وفيه عقوبة العامة بظهور المنكر فيهم قوله
في الاخر ما هو حرمة شعر ثم الكبة من الشعر الملتف بعضه على بعض قوله سماه الزور ع حجة لمنع الوصل بكل
شيء قوله في الاخر صنفان من اهل النار ع هذا الحديث الاخر ع يحتمل انه ظهر في الناس فهما مما السبب في تعذيبهم بالنار
ويحتمل ان تعذيبهم لمعاص اخر من كبرها وغيره وذكر هذه لهم كالصفة والتعريف لهم قوله كاسيات عاريات
ع تكرر الحديث اخر الكتاب وهناك تكلمنا عليه ثم قيل معنى كاسيات بنعمة الله عاريات من شكرها وقيل
المعنى تستر بعض جسدها وتكشف بعضه اظهارا للجمال وقيل تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها ومائلات مميلات
قيل معناه مائلات عن طاعة الله مميلات الكتف يعلمن فعلهن المذموم وقيل مائلات يمشين متبخترات
مميلات لاكتافهن وقيل مائلات مميلات يمشين المشية المائلة وهي مشية البغايا مميلات يمشين بذلك غيرهن
قلت ابين شيء هو فيما احدثوا النساء بتونس وان الملابس التي منه من حرمها ومنها ثوب الذي ادم ربعته بال حيها
لمن لا يحل النظر اليه ولا ينبغي للرجل ان يفعل ذلك الا لمن بيته قال الشيخ ... حملت على بعض الشيوخ وهو يعمل
شورة بيته كذلك ما عنه ان اهله حملوه عليه وهو معذور لا يجر قوله رؤوسهن كاسنمة البخت ع
ان يعظمنها بلف العمائم عليها ... وقيل كاسيات من اللباس عاريات من التقوى وهو التشبيه الحسن الذي
يا البخت لا نوبنا ما هو تلك العمائم وهذا حسنه صلى الله عليه وسلم ع كونه لم يشاهدها لان اسنمة البخت ليست
بها عمرة لعمو مقط بل هي اسعار ... وتلك العمائم كذلك بعوض معجزاته صلى الله عليه وسلم ولا يشاهد الحديث ما
تلبسه المرأة على راسها من العشيرة المرسلة مباح وانما قوله في الاخر المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور ع
المتشبع المتكثر بالا ليس عنده والرجل يظهر انه شبعان وليس كذلك ولا بس ثوبي الزور الذي يلبس ثياب
الزهد يرى انه زاهد وليس بزاهد وقيل هو الذي يصل بكمه كما اخر مرية ان عليه ثوبين وقيل الثوب كناية عن
الحلة والعرض لان العرب تكنى بالثوب عن حال لابسه والمعنى انه بمنزلة الكاذب القائل ما لم يكن وقيل لابس
ثوبي الزور الرجل الحسن له الهيئة فاذا احتيج اليه في شهادة زور لهيبتها وشهر بها ولا ترد شهادته لحسن ثوبيه
واختصت ... الزور ... بثوبيه لانها السبب قلت والظهر حمله على العامة ما ليس عند يضمها مما تنا ولد الحر
بنت امرأة الحقته بينة او لعقرها لا باس قوله في مسند الاخر مسلم عن ابن نمير عن وكيع وعبدة عن هشام عن

ابيه عن عايشة ان امراة ثم عطف عليه وحدثنا ابن نمير عن عبدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء ان امراة ثم عطف
على هذا السند التالي وحدثني ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة عن ابن معاوية عن هشام بهذا الاسناد اي عن هشام
عن فاطمة عن اسماء كذا [illegible] على هذا الترتيب وهذه الاسانيد وفي نسخة ابن ماهان فوق رواية ابي بكر عن
وكيع وابن نمير عن عبدة وحده قال عبد الغافر هو خطا لانه يقتضي ان رواية هشام عن ابيه عن عايشة ثبت في رواية ابي بكر
عن ابي سلمة وليس كذلك وانما ذلك في رواية ابن نمير عن وكيع وعبدة وقال الدارقطني الحديث من رواية هشام عن
ابيه انما يرويه [illegible] بن خالد [illegible] عن هشام وليس الا من رواية هشام عن فاطمة عن اسماء [illegible]
له من رواية وكيع وعبدة ليس بصحيح قلت [illegible] تعقب عبد الغافر [illegible] نسخة ابن ماهان تعقب الدار
قطني على مسلم قوله ان لي ضرة [illegible] الثواب الشريكة في الزوج [illegible] لا ستغفار الاخرى [illegible]
المراة على ضرتها [illegible] انها تزوجت [illegible]

تم كتاب اللباس والزينة بحمد الله وحسن عونه يتلوه ان شاء الله تعالى كتاب الادب

كتاب الادب

قلت يعني [illegible] قال [illegible]
[illegible] وجوب التسمية
[illegible] ساعة [illegible] باسمه [illegible]
[illegible] بالاسم [illegible]
قوله [illegible] قال [illegible]
[illegible] الالف [illegible]
[illegible] قوله تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي [illegible] وجماعة [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] ابا القاسم [illegible]
[illegible] ابا القاسم [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] ابا القاسم [illegible]
[illegible] الحديث [illegible]
[illegible] التسمية [illegible] لم يذكر [illegible]
[illegible] القاسم [illegible] باسمي [illegible] بكنيتي [illegible]
[illegible] بالقاسم [illegible] عبد الملك [illegible]
[illegible] الحديث [illegible] منسوخ [illegible]
[illegible] القاسم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] قوله ان احب
[illegible] عبد الله وعبد الرحمن [illegible] التسمية [illegible] قلت [illegible]
[illegible] القاسم [illegible]
[illegible] التسمية [illegible]

انظر

[illegible] الكنية [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] التسمية [illegible]
[illegible] التسمية [illegible] رسول الله
صلى الله عليه وسلم [illegible] ابنه القاسم [illegible] عبد
الرحمن [illegible] التسمية [illegible] التسمية [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] الحاكم الكنه
[illegible] قوله [illegible] باسمي [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] التسمية باسم النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ابا القاسم [illegible]
[illegible] باسم النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] محمد بن [illegible] الخطاب
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] والله
[illegible] عبد الرحمن [illegible] عبد الرحمن [illegible]
[illegible] التسمية بمحمد [illegible]
[illegible] التسمية بمحمد [illegible]
[illegible] محمد [illegible]
[illegible] قلت
[illegible] قوله
تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قلت [illegible] جواز التسمية باسمه صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] التسمية [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الجواز [illegible] تسموا [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اقسم بينكم [illegible]
[illegible] القاسم [illegible]
[illegible] التسمية [illegible]
[illegible] القاسم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] ابراهيم [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] السلام عليك يا ابراهيم [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] الكنية [illegible]
[illegible] الكنية [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] القاسم [illegible] العلماء
[illegible] عايشة [illegible]

كنى بكنيته وليس في حديث [illegible] فقال ذكر لابن الحنفية [illegible] وكانت [illegible]
[illegible] ثم واجمعوا على صحة الكنية تعني ابا القاسم **قلت** التكنية بابي القاسم باب
او باسم واذا اكتنا بالولد فالاولى قالوا التكنية للاجل لقوله صلى الله عليه وسلم للسن
حق لمن اكنى للكبر وبكنيا بالولد كان ذكرا وانثا ولابد ان الحديث يدل على منع
التكنية بابي القاسم لا من قوله انما بعثت قاسما [illegible] العلة الموجبة للتكنية
لا توجد لغيره لان معنا كونه قاسما انه الذي قسم المواريث والغنائم والزكاة والصدقات
وغير ذلك من الغنايم بوحي التبليغ عن الله تعالى لا ان يقال ان قوله اقسم بينكم لمعنا التكنية
اعلة لعل **قوله** [illegible] وكان رجل منا ولد له غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك
ابا القاسم ولا ننعمك عينا ان لا نفر عينك بذلك **قلت** تقدم ان قوما منعوا التسمية
بالقاسم ومنعه مروان بن الحكم وكذلك على هذا الحديث لا يسماه بابي القاسم كما لا يسمى بالقاسم
ولما ذكر الشيخ الفقيه المحدث ابو القاسم بن بشكوال على الاسم ابو عبد الله المنتجم سلطان
[illegible] بسالة عن اسمه فقال ابو هذا وعدا لحديث نسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
وقال انما نهيت بكنيته ولم اكنو بكنيته واستحسن جوابه هذا العجل [illegible] من
[illegible] ولا عليك ما في هذا الجواب من المنطق على هذا الحديث وعلى هذا القول
واما وجه الاشتقاق [illegible] ابا القاسم كنية او اسما **و** الكنية قيل [illegible]
[illegible] ابنك بابي القاسم قال [illegible] البيت [illegible]
[illegible] وظاهره [illegible] الاخبار [illegible] **قوله**
[illegible] بتسمون باسما انبيائهم والصالحين **ع** [illegible] التسمية باسما الانبيا
عليهم السلام [illegible] تسموا باسما الانبيا **ومنهم** [illegible]
[illegible] الحارث ابن مسكين التسمية باسما الملائكة عليهم السلام
قلت [illegible] رجل الحضرمة عن الحارث بن مسكين [illegible]
[illegible] الحارث لم تسمه بذلك [illegible] باسما الملائكة عليه وسلم [illegible]
الرجل تسمي [illegible]
باسما [illegible] **ك** [illegible] التسمية
باسم جبريل [illegible] **قلت** [illegible]
[illegible]

احاديث ما يكره من الاسما

قوله لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا نجيحا ولا افلح [illegible] عليه ان
التسمية بذلك [illegible] الحديث [illegible]
[illegible]
عليه وسلم [illegible] غلام اسمه رباح [illegible] يسار [illegible] ابن عمر [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] ابن عمر [illegible]
[illegible]

ويدل على [illegible] قوله في حديث جابر [illegible] وبدا على انه انما كره الفال [illegible]
[illegible] وسماها مسعدا [illegible] وكراهة النفوس لذلك وكذلك
[illegible] العرب به [illegible] من اسم الغربة [illegible]
اسمه **ط** وعلى هذه العلة [illegible] العير [illegible]
بالوصول [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **ط** معناه احب الاسما [illegible]
وانما كانت [illegible] الكلمة [illegible] لانها تضمنت تنزيه [illegible]
وصفه [illegible] له من صفات الكمال والانفراد بالوحدانية واختص
[illegible] بالعظمة والعموم المفهوم مبنى من كبريائه سبحانه وتعالى **معنا** لا [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **ط** [illegible] انما هي اربع [illegible]
[illegible] وليس فيه منع القياس على الاربع
[illegible] **قوله** [illegible] جابر [illegible]
ان يسمى [illegible] **ط** [illegible]
الحديث [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ان شاء الله [illegible]
[illegible] **ط** زعم قوم ان حديث جابر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ولا نفعا
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
غلام اسمه رباح ومولى اسمه يسار وسما ابن عمر غلامه نافعا [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وابن عمر [illegible]
[illegible]
[illegible]
غلاما اسمه رباح ومولى اسمه يسار وسما ابن عمر غلامه نافعا [illegible]
[illegible]
[illegible] جابر [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] وابن عمر [illegible]
[illegible]

احاديث تغيير الاسما

قوله [illegible] اسمها عاصية فقال انت جميلة **قلت** لعلها كانت [illegible]
[illegible] عن التسمية بالاسما [illegible]
[illegible] **قوله**

كانت جويرية اسمها برة فحول النبي صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان
يقال خرج من عند برة ع فيه تحويل الاسما الى ما هو احسن واولى كـ التغيير سنة
مقتدا به فيها وكان يكره قبيح الاسما ولا يتطير ويحب حسن الاسما والتفاول
وروى ابو داود انه كان لا يتطير بشي وكان اذا بعث عاملا سال عن اسمه فان اعجبه اسمه
فرح وروي البشر في وجهه وان كره اسمه رئيت الكراهة في وجهه و في الحديث حجة في
انه اذا خرج في حاجة يعجبه ان يسمع يا نجيح واما الغير [illegible] فلما ذكرناه فانه
وجهه والعاقبة من تزكية النفس والله تعلى يقول فلا تزكوا انفسكم وهو اعلم بمن اتقى
في المنع ما اشتهر بالديار المصرية تعظيم النفس بالنعوت التي تقتضي الترفع كمحيي
الدين ومحي الدين وشمس الدين لما فيه من قبائح المستحسنين بما ظهر عليه النعوت حتى
اهلها مضادة لا تعبير شيا من معانيها الا [illegible] ويسمونهم في بعض المواضع
الاشغال تقتضيه لو لم اتفقه حتى صارت الحاجة لها كالحالة نسمعهم العرب المملكة
معارة **قلت** هو الحال صار فيها كذلك لا يرفع [illegible] التسمية
يسمع نصه على تسميتهم بذلك وعلى اسماعيهم له [illegible] بعده [illegible]
هو من دعا غيرهم [illegible] ولا [illegible] ويعد بلا [illegible] الا [illegible]
انهم بذلك واما اسماعيهم ذلك من غيرهم فلا [illegible] بعضه بعد [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] اليه [illegible] الله [illegible] **قوله** من [illegible] ان
المسميات من يسمى مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثل خالد
زينب كان اسمها برة ع المغر اسمه جويرية بنت الحارث
وجته رسول الله صلى الله عليه وسلم وزينب بنت جحش وزينب بنت ابي سلمة ربيبة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكون الاحاديث الاثة من [illegible] بيع [illegible] من ام
حبيبة لا [illegible] امراة واحدة **قوله** من الاخبار اخنع اسم عند الله ع قال
ابو عمرو معناه اوضع واذل والمرام صاحب الاسم هو على حذف مضاف ويدل عليه
قوله من رواية اغيظ رجل على الله يوم القيامة واخبثه [illegible] الاسم هو المسمى ويدل
معنا الخنع اي خبع الرجل اي ذل [illegible] البيان [illegible] [illegible]
اخبث من [illegible] في بعض روايات البخاري اخنا وهو بمعناه [illegible] الخنع
يكون بمعنا الهلاك [illegible] اخنا الدهر عليهم اهلكهم [illegible]
قوله تسمى ملك الاملاك هو [illegible]
الجمع اي افضل الجمع [illegible] **ط** [illegible]
[illegible] الله تعلى [illegible]
[illegible] بالرحمن والمهيمن [illegible] وكذلك ملك الاملاك [illegible]
[illegible] التسمية باسما [illegible] اخف لانه [illegible]
لله سبحانه وتعلى **قلت** والتسمية [illegible]

فاضي الجماعة

فاضي الجماعة وغيره **قوله** لا مالك الا الله قلت فيه انه يدل على انه لا يطلق
وصف الملك الا على الله تعلى ولم يرد في اطلاقه احد من السلف ذلك وليس في قوله تعلى
ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا ما يدل على صحة الاطلاق في ذلك لان الملك الذي في الاية مضمر والكلام
في الملك الذي هو اسم فاعل والمصدر قريب من المفعول والاخبار بالاسم المتفق
ويدل على ان المنع عن ابلغ ما في اخنع اقتضاء لا فخر في التعريف لنهي القائل الا بحال
او يكون الاحالة على ظن بالتعريف اي بالملك الا الملك تعلى المالك في ذكره الاسما الموجودة
اما السمو [illegible] قد يقع في رباح ويسار واما القبح المعنى المشتق منه الاسم كما
تقع في عاصية واما الاشعار بالاسم بتزكية النفس كما تقع في برة واما العاصية
فالتقبيح الذي لا يليق بالاسلام تعلى كما في ملك الاملاك **قوله** اغيظ رجل
على الله يوم القيامة واخبثه واغيظه عليه ع كذا هو في كل النسخ بتكرير اغيظ
وليس بوجه الكلام وهو وهم من الرواة والوهم اما في التكرير واما في تغيير اللفظ
حتى قال بعضهم لعله اغنف بالنون والفاء المهملة والعنف شدة الكرب وكل اللفظين
مشكل المعنى ع الغيظ هنا مصروف عن ظاهره اذ لا يتصف الله تعلى به فيتاول
بالغضب ونحوه كتعبير معنا الغضب والرحمة **قوله** فيغلظ بعبد الرحمن ولدع
هو صبي حسنك اي بعثه المولود الى الرجل الصالح والعالم يدعو له **قوله** عباءة
ع هي حجا فيها خطوط سود واسعة وجمعها عبا ع العباءة معروفة ويقال عباية
بالياء وهو من [illegible] **قوله** يهنا ع اي يطليها بالهنا والهنا بكسر الهاء والمد القطران
ع قال الشافعي معنى لا يبيروا تحاسنه بدفع الهنا مواضع النتف ويقال هنات البعير
الهنوه **قوله** معل يعلك تمرة المضغ المتمكن الا من اتباع الفعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال تعلق ربما يغرب معه من الحلو **قوله** فلا كمنه اي [illegible] من حق
حبه لبرطبين المضغ واللوك تختص بمضغ الشي الصلب ومعنا معني فتح ومعنا طرحه
في فيه والمح ما طرح من الفم من ماء **قوله** يتلمظ اي يحرك لسانه لطلبه والتلمظ
وفعل ذلك بالنسان لطلبه بقايا الطعام في الفم والمستمعين وكثرة ابتعلاء لكن فيها انتقاب
واسم التحو [illegible] بالفم العاطفة بضم اللام **قوله** في الاخر حب الانصار التمر **هـ** يروا
بكسر الحا وضمها فعلى الكسر حب بمعنا محبوب [illegible] تحبها مرحوج وعلى هذا الباء مر
مرفوعة اي محبوب الانصار التمر وعلى الفتح هو مصدر وفي الياء وجهان النصب وهو الاشهر
اي انظروا حب الانصار التمر بنصب التمر وعلى الفتح هو مبتدا والخبر محذوف اي حبهم
التمر لازم او عادة من الصغر **قوله** وسماه عبد الله ع على ما تقدم من قوله احب
اسما يكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن وتقدم ان التسمية بما غيرها فيه من التسمية بغيري
تبعا لها ولو اقتصر عليهما لم يقع التسمين الذي وقعت الاسما اله وجيبه التسمية يوم الولادة

وفيه ما كان صلى الله عليه وسلم من كرم الاخلاق وضعه المولود على فخذه وفي حجره **قوله** في الاذن هو اسكن اكان حتى تعشا واصاب منها ع فيه ما كانت عليه ام سليم من العقل والصبر والتسليم وفيه جواز المعاريض وانها ليست كذبا كما قالت المعاريض لمندوحة عن الكذب لانها ارادت ان سكونه حركته بالموت بحياته بلفظ مشترك وفهم منها ابو طلحة سكونه في المرض من الوجع وفيه جزالة عقلها اذ اخفت موته اول الليل حتى تعشا وتعشت وتصنعت له حتى اصاب منها **قوله** اعرستم الليلة ﻫ قال صاحب التحرير اعرستم هو بسكون العين وروي بفتحها وتشديد الراء من عرس والعرس ابمح وهذا السؤال للتعجب من صنيعهما وصبرها وسرور بحسن رضاها بقضاء الله تعالى **قوله** اللهم بارك لهما فولدت غلاما وسماه عبد الله ع اجيبت هذه الدعوة فولد عبد الله احد عشر رجلا بجلا علما اسحاق بن عبد الله واخوته العشرة **قوله** ثم بعث معه بتمرات ع لتبيين ذلك لئلا يحتاج الى طلبه كما يأتي في قصة ابن الزبير **قوله** في الاخر في قصة ابن الزبير قالت عائشة فمكثنا ساعة نلتمسها في الاخر فعز علينا طلبها **قلت** قيل انه اشارة الى تفعلن ابرك ما التمر وحلاوته من نظرها **قوله** فاول ما دخل بطنه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** كيف تقول اول ثم وقوله مزج بالتمر يحتاج الى لفظة اول وحسب ما قال المفتوح مشترك تقول مرام بما الاطلاع بسبقه غيره كاولية البارئ تعالى وتقول مرام بها الذي يعقبه الثاني والثالث والمراد هنا هذا الاطلاع بسبقه غيره وكذلك ريقه صلى الله عليه وسلم وان مزج بغيره لم يسبقه غيره او قال الاحاديث تفسير بعضها بعضا وفيه ذكر الطريق الثاني من ان التحنيك انما كان بعد الشريق **قوله** ثم مسحه وصلى عليه ﻫ يعني مسحه بيده عند الدعاء له كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل عند الرقى فيه دليل على استحباب ذلك ومعنى صلى عليه دعا له يمن وهو طهرت بركته ذلك عليه لانه كان من افضل الناس واشجعهم واعمهم لهم في خلافته وقتل في الله ع وفي الحديث مناقب لابن الزبير من حيث انه من اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له وبارك عليه وانه اول مولود ولد في الاسلام ﻫ قبل والاعم في السنة الثانية من الهجرة لعشرين شهرا من التاريخ وذكر ابو عمر انه ولد في السنة الاولى من الهجرة قال ابو عمر كان شهما ذكرا شديدا ذا انفة وكانت له لسانة وفصاحة وكان اطلس لا لحية له ولا شعر في وجهه كان علي يقول هو ابغض من بولد واحق بالامر منه ومن ابنه عبد الملك **قوله** جاء وهو ابن سبع سنين ليبايع فتبسم حين رآه ﻫ تبسمه سرورا به **قلت** وقد يكون تعجبا مما يقع به في المستقبل من انه بعد النعمان يستعين في خلافته حصره الحجاج بمكة وقتله وصلبه بها ومر به ابن عمر وهو كذلك فقال له كنت انهاك **قوله** ثم بايع ﻫ هذه بيعة تبرك وتشريف لا بيعة تكليف لانه كان غير بالغ **قلت** وفيه اعتبار هذا السن في الوصايا وتحمل الرواية وبيع المعرفة وغير ذلك **قوله** رانا ممتنع ع ثيرناه عن الاسعد وغيره باسكان التاء وكسر الهمزة بعدها وعند ابي علي وغيره وفي سائر النسخ بكسر التاء وهو صوب لان المنتنع هو الذي جاء وفعها وهي في وفعت

وضعف بفتحها مثل موصونا المؤمنة وانا المنتنع بكسر التاء والهمز فالتي تلد تواما من غير نطق وهذا المرء منه والداعل من جاء الوجع **قوله** في الاخر اسيد ﻙ هو بضم الهمزة وفتح السين والتصغير قال ابن حنبل وهو الصواب وحكا ابن مهدي انه بفتح الهمزة وكسر السين **قوله** ولهما عنه ﻫ وروي بفتح الهاء وهي لغة طي وبكسرها وهي لغة الاكثر ومعناه اشتغل لا يقال الهوا الا لما يتلهى لها بلهوا **قوله** فاقلبوه اي ردوه ع هو في اكثر النسخ بالالف والاكثر من اهل اللغة وقالوا صوابه فقلبوه يعني ابعد يقال قلبت الشيء صرفته ورددته ولا يقال اقلبته الا في لغة حكاها صاحب التحرير لغة ضعيفة **قوله** وسماه المنذر ع على اسم ابن عم ابيه المنذر بن عمرو وكان اسمه اهل بير معونة فيما تسمه ليكون خلفا منه **قوله** فيها اخ ﻫ هو بفتحها مفطوم **قوله** ابا عمير ﻫ فيه تكنية من لم يولد له **قوله** ما فعل النغير ع قال صاحب العين النغر فراخ العصافير واحدها نغرة والنغر ايضا ضرب من الحمر وقال الخطابي هو طائر صغير وجمعه نغران ﻡ وفي الحديث من الفقه جواز صيد المدينة وجواز تكنية الصغير ولا يكون كذبا واستعمال السجع في بعض الاحيان ع وجواز المزح والمداعبة فيما لا اثم فيه وجواز تصغير بعض الاسماء والمخلوقات وجواز لعب الصغير بالطير ومعنا هذا اللعب عند العلماء امساكه وتلهيته مشكله لا التعذيب والعبث وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الخلق الحسن مع الصغير والكبير والانبساط للناس **قلت** واخذ منه بعضهم جواز حبس الطيور في القفص وكان الشيخ ابو القاسم لا يقول بحبسها في القفص لان النقل انما سنة اخرجها ومن حجها وردها الا اخر من الحديث ان حبسها في القفص اخف من اللعب بها ولا اخذ للعب فيه الفاظ بها **قوله** وكان يلاعبه ع قيل هذا الكلام يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم اي يمازحه وبينما المزاح لعبا لما بها في الاخر يمازحه ولا ضمير انه عايد على الصغير كما في الاخر يعني يلعب به فمات

احاديث من قال لابن غيره يا بني

قوله قال لي يا بني ع فيه جواز قول الرجل للصغير والشاب يا بني والمعنا فيه ذلك في السن والحنان بمنزلة ولده **قوله** وما ينصبك منه هو من النصب وهو المشقة اي ما يشق عليه منه اي لا يضرك وهو رواية الكافة ورواه العوذي وما ينضحك من النضح بعدها باء منشأة من تحت وهو تصحيف والتخريج واقربه ما فيه من معاني هذه اللفظة العزالي انفاء السعر الاخ هزله وهو في الرواب اكثر اسعد لا في تحت هذه الرواية يعود قريب من الاول انما ما يسعده حتى يهزلك **قوله** انه لن يضرك ﻙ ما يحمل ان يريد لانه لا انه ترك حر رحمه ويحتمل انه اخبار عن عصمته منه **قوله** هو اهون على الله من ذلك ع جاء في الحديث ما يظهر الله سبحانه من العجائب على يديه وبان الكلام عليه ان شاء الله تعالى ﻙ ومعنى اهون انه لا يبتكر لهوانه وحقيقة ضرره وبان في الاحاديث ما ينافي هذا يحمل على ان هذا القول صدر منه قبل ان يوحا اليه بيان ذلك لا الاحاديث

كتاب الاستيذان

قوله بسلمت ثلاثا الاستئذان مشروع وصورته ان يقول السلام عليكم ءادخل فان شاء اذن وهو مبان على ما يأتي

قوله الاستيذان ثلاث م اختلف أصحابنا إذا لم يسمع في الثالثة فقيل يزيد وقيل لا يزيد
على الحديث وقيل إن ظن أنه لم يسمع زاد لأن الحديث الاستيذان ثلاثا ثلاثا هو للإعلام فإذا ظن أنه لم يعلم فله الزيادة
حتى يعلم به ما لم يعض الحاجة وبين إذا كان بلفظ السلام وأما إذا كان بلفظ آخر فله أن يعود
بين التلفظ ط وإنما جعلها ثلاثا لأنها مظنة أن يسمع ولذلك كان صلى الله عليه وسلم إذا تكلم أعاده ثلاثا
قوله أقم البينة وإلا أوجعتك م فيه حجة لا تنبغي للمتراجح والمسئول أن يجيبه أو ينظر فيه
النظر ويخرج بالقول ويحتمل أن يعني بقوله أوجعتك أنه تبين أنه قال على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل ط
أبو موسى كلف علما ما يكفيه الاستيذان ثلاثا د فالاستيذان على نحو ما علم وأما عمر فإنما كان
عالما بمعنى الاستيذان ولم يعلم بالعدد فلذلك أنكر واستبعد أن يخفى عليه ذلك مع ملازمته
النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يلازمه أبو موسى ولا غيره وإنما أنكر ليسد باب التقول على رسول الله صلى الله
عليه وسلم والله أعلم وقال أقم البينة وإلا أوجعتك فلما أقامها أعتقه بقوله أردت أن أتثبت ع واحتج
بقوله أقم البينة من رد خبر الواحد ورد أن عمر إنما قال ذلك من حيث أنه خبر واحد ولا حجة له فيه لأنه
لم يرده وإنما رده لأنه خاف مسارعة الناس إلى النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل وإن كان هو يعتقد
له قضية يضع فيها حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد سد هذا الباب بالشهادة إلى غيرها [illegible]
لا أنه رد خبر أبي موسى وأنه عمر أجل من أن يفعل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل وأيضا فإن من
لا يقبل خبر الواحد لا يضرب المخبر إذا لم يتبين كذبه وعمر قد تهدده قلت ويحتمل على أنه
لم يرده كذلك أنه اكتفى فيه أي بسعيد مع خبر أبي موسى وخبرهما لا يخرج الحديث عن كونه خبر
واحد لأن خبر الواحد ما لا يحصل العلم وخبر الاثنين لا يحصله وإنما يحصله خبر التواتر وعمر إنما طلب
البينة ولم يطلب ما يخرجه عن خبر الواحد فإن قلت إذا كان إنما طلب البينة والبينة لم يحصل
نصابها بخبر أبي سعيد وحده قلت ذكره الطريق الآخر أنه شهد له أبو سعيد وأبي بن كعب والثاني
كيف يتوعده على تقدير أن لو لم يأت بالبينة وموجب التوعد إنما هو احتمال الوضع في الحديث وعدالة
الصحابي تمنعه ويرد بذلك حلفه والأظهر أن ذلك لأنه يقال يحلف بحلفه وهو يعلم أنه لا يضربه
لأن عدالة الصحابي تمنع من ضربه كما تقدم يقول هذا اليمين غموس لأن الغموس هي اليمين على ما يعلم خلافه
وجاز به الغموس إنما أعلم من أن تكفر وعمر أجل من أن يحلفها والجواب أن توعده وحلفه بالشدة الرغبي
أبي موسى سد الباب أن يتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يخبر به ومبالغة وتشديد في النهي
عن ذلك وحال عمر في الترغيب الزجر على قوله لا يقوم معه إلا أصغر القوم ط ليشهد الحديث
عن من حضر أصغرهم سمعه قوله يجعلوا يضحكون ع لمحو البركة خوفه أن ينصح فيه عمر
وعمر لظاهر لعطنه وعلمهم أنه لا ينفعه لما سمع ما أنكر عليه فلم ينفعوا بأمره قوله الهاني
الصفق بالأسواق يعني التجارة والتعامل بها قوله في الثالث السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس
م السنة في الاستيذان أن يسلم ويستأذن ثلاثا كما في الحديث ويجمع بينهما كما صرح به القرآن واختلف
أيهما يقدم والصحيح ومذهب المحققين أن يقدم السلام فيقول السلام عليكم أأدخل وقيل يقدم الاستيذان
والثالث وهو اختيار الماوردي أنه إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قدم السلام وإلا قدم الاستيذان

سعيد

لا يستأذن قوله في الثالثة السلام عليكم هذا أبو موسى وفي الثالثة السلام
عليكم هذا الأشعري ع حاله بن القاطع أن الأخبار عن نفسه طلبا للتعريف
خوف أن يكون جهل الأول فصرح بالثاني وكنى نفسه لعله ظن أنه يعرف قوله
لا تكن عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ع أنكر أبي على عمر تعريضه لأبي موسى فيه بما
كانوا عليه من الخوف والتقوى في دين الله ولما تحقق عمر ذلك أعرض عنه

أحاديث كراهة أن يقول أنا

قوله فخرج وهو يقول أنا أنا وفي بعض طرقه كأنه كرهها م إنما قبح للمستأذن أن يقول
أو من هذا فيكره أن يقول أنا لهذا الحديث لأنه لا يحصل به تعريف ع بل إنما أبهمها من لا يعرف
الصوت وقيل إنما كره ذلك لأنه دق عليه الباب على ما جاء في غير مسلم ما أنكر عليه الاستيذان
بالدق ويقر السلام والاستيذان به بعضهم على ضرب باب الحاكم وإخراجه وكره بعضهم الاستيذان
بغير السلام والترجيح في الآثار الجمع بينهما وفي حديث أبي موسى السلام عليكم هذا أبو موسى
وفي حديث عمر السلام عليكم أأدخل عمر قوله إلا حجر في باب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ع الحجر بضم الجيم وآخره الحجرة وهي مكان الوجه ولما كانت تنفتح في الأرض شبه
التنقيب الواقب بها قوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به رأسه ويكسر الميم
وإسكان الدال المهملة قال ثابت شبه المشط وقيل أعواد تحدد وتصنع شبه المشط
تجمع على مدارا وقال النظر المدارا عود من عاج تنشر به المرأة شعرها وتجعده وتربعه إلى
السماء ثم تنفعه يحيى بن كيسان هو عود تدخله المرأة شعرها تضم به بعضه إلى بعض وفي
بشبه القرن وإن أنث قال مدارات ويقال مدرته وقال غيره ويقال مدرى به قوله
يحك به رأسه ع بعضهم لأن في رجليه شعره كذا أنه خارج عن عادة الأحاديث وتشبيه بها
النساء في لزوم الزينة والاشتغال بها بزينة الدنيا ومضاد لقوله في الأخ النجالة من الإيمان
يريد في بعض الحيوان وما يحصل عن الترجيل حتى يتشعث ويتكبر حاله ويصير كله شيطان
قوله لو علمت أنك تنتظرني ع كذا الرواية بحذف النون الثانية وهو الصواب لأن
النظر يقع بمعنى الانتظار وما يقع الانتظار بمعنى النظر إلا على تجوز وتكلف النظر قوله
إنما جعل الاستيذان من أجل البصر ع هو تنبيه على علة الاستيذان وفيه حجة للعمل بالقياس ورد على
منكريه من أهل الظاهر ط المعنى أنه شرع الاستيذان لئلا يقع البصر على الحرم ولا يحل لأحد
أن ينظر في موضع آخر ما يقع فيه بصره على ما لا يحل قوله فيه إلا أن يستغفر ط المشقص
بكسر الميم نصل عريض للسهم يخفقه هو بفتح الياء أوله وكسر التاء وسكنها وسعيها بزاوية و
يستعمله قوله حل لهم أن يفقؤوا عينه م تقدم الكلام على هذه الأحاديث بشيء من الكلام
على المفقوء إذا خرج بها من الهدر كرنا العين إذا أطلقت على
حقوق الصحبة فيسقط هنا قوله حل لهم أن يفقؤوا عينه محمول على أنه إذا لم ينزجر ورما
فيه وأعلى به عن النظر لا يبعد أن يفقأ عينه وقيل هذا خلافه أنه من التغليظ والمبالغة

تنتظرني للعذري

في التنكيل ح قال العلماء هو محمول على ما اذا نظر من غير حاجة بخلاف ما عينه اهل الجرح لا
رمية مثل النزاع فيه لا لاصحابنا وجواز الجمع بينهما الجواز لظاهر الحديث ح الحديث نص في
الاباحة ولا ضمان ان رمى العين ولا يبعد هذا في الشرع بانه عقوبة على جناية سبقت
عليه ان هذا خرج مخرج التعزير لا مخرج الحد لا انه اذا قال العهد ولم يقل بوجوبه وانما مقصود
الحديث سقوط القود والمواخذة بذلك. قوله في الاخر ما ساله عن نظر الفجاءة ح
الفجاءة هي بضم الفاء والمد ويقال ايضا بفتح الفاء وسكون الجيم ط هي بضم الفاء
اذا اصابه من غير قصد فهي ما كان من غير قصد لا اثم في اول ذلك وتجب ان يصرف
بصره في الحال فان استدام ذلك تامل المحاسن واللذة اثم ولذا قال صلى الله عليه وسلم لا تتبع
النظرة النظرة فانما لك الاولى ومعناه امر بغض البصر كما امر بحفظ الفرج فقد قال صلى الله
عليه وسلم العينان تزنيان قال العلماء ومن الحجة انه لا يجب على المراة ان تستر وجهها في الطريق
وانما هو مستحب ويجب على الرجل غض البصر عنها الا لغرض صحيح شرعي من شهادة او
مداوات او خطبة او شراء جارية وانما يجوز في جميع ذلك قدر الحاجة واختلف في قوله
تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها فقال مالك وجماعة من السلف انه الوجه والكفان
قال اسماعيل القاضي وهو الظاهر انه يجب عليها في الصلاة ان تستر ما سواهما فدل انه يجوز
للاجنبي ان يراهما والمراد بالزينة مواضع الزينة وقيل المراد الثياب ولا خلاف ان من يبدين
الوجه مما اختص به ازواجه صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن منذ نزل الحجاب وسياتي ان شاء
الله تعالى

كتاب السلام

قوله ويسلم الراكب على الماشي الحديث ع قال ابو عمر اجمعوا على ان الابتداء بالسلام سنة
على الكفاية اذا سلم واحد من الجماعة كفى وقال عبد الوهاب لا خلاف انه سنة او فرض
كفاية ولعل قوله او فرض كفاية لخلاف لا للاجماع على انه سنة لانه معنا قوله
او فرض كفاية ان اقامة السنة صار واجبا فهو فرض كفاية وصفة السلام في الابتداء ان يقول
السلام عليكم او سلام عليكم وفي الفواكه السنة الوجهان ولغة ثالثة ان يقول سلم عليكم
بكسر السين ومنه البيت وقفنا فقلنا ايه سلم فسلمت كما انكل بالبرق
الغمام اللوائح. ويكره ان يقدم لفظة عليكم على لفظ السلام وجاء النهي عنه و
انها تحية الموتى ومعنا تحية الموتى عادة الشعراء في رثاء الموتى ومنه البيت
عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء ان يترحما. ولا يعني انها السنة
في تحية الموتى وقد قال صلى الله عليه وسلم السلام عليكم دار قوم مؤمنين فجاء في تحية
الاحياء قال بعضهم ولان عادة العرب تقديم اسم المدعو عليه في الشر كقولهم عليه
لعنة الله وغضبه وقوله تعالى وان عليك لعنتي الى يوم الدين ومعنا لا تحية فيه لان
الله تعالى قال في اية اللعان بتقديم اللعنة والغضب على الاسم وقيل السلام اسم الله تعالى فمعناه
بالتفويض وهذا احسن لو سلم من المعارضة لانه قال عليكم في الرحمة ولا خلاف في جوازه

واما الرد فالمشهور وجوبه على الكفاية اذا رد واحد من جماعة كفى وقال
ابو يوسف لا يجزئ الا الجميع واما صفته فهو ان يقول السلام عليكم او عليكم
السلام وان زاد ورحمة الله وبركاته فحسن لا ان يكون المسلم زاد بها فعلى الراد
مثل ذلك وفي ان الله تعالى لما خلق ادم عليه السلام امره ان يسلم على الملائكة عليهم
السلام ويسمع ما يجيبونه به فانه تحيته وتحية ذريته فقال السلام عليكم فقالوا
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهو اخر التحية وبلاغ في قوله تعالى فحيوا
باحسن منها او ردوها واما معنى السلام فالسلام اسم الله تعالى فالمعنى كلاءة الله
وحفظه عليك كما يقال الله معك واختلف في معنى السلام الذي هو اسم الله
تعالى فقيل معناه السالم من النقائص وقيل المسلم لعباده وقيل المسلم على اوليائه
في الجنة وقيل مسلمهم من عذابه وقيل معنى السلام عليكم السلامة والنجاة لكم
وقيل معناه انا مسالم لك ومسلم لك غير حرب والسلم الصلح واما ترتيب البداية بالسلام
فكما ذكر في الحديث ووجه بداية الراكب ان للراكب فضل مزية في
الشرع بينما يجعل للماشي وقيل ان يبتدئ بالسلام او خوفا على الراكب من الكبر فان التقى
ما في ذلك تواضعا وعنه لا تعظيما للماشي فان مقابله الراكب بعضه في الشيء
واما في والمار للقاعد فلم ار في تعليله نصا ويحتمل ان يجري على هذا الاسلوب
ويقال ان القاعد يقع في نفسه خوف من المار فيبدا في ابتداء المار بالسلام امن
او لان القاعد لو امر بالسلام على المارين لشق عليه لكثرة المارين بخلاف العكس
واما بداية القليل على الجماعة الكثيرة فلفضيلة الجماعة المشهود بها في قوله
عليكم بالسواد الاعظم وفي قوله يد الله مع الجماعة او لان الجماعة اذا بدت الواحد
خيف عليه الكبر وقد يحمل على ذلك الكثير الا انه يوما ذكرناه ولا تعارض بين النقل
لنقل بالحال معهما بل تشعب عنه لان التعليل الكلي لوضع الشرع لا تنتقض بعض
الجزئيات. قوله في الاخر اجتنبوا الجلوس بالصعدات ع والصعدات هي بضم
الصاد والعين الطرقات واحدها صعيد وتجمع ايضا على صعد كطريق تجمع على طرقات
وطرق ماخوذ من الصعيد وهو التراب وقيل الصعيد الطريق الذي لا نبات فيه وقد اشار
الى علة النهي من التعرض الى الفتن والاثم بمرور النساء والتعرض لحقوق الله تعالى وحقوق
المسلمين التي لا تلزمه لو كان في بيته من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي ترك
القيام به معصية وكذلك قد يكثر المار فيعجز عن رد السلام على كل ما ورد
واجب والانسان مامور الا يعرض نفسه للفتن والا ان يلزم نفسه ما لعله لا يقوم
به فندبهم صلى الله عليه وسلم الى ترك ذلك فلما اعلموه انهم لا بد لهم من ذلك
لما بعضه الانتفاع بمجالسة الجنس من الاصحاب من راحة نفوسهم وقضاء حوائجهم
والسؤال عن احوالهم قال لهم اما لا ان لم تتركوها فاعطوها حقها وقد تقدم بيان ضبط

اما الا في كتاب الحج قوله وحسن الكلام ع هو ندب الى حسن معاملة الناس
بان يجالس الجليس الذي يحبه بمن يسأله عن وجهته فيجب ان يرشده ويتلطف بالجميل لا با
لفجور وخشونة اللفظ ولعل هذا من كتب الاخا المتقوم

حديث قوله حق المسلم على المسلم خمس وزاد فيما

اذا استنصحه فانصح له ع جمع في هذا الخمس بين الواجب وغيره واختلف في رد السلام
وتشميت العاطس هل هما فرض عين او كفاية ونبه مجموع ذلك وباب الكلام
في التشميت واما اتباع الجنائز ففرض كفاية الا الا ان يوجد من العدد الا من يقوم
به فليستحب واما اجابة الدعوة فهي في الوليمة فرض وتقدم ما الكلام عليه في كتاب
النكاح وهي في غيرها ندب ومنه ما يكره لاهل الفضل في غير الوليمة واما عيادة المريض
فمندوب اليها الا فيما لا قائم عليه فيجب القيام به على الكفاية لئلا يضيع ويموت جوعا
وعطشا واصل عيادة المرضا التعفف احوالهم والقيام بهم وابتداء السلام لفضلهم واما
النصيحة لمن رغب فيها غير واجب الا ان يستنصح احد فيجب ولعله حق الى يقتضي
الوجوب حيث وقعت وتقدم ذلك في الوصايا

حديث قوله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب

ع فيه انه لا يبتدؤون بالسلام لقوله اذا سلم عليكم ولم يذكر ابتداء السلام عليهم وقيل
انه غير جائز قوله فقولوا وعليكم لا اعلم ع اختار ابن حبيب في الرد عليهم دون
واو لان الواو تقتضي اثباته على نفسه حتى يصح العطف فيدخل معهم فيما دعوا به
ومع تغيره اثباتها وقال هي لنا استئناف لا للعطف قال وقد قيل انها واو بمعنى الى
في الكلام لانه قال في طريق فقولوا عليكم ومرة في وعليكم واختار بعضهم ان يقال
في الرد عليكم السلام بكسر السين والسلام الحجارة قال عبد الوهاب ولا وجه لان
السنة وردت به لان الرد انما يكون من جنس المردود واجاز بعضهم ان يرد عليهم بلفظ
السلام واحتج بقوله تعالى سلام عليك ساستغفر لك ربي وبقوله وقل سلام فسوف
تعلمون والجواب انه لم يقصد بهذا التحية وانما قصد المتاركة في المخاطبة والتنازل
ابتداء منسوخة باية السيف ك وتاويل الواو انها للاستئناف كانه قال والسلام
عليكم وهذا كله تغيير والاولى ان يقال الواو على بابها من العطف غير انا نجاب فيهم
ولا يجابون فينا كما قال صلى الله عليه وسلم ورواية حذف الواو احسن معنى واثباتها
اصح رواية واشهر قوله في الاخرى استئذان رهط من اليهود فقالوا السام عليكم
ع السام الموت ومنه الحديث لكل داء دواء الا السام قيل وما السام يا رسول الله
قال الموت قال قتادة مرادهم بالسام السآمة اي تسأمون دينكم مصدر سئمته
سآمة وسآما مثل رضاعا ورضاعة وقد جاء هكذا مفسرا من قول النبي صلى الله عليه وسلم وعلى
هذا فرواية من رواه بحذف الواو احسن من رواية اثباتها وقد اختلف في رد السلام عليهم هل يجب

ابن عباس والشعبي وقتادة لعموم الاية والحديث وروى اشهب وابن وهب انه لا يرد
عليهم والاية والحديث مخصوصان بالمسلم وقيل معنى هذه الرواية انه لا يرد عليهم بلفظ
السلام المشروع ويرد عليهم بما جاء في الحديث كقوله وعليكم وهو قول الاكثر بدليل التعميم بهذه
الاحاديث التي في الباب وانه لا يرد عليهم قوله فقالت عائشة بل عليكم السام واللعنة
ع فيه الانتصار للسلطان واهل الفضل ووجوب ذلك على حواشيهم والمتصلين قوله
ان الله يحب الرفق في الامر كله ع هذا من عظيم خلقه صلى الله عليه وسلم وكمال حلمه وفيه
الحث على الحلم والرفق والصبر ما لم تدع حاجة الى الانتصار قوله والذام ع لم تختلف
الرواية انه بالذال المعجمة وتخفيف الميم ولو كان بالمهملة لكان له وجه وعند العذري
الذهام مكان الذام وبالمعجمة رواه الهروي وتكون الالف منقلبة كما يقال في معنى
ذم ما اذا العيب وفي اسمائه ذام وذيم ذيما عبته وتكون الالف منقلبة عن همزة
من الذام وهو الاستخفاف ويقال ذامه ذاما اذا احقره ك ورويناه بالذال المعجمة من الذم با
لتخفيف وهو العيب ومنه المثل لا تعدم الحسناء ذاما اي عيبا ويهمز ويقال ذام يذام
مثل ذاب يذاب ولا يهمز ويقال ذام يذوم مثل رام يروم قال الا ان غير الذام اشهر العيب
ع واما بالدال المهملة لو رويت فقال ابن الاعرابي يقال دام الامر ان عليكم الموت الدائم واما
رواية الهاء فيها وجه لما الا ان يكون بمعنى الموت ايضا من قولهم هذا هامة اليوم او غد
تقولوا ذلك لمن كبرت سنه وشاخ ان موته قريب والعرب تزعم ان من قتل ولم يدرك ثارا
خرج من راسه طائر يقال له الهام يقول اسقوني فيكون قول عائشة رضي الله عنها من هذا المعنى اي
عليكم الموت والطيرة التشؤم قلت ومن قولهم هذا هامة اليوم او غد ما حكي ان بعض
ملوك بني امية والمعنى سليمان بن عبد الملك كان له جارية تسمى حبابة فقال يوما ان الله
الدنيا لا تصفو لاحد يوما وانا اريد ان يصفو لي يوما ما لم اكل يوم كذا فاغلقوا الابواب
وارخوا الستور ولا تخبروني بشيء ... ثم جعلوا ذلك وخلا بحبابة ... تناولت شيئا
من رمان فشرقت بحبة منها فتنفست مصفرة بين يديه ... فاجتمع اليها ... مشيخة
بني امية وقالوا ما عسى انتم عند ملوك العرب جيفة مصفرة بين يديك ... ما امر بدفنها
وخرج في جنازتها ... ولما وضعت في قبرها انشد ... عند القبر ... العوا
... عنك لا بالقلى ... كل خليل ان يموت ... من اجلك هذا هامة اليوم
او غد فبقي بعدها سبعة عشر يوما ومات قوله لا تكوني فاحشة ع الفاحش ...
الفحش من القول ... كذلك وقيل الفحش الزيادة على ما عهد من مقدار الشيء
والعدوان فيه وبه سمي ... الحديث وانه صلى الله عليه وسلم نهاها عن العدوان في الجواب ع ولا
اخر جما قال ان يجعل في الكلام الفحش من اللعنة وما قرنت من السب معها ك فالفاحشة
اسم فاعل من الفحش والفحش ما يستفحش من القول والفعل وكثر استعماله في الفاحشة

التربص من الزنا وانما هو من الفحش في القول لانه كلام فيه جفا وهو صلى
الله عليه وسلم امر لعايشة رضي الله عنها بالتثبت والرفق وعدم الاستعجال وتاديب لما
نطقت به من اللعنة وغيرها وكان صلى الله عليه وسلم يبتدي بعد الكفار ربما لاحوال الفا بلة بحيث
بالكلام الحسن قوله ففطنت لهم عايشة ع كذا الرواية فيه من الفطنة والفهم اي فهمت
عنهم ما قالوه وعند ابن الحذا فقطبت بالقاف والبا الموحدة وشد الطا من التقطيب
في الوجه وهو العبسة حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا تبدوا اليهود والنصارى
بالسلام ع اخذ بهذه السنة مالك وعامة السلف والعلما واجاز ذلك ابن عباس وابو امامة وابن
محيريز لحديث افشوا السلام بينكم واجازه النخعي وعلقمة ان كان لضرورة او حاجة تعرض او حاجة
تعرض له السلام وقال الاوزاعي ان سلمت فقد سلم الصالحون وان تركت فقد ترك الصالحون ع وقال
اصحابنا بعض الا انه يقال السلام عليك ولا يقال عليكم بالجمع قال بعض اصحابنا يكره ابتداوهم ولا يحرم
وهو ضعيف لان النهي للتحريم والاحتجاج للجواز بحديث افشوا السلام باطل لانه عام مخصوص بهذا
الحديث ط وانما لم يبتدوا بالسلام لانه اكرام وليسوا باهل اكرام قوله فاضطروهم
الى اضيقه ع اي لا تتنحوا لهم عن الطريق الضيق اكراما لهم واحتراما وليس يعني بذلك
انا اذا لقيناهم في طريق واسع فاضطرهم الى حرفه حتى يضيق عليهم ع هذه السنة انما كانوا
يفعلون ذلك وبعمومه لا يسلم من جملة المسلمين ط في الصلاة من الكتابيات النصف والخمس
ولو سلم على رجال وصبيان فرد صبي منهم فسقط الرد عن الرجال فيه وجهان لاصحابنا اصحهما السقوط
وكذلك اختلف لو انفرد صبيان بالصلاة على جنازة هل يسقط الفرض بصلاتهم وجهان الاصح ايضا
السقوط ولو سلم صبي على رجال فقال الجمهور يجب الرد وقال بعض اصحابنا لا يجوز وهو ضعيف او
غلط ع واختلف في التسليم على النساء فاجازه مالك والجمهور على المتجالة وكرهوه على الشابة
خوف الفتنة من مكالمتها ورد [illegible] واحتجوا بعموم الامر بافشا السلام وقال الكوفيون يسلم عليهن
ولا يردون لانه اذا سلم عليهن لا تزاد اسقط عنهن الاذان والاقامة والجهر بالقراة سقط عنهن
الرد وقال ربيعة لا يسلم الرجال على النساء ولا النساء على الرجال ان كان النساء جماعة سلم عليهن
وان كانت واحدة متجالة لا تشتهى سلم عليها وتسلم هي وان كانت تشتهى او شابة لم يسلم عليها
ولا تسلم هي ومن سلم منهما لم يستحق جوابا قوله في الاخر على غلمان ع هو جمع غلام الا انه يقال
للمولود غلام من حين يولد الى ان يبلغ ويقال ايضا للرجل المستحكم القوة غلام قوله من
الا اخذ ذلك على ان يرفع الحجاب وتسمع سوادي ط الرواية فيه ربع انه مبني للمفعول لا يحتاج
غيره ع والسواد بكسر السين السرار اي السر يقال ساررته مسارة وسوادا اي [illegible]
واصل ذلك سواد الشخص من سواد الاخر وهذا السواد الذي هو الشخص بفتح السين [illegible] اذن
له من الحبسا [illegible] من باب [illegible] اذا فتح الباب او رفع الحجاب المضروب عليه لا يستغني في الدخول
عليه الى اذن بالقول وكذلك [illegible] مع خدمه [illegible] اذا رفعا حجابه فلا يدخل عليه الا

31
الا باذن ماذا اربعة جاز له الدخول عليه بغير اذن ط مرادا [illegible] جعله لابن مسعود انه اذا اجابه
ببيت النبي صلى الله عليه وسلم ووجد الستر قد رفع ثم دخل بغير اذن بالقول وهذا مع قوله تعالى لا
تدخلوا بيوتا غير بيوتكم وقوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي ولهذا كانت الصحابة [illegible]
هذا في فضل ابن مسعود ويقولون انه كان يوذن له اذا حجبنا وذا له من التبسط في بيت
النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يكن لغيره لما علمه صلى الله عليه وسلم من حاله وخلقه و
انه بيته قوله بعد ما ضرب الحجاب ع كذا في رواية هشام عن ابيه وفي رواية
الزهري انه قبل ط والاولى ان يحمل ذلك تكرر من عمر قبل نزول الحجاب

احاديث الاذن للنساء في الخروج لحاجتهن

قوله تفرع النسا جسما ع اي طولا وفرع القوم اي طالهم قوله قد عرفناك ع
فيه تنبيه اهل الفضل غيرهم على ما يكره منهم قوله فانكفات ع انقلبت ورجعت
على اثرها ط صوابه بالهمز ووقع لبعض الرواة انكفت باسقاط الالف والهمز و
وجهه انه لما سهل الهمز بقي الالف ساكنا ولقيه ساكن فحذف قوله وفي يده عرق
هو بفتح العين وسكون الرا فاما العراق بضم العين العظم الذي اخذ عليه و
ان كان عليه لحم فهو العرق بفتح العين وسكون الرا تعرقته واعترقته اذا تتبعت ما عليه
وزعم الخليل انه العظم الذي اخذ اكثر ما عليه وهذا البيت باختلاف وقيل العرق الفدرة
من اللحم قوله قد اذن لكن في الخروج الى حاجتكن ط لا اشكال ان للمراة ان تخرج لما تحتاج
اليه من امورها الجائزة لكن على حال بذاذة وستر وخشونة ملبس والحاصل انها تخرج في
حالة لا تمتد اليها فيها الاعين [illegible] الا ان اليوم لما يظهر من الزينة والطيب والتبختر
في الطرق بين الحسان وذلك معصية ظاهرة قوله في الاخر يتبرزن ع اي يخرجن لقضا
الحاجة اذ لم تكن في البيوت كنف والمناصع جمع منصع قال الازهري هي مواضع
خارج المدينة والا [illegible] الارض المتسعة قوله احجب نساءك ط هي مصلحة ظهرت
له فاشار بها ولم تكن تلك المصلحة خفيت عنه صلى الله عليه وسلم لكن كان ينتظر الوحي
فلذلك لم يتابع عمر حين استشاره وكانت عادة العرب الا تحجب النساء لكرم اخلاق
الرجال وعفة النساء غالبا لا تراعهن [illegible] واعظك فيما بين [illegible]
[illegible] ولم يمنعهن استصحابا للعادة وكراهة
ابتداء امر فانه كان يحب التخفيف عن امته وحمل عمر شدة الانفة من ان يطلع احد على حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى صرح بقوله احجب نساءك فانه يدخل عليهن البر والفاجر ولم يزل كذلك حتى
انزل الله الحجاب وبعده [illegible] لا يخرجن اصلا [illegible] عموم خروجهن [illegible]
حاجات الى البروز [illegible] قوله بتنزل
الحجاب ط يعني اية الحجاب وهو قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الى قوله تعالى

ما ابيح الوهن من وراء حجاب الا انه تشكل الحال من ظاهر هذا ان الحجاب نزل عند قول عمر في قضية سودة وحديث انس وابن مسعود يقتضي انه نزل في قضية اعراسه بزينب ونزول الا شكال بان تكون الاية نزلت عند مجموع السببين فيكون عمر تقدم قوله احجب نساءك وكرر ذلك الى ان اتفق بعد ذلك بزينب بحضور نسخة نزول الاية والمراد من السببين وهذا الحجاب الذي افترض ازواجه هو تغطية الوجه والكفين ع ولا خلاف انه يجب ان يستترن كذلك فلا يبدين في شهادة ولا غيرها واختلف في ندب غيرهن الى ذلك وكذلك يجب عليهن سترا اشخاصهن الا في مستثنيات الامام عند الضرورة اليه من الخروج للبراز كما جاء في الحديث وقد كن اذا خرجن جلسن النساء وراء حجاب واذا خرجن لضرورة سترن اشخاصهن كما جاء في حفصة يوم موت عمر ولما ماتت زينب جعل على نعشها قبة تستر جسمها

احاديث تحريم الخلوة بالاجنبية

قوله لا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم ع خص الثيب لانها التي الا ابكار ان يحتجبن عن الرجال بكيف يدخل عليهن او يبات عندهن **قوله** الا ان يكون ناكحا بعني ذات زوج حاضر يكون مبيته بحضر زوجها ثم تكون في كريه عيافه بالغنا العشاء من بعوق وفال ذات بدل حل او يصبح بما ذكر من الرواية والتفسير عن بيان جرح ودار والصواب ما في كتب بلاد تاب بالبا العشاء تصحيف والمعنا لا يبيتن رجل عند امرأة الا زوجها او ذا محرم منها وعلى تخصيصه الثيب بالذكر انه من التنبيه لانه اذا نها عن الثيب التي يستسهل الدخول عليها فكيف بالبكر وذات المحرم من يحرم وطيها ابدا بسبب مباح لحرمتها فقلنا ابدا احترازا من اخت المرأة وعمتها وخالتها وابنتها قبل الدخول بالام وقولنا بسبب مباح احترازا من الموطوءة بشبهة وابنتها فانها حرام على التابيد لكن بسبب مباح فان وطء الشبهة لا يوصف بكونه مباحا ولا حراما ولا بشيء من الاحكام الخمسة عني بها لانه ليس فعل مكلف وقولنا لحرمتها احترازا من الملاعنة حرام على التابيد لا لحرمتها بل تغليظا عليها **قوله** افرأيت الحمو بما ذكر قال الاصمعي الاحماء اهل الزوج والاختان اهل المراة والاصهار يقع على النوعين **قوله** الحمو الموت قال ابو عبيد المعنا فليمت ولا يفعل ذلك واذا كان هذا في ابي الزوج وهو محرم فكيف بغيره ابن الاعرابي هي كلمة تقولها العرب كما يقولون الاسد الموت ع والا تشبيه ان هذا من الاب وغيره من المحارم بدليل قوله في المتقدم الا ان يكون ناكحا او ذا محرم ع معنا الحمو الموت ان الخوف منه اشد لتمكنه من الخلوة بالمراة من غير نكير والمراد به اقارب الزوج ما سوا ابيه وابنه لان التحريم بينهما ابدي فيجوز لهم الخلو بالزوجة ولا يوصفان بالموت وانما المراد بالحمو الاخ وابن الاخ والعم وابنه ويشبه ذلك وعادة الناس التساهل فيه فيخلو بامرأة اخيه فهو من الموت واولى بالمنع من الاجنبي لما ذكرنا وهو الذي ذكرته هو معنا الحديث وما قاله المازري من حكاه ان المراد بالحمو ابو الزوج وانه اذا نها عن ابي الزوج وهو محرم فكيف بالغريب فكلام فاسد لا يجوز

هو حرية مهيئة وكذا انه ما حكاه عياض عن ابي عبيد ان معنى الحمو الموت فليمت ولا تفعل ذلك ايضا وكذا فاسد اقتال الصواب ما ذكرته في ذلك اي الحمو يتوجه الى موتها كما فيها وحمها ودنف **قوله** ان العزيز من بني هاشم دخلوا على اسماء بنت عميس ع كان هذا الدخول على وجه من اهل الصلاح ومما كانوا عليه قبل الاسلام من كرم الخلق ونفي التهم ولعله كان قبل نزول الحجاب وقبل ان تقرر بينهم في الزمان وهي وانما تكلم ابو بكر في نقص الغيرة الجبلية ثم وقع الحجر في ذلك وما في الذي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من الرجلين والمرخوا عليهم قال الابي لحسن الحفي على المرخوا انهم كانوا من مثلي بني هاشم **قوله** دالهم اما كان ما اة كثت وفي في نفسهم ابا بكر رضي الله عنه وهو من علم البصا فاله ولم يكشفه ان ذلك في جمع الناس وصعد المنبر وسمى ع **قوله** على مغيبة ع المغيبة بضم الميم وكسر الغين من غاب عنها زوجها بالبلد او في سفر لان ابا بكر رضي الله عنه كان بالبلد **قوله** الا ومعه رجل او رجلان **ك** ان يرفعه التهمة ولانهم كانوا جماعة يرتعب وهذا في ذلك الزمان وصلاح العامة والخاصة وامام زمننا الفاسق فلا يخلو مع الواحد مع كثير لجواز الفتن ان تكون جماعة او يكون بينهم طمع من والثلاثة **قوله** فانقلب ليلة ازوره ع فيه جواز زيارة المرأة المعتكف في معتكفه ويخرجه معه والى انه لا يفسد اعتكافه لكونه لحق في حاجته لهن خوف الزوجة وانما منع تلذذ بها من قبلة وكسر في لبر اوبها **قوله** يقلبني ع اي ليضرفني ويشيعني وفيه جواز ان خرج المعتكف من المسجد الا لما تلزمها اليه وكذا الذي عليه الجلي خروج المعتكف في حوائجه التي لا بد منها من غير ان يخرجه لباب المسجد ومثله فيه للامامة وداع ان شغله لا يفسد اعتكافه ولم يختلف في جواز خروجه خارج المسجد فيما لا غنى له عنه من طهارة او حاجة لم يجد من يكفيه واختلف في ملك في خروجه لشراء حاجته على ما تقدم في الاعتكاف واختلف في كراهة تصرفه في المسجد في ضرورة كعيادة مريض او صلاة على جنازة والصعود الى المنار للاذان والجلوس الى قوم يتحدثون الكره ملاعبة الزكية وكذلك قوله في صعود المنار وقد تقدم هذا كله **قوله** على رسلكما ع هو بكسر الراء والوجه والترمل السكون والتوجه في فتح الرايا وكسر ايضا هو بسكون الرسل ايضا بالكسر التي وسر القوم اي احب لهم التيسير في مواشيهم والرسل ايضا الراء والرسل الفتح من الجمل والغنم وجمعها ارسال وجاء الجمل رسالا اي قطعا قطعا **قوله** سبحان الله يا رسول الله ك اصل في سبحان الله انها البراءة والتنزيه من السوء وكثر استعمالها في التعجب والتذكير **قوله** ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ع قيل هو على ظاهره وان الله جعل له قوة على ذلك في ابن آدم مجرى الدم وقيل انه كناية عن كثرة وسوسته وانه لا يفارقه كما لا يفارقه دمه

حديث الثلاثة الذين اتوا النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد

قوله ... ع الفرجة ... الخلل بين الشيئين ... لها الروح ومنه قوله تعالى وما لها من فروج واما الفرجة ... الراحة ...

في بابها المحركات الثلاث **قوله** في الحلقة ع هي بسكون اللام وحكى الجوهري فيها الفتح
وهي لغة رديئة ك حكاها ابو عمر عن ابي عمرو بن العلاء قال الفصيح السكون في الكلام بفتح اللام
في قولهم هؤلاء حلقة جمع حالق للشعر وجمع حلقة بسكون اللام حلق بكسر الحاء
وجمعها بفتح اللام على غير قياس واما حلق الذكر الربانية فانها تجمع بفتح الحاء **قوله** واما
الثالث ع فيه جواز التعليم في غير الحلق [illegible] ثلاثة احدهم وكذلك [illegible]
[illegible] **قوله** اما
احدهما فاوى الى الله فآواه الله ع اي [illegible] مقصود [illegible] يجيء مشروع منعقد في لغة الاول
[illegible] الكهف [illegible] الثاني [illegible]
نقص المعويين [illegible] في كل واحد منهم [illegible] الفاعل [illegible] معنى [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم ومعنى
[illegible] **قوله** واستحيا الله منه ع اي [illegible] احمد [illegible]
حياء من الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن الحاضرين [illegible] وقد استحيا الله
منه رحمه [illegible] **قوله**
فاعرض الله عنه ع معناه لم يرحمه وقيل غضب عليه وقيل [illegible] والتعريف عام
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قلت** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
حلقا [illegible] والله اعلم الموفق

حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه **قوله** باب ع

[illegible]
[illegible]
قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
في [illegible] مجلس [illegible]

جلس فيه المسلمون [illegible] اولى لان [illegible] واللاحق فيه للمجلس **قوله** وكان ابن عمر اذا قام له
احد من مجلسه لا يجلس فيه [illegible] ان يجلس فيه لئلا [illegible] اقام له عن طيب نفس منه
لكن [illegible] انما قام [illegible] لا عن طيب نفس او لان الايثار بالقرب مكروه [illegible] احد
[illegible] مكروه **قوله** من قام من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به ع قال علماؤنا
[illegible] لانه اذا كان [illegible] القيام [illegible] ثم ان رجع عن قرب فليس [illegible] ان رجع عن
قرب فيحتمل فهو احق به وجوبا لانه اختص به [illegible] الانتفاع به فهو احق به حتى يفرغ من غرضه [illegible]
[illegible] وعلى هذا [illegible] في كل مجلس [illegible] على مجلس العلم [illegible]
لحاجة [illegible] **قوله** [illegible] ثم [illegible] موضع من المسجد [illegible]
[illegible] فهو احق به [illegible]
[illegible] **و** [illegible]
[illegible] الرجوع اليه [illegible] فهو احق به حتى يتم غرضه حكاه [illegible]
قطعا للتنازع وقيل [illegible] كان اولى به

احاديث منع دخول المخنث

قوله ان مخنثا هو المخنث بفتح النون وكسرها الذي يشبه النساء في اخلاقهن وكلامهن وحركاتهن **ط**
المخنث اللين المتكسر [illegible] وقد يكون خلقة [illegible]
يكون تصنعا [illegible] ع واختلف في اسمه [illegible] هيت [illegible]
[illegible]
والنون [illegible] والمخنث [illegible]
[illegible] المخزومية وكان [illegible] في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الى الحمى [illegible]
[illegible] الحكاية عن مخنث بالمدينة ولم يسم فيها ابنة غيلان ولا عبد الله
بن امية وانه صلى الله عليه وسلم [illegible] الحكاية لهيت **قوله** تقبل باربع
وتدبر بثمان ع قال ابو عبيد يعني اربع عكن [illegible] اربعة من كل جانب
[illegible] الاربع التي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] تقبل باربع
وتدبر بثمان [illegible] وان تكلمت [illegible]
[illegible]
[illegible]
تنام عن كبر شانها [illegible]
فقال له صلى الله عليه وسلم لقد غلغلت النظر اليها يا عدو الله ثم اجلاه الى الحمى [illegible]

عبد الرحمن بن عوف ولم يزل هيت بذلك المكان حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم فيه أبو بكر
فأبى أن يرده فلما ولي عمر كلم فأبى وقيل إنه كبر وضعف وضاع فأذن له أن يدخل المدينة كل يوم جمعة يسأل
ويرجع إلى مكانه وقوله تقبل … هو من الغنة لأن الغنا … في كلامها الغنة ورخاوة صوتها
قوله لا يدخل عليكن هؤلاء يحتج به … أنه كان يعد من غير أولي الإربة من الرجال فلما وجد
هذا الوصف علم أنه ليس من أولي الإربة ع وفيه منع المخنثين من الدخول على النساء ومنعهم التشبه بهن وتحريم
نظرهم إلى ما لا يجوز للأجنبي من المرأة وكذلك الخصيان الأحرار واختلف في المماليك منهم إذا
لم يكونوا … عبدا لملكها فهل يدخل عليهن ربما استغنى بهن … وهو الحق منها واستدل به
بعضهم على جواز دخول المخنثين على النساء إذا كان لا أرب له فيهن ولا يعرف بين الحسنة والقبيحة وقال
عكرمة وغيره في غير أولي الإربة هو المخنث الذي لا أرب له في النساء قالوا وإنما لم ينكر دخوله عليهن
قبل نزول الحجاب لأنه كان يعد من غير أولي الإربة فلما سمعه يصف قال لا أرى هذا يعرف ما هاهنا
فأخرجه من المدينة ونفاه إلى الحمى وفيه حجة للمالكية على جواز النفي واستدل به أيضا على أن المخنث
في أصل الخلقة لا حرج عليه إذ لا كسب له في ذلك لأنه صلى الله عليه وسلم لم ينكر دخوله أول
الحجاب والوارد لعنه في الحديث لا من المخنثين إنما هو المستعمل لذلك المتشبه بالنساء
قالوا وإخراج النبي صلى الله عليه وسلم له كان لثلاثة أوجه الأول أنه كان يظن من غير أولي الإربة فظهر
خلافه الثاني وصفه محاسن النساء بحضرة الرجال وقد نهى صلى الله عليه وسلم أن تصف المرأة جارتها
كأنه يراها الثالث ما ظهر من أنه كان يطلع من أجسام النساء على ما لم يطلع عليه كثير من
النساء حتى وصف ما بين رجليها … فعلقت النظر إليها وفي قوله لا يدخل هؤلاء عليكم
في المخنثين وإشارة إلى الجنس لما انكشف من حالهم وهو معنى الحديث لعن الله المتشبهين
من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال

باب ما يجب على المرأة من خدمة بيتها

قوله ومالي في الأرض مملوك غير فرسه … واكفيه مؤنته ع لا يجب على المرأة
خدمة خارج البيت كخدمة الفرس إلا أن تتطوع إعانة وحسن صحبة وأما خدمة ما في البيت كالعجن
والطبخ والكنس ففي ذلك تحسب أقدار النساء فعلى كل امرأة من خدمة بيتها بقدرها …
لا امرأة … ما يليق ولا يجب عليها إلا أن تتطوع قال في المبسوط …
… وليس عليها إلا أن تمكن نفسها فقط وفي كتاب محمد عليها في عشيرة الزوج من
خدمة البيت ما على الدنية وأما غير الشريفة فعليها من خدمة البيت ما جرت العادة به
من العجين والطبخ والكنس ط مذهبنا أنه لا يلزمها من خدمة البيت شيء إلا أن تتطوع …
الذي يلزمها إنما أن تمكن من نفسها وأن تلزم بيتها ط من الناس من أوجب عليها خدمة بيتها
مطلقا ومنهم من أسقطها مطلقا ومذهبنا التفصيل على مقتضى العادة فإن كانت من ناس
لا تخدم بيتها لشرفها فلا تخدمه وإن كانت من ناس عادة تخدم المرأة بيتها خدمته وإن كانت

فأسر يقول … بالأصل … حتى تبين أنها لا تحتاج لشيء منها **قوله**
وكنت أنقل النوى من أرض الزبير ع فيه إباحة لقط النوى … التي كانت
متملكة فذلك النوى التي كانت تلتقطه من أرض الزبير مما يأكل الناس من تمره وكذا
… لقط خرق المزابل ولقاطاتها وما يطرح الناس من سقط المتاع والخبز وغيرها
مما يعرف أنهم لم يتركوه ليرجعوا إليه وإنما أخرجوها عن أملاكهم حقارة لها …
لقطها … الورعون … الحلال المحض وأكلوا منها ولبسوا **قوله**
أقطعها له رسول الله صلى الله عليه وسلم ع هذه الأرض كانت من موات أرض البقيع أقطعه
صلى الله عليه وسلم منها ركض فرسه وأجرى ثم رمى بسوطه رغبة في الزيادة فأعطاه
ذلك وفي البخاري عن عروة أنه صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضا من أموال بني النضير
ط وليست هذه هي التي كانت أسما تنقل منها النوى على رأسها لقولها إنها على
ثلثي فرسخ تعني من المدينة وما أشبه أن التي كانت تلتقط منها النوى إنما التي بالبقيع
ط الفرسخ ثلاثة أميال والميل ستة آلاف ذراع والذراع أربعة وعشرون أصبعا والأ
صبع ست شعيرات ع وفيه أن للإمام أن يقطع من الأرض التي صارت لبيت المال بخمس
أو موات أو إرث واختلف هل من شرط إحياء الموات إذن الإمام في الإحياء أم لا فشرط
ذلك أبو حنيفة وليس ذلك بشرط عند مالك والشافعي وليس إقطاع الإمام تمليكا
للرقبة بل المنفعة خاصة إلا أن يقطع مواتا لمن يحييه فإنه يملكه لقوله صلى الله عليه
وسلم من أحيا أرضا ميتة فهي له **قوله** … من يحملني خلفه فاستحييت ع أمر
صلى الله عليه وسلم المباعدة بين أنفاس النساء والرجال وهو كان الغالب من حاله صلى
الله عليه وسلم لتعظيمه أمته في ذلك فلم يبايع امرأة إلا بالكلام دون صفقة على يد
… لأنه أملك لأربه مع ما … من الخصوصية ابنة أبي بكر وأخت
عائشة وزوجة للزبير فكأنها كأحد نسائه … الغمارية التي
جاءت على الجفنة خلفه ع فيه ما كان صلى الله عليه وسلم من الشفقة على الأمة …
وأثقالها صغيرها وكبيرها وفيه جواز إرداف الأجنبية إذا وجدت … إذا
كانت مع رجال صالحين من غير خلاف في جوازه وذكر عياض أن ذلك خاص به صلى الله عليه وسلم
لأمره بالمباعدة بين النساء والرجال ط ليس فيه دليل على ذلك …
الركوب تركها راكبة وحدها **قوله** وعرفت غيرتك ط تعني ما جبل عليه من الغيرة
… النبي عليه السلام لا يغار لأجله كما قال عمر وعليك يغار يا رسول الله حين أخبره
أنه رأى قصرا من قصور الجنة وفيه امرأة من نساء الجنة … فقال صلى الله
عليه وسلم … غيرته … بنوع الغيرة بحكم الجبلية وإن لم يغر لأجله **قوله**
تحمل النوى … ط يدل أنه لم يكلفها ذلك وإنما … على الزوج على عادة

اعرف معيار الميل والفرسخ

اعرف اقطاع الإمام الأرض

أهل الفضل والدين عدم الالتفات إلى شيء من زينة الدنيا وأنهم كانوا لا يعيبون إلا
ما عابه الشرع وأخرج هذا الفعل من الزبير مخرج حيائه وبعض الحياء الذي يلحقه من نسج
لا يحمل السوء على أسماء أشير عليه من الغيرة التي تلحقه لو ركبت لأنه لا يظن إلا أجل النبي
صلى الله عليه وسلم **قوله** جاء النبي صلى الله عليه وسلم بسبي فأعطاها خادما ط وفي الأول
أن الذي أعطاها الخادم أبا بكر ووجه الجمع أن يكون صلى الله عليه وسلم أرسله إليها مع أبي بكر

أجرة البيع والأبنية

قوله إن رجلا أراد أن يبيع في فناء داره ط يدل أن الأصل في عرف الشرع أن أصحاب الأبنية أحق
بما هم يقعد فيها للبيع إلا بإذنه بشرط ألا يضيق على المارة وأن يكون بيع الشيء الخفيف وبأن
أرباب الأبنية أحق بما يلي ذلك فقد أعمر وليس لرب الفناء أن يبني فيه ما يروم كيف شاء وكان
لأن المنفعة مشتركة بينه وبين الناس لأن للناس فيها المرور والوقوف والاستراحة ولا
استقلالا ومما يشبه ذلك لكون رب الفناء أحق به فإنه يجوز له فيه ما لا يجوز لغيره من المواضعة
كجلبابه أسطوانا للجلوس وربط فرسه وحط أحماله وكناسة من حانوته وتراب بنيانه وغير
ذلك من ضروراته ولا يجعل فيه ما ليس من ضرورياته كبناء ثم كان للبائع أو إجارته لمن يبيع فيه
فإن ذلك يضيع الناس من منافعهم التي لهم فيها وليس كذلك الأمر في البيع الخفيف يقعد أجير
فإن ذلك من باب الرفق ولو جاز لرب الفناء أن يبني فيه لكان لذلك الفناء فيئا ويتسلسل فيه
ذهب الطريق **قلت** تقدم الكلام على حقيقة الفناء وأحكامه في كتاب الأيمان وذكر
أسماء الجملة في استرضاء الزبير حسن ملاطفة في استخدام الصالح **قوله** فبعثت الجارية
ط يدل على أن للمرأة التصرف في البيع والابتياع في مال الزوج وليس له منعها إلا أن يضر به ذلك
في حوزتها ومباشرتها الرجال وسؤال العادي يحيب لما اتفق بوالده ليس للزوج أن يتحكم في مال الزوجة
وأنها له فيه حق التجمل بعض العرف وكذلك منعها من إخراج كل مالها فإن وهبت الثلث فأجم تم
لم يكن للزوج رد وإن وهبت أكثر من الثلث فالمشهور أن يرد الجميع وقال المغيرة إنه يرد ما زاد

حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون الواحد

وكذلك الجماعة دون الواحد لأنه يحزنه ثم ذلك فإن كان معه جماعة أخرى جاز لأن ذلك يزيل
حزنه ع قيل إن ذلك خاص في السفر والمواضع التي لا يأمن فيها الرجل صاحبه ويخاف عدوه و
حاشية ذلك أثر قال فيه بأرض خلاء وأما في الحاضرة والعمارة فلا وقيل كان ذلك في أول
الإسلام حين كانوا المنافقون يفعلونه بحضرة المؤمنين ليحزنوهم قال تعالى إنما النجوى
الآية وحمله ابن عمر ومالك على العموم ط التناجي التحادث سرا **قوله** ولا أخفى
تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه ط زيادة حسنة تبين علة المنع وقد بينتها في هذه الزيادة
على التعليل بقوله فإن ذلك يحزنه إذ يقع في نفسه من ذلك ما يحزن لأجله إما فقد يقع في
نفسه أن حديثهما عنه بما يكره أو أنه لم يروه أهلا لأن يشركوه في حديثهما إلى غير ذلك
من تسويلات الشيطان وأحاديث النفس وصلى الله على سيدنا محمد وآله

كتاب الطب

كتاب الطب

قوله كان إذا اشتكى رقاه جبريل **قلت** معنى اشتكى مرض إلا أنه أخص مما يجري
من الألم ولا استغرابه الزمن إن أراد به أو أكثر إنما هو بالرقى لا بالأدوية لأن الأدوية إنما تستعمل
في الأمراض التي من قبيل فساد المزاج ومزاجه صلى الله عليه وسلم خير الأمزجة ط هذه الأحاديث
تدل على استحباب الرقى وليست مخالفة لحديث لا يرقون ولا يسترقون ووجه الجمع بين الحديثين
أن تلك الأحاديث التي دلت على مدح ترك الرقى إنما هي الرقى بالأسماء التي
لا يفهم معناها لخوف أن تكون كفرا أو قريبا من الكفر والمذكور في هذه الأحاديث إنما
هو بأسماء الله تعالى وكتابه الكريم وقيل الجمع أن تلك حملت على أفضلية الترك وهذه
دلت على الجواز ولا تنافي ط الحديث دل على استحباب الرقى وأنه لا ينقص من التوكل إذ لو
كان كذلك لكان صلى الله عليه وسلم أبعد الناس عنه ع أجمعوا على جواز الرقى بكتاب الله
تعالى وعلى منعه بالأسماء العجمية واختلف في رقية أهل الكتاب فأجازها أبو بكر الصديق
رضي الله عنه وكرهها مالك رحمه الله تعالى خوفا أن يكون مما بدلوه وأجيب بأنه يبعد أن
يكون مما بدلوه لأنه لا غرض لهم في تبديلها ويأتي الجواب على المعارضة أنه نهيت
عن الرقى في محله **قوله** بسم الله يبريك ط الاسم هنا المسمى وكأنه قال الله
يبريك كما قال تعالى سبح اسم ربك أي سبح ربك والاسم في الاصطلاح عبارة عن الكلمة
الدالة على المسمى والمسمى هو مدلولها إلا أنه يتسع فيوضع الاسم موضع المسمى
مسامحة فقد بين هذا أنه موضع يكثر فيه الغلط وقد تاه فيه كثير من الجهال ومحل استيفائه
به كتاب الكلام **قوله** من شر كل نفس أو عين ع يحتمل أن يريد بالنفس نفس الحيوان
ويحتمل أن يريد بها العين لأن النفس تطلق على العين يقال رجل نفوس إذا كان يصيب بالعين
يقال أصابته نفس أي عين والنافس العائن وتطلق النفس على أشياء أخر ليس المراد هنا
شيئا منها هنا ع وإعادة ذكره من حاسد إذا حسد دليل على أن الحسد يؤثر في المحسود ثم
ضرر العائن في نفسه يصيبه في ماله وذلك بإذن الله سبحانه وتعالى

حديث قوله صلى الله عليه وسلم العين حق

قلت يعني الإصابة بالعين من جملة ما تحقق كونه ولا يعني بالحق الحكم الشرعي ففيه الرد
على من أنكرها من المبتدعة وهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم لأنه أخبر عن غيب وقع
كما أخبر لأن الطائفة المنكرة لها لم تكن إذ ذاك موجودة ط معناه ثابت
لا شك فيه ع هذا مذهب جمهور علماء الأمة لظاهر هذا الحديث وأنكره طوائف من
المبتدعة ويرد عليهم أن ما ليس بمحال في نفسه ولا يؤدي إلى مخالفة دليل فهو جائز
فإذا أخبر الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز التكذيب به وأي فرق بين التكذيب
به والتكذيب بشيء من أحوال الآخرة وزعم بعض الطبائعيين المثبتين للعين أن العائن

تنبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد والولا يستنكر هذا
كما لا يستنكر انبعاث ذلك من الافعا والعقرب فيهلك اللديغ وهذا غير مسلم لهم
لانه ان ارادوا بالقوة ان هناك معنا يقتضي ذلك الضرر لنفسه فهو باطل لما ثبت
في كتاب الكلام من انه لا فاعل الا الله تعالى وان ارادوا ان الله تعالى هو الفاعل عند وجود السبب
فهذا حق غير ان لفظ القوة غير جيد عند المتشرعين ثم نقول هذا المنبعث يبطل ان يكون
عرضا لان الاعراض لا تنتقل ويبطل ان يكون جوهرا لان الجواهر متجانسة فليس بعضها ان يكون
اولى بمصيرا من الاخر وانه يبطل ان يكون جوهرا وعرضا بطلت حقيقته لانحصار الموجود الحادث
فيهما واقرب طريق يتخلصا من ينتمي الى الاسلام منهم ان قالوا غير بعيد ان تنبعث جواهر لطيفة
غير مرئية تتصل بالمعيون فتتخلل مسام جسمه فيخلق الله سبحانه الهلاك عندها كما يخلقه
عند شرب السم عادة اجراها الله تعالى بذلك فهذا مذهب اهل السنة ان الهلاك عند نظر العاين
انما هو بفعل الله سبحانه عادة اجراها الله تعالى بذلك وقد تنبعث جواهر خفية لا من تجوزات
العقول وانما القطع بانها لا تفعل وانما الفاعل الله تعالى فمن قطع من الاطبا المتخلفين الا
سلام انه لا بد من الجواهر فقد اخطا في قطعه **قوله** ولو كان شي سابق القدر لسبقته العين
هو بيان ان كل شي من عين او غيره ليس الا بقدر الله تعالى وفيه بيان لصحة امر العين وقوة ابه
هذا غاية في تحقيق صحة العين وكلاية ومبالغة نحو هذا التمثيل والا فلا يرد القدر شي
قلت يريد انه لو وقع محال بان سبق شي القدر لكانت العين **قوله** وان استغسلتم
فاغسلوا ط هو خطاب لمن يتهم انه اصاب بالعين يجب عليه ذلك وهذا الغسل هو الذي
سماه في الموطا في بعض الطرق من حديث سهل بالوضوء وذلك ان عامر بن ربيعة نظر الى سهل
متجردا فقال ما رايت كاليوم ولا جلد عذراء فوعك سهل بذلك فاخبر مكانه فاخبر بذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علام يقتل احدكم اخاه الا بركت ثم توضا له فتوضا
له عامر هـ اختلف في العاين هل يجبر على الوضوء واحتج المجبر بهذا الحديث وبقوله في حديث
الموطا توضا له فتوضا عامر وحمل بعضهم الامر على الوجوب وينبغي عندي الوجوب وقطع
الكلام اذا خيف على المعيون الهلاك وكانت العادة قد جرت بوقوع الشفاء بذلك
ولا يجوز زوال الالم الا به لانه يصير من باب تعيين احياء النفس ط وفي الحديث الاخر
من طريق سهل في الموطا زيادة كيف توضا قال يغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه
واطراف رجليه وداخلة ازاره في قدح وصب عليه هـ وصفة ذلك عند العلماء ان يوتى
بقدح من ماء ولا يوضع بالارض فيمضمض بغرفة منه ثم يمجها في القدح ثم ياخذ منها
يغسل به وجهه ثم بشماله ما يغسل به كفه الايمن ثم بيمينه ما يغسل به مرفقه
اليسرى ولا يغسل ما بين المرفقين والكعبين ثم يغسل قدمه اليمنى ثم قدمه اليسرى ثم ركبته اليمنى
ثم اليسرى على الصفة المذكورة في القدح ثم داخلة ازاره ثم طرف المئزر الذي يلي حقوه الايمن

هذه الصفة نقل الزهري واخبر انه ادرك العلماء يصفونه بذلك ومضى عليه العمل
ورضي من هذه الصفة ما استحسنه العلماء ومضا ايضا عليها العلماء وهو ان غسل الوجه
انما هي حفنة واحدة وفي اليدين وكذلك ساير الاعضا انما هو حفنة واحدة على كل
العضو في القدح ليس على صفة غسل الاعضا في الوضو وغسل داخلة الازار انما هو يغمسه في
القدح ثم يقوم الذي في يده القدح فيصب على راس المعيون من ورائه على جميع الجسد ثم يكفي القدح
من ورائه على ظهر الارض وقيل يستغفله بذلك حين صب عليه وداخلة الازار ما يغسل والازار
هنا المئزر وداخلته الذي يلي جسده وقيل هي كناية عن موضعه من الجسد وقيل اراد مذاكيره كما يقال
فلان عفيف الازار الا الفرج وقيل الوراك وركه انه هو معقد الازار ووقع في بعض الروايات كيفية الو
ضو زيادات وهذا الذي استحسن العلماء من صفته ومضا عليه العمل وفي بعض الروايات وامر ان يحسوا
منها بهذا الوضو حسيات وهذه الصفة مما لا يمكن تعليلها ولا يعرف وجهها وليس في قوة العقل
الاطلاع على اسرار كل المعلومات ومن فقه الباب قال العلماء ينبغي ان يتجنب من عرف باصابة
العين ويحترز منه وينبغي للامام ان يمنعه من مداخلة الناس وان يلزم بيته وان كان فقيرا اجرا عليه
رزقه ويكف اذاه عن الناس وضرره اشد من ضرر اكل الثوم الذي منعه صلى الله عليه وسلم دخول المسجد
لئلا يوذي الناس ومن ضرر المجذوم الذي منعه عمر عن مخالطة الناس ومن ضرر المواشي العادية الذي امر
بتغريبها **قلت وكان الشيخ** يحكي عن ابي صغره انه كان في جوارهم رجل معروف باصابة
العين وكان اهلي يخوفوني منه وكان الشيخ في صغره من حسن الصورة والكمال ما هو معروف وكان
يحدث انه اخبره من يثق به انه كان ببجاية مشهور باصابة العين فلما رجع الامير ابو الحسن سلطان
المغرب قافلا عن افريقية الى المغرب في الاسطول وفي جماعة الاجفان وكان ببجاية خبيرا من
قبل الموحدين جابر هذا الامير الرجل ان ينظر الى تلك الاسطول بعينه ففعل وكان من امر الا
سطول وتلافه اكثر ما كان **احاديث السحر قوله**
سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود السحر امر ثابت وله حقيقة كغيره من الاشيا ولهذا اثر
في المسحور خلافا لمن زعم انه لا حقيقة له وان الذي يتفق منه انما هي خيالات باطلة لا حقيقة لها
وما ذكروه باطل لانه مما ذكره الله تعالى في كتابه الكريم وانه يتعلم وانه مما يكفر به وانه
مما يفرق بين المرء وزوجه وفي هذا الحديث انه اشيا دفنت واخرجت وهذه كلها امور لا تكون
فيما لا حقيقة له وكيف يتعلم ما لا حقيقة له وغير بعيد في العقل ان يخرق الله سبحانه العادة عند
النطق بكلام ملفق وتركيب اجسام مزج على ترتيب لا يعرفه الا السا
حر ومن شاهد من الاجسام ما هو قتال كالسموم وما هو مسقم كالادوية وما هو مصح كالادوية
المضادة للمرض لم يستبعد في عقله ان ينفرد الساحر بعلم قوى قتالة او كلام مهلك او موصل الى التفر
قة ط قال المازري غير انه والصنعة في غير ما حديث على ان السحر موجود ولهذا اثر في المسحور يحق
كونه بذلك فهو كافر مكذب لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم ومنكر لما علم بالعيان ثم ان الحكى

علمائنا

للسحر ان التحريم في السنن ... والسحر عند اصحابنا حيل صناعية تكتسب
بالتعلم الا انها لخفائها ودقتها لا يتوصل اليها الا احاد الناس ومادته معرفة خواص الاشياء والعلم بوجوه
تركيبها واوقاتها واكثرها تخيلات لا حقيقة لها تعظم في عين من لا يعرفها كما قال الله تعالى يخيل اليه
من سحرهم انها تسعى وتكون في عين الناظر عظيمة ولذلك عبر بقوله تعالى وجاءوا بسحر عظيم لان الحبال لم تخرج
عن حقيقتها بخلاف المعجزات فانها انقلبت حقيقتها خرقا للعادة ... ولا ينكر ان للسحر
تاثيرا في القلوب بالمحبة والبغض والقاء الشرور والتفرقة بين المرء وزوجه ويحول بين المرء وقلبه وادخال الالام
والاسقام كل ذلك مدرك بالمشاهدة وانكاره معاندة وعلى هذا الوجه ... ان السحر ليس بخرق عادة بل
هو امر عادي يتوصل اليه بالطبيعة الغالبة ولا يقال ان السحر تنخرق له العادة خلافا لمن قال ذلك من ائمتنا **قلت**
ورسم الشيخ رحمه الله تعالى السحر بانه امر خارق للعادة مسبب عن سبب يعتاد كونه عنه قال ليخرج المعجزة
والكرامة **قوله** حتى كان يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله ع انكر بعض المبتدعة هذا الحديث
بشبهة عن انكارهم اصل السحر وزعموا انه يحط عن منصب النبوة ويشكك فيها ... قالوا فلعله
يخيل اليه ان جبريل عليه السلام وليس ثم جبريل وانه يوحى اليه وما يوحى اليه وهذا الذي قالوا باطل لان
الدليل وهي المعجزة دلت على صدقه فيما يبلغه عن الله تعالى وعصمته صلى الله عليه وسلم فيه وتجويز ما قام
الدليل على خلافه باطل واما امور الدنيا التي لم يبعث بسببها ولا كان رسولا بفضلها من اجلها فهو فيها معرض
ان يخيل اليه من شيء من امورها ما لا حقيقة له وقد قال بعض الناس ان معنى الحديث انه يخيل اليه انه وطئ احدى
زوجاته وليس بواطئ وقد يخيل للانسان مثل هذا في المنام فلا يبعد ان يخيل له صلى الله عليه وسلم في اليقظة
وقال بعض اصحابنا يحتمل ان يكون يخيل له انه يفعل الشيء وما يفعله ولكن لا يعتقد صحة خياله فتكون
اعتقاداته كلها على السداد فلا يبقى لاعتقاد الملحدة طريق ع وظفرت ... الحديث ما هو
اجلا وابعد عن مطاعن الملحدة من نفس الحديث وذلك ان في بعض طرقه سحر ... حتى
... وفي حديث عن عائشة ... حتى انكر بصره وفي حديث عن ابن عباس
مرض ... فدلت هذه الطرق على ان السحر انما تسلط على ظاهر جسده لا على عقله فالمعنى على هذا انه لما اخبر عن
الجماع كان يخيل اليه انه ... ذلك ... مرض السحر عليه ...
... قالت كان يخيل اليه انه ياتي النساء ... يخيل اليه انه يفعل
الشيء وما يفعله ... ما اختل عليه من بصره ...
بعلاج ... على ما خيل لا للامة ...
لم يكن فيما ذكرت ... ما يدخل لبسا على الرسالة ولا يوجب طعنا لاهل
الضلالة ع وللناس فيما يقع بالسحر اضطراب كثير ... ما يقع به التفرقة بين المرء وزوجه
لان الله تعالى ذكره تعظيما لما يقع منه ولو وقع ما هو اعظم لذكره لان المثل انما يضرب بالاعلى
ومذهب الاشعرية انه يجوز ان يقع عنه ما هو اكثر وهو الصحيح عقلا لانه لا فاعل الا
الله تعالى وانما ... يقع من ذلك انما هو عادة اجراها الله تعالى ولا ... حتى

اولا من بعض الا ان يرى بسمع قاطع والتفرقة بين المرء وزوجه ليس بنص جلي فيما قاله هذا القائل
والمطلوب في المسألة القطع فان قيل ام اجزت ... خرق العادة على يد الساحر فبم يقع الفرق
بينه وبين النبي الصادق في خرق العادة قلت ... على يد النبي والولي والساحر والفرق ان النبي يتحدى بها ويعجز بها
الخلق ويستدل على صدقه والولي والساحر لا يتحديان بها ولا يستعجزان بها الخلق ولو تحديا بها لم تخرق لهما
واما الفرق بين الولي والساحر فيكون ... بالفسق ... والولي لا يكون ذلك علما على ذلك
به ما ... ايضا الساحر انما تخرق له عن اشياء يفعلها ... وعلاج
والولي لا يتعاطى ذلك وكذلك ما يقع له ذلك بالاتفاق وحكم الساحر ان سحر بنفسه القتل ولا
تقبل توبته وقال الشافعي ... مبني على الخلاف في قبول توبة الزنديق **قلت**
قوله ان سحر بنفسه واما ان ولي سحره لغيره وجعل من يعلمه ... الادب الشديد
ع ... الشافعي ... لا يقتل الا ان يقتل بسحره
... عنده ايضا يسئل عن سحره فان كان كفرا استتيب قال مالك في امرأة عقدت زوجها انها تنكل
ولا تقتل قلت ... السحر ... الساحر ... كان السحر ...
... المرأة ... ولما ذكر الباجي ... ان السحر كفر ...
قوله ... دليل على الكفر ... الساحر ... الزنديق ... وان كان
... الزندقة والسحر ... في بيت المال ...
مرة واحدة او حتى يتكرر منه ... الزنديق ... حتى يتكرر منه لا الزندقة
لا تثبت بالمرة الواحدة **ويشبع** ع ابن المسيب عن رجل طب ... يحل عن امراته ...
قال لا باس انما يريدون الاصلاح وما ينفع لم ينه عنه واجاز ايضا ان يسئل الساحر حل السحر عن المسحور
وكرهه الحسن ... **قلت** قال الباجي ... الساحر الى الامام ...
فقتله قال ولا يقتله الامام حتى يثبت ان ما فعله من السحر ... حقيقة السحر ...
... يقطع ... ان كان ذلك من السحر ... عوقب **قلت**
الحكم فيما هو سحر ... المعجزة انه يجب تعلمه ليعلم الفرق بينه وبين المعجزة ولا
... ذكر ... الشيخ ... حركات العجائبي انها من السحر قال وليس ... المعجزات ... من
السحر قلت ... العجائبي من السحر ... كما تقدم ... ابن
عبد الحكم **قوله** دعا ثم دعا ... الى الله تعالى ليعلمهم انه لا ...
... **قوله** ... فسمي الدعاء ... والجواب ...
الداعي طالبه والمجيب مسعف ... **قوله** جاءني رجلان ... ملكان ...
... الانبياء عليهم السلام حق **قوله**
ما وجع الرجل ... والمطبوب المسحور طب الرجل اذا سحر ... بالطب عن السحر
كما ... عن اللديغ ... الطب ... العلاج والسحر ...

بعد العجائبي

الام او رجل طبيب اي حاذق وسمي طبيب لفطنته وفي طاء طب الثلاث حركات قوله
في مشط ومشاطة هي المشط بضم الميم واحد الامشاط التي يمتشط بها ويقال فيه ايضا ... يقال له
مشط الذئب والمشط ايضا سلاميات ظهر القدم ومشط الكتف العظم العريض ويحتمل ان يكون
فيه احد الاربعة ع والمشاطة ما يسقط من الشعر عند المشط وفي البخاري مشاقة بالقاف وهي
الواحدة من مشاقة الكتان قوله في جف ع هو وعاء الطلع اي الغشاء الذي عليه ويروى جب طلعة
اي جوفها قال شمر اراد بالجف داخلها اذا اخرج عنها الحجر كما يقال الداخل الركية من اسفلها الى اعلاها
جب ع قال ابو عمر الجف والجب جميعا الا ان معناهما الوعاء الطلع ويبلغ في تفسير الجب طلعة الذكر هو لهم في زمن التلقيح
انا لا زمن الجباب وقد خف الناس كانه من القطع اي ما قطع من قشورها عنها قوله في بئر ذي اروان
ع كذا في الاصل خارج الحاشية ذروان ابن قتيبة والصواب الاول قوله نقاعة الحناء اي الماء الذي ينقع
فيه لونها اذا انقعت فيه قوله افلا احرقته ع كذا في جميع النسخ قيل صوابه اخرجته وكذا وقع في الاصل
الاخر قلت يا رسول الله افلا اخرجته وانما كان الصواب لانه المناسب لقوله كرهت ان اثير على الناس
شرا يعني شرا في اخراجه من البئر لانه اذا اخرج يقع فيوقف على عقده وصفته ونحو ذلك شرا وحيث خشي
بذلك اي بما فيه يثبت يعين العين ولا يبعد عندي صواب احرقته ولا يعترض بما تقدم لانه يعني بحرقها
حين تخرجها بل اخرتها الحفر لله الحارث من انقلاب عينه وابطال عمله ولا يتوقع من بقائه اثره مع بقائه
لم يغير ورواه سفيان فقلت ما استخرجته يا رسول الله وفي رواية عنه افلا استخرجته اهلا تنشرته ورجح
بعضهم رواية سفيان لحفظه وان السؤال عن النشرة ط قوله افلا استخرجته تنصيب بعضهم هل استخرج
السحر من البئر وعندي ان رواية احرقته اولا وتعني باحرقته لبيد بن الاعصم الذي صنع السحر واجاب بما
ما لم يكره ان يثير على الناس شرا اي بين المسلمين واليهود لما كان يحمي من العهد والذمة فلو قتله لثار
فتنة وتحدث الناس ان محمدا يقتل من عاهد ويكون في الحديث حجة للمالكية في قتل الساحر وفي رواية اهلا
تنشرت حجة لجواز النشرة الذي لم ينكرها وانما قال اما انا فقد عافاني الله واختلف في عمل النشرة فاجازها
النخعي ويحيى بن سعيد وجماعة وجاءت بها الاثار وقال الحسن هي من السحر وعن جابر هي من عمل الشيطان
وقد اسند فيه ابي داود قلت نقل الطيبي عن بعضهم ان النشرة ضرب من الرقى والعلاج يعالج بها
من يظن انه مس من الجنون وفي الحديث لعل طبا اصابه اي سحرا فنشره بقل اعوذ برب الناس
اي رقاه وقيل ايضا تنشر اذا كتب له نشرة والنشرة التي يقال فيها انها من عمل الشيطان هي
التي كانت الجاهلية تعالج بها وتعتقد فيها حق

حديث سم اليهودية في النبي صلى الله عليه وسلم

قوله اتى بشاة تبيتة مسمومة ط الاكثر انها اتت بها هدية وجعل لها ضيافة وبعثوا انها
صرفة قوله اردت قتلك ط وفي غير مسلم انها قالت اعترفت قالت انما فعلت ذلك لانك ان
كنت نبيا لم يضرك وان كنت كاذبا ارحت منك قوله ما كان الله ليسلطك على ذلك ع قوله
تعالى والله يعصمك من الناس فلك يعارضه قوله في الاخرين قطعت ابهري ما انه ينقض اياه سات بذلك

ولذلك قال

ولذلك قال العلماء ان الله سبحانه قد جمع له بذلك بين كرم النبوة وفضل الشهادة
ويجاب بان المعنى ما كان الله ليسلطك على قتلي الا ان انه الذي اراحت ومعنى والله
يعصمك من الناس اي يعصمك من اذى الناس الذين يريدون قتلك ع وفي كلامه الله تعالى
له صلى الله عليه وسلم امر السم المهلك لغيره معجزة وكذلك من اعلام الله تعالى ان الشاة
مسمومة وكذلك في كلام عضو منها له بانه في غير مسلم قال ان هذه تخبرني انها
مسمومة قوله الا نقتلها قال لا ع اختلفت الرواية هل قتلها ففي بعضها انه لم
يقتلها وفي رواية ابي سلمة قتلها وفي رواية ابن عباس انه دفعها الى اولياء بشر وكان
اكل من الشاة فمات فقتلوها وقال ابن سحنون اجمع المحدثون انه قتلها ع ووجه الجمع
عندي انه لم يقتلها اولا حين اطلع على ما فعلت من السم فلما مات بشر دفعها الى
اوليائه فقتلوها به حين وقتلوها في اخر قلت هذا الجمع يشكل بان يقال لم يجب
ان يقتلها اولا وقد نقضت العهد والحلف ع وقال الزهري انها لم يقتلها لانها ينقض
من عقابها ولعلها اخرت مدة وتحتمل انها اقرت ولم يقل بسمها واختلف فيمن
سقى رجلا سما فقال مالك يقتل بمثل ما قتل به وذلك اذا اكرهه على شربه وقال الكوفيون
ايضا فيه القود ولو دس سما له في طعام وبالاوله ابدا لم يكن عليه شيء ولا على جاعلته
وقال الشافعي ان تعلم ذلك فيه غير مكره ففي القود وعدمه وان جعل ذلك في طعام
خرج الرجل فلا عقل ولا قود ولا كفارة قلت تأمل لا يتوهم ان قوله ولو دس سما له في طعام
انه من قول مالك بل الذي عنه انه يقتل به وانما هو من كلام الكوفيين وكذا صرح به القرطبي
قال وقال الكوفيون لو دس له في طعام وانظر سبيل السم عن من فرق لو جاء طعاما وجعل السم
فيها بلى الرجل وعلم الرجل بذلك ما يستغفل صاحب الطعام ودار موضعه لما بين يديه هنا
كلما يقال يقتل به قوله فما زلت اعرفها ط اي اعرف اثرها من تغير لون ونتو او غير
ذلك قوله في لهوات ع واحدها لهاة واللهوات قال الاصمعي هي اللحمة الحمراء في اصل الحنك
ابو حنيفة هي ما بين منقطع اللسان الى اعلاه ما خلف الغراشه بكسر الغين

احاديث رقى النبي صلى الله عليه وسلم

قوله يمسحه بيمينه ع المسح باليمين سنة في الرقى قال الطبري وهو تفاؤل بالمسح لا بالم
وهذا بيه ط وللتبرك باليمين وكانه علامة ما يحكى البراني وكانه من بركة لا حزن الالم قوله
اذهب الباس رب الناس ع فيه جواز الرقى والدعاء بالشفاء ط وفيه جواز السجع في الدعاء
اذا لم يكن مقصودا ولا متكلفا قوله انت الشافي ط الشافي اسم فاعل الالف
واللام فيه بمعنى الذي وليس باسم علم لله تعالى اذ لم يكثر ولم يتكرر ومعنى لا يغادر لم يترك
والسقم المرض قوله فيه الذي نفث عليه ع التفل والنفث سنة في الرقى عند مالك
والطبري وجماعة من الصحابة والتابعين وانكره بعضهم واجاز فيه النفخ واختلف في التفل

والنفث مقبلا فيها بعضا واخرونها نفخ يسيرا معه ريق وقال ابو عبيد الريح مع
التفل لا مع النفث وقيل بالعكس وقال بعضهم التفل بالنفخ البصاق بنفسه وسبقت عن
بنته عن نفث النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية قال النفث كما ينفث اكل الزبيب قال بعض شيوخنا
هذا يقتضي ان معه بعض ريق لبس كما قال ابو هو كما قال الازهري لان ينفث اكل الزبيب لا ريق معه
وما غيره لما يخرج معه من بلة ولا بقصد لكن قد جاء في حديث الرقي رقيا بفاتحة الكتاب بجمع
بجمع بصاقه ويتفل وفايدة التبرك بتلك الرطوبة او الهواء والتنفس المباشر للرقية والذكر
كما يتبرك بغاسلة ما يكتب فيه من الذكر والاسماء الحسنى النشر ومنه يكون نفعا ان الزوال
الالم وانفصاله كانفصال الريق عن فم الراقي وكان مالك رحمه الله تعالى ينفث اذا رقا بنفسه وكره
الرقية بالحديد والملح والذي يعقد او يكتب خاتم سليمان والعقد عنده اشد كراهة لما فيه من مشابهة
السحر كانه تأول النفث في العقد **قوله** بالمعوذات ع فيه جواز الرقيا بالقران وتخصيصه العو
ذات لعموم النفع بها لانها الكثر المعوذات واختلف هل جاء في رقية الكتابي للمسلم
فكرهه في العتبية وحنه وعن الشافعي جواز **قوله** في الاخر خص اهل بيت من الانصار
في الرقي من الحمة الرقية كان العمع كما خرج ابن حبيبة قال نهى عن الرقا وانما نهى لانهم كانوا من
فوخ الجاهلية من ما هو شرك ونما لا يفهم وكانوا يعتقدون تاثير ذلك ثم لما اسلموا وزال
ذلك عنهم نهاهم عنه عموما ليكون ذلك ابلغ في المنع واسد للذريعة ثم لما سالوه واخبروه انهم
ينتفعون به رخص لهم في بعض ذلك وقال اعرضوا علي رقاكم لا باس بالرقا ما لم يكن فيه
شرك فجازت الرقا من كل آية اذا كانت بما يفهم وانفرد لك والنفع الرقية باسماء الله تعالى
وكلامه العزيز وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم **قوله** من كل ذي حمة ع الحمة السم قلت الحمة
ضم الحا وتخفيف الميم السم كما ذكر ويطلقونها على ابرة العقرب للمجاورة لان منها يخرج السم
واصلها حمى او حمو بوزن صرد والها عوض من الواو او اليا **قوله** في الاخر قال بإصبعه هكذا
ووضع سبعين سبابته بالارض الحديث ع هذا من فعله صلى الله عليه وسلم وحقيقته في الكف مع التبرك
باسم الله تعالى لان التراب ابرد وبيبسه بقوى الموضع الذي فيه الالم ويمنع انصباب المواد اليه ليبسه
وتخفيفه مع منفعته في تجفيف الجراح والدماميل واختصاص ارض بعض الارضين بتحليل الاورام والريح
ايضا مختص بتحليل الانضاج والرماد والجراحات والاورام والتوابيل لاسيما من الغاية والحابيع
لبعد عمريتها والاهل والتنزيه وذلك بانواع يد الاجسام الرخوة واما في القوة فيقطع بقايا البنا
في علاج الاورام الحنطة الممضوغة واشبا منها من المحللات المنضجات وخص بعضهم ذلك
بارض المدينة تبركا بتربتها للفضلا والصواب ما ذكرنا **قوله** والنملة ع هي قروح تخرج من
الجنب قال ابن قتيبة وعنه كانت المجوس تزعم ان الرجل من اخته اذا خط على النملة شفا صاحبها
ومنه قول الشاعر: ولا عيب فينا غير عرق لمعشر كرام وانا لا نخط على النمل ع النملة
بفتح الميم ثم تكون على غير الجنب والنملة ايضا النميمة وحكى الهروي فيها الضم والنملة بالكسر

المشبهة المنقارية **قوله** في سند الاخر الزهري عن عروة عن زينب عن
ام سلمة تعقبه الدارقطني لعلة فيه وهي ان عقيلا انفرد وارواه عن الزهري عن عروة
مرسلا ولذلك ارسله مالك وغيره من اصحاب يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن
عروة **قال الدارقطني** واسنده ابو معاوية ولا يصح وقال عبد الرحمن بن اسحاق عن الز
هري عن سعيد ولم يصنع شيئا **قوله** سفعة ع ضبطنا بفتح السين وايتيته في كتاب ابن
علي بالضم ط والفتح اكثر ع وقد فسره في الحديث بالصفرة وقال الحربي هو سواد في الوجه
وقيل قوة من سعفه اذا اخذه وقيل اخذة من الشيطان وقال الاصمعي هي حمرة يعلوها سواد ط
وتفسير الراوي لها بالصفرة فيه مسامحة لان الاصمعي والحربي فسراها بخلاف ذلك ط
وقال ابن قتيبة هي لون يخالف للون الوجه **قوله** بها النظرة ع يعني اصابتها عين وفي كتاب العين
النظرة اللمم واهل النظرة العين يقال به نظرة **قوله** في منخوب **قوله** في الاخر من استطاع ان ينفع
اخاه فليفعل ع احاديث الباب في الرقا الظاهر بعد ونوع الموجب واعلم ما ينفعك من القوارص والسموم
والعشر وزهبوا على جواز حديث البخاري عن ابنته انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه نفث
في كفيه ثم قل هو الله احد والمعوذتين ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده

اخذ الاجرة على الرقا بكتاب الله تعالى

قوله فيحسبن الحي القبيل واستضافوهم فما يوهم الضيافة والتي في الملة وع وسمى ابنها
سليم فنا واكلنا فانه الاخر فسيد الحي سليم والقطيع الجزء المقتطع من الغنم وجعل بعضا منهم وما
امراك انها رقية بمعناه ان اعلمك انها رقية وهو تعجب من وقوعه على انها رقية ولذلك تبسم صلى الله عليه
وسلم وسعيد بن انا كلمها رقية الحلم بقال ان فيها رقية وجاء في حديث الدارقطني انه جاء من الله وما ادراك
قال يا رسول الله شئ القي في روعي وقيل في موضع الرقيا منها اياك نعبد واياك نستعين وفيه يكون الرجل
اخذ ذلك بانها خصت بامور بفاتحة الكتاب ومشتملة على علوم القران من الثنا على الله تعالى
والامر بالعبادة والاخلاص فيها والاعتراف بالعجز عن القيام بشيء منها الا باعانة الله تعالى وغير ذلك
قوله خذوا واضربوا لي معكم بسهم ع فيه دليل انه لم يكن الاجر للمداوي فيه وفيه جواز
القسمة والقرعة ط وفيه مواساة الاصحاب وقوله صلى الله عليه وسلم خذوا واضربوا لي معكم بسهم
انما قاله تطييبا لقلوبهم ومبالغة في معرفة الحلية ع فيه جواز اخذ الاجرة على الرقية والطب
وعلى تعليم القران وهو قول مالك واحمد والشافعي ومنعها الحنفية في تعليم القران واجازوها في الرقية
وفيه جواز المعارضة على ترك المعروف وعذرهم في ذلك احسن لقوله استضفناهم فلم يضيفونا
فلم يضيفوهم والاجر مكافاة لهم **قلت** ذكروا في رواية الحديث وفيه من الزيادة ما
تبين به المعارضة التي ذكر قال فيه ما استضفناهم فلم يضيفونا فلم يضيفونا فلدغ سيد الحي فسعوا له
بكل شيء لا ينفعه فقال لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا بكم لعله عند بعضهم شيء ينفع صاحبكم
فاتوهم فقالوا هل عند احد منكم رقية تنفع قال رجل منهم اني لراق ولكن استضفناكم فابيتم ما انا

برا وحتى تجعلوا الناجعلم مجعلوا العمو فطبعا ما نا، بغرا عليه ما فعه الكتاب ويتبعل التي براكما انشط
من عفار با تره حمه الغدا، صالحوا عليه وتم كرلبعنة الحديث مع وبيه لزوم الجباية وما تغن **فوله**
ما كنا نا تبه بر قيته ع الى تتمعه بما في حديث ابى العرداء الوشى بما ليس بينا الى التمع يقال انبه
الرجل بكسر العلاء ضمها اذا ربيته اذا ربيته بجلة سوء ومنه رجل ما بون اى معيب والابنة
العيب ومنه عود مابون اذا كان فيه ابنة اى عقد تعيبه وتكسره ويقال ابنت الرجل خيرا وشرا
اذا انه فيه به وورينا هذا الحرف من طريق الباجي ما كنا نعلمه بر قيته ع في الاخر فع يوك الحديث ط
هذا المراد رشا ما لا يضع الموضع من وضع يد الراقي عليه ويمسحه بها ويقال ان ذلك لم يكن خاصا
به صلى الله عليه وسلم فيتعين ان يفعله غيره لكن تم لكن لا يعلم احد ان المسح بيده اوغيرها ما لم يكن
لم يفعله احد من بعده وانما كانوا يفعلون المسح بها فتضمنت الاحاديث وكذا ينبغي للراقي النفث
والتفل تقدم ما فيهما وكذا تكرير التسمية ثلاثا والتعوذ سبعا كما في الحديث وفي ذلك كله
اسرار يودعها الله بها الظهر واما يفعله العز من الالات في ذلك نحوه وكل ذلك قد العلماء
لما لمو واختلف في النشرة وهي ان يكتب شي من اسماء الله تعالى او من القرآن الكريم ثم يغسله بالماء ثم يمسح
به المريض ويسقاه فاجازه ابن المسيب وسيل عن الرجل يعقد عن امراته ايحل عنه وينتشر فقال لا باس
به وما ينفع لم ينه عنه وقال المازري النشرة امر معروف عند اهل التعزيم وسميت بذلك لانها تنشر
عن صاحبها اى تحل وتنعها الحسن وقال النخعي وروى ابو داود عن جابر قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن النشرة قال هي من عمل الشيطان قال بعض العلما هذا محمول على انها خارجة عن الكتاب والسنة وعن المداواة
المعروفة والا ما النشرة من جنس الطب ع وفيه تخصيص هذه الامور بالوتر الثلاث والسبع كما في
غير شيء **فوله** في الاخر يلبسها على يخلطها ويشككني بما ع وخرب بهو بالخاء المعجمة وروينا
الزاي بالفتح والكسر ط وروينا بكسر الخاء

احاديث التداوي

اشتملت احاديث الباب على كثير من الادوية ولبعض من عليه مرض تشنيع على بعضها **فلنقف**
فنه اطال الامام الكلام في احاديث الباب ونحن نرتب كلامه اورما في الدنيا على ما يخص كل حديث **فوله**
لكل داء دواء م و دواء البخ والكسر ط هذه كلية فانه لا نها من اخبار الصادق عن الخالق
لا يعلم من خلق هم قال فيل يعترضه انا وجدنا كثيرا من المرضا يداوون ولا يبرؤون والجواب عن ذلك
بعوان تعلم ان الاطبا يقولون المرض هو خروج الجسم عن المجرى الطبيعي والمداواة رده اليه وحفظه
والصحة مقاومة عليه وحفظها يكون بما صلاح الاغذية وغيرها واما رده الى المجرى الطبيعي فانما
يكون بالاموية الموافقة المضادة للمرض وبقراط يقول قد ادالا الاشياء باضدادها ولكنه قد
يبعد صفة المرض وحقيقته طبيعة العقار والدواء المركب بتثقل النفع دال المضادة التي يكون
بها الشفا حيث ينفع حكماء الطبيب بانه قد يغلط ان العلة عن مادة حارة وهي عن مادة باردة
او عن حرارة بدونها من الحرارة او عن غير مادة اصلا فلا يكون الشفا وان اعوزت ذلك التفع الدوا
وهوان يعرض البرء انما هو لعدم العلم بحقيقة المداواة لا لعدم الدوا وكانه صلى الله عليه وسلم نبه على

الاعتراض

الاعتراض في ذلك فيقنا بالجواب بقوله فاذا اصيب دواء الدا برا باذن الله وهو من التشبيه المحسن
حتى فضيح الغنا وبقال الناس يصحون الطبيب وانما غلط الطبيب اصابة المقدار ط معنا الحديث
ان الله تعالى اذا اراد الشفا اعثر على عين الدوا واذا اراد الهلاك لم يعثر عليه **فوله** برا باذن الله اتى
بتسليمه **فوله** في الاخر ان كان في شيء من ادويتكم خير ان شيء ففي شرطة محجم م الحجم الحسم الحز
بشرط
بين التي يحجم بها موضع الحجامة ط هو الوعا الذي يجمع به موضع الحجامة ويجمع فيه الدم وقد يطلق
على الحديدة التي يشرط بها وهو المراد هنا وجابه هذا الحديث بصيغة الشرط ان يكون في الحجامة الشفا
في ثلاثة تحقيق الخبر **فوله** او شربة من عسل او لذعة بنار م هذا من بديع علم الطب لمن عرفه بان الا
مراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فالدموية شفاوها باخراج الدم والثلا
ثة الباقية شفاوها بما لاسهال بالمسهل الذي يليق بكل خلط منها فنبه صلى الله عليه وسلم بالحجامة
على اخراج الدم ويدخل فيه الفصد ووضع العلق وغيرهما مما في معناهما ونبه بالعسل على المسهلات واذا
اعيا الدوا فاخر الطب الكي فذكره صلى الله عليه وسلم في الادوية لانه يستعمل عند غلبة الطبايع لقوى الا
دوية وحيث لا ينفع الدوا المشروب فيجب ان يتامل في كلامه من هذه الاشارات ونعقيبه صلى الله
عليه وسلم ولا احب ان اكتوي اشارة الى ان يؤخر العلاج به حتى تدعو الضرورة اليه ولا يوجد الشفا الا
فيه لما فيه من استعجال الالم الشديد في دفع الم قد يكون اضعف من الم الكي ط من المرض ما هو معلوم
السبب ومنه ما لا فالاول يحتاج الاستفراغات المذكورة وعلاجها بما ذكر والاما كان من الامراض عن ضعف
قوة من القوا فعلاجه ما يقوي تلك القوة واما ما هو غير معلوم السبب كالسحر والعين فعلاجه بالرقى والدعاء
التسبيح استنادا في بعض طرق هذا الحديث او اية من كتاب الله ويمكن ان يقال انها خصت المذكورات بالذكر
لانها اغلب ادوية ما ينفعهم ويقصدون لاعتيادهم لها ومواففتها امراضهم ولا يلزم ان يكون كذلك في حق
غيرهم ومن المشاهد اختلاف الادوية لاختلاف البلاد والعادات واختلاف المرض **فوله** وما احب ان
اكتوي ط في البخاري وانا انهى امتي عن الكي وانما كان كذلك لشدة الم الكي فانه يربي على الم المرض
ولذلك لا يرجع اليه الا عند العجز عن الشفا بغيره وايضا فانه يشبه التعذيب بعذاب الله تعالى الذي نهانا
عنه **فوله** اعلق عليه بمحاجم المحجم الالة التي يمص بها ويجمع بها موضع الحجامة **فوله** ان ام سلمة استاذنت في الحجامة ط فيه انه لا ينبغي للمراة ان تتداوى الا باذن الزوج لانه قد يكون في ذلك ما يمنعه
لغرضه منها واذا كانت لا تتقرب بالتطوعات الا باذنه كان غير التقرب اولى الا ان تدعو ضرورة خوف
موت او غيره فلا تفتقر الى اذنه لانه تعين التحرز بالواجبات وايضا فان الحجامة تفتقر الى مباشرة
الغير فلا بد فيها من اذن الزوج لبرا الزوج من حمله في ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا طيبة لعلمه
بما ذكر الراوي انه من الرضاعة وانه لم يحتلم او عدت الى الاجنبي الحجم ضرورة جاز الا ان تكشف اخف
الضررين مع ان الاخ من الرضاعة يرى غير الوجه والكفين لان الحجامة انما تكون في مثل الراس
والمعصم ونحوهما **فوله** فبعث الى ابي طيبة فكواه ط يدل على انه لم يكن عمل الشيء الا من يحسنه
وعلى جواز الكراء على ما مضت منفعته ودعت اليه حاجة والنهي عنه انما هو اذا جر عنه غنا ولذا لا يقال ان

أيضا المشهود بانه اقرا الامة وسعد بن معاذ الذي اهتز العرش لموته لبسا من السبعين الذين الخمس والكثرون
قوله في الاخرى ابي ع هو للسعيد بضم الهمزة وفتح البا وللعد بفتح الهمزة وكسر البا ... غلطه بدليل
الخبر قبله بعث الى ابي بن كعب طبيبا وايضا فان الرجا ابن استشهد يوم احد ولم يعرف الا جزاجه ولم يدرك الاحزاب
والاكحل عرق معروف قال الخليل هو عرق الحياة ويقال هو نهر الحياة في كل عضو منه شعبة له اسم اخر وفي الافصح
في اليد لم يرفع الدم قال ابو حاتم يقال له في البدن الاكحل وفي الفخذ النسا وفي الظهر الابهر ونفى الكلام على الحجامة
احاديث الحمى قوله الحمى من فيح جهنم ع فيحها شدة حرها وهو
معنا الفورة الاخرى ومنه فار التنور ومار القدر اذا غلا قوله فابردوها بالماء ط هو ابه وصل الالف لانه من برد
الماء احرا نحو بين ثلاثي هذا كما قال الشاعر وعلل قلوبي في الركاب فانها ستنبرد اكبادا وتبكي بواكيا
فغرا احطا من قال ابردوها بقطع الالف وانما الرباعي قوله في الاخر فاطفيوها وبعض من في قلبه مرض من اهل النسبة
جملة الاطبا يتلاعب ويكثر من ذكر هذا الاحاديث استهزا انه تشنع ويقول الاطبا مجمعون
على ان اغتسال المحموم بالماء البارد مهلك لانه يجمع المسام ويحقن البخار المتحلل فينعكس الحرارة
الى داخل الجسم فيهلك وهذا الخرج منهم ونسبوا اليه ما لم يقله فانه صلى الله عليه وسلم انما قال ابردوها بالماء
ولم يبين الصفة فمن اين لهم انه اراد الانغماس يحمل على انه اراد بالابراد استعمال الماء على وجه ينفع
ولا يبعد انه اراد بالابراد ان يرش بعض الجسد بالماء وهذا اسما شاهدت النبي صلى الله عليه وسلم ومن في القرب
منهم ما علم من حكم الامر انما كانت تؤتى بالمراة الموعوكة فتدعو بالماء فتصب في جيبها وتقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابردوها بالماء فبان الحديث فيما ذكرنا وايضا الصحيح شفعوا وايضا فالاطبا
يسلمون ان الحمى الصفراوية يدبر صاحبها ان يسقى الماء الشديد البرد نعم ويسقونه الثلج ويغسلون اطرافه
بالماء البارد ويجيب بعضهم ان يكون صلى الله عليه وسلم اراد هذا النوع من الحمى والغسل على ما قالوه او قريبا منه ط
ان صلاح هذا الطعن من انه في صدقه صلى الله عليه وسلم اقيم عليه الدليل المعجز الدال على صدقه صلى الله عليه وسلم
في جميع ما يخبر به فان تاب والا فيعاجله بالسيف ما لم يعقل البرهان وان صدر من مومن على الشمس صفقه
القلب قيل له تفهم ما انه صلى الله عليه وسلم انما قال ابردوها بالماء ولم يبين فان كانت الطب تقتضي ان
الشمس مضي فليس هذا الذي اراد وانما اراد استعمال الماء على وجه ينفع فيبحث عنه ولا يبعد انه اراد
ان يرش بعض جسده بالماء او يفعل به ما كانت اسما تفعل ويرشحه هذا المعنى امره للعائن بالغسل فانه
امره بالغسل مطلقا ولم يكن مقصوده ان يغتسل جميع جسده قوله في الاخر فتصبه في جيبها في الموطا
بينها وبين جيبها قال عيسى بن دينار تصبه بين طوقها وجسدها حتى يصل الى جسدها وسوبرد قول الاطبا
ويصح البرء من الحمى بصب الماء ولولا تجربة اسما النفع بذلك لم يستعمله ويرى انه لا علم بالتقوى من
التاويل ما جاء في حديث اخر رواه ابو نعيم من رجل اشتكى اليه الحمى فقال اغتسل ثلاثة ايام قبل طلوع
الشمس وقل بسم الله وقال ذهبي يا ام ملدم فان لم تذهب فاغتسل سبعا قلت ويقع الجمع بين هذا الحديث
وبين ما اجمع عليه الاطبا بحمله على انه صلى الله عليه وسلم علم ان حمى الرجل صفراوية لما تقرر عند الاطبا قوله
في الاخر فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم ط اللدود بفتح اللام ما صب من احد جانبي الفم اراد فترون سلك

باصبع

باصبع فيه اكراه المريض على الدوا قلت والوجور ما صب في وسط الحلق قوله ثلاثون ابن بالعم نمرها
هو في البخاري فجعل ينبغي الا يبقى احد ... للكذب ان الواجب من كراهية المريض للدوا بحال العوا فعاقبهم بان
اقتص منهم مثل ما فعلوا فقال لا يبقى احد الا لد الا العباس فانه لم يشهدكم فيه عقوبة الجاني والقصاص
بمثل ما فعل ع وزعم بعضهم ان هذا الحديث اخذ عمر في قتل من تمالا على قتل الغلام بصنعا ط وجه اخر
قتل الجماعة بالواحد من حيث انهم تمالوا على لده والقصاص من جميعهم وفيه تعليل يعرفون انه جاز في ذلك
في اللدود تحتمه فلا يجوز ذكره في الدما لعظيم حرمتها وينظر الشرع عليها فلا يصح حمل احدهما على الاخر وانما
الذي يوخذ منه ان الحاكم مع الجناة المعين لهم كالناظر في الكليعة لهم كالمباشر فيقتص من الجميع
للكذب بما الامر فيه كما قدمنا لعقوبته على هذا المعنى يقوله الا العباس فانه لم يشهدكم وفيه عقوبة الجاني
وفيه اكراه المريض على الطعام والشراب واللدود وقد جاء في حديث لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب
فان الله يطعمهم قوله اعلقت عليه من اختلفت الرواة فروا بعضهم عليه ورواه بعضهم عنه وقال ابن
الجوزي عليه يشير الى انه المختار ع لبعض مسلم الاعليه ورواية عنه في بعض روايات البخاري الخطا
في الجوهري يقولونه عليه والصواب عنه وهي ان يسعطا ان يرفع الحنك بالاصبع وهي ابو عبيدة
برفع اللهوات وكل متقارب ط معنا علقت عليه عالجت وجع لهاته باصبعه قوله من العذرة
م العذرة وجع يهيج في الحلق يداويها علاجها عذرته ينو معذور ع قال الاصمعي العذرة في مبعض
اللهات وفي الباري على العذرة اللهات ط واللهات اللحمة الحمرا التي في اخر الفم وادل الحلقوم النساء يرفعها
باصبعها عن ذلك لما فيه من تعذيب الصبي لعل ذلك يزيد في وجعه في النوار العذرة
وجع يهيج في الحلق من الدم وقيل من فرحة تخرج بين الفم الذي بين الانف والحلق يعرض للصبيان غالبا
عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشعرى العبور ونسما البظاعة ان تقلع من
وسط الحر وعادة النسا في علاجها ان تفعل المراة الخرقة فتتلها تلويا وتدخلها في انف
الصبي وتقطع ذلك الموضع فيخرج منه دم اسود وتسمى ذلك الفعل غمزا قوله
على ما تدغرن اولادكن ط بهذا السكت قوله تدغرن لا كذلك في عرف ... ذهوبا الدال المهملة
المهملة والغين المعجمة لا يجوز غيره ومعناه تغمزن رفع الحنك وما حله الرجل ومنه قول العرب
في الحرب ... غمز الامر اراد يدفعوا عليهم لا ينفعوا العم وجعا منونا ونهي منه فنهى عن ذلك لما
فيه من تعذيب الصبي لعله يزيد في وجعه قوله عند العلاق وهذا في بعض الطرق وفي بعضها
الاعلاق قيل وهو الصواب لانه مصدر اعلقت اذا عالجت وهو الاشهر لغة جنى زعم بعضهم انه
لا يجوز العلاق وقال ابن الاثير يجوز علي ان العلاق اسم المصدر الذي هو الاعلاق كما قالوا اعطا
انه مصدر الذي هو الاعطا والرواية في العلاق بكسر العين فيكب ووقع في كلام النواوي فيهما
ط في مقصودها الاستهلام الانكار على النسا فيعلمهن ذلك بالنهي قوله عليكن بهذا
العود الهندي فارشدهن صلى الله عليه وسلم الى العلاج من العذرة بالعود الهندي الطيب الرائحة
ثم بين كيفية ذلك بقوله يسعط ايه فيهما فانهما تسعط به ويسعط به منحورا او

مع غيره سئل عن ذلك اهل المعرفة والتجربة والاصل من انتفع به اذ لا يقول صلى الله عليه وسلم
الا حقا **قوله** فان فيه سبعة اشفية ينفع من ذات الجنب ويسعط به من العذرة ط
ذات الجنب هو الوجع الذي يكون في الجنب المسمى بالشوصة وقال الترمذي هو
السل وفيه بعد والاول المعروف ثم اعترض ابن قيم منا اعتراضه من الملحدة على
هذه الاحاديث وقال انه لا ينفع من ذات الجنب لما فيه من شدة الحرارة والافراط
ويرون التداوي به خطرا وقوله غير صحيح على ما نذكره مما رايناه للاطبا وقال ابن
[illegible] بين في الحديث من السبع شيئين وسكت عن خمس ط يحتمل لانه المحتاج
اليها بحسب غالب امراضهم وايضا لم يبعث لبيان تفاصيل الطب ومنافع الادوية ثم
ونحن نذكر مما راينا من منافعه في كتب الاطبا ونجتنب هذا المعترض من الملحدة و
يمكن ان يكون هذه الخمس المسكوت عنها من بعضها بذكر بعض فمما ذكره الاطبا
ان ذات الجنب اذا حدث من البلغم فان علاجها بالقسط ورايته في كلام بعضهم
انه اذا شرب نفع من وجع الصدر وكذا قال ابن سينا وذكر السنوسي انه ينفع من
وجع الخزان ومن وجع الجنبين وذكر بعض القدما انه يستعمل حيث يحتاج الى اسخان
عضو او حيث يحتاج الى ان يجذب الخلط من باطن البدن الى ظاهره وبعض هذه
ابن سينا وهذا كله خلاف ما ذكره هاولاء الملحدة ونبين خطاهم وراي الاطبا ايضا
بقوامي منفعته على انه يدر البول والطمث وينفع من السموم ويحرك شهوة الجماع ويقتل
الدود وحب القرع في الامعا اذا شرب بعسل ويذهب الكلف اذا طلي عليه وينفع من برد
الكبد والمعدة ويردهما ومن حمى الورد والربع قال بعضهم وينفع من النافض لطوخا بالزيت
وكذا قال السنوسي ينفع من البرد الكامن بالدور حتى انهم يلطخون البدن قبل تهيج البرد و
كذلك ويطلعون بالحجاب عرق النسا يسخنون بعض اعضايهم وقال بعضهم يعمل
لطوخا بالزيت لمن به نافض فمما اخذ حا ولمن به فالج واسترخا وهو هندي او بحري
وهندي والبحري هو القسط الابيض يوتى به من بلاد المغرب وقيل هو اكثر منفعة و
نص بعضهم على ان البحري افضل من الهندي وهو اقل حرارة منه وقيل هما حاران يابسان في الدرجة
الثالثة والهندي اشد حرا في الجزء الثالث من الحرارة وقال ابن سينا القسط حار في الثالثة يابس
في الثانية فانت ترى هذه المنافع التي ذكرها الاطبا وقد صار معروفا منها والصفات البحري الا
[illegible] نوع من العود الهندي فكيف يوتى به من بلاد المغرب والغرض انه هندي الا ان يعني بالمغرب
المغرب من ارض الهند [illegible] هذه المنافع الكثيرة التي ذكرها الاطبا [illegible]
[illegible] تخصيصها بسبع على ما ذكره الحديث ثم الجواب ان السبعة [illegible] بالوحي وغيرها انما
علم بالتجربة **قوله** قال يونس لعلقت عنه قلت هو ان تسقط اللهاة فتغمز باليد
والله اعلم **حرفت قوله صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء شفاء من كل داء**

قلت ذكر الخطابي في اعلام السنن ان هذا من العام الذي المراد به الخصوص اذ لا تجتمع في طبيعة
نبات واحد جميع القوى التي تتقاوم الطبائع بها من معالجة الادوا على اختلافها وتقابل طبائعها
وانما اراد انه شفا من كل داء يحدث من البرودة والرطوبة والبلغم وذلك انه حار يابس فهو شفا
باذن الله من الدا المقابل له من الرطوبة والبرودة ثم ذكر الاطبا ان لها منافع كثيرة وخواص عجيبة
يصدقها قوله صلى الله عليه وسلم فذكر السنوسي انها تحل النفخ وتقتل حب القرع اذا اكل او وضع على البطن
وينفع من الزكام اذا قلي وصر في خرقة واشتم ويزيل العلة التي يتقشر منها الجلد ويقلع الثاليل المنعكسة
والمنكسة والخيلان ويدر الطمث المحتبس اذا كان احتباسه من اخلاط غليظة لزجة وينفع
الصداع اذا طلي به الجبين ويقلع البثور والجرب ويحلل الاورام البلغمية اذا ضمد به مع الخل وينفع
من الماء العارض في العين اذا استعط به مسحوقا بدهن الاريسا وينفع من انتصاب النفس ويتمضمض
به من وجع الاسنان ويدر البول واللبن وينفع من نهش الرتيلا وان بخر به طرد الهوام قال غيره
خاصيته اذهاب حمى البلغم والسوداء ويقتل حب القرع وان علق في عنق المزكوم نفعه وينفع من
حمى الربع قال بعضهم ولا ينفع منفعة الحار من الادوية الحارة نحوا من مثل ما خرجوه ذلك في ادوية
كثيرة فيكون الشونيز منها لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ويكون احيانا منفردا واحيانا مركبا
وفي جملة هذه الاحاديث ما حواه صلى الله عليه وسلم من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبب
على الجملة وبالامور التي ذكرها من وجوه العلاج والطب من الكي والحجامة وشرب الادوية والسعوط و
اللدود وقطع العروق والرقا والتفرد والنشرة ورد على من انكر ذلك من غلاة الصوفية وان كل شي
بقضاء وقدر فقد قال صلى الله عليه وسلم انزل الدوا الذي انزل الدا وجعله [illegible] الى الله تعالى وانه مما
على ذلك وانه فيه [illegible] هذا [illegible] ويتطبب منه [illegible] **قوله** وهي الشونيز
ع تسمى الحبة السوداء بالشونيز وهو الاشهر قال الحسن هي الخردل وقيل هي الحبة الخضراء والعرب تسمي
الاخضر بالاسود والاسود اخضر والحبة الخضراء حبة البطم المسماة بالضرو ط وتفسيرها
بالشونيز اولى بل يتعين لانه اكثر منافع من الخردل والضرو والشونيز فيه لغات بعض
شيوخنا بفتح الشين وقال ابن الاعرابي العرب تقوله بكسر الشين وقال
غيره هو بضم الشين **قوله** في الاخر التلبينة مجمة لفواد المريض التلبينة بفتح
التا حسو يصنع من دقيق او نخالة قالوا وربما جعل فيها العسل الهروي وقيل
لها تلبينة لشبهها باللبن في بياضها ورقتها **قوله** مجمة يروى بفتح الميم والجيم وبضم
بضم الميم وكسر الجيم ط فهو على الاول مصدر جمام وعلى الثاني اسم فاعل
من اجم ومعناه انها تغذيه وتنشطه لانها غذا لطيف سهل التناول على المريض
فاذا استعمله اذهب حرارة الجوع وحصلت قوة التغذية دون مشقة تلحقه فيسر
عنه بعض ما كان فيه وينشط ويذهب عنه الضيق والحزن الذي كان بسبب المرض
وانما كانت عايشة تصنع ذلك لاهل الميت لانهم يشتغلون بالحزن عن الغذا فتستدرك
حرارة الجوع والحزن فاذا اكلوا ذلك سكنت عنهم تلك الحرارة

اعوم منافع الحبة السوداء

تفصد

التداوي بالعسل قوله استطلق بطن اخي ط هو بضم التاء مبنيا
للمجهول قوله اسقه عسلا ط اعترض بعض زنادقة الاطباء هذا وقال قد اجمع الا
طبا ان العسل مسهل فكيف يوصف لمن به الاسهال وهذا كلام جاهل بحال لو صدقه
قوله صلى الله عليه وسلم وبصناعة الطب التي ينتمي اليها اما الاول فلان من علم صدقه
صلى الله عليه وسلم بدليل المعجزة ثم اذا وجد من كلامه ما يقصر عن ادراكه ان يتهم
الحق في ذلك نفسه وينسب القصر الى نفسه ثم ان كان الصادق صلى الله عليه وسلم قد بين
كيفية العمل فان ينتسب له فليعلم ان ذلك هو الذي اراد الصادق صلى الله عليه وسلم وهذا النظر
انما يخاطب به علماء الطب من المسلمين واما بيان جهل هذا المعترض بصناعة الطب
فانه حاد في النقل حيث اطلق في محل التقييد ونقل اجماعا لا يصح وبيان ذلك ما قاله
الامام المازري قال الاشياء التي تفتقر الى تفصيل فلا يوجد في صناعة الطب فان
المريض المعين يجد الشخص دواء له في ساعة ثم يصير له داء في الساعة التي تليها
لعارض يعرض له من غضب من غضب يحمي مزاجه فينتقل علاجه الى شيء اخر بسبب
ذلك وذلك مما لا يحصى كثيرة وقد يجوز الشيء شفاء في حاله وفي شخص فلا يطلب الشفاء
به في سائر الاحوال وفي كل الاشخاص والاطباء مجمعون على ان العلة المعينة يختلف
علاجها باختلاف السن والزمان والعادة والهوا والتدبير المالوف فاذا علمت ذلك
فينبغي ان تعلم ان الاسهال يعرض من وجوه كثيرة ولو ذكرناها هنا لكان كتاب طب لا
شرح فيها ذكرنا ومنها الاسهال الحادث عن التخم والهيضات والاطباء مجمعون على
ترك الطبيعة وفعلها وان احتاجت الى معين على الاسهال اعين ما دامت
القوة باقية وحبسه ضرر واستعجال مرض فهذا الرجل يمكن ان يكون اسهاله من
امتلاء وهيضة فداواه بتركه والاسهال وتقويته فامره بشرب العسل فزاده
الى ان فنيت المادة فوقف الاسهال فيكون الخلط الذي بالرجل يوافق فيه شرب
العسل فاذا خرج ذلك على وجه الطب اذن ذلك بجهالة المعترض ولسنا نستدل
على صدقه صلى الله عليه وسلم بتصديق الاطباء بل لو كذبوه لكذبناهم وكفرناهم وانما جر
هنا على ما يصح من قواعدهم لانه صلى الله عليه وسلم لا يكذب وسابه جهالة المعترض
بالصنعة التي ينتمي اليها قوله صدق الله ع يعني في قوله تعالى
فيه شفاء للناس بناء على ان ضمير فيه عائد على العسل وهو قول ابن مسعود
وابن عباس وقيل هو عائد على القران والاول الظاهر وقيل المراد بالاية الخصوص
اي شفاء من بعض الادواء ولبعض الناس ط لان شفاء نكرة في سياق الثبوت فلا
تعم وحملها بعض اهل الصدق على العموم فكانوا يستشفون بعسل كل الامراض كما في
القران وكان ابن عمر لا يشتكي قرحة ولا شيئا الا جعل عليها العسل وقيل له في ذلك
فقال اليس الله يقول فيه شفاء للناس وعن عوف بن مالك الاشجعي وقيل له الا نعا

لجد

قال بعضهم ولا يبعد هذا ويكون من خصائص بعثه صلى الله عليه وسلم كمنع استراق السمع
قال الطيبي [illegible] التي تنعق بالجبس حلت في بعض المذكورات لبعض الذوات والدرانس العود او صفر
والعلامة والتوتو حوحة فيتجه النفي الى نفي صفاتها التي كانت العرب تعتقد وهي
الذات لا [illegible] في الحقيقة ابلغ لانه من الكناية قوله قال ابو الزبير في تفسير هو امنا
ودابي الطفل كذا هو في جميع النسخ بلام ثم الدال المهملة والباء الموحدة المتسع
كذا نقله عياض عن الجمهور وفي بعضها بالزاي المعجمة والتاء الشيناة من فوق ولم يجد قوله
قال ابو الزبير هذه الغول التي تتغول كذا هو في نسخ بلام ثم واو وكذا نقله القاضي عن الجمهور قال ورواه
بعض الكبار باجوروا مسلم قال ابو هريرة والصواب الاول قوله ولا صفر ويعجبني الفال قلت الطيبي
راجع الى الطيرة ومعلوم انه لا خير فيها لما تقتضيه المعاجلة من التركة والحين وهو بالنسبة
الى زعمهم او يكون من باب قولهم العسل احلى من الخل ط حاصل الطيرة ان يسمع الانسان
قولا او يرى شيئا يستحسنه فيرجو منه ان يتم غرضه الذي قصد الفال ان يسمع ويجمع على
قول يفيد الفال الرجوع الى قول مسموع او امر محسوس يحسن معناه الى الفعل يحمل منه النفس
حصول الشفاء المقصود حسن الظن بالله تعالى والطيرة اخذ المعنى من غير امر محسوس ولا معقول
يشتغل العقل بما يتوقع من ذلك وهذا فارقت الفال وفارقته ايضا بانها لا تنفع الا على امر
مكروه والفال ينفع على ما يحب ويكره والمستحسن منه ما يحب وقيل في الفرق بينهما وكلام
في ان الفال ما يستحسن ورؤية ما يستحسن من حيوان فتتعلق النفس بما يقتضيه المسموع
او المرئي والطيرة بعكس ذلك والفال من حسن الظن بالله تعالى والطيرة من سوء الظن وقد قال تعالى
انا عند ظن عبدي بي قوله ويعجبني الفال ط انما كان يعجبه لانه تنشرح له النفس
ويستبشر بقضاء الحاجة فيحسن الظن بالله تعالى وقد قال تعالى انا عند ظن عبدي بي وانما
كان يكره الطيرة لانها من اعمال الشرك ولانها تجلب سوء الظن بالمتقدم في الترمذي من
حديث صحيح كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجة يعجبه ان يسمع يا راشد يا نجيح وروى ابو داود
انه كان لا يتطير وكان اذا بعث غلاما سأل عن اسمه فان اعجبه اسمه فرح به ورئي بشر
ذلك في وجهه وان كره اسمه رئي كراهة ذلك في وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان
اعجبه فرح بها ورئي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رئي كراهة ذلك في وجهه ورووا
عن ابن عبد البر ان بريدة الاسلمي خرج في سبعين راكبا من اهله يتلقى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلا فقال من انت قال بريدة فالتفت صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر فقال برد
امرنا وصلح ثم قال ممن قال من اسلم فقال صلى الله عليه وسلم لابي بكر رضي الله عنه سلمنا ثم ممن
قال من بني سهم قال خرج سهمنا قوله انما الشوم
انما الشوم في ثلاث في المراة والدار والفرس ط لعل المراة بغير الزوجة والامة ثم حمل
مالك الحديث على ظاهره ولم يتاوله وقال في جامع العتبية رب دار سكنها قوم فهلكوا ثم سكنها

ان حمله على ظاهره بمعنى ان الله تعالى قد يجعل سكنى الدار سببا للضرر و
الهلاك لكن باذنه تعالى وحمله غيره على ان نسبة الشؤم اليها على المجاز والتسا
محا انه ربما اتفق وقوع ما يكره عند سكنى الدار فينسب ذلك اليها الا على ان الله
جعل ذلك فيها ويشهد للاول حديث المراة التي جاءت وقالت يا رسول الله دار
سكناها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال دعوها ذ
ميمة ويشهد للثاني رواية ان كان الشؤم في شيء ففي المراة والدار والفرس
فانه لا يقتضي القطع بالشؤم قلت ويخرج من كلام الطاهر على تشبيهه ان الا بثبوت
ستثناء على الاول متصل وحقيقة وان هذه الاشياء خارجة من معنى المستثنا
منه الذي ليس الطيرة بشيء من الاشياء الا في هذه الثلاث وهو على الثاني منقطع ومن
غير الجنس والمعنى لا طيرة في شيء لكن ان كانت لاحدكم دار يكره سكناها
او امراة يكره صحبتها وفرس لا تعجبه يكراهة ذلك فليفارق ببيع او طلاق
لا لان الشؤم في شيء من ذلك بل لانه لما كره ذلك وطالت ملازمته له وطال
تعذيبه بتلك الكراهة ارشد الى فراق ذلك لتطييب نفسه قال الدافع ميتنا
لهذا المعنى فقيل شؤم ذلك ضيقها وسوء جوارها وشؤم الفرس ان لا يغزا
عليه وشؤم المراة الا تلد وقد يكون الشؤم هنا لا بمعنى التطير بل بمعنى عدم
الموافقة للطباع كما جاء في حديث سعادة ابن ادم في ثلاث وشقوته من
ثلاث فمن سعادته المراة الصالحة والمسكن الواسع والمركب الصالح ومن
شقاوته المسكن السوء والمراة السوء والمركب السوء وجاء في حديث ان ال
سلعة كانت تربد السيف من الحديث وعلى ما ذهب اليه مالك من حمل الحديث
على ظاهره قال الخطابي وكثير الثلاثة مستثناة من الطيرة المنهي عنها وكانه قال لا طيرة
الا في هذه الثلاث ويشهد لمن قال انها على الاستثناء حديث ان يكن الشؤم في شيء ففي المراة والدار
والفرس قلت وكونه يشهد لذلك نظر بل قد جعله الطيبي دليلا على انه لا شؤم في الثلاث قال
لان التالف المعنى ان الشؤم لو كان موجودا في شيء لكان في هذه الثلاث قال وانما الفعل لا ...
لذلك لملازمتها الانسان لكن لا وجود له فيها فلا وجود له اليه نفسها وانما الذي يشهد
للاستثناء قوله في هذا الحديث انما الشؤم في ثلاثة ورواية الشؤم في ثلاث ط ولا يظهر
من حمل الحديث على ظاهره بمعنى ان التزجير في ثلاث هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقد بانهم
كانوا لا يمضون على ما تطيروا فيه بوجه بناء انهم على ان الطيرة تضر وانما يعني ان هذه الثلاث يطول
زمنها الناس وانما اكثر ما يتشاءم به اذن الشارع في تركه شيا منها ان يتركه ويستبدل عنه
ما تطيب به نفسه فيبيع الدار والفرس ويطلق المراة ... مثل هذا الجواب بل ... متطير به فما وجه
تخصيص الثلاثة دون غيرها اجيب بان هذه لملازمتها الناس ... انما اكثر ما يتشاءم به حذف للزائد

عم وعارض بعض الملحدة هذا الحديث بحديث لا طيرة ولا عدوى وقال القتيبي هذا
تفسيد والجواب انه مخصص لعموم الطيرة وكانه قال لا طيرة الا في هذه الثلاث ومع التصحيح بعد
لا معارضة ع لم اعترض بعض الملحدة بحديث الفرق بين الدار وبين موضع الوبا وسع
في الدار ان ينتقل عنها ولم يوسع في ارض الوبا ان ينتقل عنها والجواب ان الا
مور بالنسبة الى هذا المعنى ثلاثة اقسام قسم لم يقع به ضرر ولا اطردت به
العادة خصوصية عامة فهو على دار ونحيف غراب في سعر فهذا لا يصغى وهذا الذي انكر الشرع
الالتفات اليه وهو الذي كانت العرب تتطير وثانيها ما يقع به الطير ولكنه لا
يعم كالدار والفرس والمراة اتباع لصاحب ذلك ان يفارق ومما تقدم من توجيه
المستقبل بها والثالث ما يقع ويعم ولا يخص ويندر ولا يتكرر كالوبا فهذا لا علمه
يقدم احتياطا ولا ينتقل عنه لان الانتقال عنه لا يعيد لما تمكن ان العلة قد تمكنت
فهذا التقسيم الذي ذكره يشير الى الفرق قوله ان يكن الشؤم في شيء ط مقتضى
هذا السياق انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يحقق الوجود بالشؤم في الثلاث حتى تكلم
بهذه الثلاث ثم علمه بعد ذلك بحقق الشؤم في ثلاث قوله وفي الربع والخادم ط
يعني بالربع الدار ويصح حمله على ما هو اعم فيدخل الدكان والفندق وغيرهما
والخادم يعم الذكر والانثى وصلى الله على سيدنا محمد والحمد لله

احاديث الكهانة قوله

امور قلت قال الطيبي هو منصوب على شريطة التفسير وما بعده تخذيه
بعد الابطال ارفعه في القصر قوله نأتي الكهان م قد يزعمون انهم يعلمون الغيب
بامر شيئه يلقاه في نحو سجع وقد كذب الشرع من ادعى علم الغيب قلت تقدم
الكلام على ذلك في كتاب الايمان عم الكهانة كانت في العرب على اربعة ضروب
احدها ان يكون للانسان ربيء على ورؤي يخبره بما يسترق من السمع وهذا ابطل
بالبعثة الثاني ان يخبره بما وقع في الارض وخفي عنه قريب او بعيد وهذا لا يبعد وجوده
واحال المعتزلة وبعض المتكلمين هذا كله ولا استحالة في ذلك ولا امتنع في بعد ...
ويعتمد نون والنهي عام في تصديقهم والثالث الحزر والتخمين وهذا يخلقه الله
سبحانه وتعالى لبعض الناس فيه قوة ولكن الكذب فيه غالب ومن هذا الفن
العرافة وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على الشيء باسباب ومقدمات
يدعي معرفتها وقد يعتضد في ذلك بالزجر والطرق والنجوم واسباب
معتادة وهذا الفن من العيافة بالياء وكلها ينطلق عليها اسم الكهانة في جميع
قلت تلك الاسباب ما يستدل من كلام السائل وفعله او حاله وهذا
القسم يخصونه باسم العراف وهذا الذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان
الضالة قوله فلا تأتيهم تلك شيء يجده احدكم في صدره فلا يصدنكم قلت هو نحو ولكن

لا طيرة بالبرهان وهو ابلغ من لو قال لا تطيروا كما قال لا تاتوا الكهان يعني لا تطيروا
يعني لا تتطيروا بان الطيرة لا وجود لها وانما هي شيء توجد من قبل الظنون من
غير ان تكون له صحة قوله فلا يصدنكم قلت هو من باب لا اريتك ها هنا
لا انهم هم المصيبون لاجل ذلك الشيء قوله يخط فمن وافق خطه فذاك اي يخط له
فذلك الذي يصيب وهو خبر عن الوقوع وعن وجه الاصابة فيه احيانا الخبر عن
الجواز كما اخبر عن علم النجوم كان اية لبعض الانبياء عليهم السلام ثم ان الشرع انكر فيه
ويدخل كل هذا تحت النهي عن الكهانة وقيل فيه رجعة النظر في الخط وقد تقدم
اول الكتاب الكلام على ذلك قوله في الاخر ليسوا بشيء يدل على بطلان قولهم وانه
لا حقيقة له وفيه جواز العلو في الامر واطلاق مثل هذا اللفظ العام والمراد الخاص
من احواله لان فيه واتم اشيا لا شيء قوله تلك الكلمة من الجن خ كذا في بعض نسخ بلا
دنا بالجيم والتوز ايع المسموعة من الجن وذكر عياض في المشارق انها رواية الكافة
والنواو قوله يقرها في اذن وليه خ هو بفتح الياء وضم القاف وتشديد الراء
قوله قر الدجاجة م معناه يقذفها في اذن وليه خ هو بفتح الياء وضم القاف و
تشديد الراء من قررت الخبر في اذنه اقره قرا ويحتمل ان يكون المعنا القاها في اذنه
بصوت من قر الطاير اذا صوت وقر الدجاجة رواه الكريدي في البخاري بالكسر قال
الخطابي يقال قرت الدجاجة قرا وقريرا اذا رجعت فيه قيل قرقرة قرقرة وقرقريرا
قال الشاعر ... اذا رجعت هاج العافر فريرها ... ومعناه ان الجني يقذف
الكلمة الى وليه الكاهن فتسامع بها الشياطين كما تؤذن الدجاجة بصوتها صواحبها
فتتجاوب والدجاجة هي الطاير المعروف قال وفيه وجه اخر وهو ان تكون
الرواية بالزاي بدل الدال ويشهد له رواية البخاري وغيره في اذن وليه قر القارورة
من الدجاجة ع قال ابن الاعرابي القر ترديد الكلام في اذن الابكم حتى يفهم ويقال قر
ذلك في اذنه اذا ساره قال بعضهم والمعنى على هذا انه يلقي الكلمة في اذنه دون
صوت وعلى القرقرة والتفاسير الاخر يلقيها بصوت قال صاحب الافعال
قررت الخبر في اذنه اقره قرا اودعته قال ابو زيد اقر بالكسر واما رواية
الجرجاني قر بالكسر فكل يضبطها عنه وعن غيره بالكسر ولا يصح الكسر
وان صحت به الرواية لا لغة وقع في كتب بعض الشيوخ واما الدجاجة فعلى تقييد
الرواية في مسلم انها بالدال المهملة واختلف فيه عن البخاري وذكر الدارقطني انهم
صحفوا فيه قال والصواب ابدال المهملة قال ولعل رواية القارورة تشهد لرواية
الزجاجة بالزاي قال القابسي والمعنى على ذلك كما يسمع حس القارورة اذا
حكت على شيء او صب فيها ماء او شيء وكذلك جاء في الحديث كما تقر
القارورة اذا افرغ فيها الماء قال بعضهم رواية الزجاجة بالزاي هو على الاتساع

اي كما يقرا الشجاع الفارس برمحه او يصيب العادي نظما كما قال تعالى بل مكر الليل والنهار فظهر
بعض ان لا اضافة في الاية على معنا في والا فلا اضافة على انما بمعنا اللام ومن وقد تكون
على معنا في كما في الاية ط ولا تشبه بسلسلة الحديث ان الجني يلقي الكلمة بصوت
خفي ويراجع بزمزمة ويرجعه له كما يفعله الكهان فيما يلقيه للناس فانه تسمع
زمزمة واسجاع وترجيع كما عرف من حالهم بالمشاهدة قوله في الاخر اذا
قضى امرا ... المعنا انه اظهر سبحانه للملائكة عليهم السلام ما كان سبق من قضائه
لان قضاه ازلي واظهر لحملة العرش ما سبق في علمه وقضائه خضعت لعظمته وضجت
بالتسبيح ع فيه جواز التسبيح عند استعظام الامر لان عظمته من عظمة قدرة الله تعالى فسبح
لذلك وفيه ان حملة العرش من اقرب الملائكة عليهم السلام واعلاهم منزلة واكثرهم علما
وانهم اول من يطلع على ما ينكشف من قضاء الله تعالى وان ملائكة كل سماء تستمد من ملائكة
السماء التي فوقها قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم ط فزع وفزع مبنيا للفاعل و
الضمير عائد على الله تعالى والمعنا ازال الفزع من باب ... المريض اذا عالجته وازلت المرض
عنه وفزع فزع على بناء المفعول والفزع الخوف على القرآتين قال ثعلب اذا تكلم الله
سبحانه بما كيف ضربت الملائكة باجنحتها وخرت سجدا ثم يتبعا ولون فيما بينهم ماذا
قال ربكم قالوا الحق اي القول الحق موجبة لمصدر محذوف لا مفعول به لان القول ابدا تحكى
به الجمل قوله تعالى وهو العلي الكبير ط يعني العلي شانه الكبير سلطانه وهذا التفسير
هو السابق في الحديث وللمفسرين فيه اقوال وفيه دليل على النجوم لا تخرج علم الغيب
والقضاء ولو كانت كذلك لكانت الملائكة عليهم السلام اعلم وجلا بتعاطاه
المنجمون من الكذب انه قوي ... بالغيب والكذب فيه اغلب قلت وذكر الامام
هنا في كلام الحكماء رايت الاولى وترك نقله وترك تتبعه والكلام فيه قوله
في الاخر من اتى عرافا فسأله عن شيء ... هو الذي يستدل على الامور باسباب
ومقدمات يدعي معرفته بها وقد يعتضد بعض من تعاطا والطرق والنجوم — بالزجر
والاسباب معتادة وهذا الفن هو العيافة بالياء وكلها ينطلق عليها اسم الكهانة
قاله الخطابي وغيره العراف هو الذي يتعاطا معرفة مكان الشيء المسروق ومكان
الضالة ونحوهما قوله لم تقبل له صلاة اربعين يوما ع مذهب اهل السنة ان السيئات لا
تحبط الحسنات وانما يحبطها الكفر بعموم القبول عن الرضا وقبول الاجزاء فبول الاجزاء سقوط
التكليف قلت القبول عبارة عن حصول الثواب على الفعل والصحة عبارة عن سقوط ... اجا
لقبول اخص من الصحة ولا يلزم من نفي القبول نفي الصحة لانه لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم فلا
تقبل الصلاة اي لم يثبت ثوابها وسقط التكليف ع وانما تخصيص عدم القبول بالاربعين
من اسرار الشريعة التي الله سبحانه وتعالى اعلم بحكمتها وانه جاء مثل هذا العدد من شارب الخمر

وجاء انها عند الاربعين تنتقل اطوار الخلق في الرحم من النطفة والعلقة والمضغة وجاء
ايضا حديث في الاظفار والشارب وحلق العانة وجاء ايضا من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت
ينابيع الحكمة في قلبه ولسانه ويحمل شارب الخمر على ان بدل اللحم الذي نشا عن شربه وذكر اهل
التجربة ان السمن في الحيوان يظهر في اربعين يوما وكذلك ان خلق الاربعين ما فيها التي تتغير فيها طبيعة
عه وانتقال صفاته وكذلك يتغير فيها نبات الاشجار والثمر والله الموفق

احاديث الفرار من المجذوم

قوله يا رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع ع هذا من احاديث البخاري في من
المجذوم فرارك من الاسد ولما تعين من حديث لا عدوى ... على ... ولبس الجميع ... من حديث لا عدوى
وقد تقدم الكلام على ذلك ولكنه معارض باحاديث اخر بعضها انه صلى الله عليه وسلم اكل مع مجذوم
وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه وسالت امراة عائشة عن الفرار عنه فقالت كلا والله فقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى وقد كان لنا مولى اصابه ذلك فكان ياكل في صحافي ويشرب في اقداحي
وينام على فراشي ثم اختلف ابن عمر وغيره ان هذه ناسخة لحديث فر من المجذوم وراها الاكثر غير ناسخة
وجمع بينهما بان تكون احاديث الفرار ليست على الوجوب والكل على سبيل الجواز احتياطا خوف ما
يقع في النفس من امر العدوى وحديث اكله صلى الله عليه وسلم معه فعله يدل على الجواز قال الطبري والعلماء
من ... منه فيباح له الصبر عنه والحديث يدل على ان من حدث به جذام فلامراته ان لا تقر
معه واختلف اهل بلد ... اذا كانوا في ذلك ضرر قالوا ويمنع المسجد والاختلاط بالناس
واختلف اذا كثروا فقال الاكثر يحصرون او يقبرون وان ... عن الناس ولا يمنعون من التصرف
في حوائجهم وقيل لا يلزمهم الانفراد ولم يختلف في القليل انهم لا يمنعون ولا يمنعون من صلاة الجمعة
مع الناس ويمنعون من غيرها ولو تضرر اهل قرية من جذماء بينهم في شرب الماء فان قدروا
على ان يستنبطوا ماء لانفسهم فعلوا والا استنبطه لهم الاخرون او يقيمون من يسقي لهم والا فهم

احق بنصيبهم

كتاب الحيات

الحيات جمع حية والحية تقع على الذكر والانثى وانما دخلت الهاء لانه واحد من جنس كبطة على انه
قد روي عن العرب رايت حيا على حية اي ذكرا على انثى والحيوت ذكر الحيات انشد الاصمعي ... اكل
الحية والحيوت قوله اقتلوا ذا الطفيتين ع الطفيتان بضم الطاء وسكون الفاء الخطان
الابيضان اللذان على ظهر الحية واصل الطفية خوصة المقل شبه الخطان اللذان على ظهرها بالخوص
المقل وقال الخليل ذو الطفيتين حية لينة خبيثة قوله فانه يلتمس البصر ع يخطف
قوله في الاخرى يخطف البصر اي يطمسه ويذهب به قال الخطابي يطمسه بمجرد نظره اليه بخاصية
خلقها الله تعالى في بصره اذا وقع بصره على بصر الانسان اذهبه وقيل معناه يلتمس البصر اي يقصده
باللدغ والنهش والاول اصح واشهر قوله ويسقط الحبل ع اي يسقط الحمل اذا ابتدا الروع منه وان المراة
اذا نظرت اليه اسقطت او بخاصية خلقها الله تعالى فيه ومن ظهر ان الاسقاط لاجل الروع يبقى فيه

غير ط ويضعف انه البرص لانه وان صح انه يسقط الحبل فلا يصح انه يذهب البصر والاول اظهر ويصح
حكاية الحمل في ان ... نوع من الحيات يتعلق الراوي بها قال ما يراها ومنها ما يهلك بالمرور على
طريقها قوله والابتر ع هو الافعى وقال النظر بن شميل الحيات ازرق مقطوع الذنب لا تنظر اليها
حامل الا القت وبان في الخزانة على قتله بما علل به في ذي الطفيتين وانما بالتماس البصر وتقوم معنا
بالتماس قوله نهى عن قتل ذوات البيوت ع يعني من ان تنذر لا تقتل حيات المدينة دون
انذار وحمل عيسى بن دينار على المذهب الا الابتر وذا الطفيتين فانهما يقتلان ولا ينذران لا مستثنا
بمحله الحديث واما حيات البيوت غير المدينة فان ملكا ايضا نهى عن قتلها ... وانذارها للكلمة عنده
في بيوت المدينة اكد وابن نافع قصر الحديث على حيات المدينة وراى ان حيات غيرها تقتل كما وقع
اباحة القتل على ما في قوله اقتلوا الحيات ومن احل الخمس التي يقتلن في الحل والحرم والحل العرم وله
كره ذلك انذارا ... حديث المدينة مخصص لهذا العموم قوله ويستسقطان الحبالى
تقول انه لا تنظر اليهما حامل الا القت اما للفزع واما لخاصية فيهما وقد تكون الخاصية ما ذكر
ابن شهاب قوله نهى عن قتل الجنان التي في البيوت ع الجنان بكسر الجيم وفتح النون الحية الصغيرة
وقيل الرقيقة الخفيفة وقيل الرقيقة البيضاء وقيل الجنان ما لا يتعرض للناس والجبل ما يتعرض
البعض ويؤذي ... وانشد ... وعن ابن عباس الجنان مسخ الجن كما مسخت القردة
... وقال يعقوب الجنان الحيات وقال ابن وهب هي عوامر البيوت ... حية
رقيقة بالمدينة وغيرها ... التي نهى عن قتلها حتى تنذر ويقتل ما وجد في الصحاري دون انذار وقال ملك
ويقتل ما وجد منها في المساجد وذكر الترمذي عن ابن المبارك انه انما يقتل من الحيات الحية التي
تكون رقيقة كانها فضة ولا تلتوي في مشيها قلت اولا تفسير من فسر الجنان بالحية
عموما لتوهم الا يقتل من حيات البيوت الا الصغير على تفسير من فسر الجنان
بالصغير قوله في الاخرى احدها من قبيه رطبة ط اي مستطابة مشتهاة كالتمرة
الرطبة المشتهاة الجنا وقيل معناه سقطها الاول او نزولها كالعنبس الرطب اول ... والحد
والاول وقع تشبيها قوله وقاها شركم ط اي فتلخص اياها لانه شر بالنسبة
الينا وان كان خيرا بالنسبة الينا قوله كما وقاكم شرها ط اي لدغها قوله في الاخرى
كان على ... استاذن ع استيذانه امتثالا لقوله تعالى واذا كانوا معه على امر
جامع لم يذهبوا حتى يستاذنوه الاية قوله انتصاف النهار ع روينا بفتح الهمزة
يريد بنصف النهار يقال نصف بفتح النون وفتحها ونصيف ونصف ونصف
النهار اخر النصف الاول والنصف الثاني يقال جمع الانتصاف مع اضافته
الى النهار كما قال الطهور الترمسين وقد يكون انتصاف مصدر انتصف النهار
اذا بلغ نصفه قال بعضهم وانما يقال نصف النهار وانتصف ولا يقال انصف رباعيا
قوله يحتسبا عليك قلت يقتضي ان بين المدينة والخندق خلاء يختشى فيه
مما ذكر قوله ادع الله ان يحييه لنا ط اخرج منهم هذا القول انهم

بنا هذا ومن اجابه في عوائه وعموم بركته صلى الله عليه وسلم وفي كتب شيوخنا
ان رجلا واد ابنته ثم اسلم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وساله ان يدعو الله ان يحييها
له فانطلق معه الى قبرها فدعا وناداها فاجابها الله سبحانه فجلست عليها فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتريدين ان تنطلقي مع ابيك او ترجعي الى ما انت فيه فاختارت
الرجوع الى قبرها **قوله** استغفروا لصاحبكم **قلت** لانه لاهم عليهم في حقه الا امر
الدنيا **قوله** ان بالمدينة جنا قد اسلموا **ط** وكذا اسلم بغيرها فتلزم المعاداة في المنع
من القتل الا باذن ولا يفهم من الحديث ان الجني الذي قتله الفتى كان مسلما وان الجني
قتلته فصاصا لانه وان كان القصاص مشروعا بيننا وبين الجن فشرطه العمد والفتى
لم يتعمد قتل نفس مسلمة وانما قتل حيوانا يسوغ له قتل نوعه شرعا فهو من القتل خطأ
ولا قصاص في الخطأ فالاولى ان يقال ان فسقة الجن قتلته بصاحبهم عدوانا وانما قال صلى
الله عليه وسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا ليبين طريقا يحصل بها التحرز من قتل المسلم
منهم ويتسلط به على قتل الكافر منهم ولذا قال فان بدا لكم فاقتلوه فانما هو شيطان
ولذا قال ملك احب الي ان تنذروا ثلاثة ايام **قلت** انظر الموجب للاستيذان هل هو
الحرمة ام خوف مثل ما وقع فان كان الثاني فالخوف و نوعه ممن لم يعلم اسلامه كان
يقال الامر كذلك لانه يحتمل ان الله تعالى لم يقدر على ذلك الا من اسلم دون من لم يسلم
ويدل عليه فليقتله فانما هو شيطان وفي الاخر فانه كافر **قوله** ثلاثة ايام قال عياض
في هذا تفسير قوله في الاخر ثلاثا وبه اخذ ملك ان الانذار في ثلاثة ايام قال عيسى
ابن دينار وان ظهرت في اليوم مرارا الا يزيد انه لا يكتفي بانذارها في اليوم الواحد
ثلاث مرار حتى يكون الانذار في ثلاثة ايام وصفة الانذار قال ابن حبيب روي انه قال
انشدكن بالعهد الذي اخذ عليكم سليمان بن داود ان لا تؤذونا وان لا تظهرن لنا
قال ملك يكفي ان يقول احرج عليكم بالله واليوم الاخر ان لا تبدوا لنا ولا تؤذونا
ولعل ان ملكا اخذ ذلك من حديث فحرجوا عليهن ثلاثا **قوله** فان بدا بعد ذلك
فاقتلوه فانما هو شيطان في ادالم يذهب بالانذار علم انه ليس من عمار البيوت
ولا ممن اسلم وانما هو شيطان فقتله مباح وان الله لم يجعل له سبيلا الى الانتصار
ممن قتله كما جعل لعمار البيوت ومن اسلم من الجن

احاديث قتل الوزغ قوله

امر بقتلها **قلت** انظر درجات الامر ويدل عليه ما رتب على قتلها من الثواب و
تسميتها فويسقا تقدم مثله في الحج واصل الفسق الخروج وقد خرجت عن خلق معظم
من الحشرات بكثرة اذايتها فانها من انواع من الاذاية في قال اهل اللغة الوزغ وسام
ابرص جنس وسام ابرص كبارها **قوله** من قتلها في اول ضربة فله كذا وكذا
حسنة قد يسر في الطريق بما به الحديث الى ان في تكثير اجر من قتلها بالضربة

الاولى على اجر من قتلها في الضربة الثانية عكس ما العهد من الشريعة فان اكثرها
جا من تكثير الاجر انما هو على كثرة العمل والله سبحانه اعلم بحكمة ذلك ولعل الحكمة
فيه الحض على المبادرة الى قتلها والحث على تعجيله خوف ان تفوت **قوله**
في نسخة حديث الشيطى متصل قال حدثني اختي عن ابي هريرة **م** هذا في رواية الجلودي
وعند الرازي **حد** ثني اختي بالتا المثناة من فوق وعند ابي العلاء حدثني اهل بالبا
الموحدة وفي ابي داود حدثني اخي او اختي قال بعضهم ما في رواية ابي العلاء احطاع
فاخت سهيل سودة واخواه هشام وعباد

احاديث قتل النمل قوله

قرصت نملة نبيا من الانبيا فامر بقرية النمل فاحرقت الحديث **م** قتل النمل في شرع
هذا النبي جائز وكذلك تحريق الحيوان بالنار كما كان في شرعنا ثم نسخ
لان الله تعالى لم يعتبه على واحدة منها وانما عتبه على قتله امة في ذاته منها و
احدة مستشفيا منها بذلك كما قال في الطريق الثاني فهلا نملة واحدة **ط**
ولو انه قتلها لانها موذية لبني ادم وحرمة الادمي اعظم من حرمة غيره من
الحيوان غير الناطق ولم يعتب ولا كنه لما انضاف الى ذلك التشفي الطبيعي
عتب وكان الاولى له ان يصبر ع بلغنا ان هذا النبي هو نبي الله تعالى لم يعتبه بالا خير
ما تقدم وقيل انما عتبه على سواله عما لا يجب له لانه جا انه مر على قرية اهلكت
فقال يارب قد كان فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم انه نزل تحت
شجرة **قلت** الذي يجب اعتقاده ان هذا النبي انما فعل جائزا لان العصمة
تمنع من فعل غير الجائز ثم هذا الجائز الذي فعل وهو قتل الصنف الموذي
وان لم يوذ بعد يحتمل وهو الاظهر انه شريعة له ويحتمل انه عن اجتهاد واذا
كان القتل جائزا فالعتب انما هو على ترك الاولى كما تقدم لكن يشكل لان النبي
لا يفعل غير الاولى ويجاب بانه انما تعين انه فعل غير الاولى بعد العتب لانه
علم ذلك ابتدا وعدل الى غير الاولى او يكون فعله على وجه التشريع ليبين الجواز
والنبي يفعل ذلك ليبين الجواز وثوابه في ذلك اكثر من ثواب فعل الراجح كذا
رايت هذا الثاني لبعضهم ع فيه جواز قتل النمل وكل موذ وان لا يوذ فما تقتل
النفس فواسقا وان لم تؤذ وتقتل اولادها على الفوائد لكم **م** يكره قتل النمل الا
ان توذي ولا يقدر على دفعها الا بالقتل ويستحب القتل ولا كن لا تحرق بالنار
في مذهبنا انه لا يجوز قتلها لحديث ابن عباس نهى عن قتل النملة والنحلة و
الهدهد والصرد وانما لا تقتل بالنار للحديث المشهور لا يعذب بالنار الا رب
النار الا ان يقتل احدا احدا بالنار فان الاولى ان يقتله بالنار **قلت** عند نازع
القصاص بالنار خلاف ع وفي الاثار ان عدي بن حاتم رضي يفتت الخبز للنمل فيقول

له في ذلك فقال هم حيوان ولهم حرمة وهذا من الجود الذي ورثه عن ابيه وفي ابي داود
انه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النمل قال الخطابي قيل ان ذلك منصوص بنوع منها
وفي الكبار وان لا رجل الطوال لانها لا تؤذي **قوله** امر ان احرقت نملة اهلكت امة
هذا يدل على ان العتب انما هو على الزائد على الجاني كما تقدم وقوله في الاخر فهلا
نملة واحدة يدل على انه لو في عينها وانما قتل الجميع لانه جنس مؤذ **قوله** تسبح
تسبيحا وقد اخبر الله ان النمل قول في قوله تعالى قالت نملة والاصل الحقيقة
فللنمل نطق لا يسمعه الا من شاء الله تعالى كما سمع سليمان عليه الصلاة والسلام
وكان معجزة وخرق عادة له صلوات الله عليهم اجمعين

باب قتل الهرة **قوله**

عذبت امراة في هرة اي بسبب هرة وهذا التعذيب يحتمل ان يكون بالنار ويحتمل انه بالحساب
على ذلك وقد جاء حديث العصفور انه يجاء فيقال عن الله تعالى يقول يا رب لم قتلني لا هو يجني
كلني ولا هو تركني اعيش او نحوه وهذه المراة كافرة فعذبت بكفرها وزيد عليها العذاب بسوء
فعلها اذ لو كانت مؤمنة لكفرت صغائرها باجتناب الكبائر لكن ظاهر الحديث انها مؤمنة لانها
عذبت بسبب هذه الهرة ولعبت هذه الفعلة بصغيرة لانها صارت كبيرة باصرارها **قلت**
بعيد ان يكون معنا عذبت نوقشت الحساب لانه قد جاء في الحديث على انها ام خلدت بها النار
وهي المراة التي جاء انه راها في النار وكانت من بني اسرائيل وكانت طويلة **قلت** والحديث
يدل على ان شرع من قبلنا مشروع لنا وهو مايرة الاخبار بالحديث والتعذيب على هذا الفعل يدل انه
كبيرة وتعرض قول النووي انه انما صار كبيرة بالاصرار ويلحق بالهرة ما سواها من الحيوان
ويدل عليه حديث العصفور وتقدم ايضا الكلام على جنس الطير في الانعام **قوله** تاكل
من خشاش الارض في خشاش الارض هوامها وخشاشها ونباتها وقيل هو هوامها وصغار الطير
خشاش بالخاء المعجمة وبها الحركات الثلاث والفتح اشهر وروي بالحاء المهملة والضم
الاول وقيل المراد بخشاش الارض نباتها وهو ضعيف او غلط

احاديث سقي البهائم

قوله يلهث ياكل الثرى من العطش يقال لهث بالفتح مفتوحة ومكسورة في الماضي يلهث
بفتحها في المستقبل لا غير لهثا بسكونها في المصدر والاسم اللهث بالفتح واللهث بالضم واللهث
ان يخرج اللسان من العطش والحر وهو معنا دلع لسانه من العطش في الاخر والثرى التراب الندي **قوله**
حتى رقا ذكر في الغاب اي من ضمها **قوله** فشكر الله له اي قبل عمله **قوله** في كل
كبد رطبة اجر اي في كل ذي كبد حية لان من مات جف جسمه وكبده وهذا في كل الحيوان في مملوك
كان او غير مملوك كان وكذلك العقاب على الاساءة الى البهائم هذا وجوب النفقة على ما
يملك من الحيوانات والتورع عن تضييعها والامر بالاحسان اليها قال بعضهم والاحسان اليها منها
في للامر بقتلها او قال غيره ليس بمنافي لانه يجب في البهائم انها احسن قتلها وذلك من الاحسان

البها قلت وظاهره كل كبد حتى الكافر ويدل عليه قوله تعالى ويطعمون الطعام على حبه
مسكينا ويتيما واسيرا لان الاسير في الاغلب انما يكون كافرا **قوله** في الاخر بغيا ان زا
نية والبغاء بالمد الزنا ومعنا يطيف يدور حولها وهو بضم الياء من اطاف ويقال ايضا
طاف ثلاثيا ومعنا ولغ لسانه خرج ومعنا نزعت استقت والموق الخف وصلى الله على محمد

احاديث النهي عن سب الدهر

قوله يسب ابن ادم الدهر المراد ببني ادم هنا الجاهلية كانت العرب في الجاهلية
ينسبون الفعل الى الدهر فيجعلونه السبب في حصول المطلوب وفي مونه عند الحوادث تموت
ان نالهم شي يقولون يا خيبة الدهر ويافي معنى ذلك كقولك انعكس الدهر وتعس
الدهر وخرب الفلك فنهوا عن ذلك وقال لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر اي لا تسبوا
من حيث انه فاعل في اعتقادكم فانكم اذا سببتموه من حيث انه فاعل وليس بفاعل الفاعل
على الحقيقة انما هو الله تعالى فكانكم انما سببتم الله تعالى **قوله** فان الله هو الدهر اي
انا الفاعل لا الدهر وانما الدهر تعاقب الليل والنهار وقيل انما هو الزمان والزمان من اجزاء
العالم والعالم مخلوق والمخلوق لا يكون خالقا وظن من لا تحقيق عنده ان الدهر من اسماء الله تعالى و
ذلك جهل وفيه تقوية لقول المعطلة وانما المعنا بقوله فان الله هو الدهر ان الله سبحانه هو الفاعل
لما ينسبونه الى الدهر على ما تقدم كما يقال الخلق الموت قال تعالى ولقد كنتم تمنون الموت من قبل
ان تلقوه فقد رايتموه وانتم تنظرون اي رايتم سببه والدهر هو مدة الزمان وهو
قبل مخلوقات الله تعالى وقد سمته جملة الدهرية وكبيرة الفلاسفة بهذا الحديث وهو
بنفسه حجة عليهم لان الدهر عندهم حركات الافلاك وامد العالم ولا شي عندهم سواه
ولا صانع عند الطائفتين بعد العالم عندهم سواه فاذا كان عندهم هو المراد بالله تعالى عن ظلم
ويكيف بقوله الدهر ويقلب الليل والنهار نفسه تعالى الله عن كبرهم وضلالهم **قوله**
في الاخر يؤذيني ابن ادم اي الناس في ضرر ويتنزه الله سبحانه وتعالى عن لحوق الضرر
فالمعنا تعالى كما يخاطب به من يعقل في حقه الناس في ع فيتجوز في نسبته الى الله تعالى
قوله يقول احدكم يا خيبة الدهر هو الخيبة وعدم الظفر بالمطلوب ويسبب
وكانت الجاهلية اذا لم يحصل لهم المطلوب او عند نزول امر من موت او غيره يقولون
لو في ذلك ويقصدون ذم الدهر فعله غير الواقع وهو اكثر ما يجري على السنة الشعراء
من قاله معتقدا نسبة الفعل الى الدهر كان كافرا ومن قاله غير معتقد لذلك وفيما
اذا ما نهاه الشرع عنه فليستغفر الله تعالى **قلت** ومن جرى على السنة الشعراء قول
التميمي فارقته والدهر اخبث صاحب **قوله** انا الدهر اقلب الليل والنهار ر
وينا من جميع الطرق برفع الدهر وهو الذي يجري عليه الاكثر من المتقدمين والمتاخرين
وقال ابو داود الظاهرية انما هو الدهر بالنصب على الظرف والعامل فيه اقلب اي اقلب الليل

والثمار طول الدهر وحكا ابو عمر النصب رواية وقال النحاس يجوز النصب والمعنى اجاب الله دعاءه ابدا
لا يزال وقيل هو منصوب على الاختصاص والفرد اولى ط واعرابه على الرفع خبر لانا ان جعلنا
انا مبتدا وان جعلته مبتدا فهو خبر والله اعلم لا اله الا الله غيره

باب النهي عن تسمية العنب كرما

قوله لا يقولن احدكم للعنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم وفي الاخرى فان الكرم قلب المومن لما
حرم عليهم الخمر وكانت طباعهم تحملهم على الكرم كره صلى الله عليه وسلم ان يسمى هذا المحرم باسم
يهيج طباعهم عند ذكره فيكون ذلك كالمحرك على الوقوع في المحرمات ولهذا احتج صلى الله عليه وسلم
بقوله الكرم قلب المومن يعني ان الكرم حبس النفس عن الشهوات فهذه الحالة احق ان تسمى كرما قلت
في هذا التوجيه نظر لان النهي انما هو تسمية العنب كرما وليس العنب محرما وانما المحرم الخمر ولم يسم
الخمر عنبا حتى يمنع منه وانما العنب الذي يسمى خمر المآل [illegible] فعلى هذا كره ان يسمى هذا المحرم
باسم يهيج الطباع ليس صحيحا لان [illegible] لم ينهه عن تسمية المحرم الذي هو الخمر بالعنب
وانما نهى عن تسمية العنب بالكرم وانما يحمل الحديث عندي على حديث ليس الصرعة الذي لا تصرعه
الرجال انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب والمعنى الاحق ان يسمى كرما قلب المومن لما
حواه من العلم والهداية والخير وانما هو ارشاد لما هو الاولى في الاطلاق ح كانت العرب تطلق الكرم على
العنب وشجرته لانهم اذا سمعوا هذا اللفظ ربما تذكروا الخمر فتهيج نفوسهم لها فيقعوا فيها او
يقاربوا الوقوع والكرم مشتق من الكرم بفتح الراء وانما يستحق هذا الاسم قلب المومن لما فيه من العلم
والتقى ح قال الازهري سمي العنب كرما لكرمه لانه ذلل لقطافه وليس عليه شوك ويحمل الاصل منه
ما لا تحمل النخلة او اكثر وكل شيء يكثر نفعه فهو كريم واصل الكرم الكثرة [illegible] الكريم من كثر نفعه ويقال
رجل كريم ونخلة كريمة لكثرة حملها وناقة كريمة لكثرة لبنها وارض كريمة كثيرة النبات

حديث قوله صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم عبدي وامتي

قلت هو نهي تعليم الاطلاق لا تعليم لغة ع قول السيد عبدي وامتي تطاول [illegible] والتطاول في القول
منهي عنه كالتطاول في الفعل لان المطلوب التواضع وكيف يتطاول بان يقول عبدي وامتي والجميع ملك لله
سبحانه وتعالى والمملوك [illegible] الكبر [illegible] المصانع [illegible] اما قال السيد
لغيره رعيتك خولك او خراجك [illegible] النهي للتحريم وانما هو للادب قلت
[illegible] بهذا الادب فانهم يقولون [illegible] اعتق عبده [illegible] بغير ذلك من الطلقة فانهم
وكان الشيخ يجيب بان الخبر انما كان في صدر الاسلام لقرب العهد بعبادة الاوثان واما بعد ان تقرر
الدين [illegible] الاحكام تتشابه [illegible] كما يقال منع الصلاة
عند طلوع الشمس ولا تمنع بعدها [illegible] قوله فكلكم عبيد الله قلت تعليل النهي المذكور
[illegible] فكيف يصح التعليل [illegible] الجواب [illegible] تعليم الاطلاق لا
تعليم لغة قوله وليقل غلامي وجاريتي [illegible] الاطلاق [illegible] على الملك كما يقال

عليه عبد الا انهما يطلقان على [illegible] وقال [illegible] واما استعمال الجارية
في الحرة الصغيرة [illegible] مشهور في الجاهلية والاسلام قوله ولا يقل العبد ربي لان الرب هو المالك [illegible]
والملك عليه وليس ذلك حقيقة الا في الله تعالى فان قيل قد قال يوسف عليه السلام اذكرني عند ربك
وقال صلى الله عليه وسلم في اشراط الساعة وتلد الامة ربتها فالجواب انما هو عن كثرة استعمال ذلك [illegible]
جريانه على السنة الناس حتى صار عادة وحتى لا يذكر اسم سواه ويستقل استعمال مثله في الخالق
وربما [illegible] استعماله [illegible] والحلولية [illegible]
والحلف التناسخ وغلاة الرافضة والباطنية من تسمية [illegible]
حقيقة [illegible] قال تعالى [illegible]
النفس [illegible] من التعظيم والكبر واما يوسف عليه السلام فيحمل على ان ذلك
كان في شريعتهم وانما النهي في شرعنا [illegible] وجواب ثان [illegible] النهي للندب والكراهة [illegible]
الجواز قلت [illegible] استعمال [illegible] رب الجارية ورب الدار قوله وليقل سيدي ع جاز ان يقول العبد
سيدي ولم يجز ان يقول ربي [illegible] لفظ سيدي ليس مختصا بالله سبحانه اختصاص لفظ الرب [illegible]
[illegible] قوموا لسيدكم يعني سعد بن عبادة وقال ايضا الا تسمعوا ما
يقول سيدكم يعني سعد بن عبادة ايضا ولم [illegible] التسمية بالسيد [illegible]
[illegible] قال الرجل [illegible] انت سيد قريش [illegible] السيد الله [illegible] والتواضع
كراهة [illegible] وان كان السيد الحقيقة الله تعالى [illegible] معناه المالك [illegible]
[illegible] الرئيس المعظم والمفزع في الامور [illegible] فقول العبد سيدي
[illegible] التشبيه [illegible] بالخالق [illegible]
الرب قوله ولا يقل العبد لسيده مولاي [illegible] هذا معارض لقوله في الحديث الاخر
لا يقل احدكم ربي وليقل سيدي ومولاي والجمع متعذر والعلم بالتاريخ مفقود حتى يصار الى النسخ
[illegible] الترجيح وحديث الاباحة ارجح [illegible] وليقل سيدي ومولاي [illegible] عليه [illegible]
[illegible] وحديث المنع مختلف [illegible] ع جمع استعماله في المخلوق [illegible] الناصر والولي و
المنعم بالعتق وعلى المنعم عليه [illegible] وابن العم والحليف والله سبحانه هو الولي على الحقيقة
[illegible] الولاء ونعم النصير

حديث لا يقل احدكم خبثت نفسي

ع قال ابو عبيد خبثت ولقست [illegible] واحد ومعناهما غثت [illegible] ابن الاعرابي [illegible] لقست
[illegible] النفس [illegible]
[illegible] قلت هو تعليم الاطلاق لا تعليم لغة ع [illegible] عليه [illegible] عن الصلاة
[illegible] خبيث النفس كسلان [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] عن غيره [illegible]
[illegible] استعمال هذا اللفظ لو اخبر به عن نفسه من نومه عن الصلاة [illegible]
على [illegible] للامة في ان [illegible] المشرعة

عليه عبد

بتترك المكروه وتترك المبالغة والاغلاظ في الارهاب وتستعمل العباد التواضع وتترك البلادة التكاسل والتكبر وبيها ايضا اشارة الى تخفيف الزرايع كلها كما لا يجب والجان يعلمه وهو له

حديث الاسراء بليلة قوله لم يعرفوها وتالك بيوتها هكذا

ع ابن المخنث الرجلين من خشيب وانا تسمي لحرية فصيرها الحسن وان بعلت ثم لك لقطتها نفسها بالوكا الرجال انما رتبا به فان فعلته اذا خرجت به غير مباح والطيب على النسا اذا خرجن ممنوع الاما حين رحمه وفي الحديث لا يقبل الله صلاة امراة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها الجنابة عليهن جزاء اخرجن تعلات **قوله** المسك للطيب الطيب ع فيه طهارته وهي جمع عليها والمتنبت الى اصله وما تولد عنه ح وهو مستثنا من قاعدة ما ابين من الحي ميتة او يكون في الجنين واللبن فلك اصله دم قال المتنبي يمدح كافورا فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال ع وما روي عن عمر وعمر بن عبد العزيز لا يصح والمعروف عن الصحابة اجماعهم على استعماله والثنا ورفع ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم

حديث قوله صلى الله عليه وسلم من عرض عليه ريحان

ع قال صاحب العين الريحان كل نبت طيب معلوم طيب الريح ويحتمل عندنا انه الطيب ويحتمل ان يكون من اي انواعه من عرض عليه الطيب وفي البخاري كان لا يرد الطيب **قوله** بما بردهم هو بضم الدال على الصحيح المشهور واكثر ما يستعمله من الخفيف عندي بالعربية بعضهما ونريد بيانه في حديث الصعب بن جثامة من كتاب الحج والحمل هو بفتح الميم الاول وكسر الثانية ومعناه الحمل بفتح الحا ايضا خفيف الحمل ليس بتقليله **قوله** به الا حرا كان تجمر بالوة غير مطراة ع الاستجمار هنا التبخر خوفه من الجمر والالوة العود يتبخر به الا صمغ وارها فارسية عربت وفي الهمز منها الحركات الثلاث وعن الفارسي الية فلا غير وتجمع وتشدد حم وهي بضم اللام وحكا الازهري فيها الكسر ع ومعنا غير مطراة بالطيب غير بها واصله مطرى ر من طرت الحايط اذا غشيته بجص حسنته ويحتمل ان الاطرا وهو المبالغة في المدح اي غير محسنة وفيه الندب الى استعمال الرواح الطيب لمن يقصد امتثال الر نبيه صلى الله عليه وسلم للجمع والاعياد والجامع لئلا يوذي بنفسه ما يكره من الريح وليعيد عن المومنين بذلك رائحة وليعامل الملايكة عليهم السلام بذلك في المساجد وحلق الذكر وبقوي ماغه ويطيب خاطره وليعينه على ما يحتاج اليه من امور الغنا فان له في ذلك من التاثير ما لا ينكر ويظهر سرورته وتمام نعمته وقد بني الاسلام على النظافة لا يحتاج الاحتيال فان الله سبحانه لا يحب كل مختال فخور وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما

كتاب الشعر

قوله معمر بعكر من شعر امية ابن ابي الصلت ح هو مقطع الروايات مثني الربع وروي بعضها بالنصب على تقدير بعل اي ما انشد نشا **قوله** هيه ع هي بكسر الها الاولى وسكون اليا والها الاخيرة كلمة استزادة اي زد واصله ايه بالهمز فان نونت كان من الاستزادة

من الاستزادة من حديث غير معين وان كسرت ولم تنون كان من الاستزادة من حديث معين فلت والتنوين في الجميع هو المصادر العربية بتنوين التنكير اي الاستزادة من حديث غير معين **قوله** حتى الشعر مائة بيت ع فيه جواز استعمال شعر الجاهلية واخبارها وفيه ان الشعر في نفسه ليس بمذموم وانما المنكر الاكثار منه او ما فيه هجا وقذف وتشبيب بالحرم ووصف الخمر وانواع الباطل وما يهيج النفوس على ذلك وقد جا في شعر حسان وكعب لما مدح به النبي صلى الله عليه وسلم وفيه وصف الخمر والتشبيب الا انه اخبر معين وسمعه صلى الله عليه وسلم جريا على عادة العرب في ذلك فيغتفر منه ما فيه فوايد ابن احمد ابادة الشهادة يحتمل هذا **قوله** في مسند الاخر عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم ع كذا لاكثر النسخ وفي بعضها عن عمرو بن الشريد عن الشريد عن ابيه وهذا وهم لان الشريد هو الذي ردف والد الشريد وهو الثقفي بن ربيعة الثقفي **قوله** في الاخرا اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد الا كل شي ما خلا الله باطل يعني المراد بالكلمة القطعة من الكلام وفيه منقبة للبيد وهو مجاز وهو لبيد بن ربيعة قوله ما خلا الله باطل يعني المراد بالباطل انه فان مضمحل واما الباطل الذي هو ضد الحق فلا يحد الا بالطلوع على غير الله تعالى باطل من نعيم الجنة فلت وانما كانت اصدق كلمة لانها موافقة لاصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان **قوله** في الاخر يريه ع هو بفتح اليا وكسر الرا من الورى على وزن الرمي وهو دا يصيب الجوف ويفسده ويقال منه ورى الرجل فهو موري مشدد غير مهموز وورائ الرا وريا اصيب جوفه ويفسده فلت قال ثعلب الوري بفتح الرا الاسم وبالسكون مثل الري المصدر **قوله** خير من ان يمتلي شعرا ع قيل معناه ذلك خير من الشعر الذي فيه هجا وهذا ليس بشي لان الهجا يقتضي انه يرخص في القليل منه وشطر بيت من هجا يكفر وانما المراد ان يكون الشعر غالبا عليه بحيث يشغله عن القران وغيره من العلوم الشرعية وعن ذكر الله تعالى هذا هو المذموم من اي شعر كان واما حفظ اليسير منه فانه لا يضر فلت والحديث انما دل على ذم الاكثار منه والغاية والعاتل اليسير من الاكثار **قوله** امسكوا الشيطان ع يحتج به من نها عن قليل الشعر وكثيره وبه اخذ الحسن ومسروق وعبد الله بن عمرو بن العاص وخالفهم الكافة وقالوا هو كالكلام حسنه حسن وقبيحه قبيح وقد انشد بحضرته صلى الله عليه وسلم واستنشده وتمثل به وكذلك الخلفا وافاضل الصحابة رضي الله عنهم وقالوه والهم فيه من الغزل الكثير والتشبيه ضروب وابايته ما يغني عن جلب شاهد عليه لشهرته واما المذموم منه الوجوه المتقدمة فلت ويحتمل ان الاطلاع على ذلك وعلمه بحضرة ابن رشيق لانه ذكر من ذلك في ايراد ايما شيا كثيرا

حديث قوله صلى الله عليه وسلم من لعب بالنردشير

هو نيرنا بكسر الرا وكانه كلمة واحدة والنرد يشير هو النرد ويشير معناه حلوة الشطرنج معروف والنرد يشبه اخر من اللعب قال بعضهم النرد يسمى الكعاب والارن والنرد وبشير قال صاحب العين هو فارسي قال بعض الحكما ان اول من لعبه اراد في امور الدنيا ووجودها الجري على اسلوبين احدهما الجري بحكم الاتفاق والثاني الجري بحكم السعي

والنحل في فعوا النرد لما يجري بحكم الاتفاق لتشتغل النفس به وتتسلى، ووضعوا الشطرنج مثالا لما
يجري بحكم السعي والتحيل لتشتغل النفس بذلك وتنبعث الخواطر لعمل مثله من العقول وانما غرضهم
للتعلم منه حقيقة اللعبين على الجملة حتى يعلم من يعلم حكمهما حقيقتهما على الجملة ان لم يكن في مهما تفصيل
ع فان يحصل النرد بيسا الكعاب وبيسا الارض والنرد شبيه قال صاحب العين النرد فارسي معرب يقال النرد شير
وقيل من العلماء جسمه وضعها على راي اصحاب الجبر وعلى الفردية والزوج ووضع الشطرنج وضعه على راي اهل
الكسب والقدرة **قوله** كانما وضع يده في لحم خنزير ودمه هذا كناية عن تحريم كسبه وتذكيته حرام فيما
لحرمته براه لتحريم اللعب به وهو نص في تحريمه ملك من لعب بالنرد فقد عصا الله ورسوله في معنا فيه
بوضع في لحم خنزير ودمه اي حال اكله منه فهو تشبيه اللعب به في تحريمه بتحريم اكلهم واما حكم اللعب
بالنرد والشطرنج فبلك يمنعا عنها قل او كثر بقمار او بغيره لان القليل يدعو الى الكثير واللعب بغير قمار
يدعو الى القمار والشطرنج بغير قمار لانه اللاهي عنه والحديث حجة له لانه ان صح في النرد فالشطرنج في معناه
عليه لاشتراكهما في انهما اشتغال يوقعان في القمار والتشاغل عن الصلاة في قال الشافعي في رابطة الكراهة
اللعب بها في الشطرنج عندنا احب واللعب بها اشد كما نرى **فصل** واما رد شهادة
اللاعب بها فالشهادة لا ترد بكل محرم ولا بكل مكروه فان كان على اللعب بذلك ردت شهادته لان من فعله
لذلك وقال ابو حنيفة ان تجنب الكبائر وكانت حسناته اكثر من مساويه جازت شهادته وان كان
قمارا مشهورا او يوخذ بسفوطه مروته لم تجز شهادته وقال اصحاب الشافعي ان لعب بالقمار عليه
ردت شهادته لانه من اكل المال بالباطل وان لم يقامر عليها فلك يشترط في رد شهادته ان يقم انه
على اللعب بها ويستمر بعض اصحابه الا ان يلعب مرتبة السفه وهذا تعميم ويصير من لعب ملك مرة
بعض اصحابه برد شهادته انقطاعه باللعب بها عن صلاة الجماعة وان بعضهم الحالة التي يقع اللعب
عليها ما ان حدث بسقوط المروءة كاللعب في الطرق الخالية مع سفلة الناس فعلنا بذلك سقوط شهادته
وان كان مستترا باللاعب امثاله في بعض الاحيان لم ترد شهادته وان بعض الاصوليين القصور في اللعب
ما ان كان الشطرنج النفس عن الهموم التي نزلت لفقر الفرح وهو المدخل ان لم ترد شهادته بل
يميل الى الجواز على هذه الحالة وقد لعبها العامل من التابعين وقال بعض شيوخنا الابتغاء خير
وانما يتقون بها من اهل الطالة فيجعلوا انفسهم اسوة في ذلك ويحاضر به ان كرم ايقامر عليه

كتاب الرؤيا

قوله اعتز برجيم عشيرين لا اسمع لم انتبه على ليعني هو الليث كاهل الفرى يسعزان صاحب الافعال قال عدوا
الرجل عرقه وعرقه صار عريانا ويقال للليلة الشهرية البرد عرية وعرو نكب نزلت بك وعروا الامر
وعرته الحما واستعربه بمعنى اراد انها رأى الجو يكون النعرة واما اريد الدهر به ان التنزيل الثم شرع
والعقلاء الرؤيا فما هم منها جزءا عشرين لا ازمل في الالف كما يليف الحموم **قوله** الرؤيا من
مصدر رأى في منامه والسرورية مصدر رأى في اليقظة ومنه قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا
الصحيح في الاسراء انه كان بيقظة **قوله** من الله
ابو بشرا من الله اي تحزنا وابتزا **قوله** ف

والحلم هو بضم الحاء وسكون اللام مصدر حلم بفتح الحاء واللام اذا رأى في منامه حسنا
او مكروها والمراد هنا الاحزن وتجمع على احلام في القلة وعلى حلوم في الكثرة وانما جمع وهو
مصدر لاختلاف انواعه واما الحلم بكسر الحاء فمصدر حلم بضم اللام اذا صلح والحلم بفتح
الحاء واللام فساد الجلد في الدباغ **قوله** من الشيطان اي الحلم المكان الشيطان يخوف به ويحزن
وهذا النوع هو المأمور بالاستعاذة منه لانه من تخيلات الشيطان وتسويله وشبه بما فيه الاستعاذة
من صاحب الرؤيا من صاحبه في التجائه الى الله تعالى ونفثه عن يساره ثلاثا وتحوله عن جنبه كما امر من
الحديث الذي جعله الله عنه ما يحابه بمن مكروه فلفظ الحلم اسم لما يراه النائم الذي غلب
اسم الرؤيا على ما يراه من الخير والشر والحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح وقد يستعمل
كل منهما في موضع الاخر **اختلف** الناس في حقيقة الرؤيا ولغير الاسلاميين فيها اقوال منكرة
وتبعت حقائقهم فيما ان الرؤية لا تعلم بالعقل ولا يقوم عليها البرهان ولا يجوزون بالسمع
ولذلك اضطربت اقوالهم فمن ينتحل الطب منهم ينسب جميع الرؤيات الى الاخلاط فيقول
ما الرؤيا على الخلط فيقول من غلب عليه البلغم يرى السباحة في الماء ونحوه لمناسبة
طبيعة الماء والبلغم ومن غلب عليه الصفرا يرى النيران والصعود في العلو ونحوه لمناسبته
طبيعة الصفرا ولان حقيقتها وانفعالها ويتحيل اليه الطير ان في الهواء والصعود في العلو وهكذا البقية
في بقية الاخلاط وهذا يجوز في العقل فانه يمكن ان يجري الله تعالى العادة بخلق مثل ما قالوه عند غلبة
الاخلاط ولكنه لم يقم عليه برهان ولا اطردت به عادة والقطع في موضع التجويز جهالة
ما نسبوا ذلك الى الاخلاط على وجه ما اجرى الله سبحانه به العادة فهذا جائز كما تقدم وان
جوزوا ان يجعل الاخلاط فقط فاعلة فهم وبعض ليتة الفلاسفة تخليط طويل في هذا لانه
تعرف صورها بالحيلة الارضية في العالم العلوي كالنقوش وكانه يرى بمرور الاخر فيما حاذاها
يتحقق منها وهذا ارى فيما من الاول انه تحكم فيما لم يقم عليه برهان ولا تصفحها في
من حركات الاجسام وكثيرا في الجرم في العالم العلوي والعوارض التي تنعكس فيها التي تنعكس فيها الصحيح
فيه اهل السنة ان الرؤية اعتقاد يخلقه الله تعالى في قلب النائم كما يخلقه في قلب اليقظان
وجعله علما على امر يخلقه في ثاني حال او على امر خلقه فاذا خلق في قلب النائم لعقب قائم
التيران يجعل على غيره كما يجعل الغيم علما على نزول المطر والجميع
خلاف ما هو عليه ويجعل الا اعتقاد علما على غيره كما يجعل الغيم علما على نزول المطر
جعل الله تعالى ذلك وقيل ان الله ملكا موكلا يعرض المرئيات على المحل المدرك من النائم فيمثل
محسوسة وفي الحالين تكون مبشرة ومنذرة وهذا كله لا يدرك المعنا غير انه زاد فيه
بان الرؤيا ادراك امثلة منضبطة في التحيل الا ان الراي لا يرى في منامه الا
اليقظة بحسيه ومن ورثه ما يحصل له مثاله في الخارج ولا يمتنع ذلك لان يكون
كما لو ان موجودا الله انسانا وحجرا وجسرا وفرسا وله جناحان وغيره ذلك

من التركيبات التي ليس لها وجود في الخارج وان كانت اجزاؤها لها وجود وقولنا تكون اعلاما
على ما كان او يكون لانا اذا نعني الرؤية الصحيحة المنضبطة الواقعة على شرطها على ما بان قبل والا
لا يصح تعبير الرؤية في الادراك لان النوم ضد علم الادراك كما ان الموت ضد علم له فلا يجامعه
فالجواب ان الجزء المدرك من النائم ما يحله النوم فلم يجتمع النوم مع الادراك في العين نائمة والقلب
يقظان كما قال صلى الله عليه وسلم تنام عيناي ولا ينام قلبي قلت قال صاحب المعلم الرؤيا ليست رؤية في
العينين وقال الاخرون هي رؤية بعينين في القلب يخلقها الله تعالى في القلب وسماع بالاذنين في القلب يخلقها الله فيه وقال
اكثر المعتزلة هي تخيلات لا حقيقة لها ولا تدل على شيء [illegible] هذا على اصلهم في تخييلهم على العوالم
وانكارهم اصول الشرع كانكارهم الجن وانكارهم كلام الملائكة عليهم السلام للنبي وان جبريل عليه
السلام لو كلم احدا حل النبي صلى الله عليه وسلم لسمعه الحاضرون قلت واما الرؤية على مذهب اهل السنة فهي
التعبيرات المتقدمات قوله فاذا احلم احدكم حلما يكرهه فليبصق عن يساره ثلاثا تقدم
الحلم لانه من تخييل الشيطان وتشويشه وقيل الحديث عام في كل رؤيا التي يسوء تاويلها
قوله فليبصق عن يساره ثلاثا في ثلاث في رواية فلينفث والنفث والبصق معناهما واحد وقيل النفث
على ذلك كتاب الصلاة وكتاب الطب وامره صلى الله عليه وسلم بالنفث هو طرد للشيطان الذي
حضر الرؤيا المكروهة واستقذار له كما يستقذر الشيء المستقذر كما امر بذلك عند التثاؤب ويكون
ذلك على اليسار لانها محل الشيطان ومحل الاقذار والموم حمل اليمين التي هي محل الخير والعرب كانت تتشائم
باليسار والشمال وقيل يحتمل ان الله تعالى جعل في ذلك النفث ما يطرد به الشيطان بعد قوله
فليستعذ بالله من شرها قلت قال ابن وهب يقول اعوذ بمن استعاذت به ملائكة الله من شر ما
رايت في منامي هذا ان يصيبني منه شيء اكرهه قوله لن تضره على ان الرائي الحلم الذي يكره بتخييل
الشيطان وترويعه وتشويشه معناه لن تضره ان الله تعالى يذهب عنه بذلك الترويع والتشويش
ويمنح بذلك تفريج ما دل عليه المنام من الامر المكروه كما جاء في الصدقة توقع البلاء الا ان علي ذلك
صدقة متوكلا على الله تعالى في دفع المكروه قوله حين يهب من نومه اي يستيقظ افرد لعبه
قلت ونفى قوله فيها ابالي بها اتقيت الجبال ولا نفى الجبال الا قوله وليتحول عن جنبه
الذي كان عليه يعني بذلك تفاؤلا لان تتحول الرؤيا عن تاويلها المكروه وانها لا تضره بما جرت
تاويل الحديث على الحلم وبما يسوء تاويله قلت فمرة بالتحول ليتم تبقية قوله في الاخرى
الصالحة من الله يحتمل ان الرؤيا الصالحة تحتمل ان ترجع الى حسن ظاهرها ويحتمل ان ترجع الى الجنس
صادقة قلت لا احتمال لان ذكرهما الباجي ولم يذكر ابن رشد تعبيرها الا انما المعتمد في
يرجع الى التعبير الا وهو معناها فوله في المتفق الرؤيا من الله فمن قيد بكونها صلاحا
مثلها في الله اضافة اكرام لطهارتها من حضور الشيطان واشباهه وما وصلنا مثلها
اي من التخليط وجميع الاشياء المتفاضلة كما ان الفعل جميعها لا ان الفعل هو التفقه
جميع انواعها تخليطة ورؤيا السوء تحتمل ايضا ان يحن سوء الظاهر او سوء التاويل

ورؤيا السوء كل ذلك من الله تعالى وانما اضافه الاول لله تعالى لما تقدم واضافه الاخر الى الشيطان عز وجل
يعني لانها مكروهة تخلوه على طبعه من التحزين الكراهة التي تخلو عليها وتقع غير هذا التاويل
وكل اضافها الى الشيطان لانها توابعه وبحضرتها لعابها من يشتغل بال المسلم وتضرره بها قال بعضهم
وان كان في الغالب من الشيطان فقد يكون في الرؤيا الصالحة ويكون انذارا من الله تعالى واعتبارا به بعبره
لما يجاء ما قدم عليه وليكون منه على حذر واستنباط الا ان رؤيا الصالحين الغالب عليها الصحة
وانه يكون في رؤياهم ما هو اضغاث احلام على وجه الندور لعوارض تقتضي ذلك من وسوسة
بنفس او حديثها او غلبة خلط عليه قال الكرماني الرؤيا ثلاثة اقسام سبعة لا تعبر فهي السبعة
نشات من الخلط الغالب على مزاج الرائي فمن غلب على مزاجه الصفراء راى الالوان الصفر والاطعمة
المرة والسموم والحرور والصواعق لان الصفراء مسخنة مرة ومن غلب عليه الدم راى الالوان الحمر
والطعوم الحلوة وانواع الطرب لان الدم مفرح حلو ومن غلب عليه البلغم راى الالوان البيض
والمياه والامطار والثلج ومن غلبت عليه السوداء راى الالوان السود والاشياء المحرقة و
الطعوم الحامضة لانه طعم السوداء ويعرف ذلك بالادلة الطبية الدالة على غلبة ذلك الخلط
على الرائي والخامس ما كان عن حديث النفس ويعرف ذلك بجولانه في اليقظة فيستولي على
النفس فتنطبع به فيراه في النوم والسادس ما هو من الشيطان ويعرف ذلك بكونه
فيه حث على منكر الشريعة او بامر جائز لكنه يؤدي الى منكر كالامر بالحج ويؤدي الى تضييع
عياله او عقوق ابويه والسابع وهو ما يمثله ملك الرؤيا من اللوح المحفوظ من امر الدنيا
والاخرة من خير او شر بان الله تعالى وكل ملكا في اللوح المحفوظ ينقل لكل احد من اللوح الكريم
ما يليق علم ذلك من علمه وجهله من جهله قوله ولا يخبر بها احدا قيل فائدة كتمها
خوف الشغل بمكروه وتعبيرها والتعذيب به مرة لانه لا يعلم فربما من يعبرها فان الرؤيا تخرج بعد
التعبير فانه لم يخبر بها كان ذلك ... وان المكروه دفعها وايضا الدائم تخبير بها احدا يفي بين الرجا
والتعبير ان العرابها تفسيرا حسنا او امنا من اضغاث الاحلام وحديث النفس وكان السكن
بنفسه وامن التعذيب قلبه واتفق المتكلمون على ان النائم الذي استغرق النوم جميع
ادراكه لا يصح ان يعلم لا زاعمه تضاد النوم والخلق ... الاعتقادات والظنون والتخيلات
فيجب بوم الى انها لا تصح منه ايضا ولا تقع منه الرؤيا لان الرؤيا ضرب امثلة ولا يصح فيها الظن
... التعبير له وقال غيره لا يمتنع ان يكون ظانا او متخيلا وانما يمتنع ان يكون عالما واهنا
... وقد شيوخنا القول الاول ولان الظنون والاعتقادات والتخيلات جنس واحد
... بعد ذلك اضداد العلم ... لا اضداد اضداده هذا القول الثاني انما يرى الرؤيات
الجزء الذي تحمل الادراك من القلب ولا يلزم مما اثر الا اخرى من انه لو كان
... لانهم لا يقولون انه مميز حقيقة وانما عندهم بقية حياة وبعض
... وان رؤياه حسنة فليبشر هذه الرواية حالها وعند العلم بها فليبشر

با لنوع ... تصحيف وانما هو من البشارة لبشرته الرجل بخفيفا ... البشر وبشرته
ايضا مشددا **قوله** ولا يخبر بها الا من يحب ع خوف ان ... لك عنه انه خوف كمن ...
له من يبغضه فيحزنه او يتبول ان لا تخرج على نحو ما عبر ويكون معنى قوله احسنه انما حسنه
في الظاهر واهل التعبير يقسمون الرؤيا الى ما هو حسن في الظاهر مكروه في الباطن والعكس
الى غير ذلك من تقسيمهم **قوله** في الاخرى اذا اقترب الزمان ... اليوم او دونه في اعتدال
الليل والنهار ويعني غيره لقرب القيامة ويشهد للثاني ان في هذا الحديث جا بلفظ اخر من طريق
ابن سيرين انه قال في اخر الزمان لا تكذب رؤيا المومن وقال عيسى في اخر الحديث الاول وانا اقول
في هذه ... الامة ... صدق الرؤيا في هذه الامة وان صدقها لا يختص بالصالح من ... وهو يبين
ان غالب رؤيا الصالح الصادق في كل زمان ... تقلب الزمان قال بعضهم كان ذلك عند قرب ...
من لا ... جنس ينقطع ... العلما والصالحين والناس ... عن المنكر يجعل الله سبحانه صدق الرؤيا
عوضا عند ... الزمان لا ... الا ... ما ... يكون في المنام ... التخلف انما ...
علمية خلط على المزاج والمراد باخر الزمان انه الزمان الذي فيه ... التي تبتدا مع عيسى عليه السلام
... بيعا ... ليس بين اثنين ... احسن الامة حالا ... ثم
... وكانت رؤياهم لا تكذب ... صلى الله عليه وسلم ... **قلت**
قال ابن العربي لا يصح التعبير ... لا ... الزمان في صدق الرؤيا الا على ما ... المعبرة
من اعتدال ... حين تحل الشمس برأس الحمل ... حين تحل الشمس برأس الميزان ...
... حين تحل الشمس برأس الحمل ... الاول ... حين ...
... والصحيح التعبير الثاني ... التي ... بها ...
منها ... **قلت** ... قال ... صلى الله عليه وسلم ...
الزمان ... فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة ...
عند خروج الدجال وهو زمان ... اجزاء ... **قوله** ...
... ذلك ... الخلل ...
... على ... من الكذب ... رؤيا ... **قوله** ... رؤيا المسلم جزء من
خمسة واربعين جزءا من النبوة ... رؤيا المومن ... الرؤيا الصالحة جزء
... جزءا من النبوة ... الرؤيا الصالحة جزء من سبعين ... الصالحة ...
جزء من اربعين ... جزء من ستة وعشرين ... اربعة واربعين ...
الحديثين من ستة واربعين واختلف ... توجيه كونها من ستة واربعين لانه صلى الله عليه ...
... ثلاثا وعشرين سنة ثلاثة عشر بمكة وعشرا بالمدينة وكان ... ستة ...
ما يلقى اليه الملك ونسبة ... ستة من ثلاث وعشرين جزء من ستة واربعين ...
جعلت له طرق الى العلم واحد تلك الطرق الرؤيا ونسبة الرؤيا الى تلك الطرق ... جزء ...

ولا يلزم ... ذلك الاجزاء لانه لا يلزم العلما ان يعلموا اكثر من جملة وتفصيلا وقد جعل
... للعلما ... ذلك ... عندي ... لا يعلم اصلا ومنها ما يعلم جملة ولا يعلم
تفصيلا ... ومنه ما يعلم جملة وتفصيلا ... بطريقه السمع ولا يدخل العقل فيه فاما
... منه ... ونرجح ... شيوخنا هذا الوجه ... الاول لانه ... ان
امر الرؤيا ... قبل النبوة ... اشهر ... صلى الله عليه وسلم ... النبوة ...
كثيرة ... الى السنة ... تفسير النسبة ولا ... بالبنا
... من الوحي ... بما يغلب عليها ... اكثر منها ... كانت السنة
... الثلاث وعشرين ... بعد ع ابي ... يطرح ...
النسبة ... ان ثمرة الرؤيا انما هو الاخبار بالغيب ...
والاخبار بالغيب احد ثمرات النبوة ... معصوم فيما ... ان يبعث نبي ...
في الاحكام فقط ولا يكون ذلك ... وهذا الجزء من النبوة وهو الاخبار بالغيب ...
... المقصودة ... النبي صلى الله عليه وسلم ... وهذا الجزء من النبوة وهو الا
خبار بالغيب ... الرؤيا ... الشيطان او من حديث النفس
او من غلط العابر وهذا الجواب ... للجواب الثاني الذي ذكرنا عن بعض اهل العلم ...
لم ... هذا ... واما اختلاف الروايات ... النسبة ... اختلاف حال
الرائي ... الصالح جزء من ستة واربعين ... جزء من سبعين ... برواية
السبعين ... الرائي ... حديث الستة واربعين ...
رؤيا الرجل الصالح ... رؤيا المومن جزء من ستة واربعين ... حديث السبعين الرؤيا
الصالحة جزء من سبعين ولم يشترط كون الرائي صالحا ... حديث الستة واربعين الى
... الصالح ... من الرجل الصالح ... المنامات انما ...
... السبعون ... الستة واربعون ...
... ع ... النبوة
... الحديث الاخر ... وحسن السمت جزء من خمسة
وعشرين جزءا من النبوة ... هذا الحديث ... واختلاف في الاجزاء
... هذا العدد المذكور ... على اجمال النوع ...
... وحسن السمت في هذا الحديث جزءا ... على عدمها
... ما ... على اكثر من ذلك ... السبعين
... الى ... حديث ... للنبوة خصايص ... هذه الاعداد
... والمنافع ... من خصايصها ... تمام العدد
... **قلت** هذا كلام القاضي في هذا الوجه ...

على ما هو عليه بعطفه لحصوله بعينه وسيأتي نقل من كلام القرطبي أن مثل الله تعالى [illegible] عيسى [illegible] منه ع
وقيل تكون جزءا من ستة وأربعين لأن [illegible] رتبة أربعة على ما جاء من إسباغ الوضوء عند المكاره وانتظار الصلاة بعد
الصلاة ومن كان حاله بخلاف ذلك فبحسب ما يكون رؤياه من الأربعين إلى السبعين لا ينقص من الأربعين ولا
يزيد في السبعين قلت وهذا بعيد غير العمل [illegible] ع وقيل يحتمل أن تكون بمعنى التجربة من طرق الوحي
المعد ما يسمع من الله تعالى دون واسطة كما قال تعالى أو من وراء حجاب ومنه ما يسمع بواسطة الملك ومنه ما يلقى
في القلب كما قال تعالى [illegible] والإلهام ومنه ما يأتي به الملك وهو على صورة آدمي وهو يعرفه كما جاء
في خبر حديث ومنه ما يأتيه في منامه بحقيقته كقوله [illegible] ومنه ما يأتيه به [illegible]
يسمع الصوت ويرى الضوء [illegible] ومنه ما يأتيه به كصلصلة الجرس ومنه ما يلقيه
روح القدس في روعه [illegible] وما لم نقف عليه فتكون الرؤيا التي هي جزء من [illegible] من ذلك
العدد أجزاء الوحي في الجملة وهذا كله [illegible] الرؤيا [illegible] جزء من النبوة لما فيها من الإعلام
الذي هو معنى النبوة على أحد الوجهين وقال [illegible] من العلماء إن للرؤيا ملكا وكل بها يري الرائي من ذلك
ما فيه تنبيه على ما يكون [illegible] عليه من خير أو شر [illegible] معنى النبوة لأن لفظ النبي قد يكون فعيلا
بمعنى مفعول أي يعلمه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ويطلعه في منامه من غيبه ما لا يظهر عليه أحدا إلا من
ارتضى من رسول وقد يكون نبي بمعنى فاعل [illegible] غيره بما أوحي إليه وهذا أيضا صورة صاحب الرؤيا
[illegible] الرؤيا اختلفت فيه هذه الأحكام [illegible] الرؤيا [illegible] سكت عنه مرة
[illegible] أجزاء [illegible] رؤيا المسلم [illegible] رؤيا المؤمن [illegible] رؤيا الصالح ولا يبقى السكوت عنه لعل
[illegible] أنها [illegible] لا تكون من أجزاء النبوة [illegible] من [illegible]
بما حسب حاله حال النبي [illegible] الرؤيا بالبشرى [illegible] الأنبياء عليهم السلام [illegible] على
[illegible] على الغيب كما قال صلى الله عليه وسلم لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصادقة يراها الرجل أو ترى
له والكافر والكاذب والمخلط وإن صدقت رؤياهم في بعض الأحيان فإنها لا تكون من الوحي ولا من
[illegible] حديث عن غيب يكون خبرا [illegible] الكاهن والمنجم [illegible]
[illegible] على [illegible] وكذلك الكافر قد تصدق رؤياه كرؤيا العزيز السبع بقرات ورؤيا
الفتيين في السجن ورؤيا عاتكة عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي كافرة [illegible]
[illegible] المختلفة [illegible] وأما الأمر الثاني [illegible] أجزاء النبوة التي [illegible]
الصالح [illegible] من الروايات [illegible] من السنة [illegible] الصحيح [illegible]
[illegible] ويترك [illegible] إلا أنه يكون [illegible] الترجيح [illegible]
يكون هو الراجح عن غيره [illegible] الواجب أن [illegible] الأحكام [illegible] وإن اختلفت
[illegible] الرؤيا الصالحة من الرجل الصالح جزء من أجزاء النبوة وهو [illegible]
[illegible] تعالى [illegible] مالك رحمه الله تعالى [illegible] أيعبر الرؤيا كل أحد [illegible]
النبوة يلعب [illegible] صلى الله عليه وسلم الحكم [illegible] المحابه [illegible] ورؤيا [illegible]

الغم [illegible] على [illegible] كذلك [illegible] الاضطراب الواقع في عدد تلك
الأجزاء مع حصول [illegible] من الخبر علا [illegible] ذلك الاضطراب [illegible] في ذلك تأويلات
[illegible] ما [illegible] الإمام [illegible] ما يرد عليها [illegible] في الحديث أن المنام
في جزء أو خصلة من أجزاء النبوة كما جاء في الحديث [illegible] النبوة [illegible] والقصد
وحسن السمت جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة [illegible] النبوة مجموع
خصال مبلغ خصالها ستة وعشرون [illegible] جزء [illegible] السنة وعشرين
[illegible] خصال النبوة ثمانية وسبعين [illegible] أن يجعل كل اثنين من ثمانية
وسبعين جزءا فتكون الأجزاء [illegible] الاعتبار [illegible] وثلاثين [illegible] أن يجعل [illegible]
[illegible] فيبقى مجموع الأجزاء سبعة عشر [illegible] اختلفنا [illegible] الأجزاء
الجزئية في جميع [illegible] على هذا [illegible] اختلاف [illegible] الأجزاء النبوة
من [illegible] المذكورة [illegible] الاختلاف [illegible] الأجزاء
[illegible] عشر [illegible] الوجه الثاني من كلام عياض [illegible]
[illegible] وهو أن هذا الاختلاف يرجع إلى [illegible] الرائي
[illegible] الصالح على عدد [illegible] والرابع [illegible] يحتمل أن تكون هذه التجربة
في طرق الوحي [illegible] من هذا الوجه [illegible]
المذكورة في [illegible] الأحكام [illegible] من النبوة واختر هذه الأجزاء التي [illegible] من النبوة [illegible]
بعرف [illegible] وكونه [illegible] على صورته أو على غير صورته [illegible] من التخليط لم [illegible]
أن يبلغ العدد [illegible] والشبه [illegible] الوجه [illegible] أنه لم [illegible] قلت [illegible] القرطبي [illegible]
خامس [illegible] الله [illegible] لعدم ظهوره [illegible] فلينظر [illegible] قوله
والرؤيا ثلاث ع هذه الثلاث لا رابع لها إلا أن يكون من غلبة الأخلاط [illegible] ما يحدث به المرء نفسه
[illegible] به نفسه [illegible] حتى [illegible] يتكلم به [illegible] في [illegible]
[illegible] وكذلك غلبة الخلط عليه [illegible] الثلاث [illegible] أضغاث [illegible]
[illegible] من الله تعالى [illegible] والتحذير [illegible] عناية من الله بعبده [illegible]
[illegible] أو [illegible] على [illegible] أو [illegible] عليه [illegible]
[illegible] الرحمن والأحلام [illegible] الأضغاث وباطل الرؤيا قوله
[illegible] تقدم الكلام على هذا المعنى وذكر الصلاة لما فيها من التضرع والمناجاة [illegible]
[illegible] إلى [illegible] التحذير قوله يحب القيد ع فلم يبين
[illegible] الرجلين [illegible] العبارة [illegible]
[illegible] لك [illegible] كان صاحب الرؤيا [illegible] خيرا وعلى حالة
[illegible] فيها وإن كان [illegible] الأمر [illegible] الرؤيا على [illegible]

لو رآه مريضا او مسجونا او مكروبا فسر بما تقدم فيه وكذلك ان كان رآه الغائب مع ما لحق في العبارة مثل ان يرى القبور مع العلم غلب فيها المكروه لانها صفة المسجون عليهم فكنت لما قدم الا ابو ابو الحسن سلطان المغرب الى ابي يعقوب في راس العاية الثامنة وسلطنهما وكان خليفة ابوه ابا عنان بتلمسان فقام بها وتم عالبغيته مجابن يعقوب القرانز لابي الحسن غيره مجلس ابن الحسن بتونس وبه جمع من الفقها ابن عبد السلام والسطي وغيرهما فقال لمن لك القاضي الفسطاطي يستشيره فيه فقه ابركم الله تعالى رايت البارحة في المنام انه رحل الامير ابا عنان فيرا فسكت العلما سكوت من يعرف الحديث وتاويله فهو له وذكر القراح على الغل العنق سوم من قوم كان الله تعالى فيهم وهو بما عمل النار فقال لهم الا غلال في اعناقهم الآية مايرى في العنق دل على الكبر والبرعة وشهادة الزور وحكم الجور وعلى المراة السو لتغلبه تلك في الاعناق وقع بهم على الولاية اذا كانت معه قرائن فما جاء ان كل ما يجنى مغلولا حتى يطلقه عدله وان كان في البرين دون العنق كان يعتريه حسنا ودل على كف اليد عن الشر وجد بما دل على الجبل منعه لقول اليهود يد الله مغلولة ويدل على المنع والحبس عما يهم به الانسان من امر وبنويه في يقظته **فهو** فقال ام ربما هو في الحديث ام قاله ابن سيرين ورع فقيل الا ام ربما هو ابو بدر الطريق الثاني عن ايوب وقال ابو هريرة وبعجبني القيد واكره الغل وما في الطريق الثالث من رواية قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة وادرج فيه واكره الى تمام الكلام مع معنا ام رجل خلد منفصلا بكلام النبي صلى الله عليه وسلم **هـ** وادي الحديث هو ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ومنه شك ابو ايوب فعل هو من الحديث او من قول ابن سيرين فلا يقول عليه ولكنه يجمع المعنا فيه بعض ما قل من الغل والقيد مما تقدم والله الموفق

قوله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني

ثم اختلف فقال الباقلاني معناه فقد رآني رؤيا حق ليست باضغاث ولا من تمثيل الشيطان فان رآه على غير الصفة التي كان عليها في الحياة واما تلك الامثلة من فعل الله تعالى جعلها علما على ما تاوله من تبشير او انذار فيستعين ان يبحث عن تاويلها كما لو رآه ابيض اللحية او على غير لونه وحمل آخرون الحديث على ظاهره وان المراد من رآه فيهم ادركه قالوا لا مانع من ذلك ولا عقل يحيله حتى يصرف الكلام على ظاهره ولا ما ماجسده وغاية ما يلزم في ذلك انه قد يرا على غير الصفة التي كان عليها فيكون في ذلك صفاته وتخيل الرائي على غير ما هو عليه فتكون ذاته صلى الله عليه وسلم مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية لان الادراك لا يشترط فيه قرب المسافة ولا كون المدرك على وجه الارض وانما يشترط ان يكون موجودا فقط وتكون فائدة تلك الصفات المتخيلة ما جعلها الله تعالى علما عليه فيبحث عن تاويلها وقد قال الكرماني في الحديث انه اذا رئي صلى الله عليه وسلم شيخا فهو عام سلم واذا رئي شابا فهو عام حرب واختلف هؤلاء لو رآه امر بقتل من لا يحل قتله فمنهم من منع وقوع ذلك ومنهم من جعله من صفات المتخيلة فيتناول وهذا كله عما احتج به القاضي والمسالة تتعلق بمعا من علم الكلام في الادراكات وحقائق وحقايق متعلقاتها وبسط خارج عن حقيقة هذا الكتاب مع ويختصر عنه

ان معناه من رآني فقد رآني فان الشيطان لا يتخيل بي ان ذلك فمن رآه صلى الله عليه وسلم على صفاته التي كان عليها لا على صفة مضادة لذلك فان رآه على غيرها كانت رؤيا تاويل لا رؤيا حقيقة فان الرؤيا منها ما يخرج على وجهه ومنها ما يحتاج الى التاويل والتعبير وقال بعضهم قد خص الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بعموم صدق الرؤيا كلها ومنع الشيطان ان يتمثل بشيء منها حتى لو فات مخافة لحاله في الحياة لئلا يتدرج الكذب على لسانه في النوم كما منعه من ذلك في اليقظة لئلا يكون من ذلك تولع اللبس بين الحق والباطل ولم يوثق بما جا من امر النبوة فحماه الله سبحانه انبياء عليهم السلام وحماها وسع في النوم ورؤيا غيرهم يسوغ الكون من كيد الشيطان وتمثيله لتصح رؤياه في الوجه **هـ** الصحيح ما ذهب اليه الباقلاني من ان قوله صلى الله عليه وسلم فقد رآني الحق ويكون طريقا الى علم صحيح جنس ويكون طريقا الى علم صحيح علي الرؤيا حقا ليست باضغاث وان رئي على غير الصفة التي كان عليها في الحياة وان تلك الصفة من فعل الله تعالى لا من تخيل الشيطان وتمثيله لشمائله صلى الله عليه وسلم بعصمته في المنام ان يتمثل الشيطان به كما عصمه منه في اليقظة قلت قد علمت بما تقدم حكمه الرؤيا التي في النوم من حجر او جبل وانسان او غيره انما هي امثلة لتلك المرئيات لا انفسها وبه يخرج ما ذكروا من انه يجب ان يراه انسانان في وقت واحد في مكانين مختلفين من رآه فقد رآني فقد رآني حقا وعلى ذلك لان الشيطان لا يتمثل به ومن شمائله صلى الله عليه وسلم فان الله تعالى قد عصم مثاله ان يتمثل به الشيطان في النوم كما عصم ذاته الكريمة منه في اليقظة فكذا سوا الحق في انه يجب ان يراه اثنان في مكانين في حكم الصورة فانه صلى الله عليه وسلم كالشمس في ما هو الحق في انه في مكانين وهو تنظير لا يصح لانه غير موازن لان الشمس وهي في الا جزاء في مكانين لا يرى من مكانين ورؤيته واحد في مكانين في الخارج رؤيته مكانين وانما الذي يوازن ان يرى احد جرم الشمس في بيت ويراه عمرو في ذلك الوقت في بيت آخر ولو يرى ذلك كان بهم محال كما سبق الذي يراه انه الكريمة انما هو مكانين فان قلت من حكم الجزاء ان يكون غير الشرط لانه مسبب عنه ومعلول والمسبب غير السبب والمعلول غير العلة وهو هنا نفس الشرط قلت لا بد من تقدير ما يتم يقع الجزاء مسببا ومعلولا للشرط فالتقدير من رآني فقد رآني الرؤية الحق التي هي من الله تعالى لا من الشيطان ويدل على ذلك قوله في الآخر فقد رآني الحق وايضا فقد تقرر في علم البيان ان الشرط والجزاء اذا اتحدا يدل على الكمال والغاية في المعنى فيقرر الرؤية التي لا تقدرها غاية ولا كمال من الحق ومنه حديث من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله **قلت** قد علمت من الحديث ومما تقدم ان الله قد عصم مثاله صلى الله عليه وسلم ان يتمثل به الشيطان في النوم كما عصم ذاته الكريمة منه [illegible] العلما انما تصح رؤيته [illegible] ما يشكل على بعض [illegible] لمعاني كلام ما تقدم مثاله في نفسه عليه [illegible] ان على انه رآه مثاله المعصوم من [illegible] الثاني حتى تكرر عليه سماع صفاته صلى الله عليه وسلم المنقول في الكتب حتى انطبع في نفسه

المثال المعصوم فيما اذا راه جزم بانه راى مثاله المعصوم من الشيطان كما يجزم الصحابي اذا راه واما
غير معرفين فلا يجزم انه راى مثاله بل يجوز ان يكون مثاله ويحتمل ان يكون من تخييل [illegible] فيبعد قول
القائل انه رسول الله ولا قول من حضر معه هذا رسول الله لان الشيطان يكذب بنفسه ويكذب بغيره
موضع لا اشكال في صحة الرويا على الرجلين لجواز في روية غير الرجلين ان يكون ذلك من تخييل
الشيطان مع شاهد انه صلى الله عليه وسلم ان الشيطان لا يتمثل به فان قلت اذا لم تنفع رويا
على الرجلين فمع بعض غيرهما انه راى مثاله صلى الله عليه وسلم قلت يجوز ان يعتقد خلقه الله تعالى
ان يلقي ان الذي راه هو مثاله صلى الله عليه وسلم وفيه تعوض ان محل الادراك من النائم لا يتيقن عليه النوم
قال الغزالي في الحقيقة تعرفوا انه لا بد من تحقيق روية مثاله المخصوص ويشكل في ذلك بما تقرر في
كتاب التعبير انه يرا شيخا وشابا واسود وذاهب القدمين والعينين وانواع شتا من المثل التي
هي ليست مثاله فان الجواب ان لا حول صفة الرائي والحوائج تظهر فيه وهو كالمرآة فيما اذا صح
للرائي المثال وانضبط في رويته اسود تدل على ظلم الرائي وفي رويته ذاهب العينين تدل على عدم الملك
الرائي لانه ادراك ذهبه ورويته ذاهب اليدين تدل على ان الرائي يمنع من ظهور الشريعة ونفوذه
امر هالك الى غير معرفين بالفعل [illegible] ورويته شابا تدل على ان الرائي يستمر لان الشاب يحسن
ورويته شيخا تدل على ان الرائي يعظم النبوة لان الشيخ يعظم وغير ذلك من الصفات الدالة على
احكام المختلفة ثم قال الغزالي فان قلت فهو مثال حق اذا قلت فان اريد عليه من الكيفيات فكيف يصفا
المثال وهو لم يحل [illegible] فيقال ايكون ذلك له شاب تغيب عنه ثم جيت وجه
له شيخا او اصابه مرض او اسود او اصفر او به جرح او حذام او قطعت اعضاؤه اكنت تشك
انه ابوك قلت لا قال فهذا ذلك الا لما انطبع في نفسك من مثاله المشهور عندك الذي لا تجعله مع
عروض هذه الاحوال له وغير الرجلين لا يثق بانه راه صلى الله عليه وسلم قلت ويحتمل للكرماني انه اذا
راه شيخا كان عام سلم واذا راه شابا كان عام حرب فان غيره واذا راه [illegible] بجسمه
دل على اختلال تلك البلدة بالحق وتلك الدار بالخير [illegible] واختلف الفقهاء لو قال الرائي به امراتي طالق
ثلاثا وهو يجزم انه لم يطلق فلانا هل يلزمه الطلاق ثلاثا لانه صلى الله عليه وسلم لا يقول الا الحق [illegible]
قال القرافي وهو الاظهر لانه اخبار صلى الله عليه وسلم في اليقظة يقدم على اخباره في النوم وان
العلقة [illegible] والنوم ارجح من العلقة فيطلب عدم الطلاق لان هذا الاحتمال [illegible] على
الناس واما الفتاوى في النوم فلا يضبطها الا الراسخ من الحفاظ لصفته صلى الله عليه وسلم [illegible]
قلت وقد نزلت بنا ذكر ان الشيخ الفقيه [illegible] كان يعرف به مسعود الفقيه
رجل وقال له رايت البارحة النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي قل لفلان يعطيك جبة فقال له [illegible]
في اليقظة لا اعطيك شيئا فاجتمع الرجل في خلوة على الرجل الصالح ابي عبد الله [illegible]
القريب من المسجد المذكور فاعطاه [illegible] فقال الشيخ لو علمت [illegible]
ع ولم يتعلق بجواز روية الله تعالى في النوم حتى يورث على صفة الاثم كرويته [illegible]

56

بالعلم بان ذلك المرئي ليس هو ذاته تبارك وتعالى لاستحالة صفات الاجسام عليه
بخلاف روية النبي صلى الله عليه وسلم فرويته تعالى في النوم من باب التمثيل والتخييل قال القاضي
ابو بكر ورويته تعالى في النوم اوهام وخواطر في القلب بامثال لا تليق به تعالى سبحانه عنها ويتعالى
الرائي على امور ربما كانت ستكون كغيرها من المرويات وقال غيره من اهل هذا الشان [illegible]
العابرين في تاويل روية الله تعالى انه سبحانه ان راه على صفة لا يوصف بها كانت حقا صرفا لا كذب فيها
[illegible] بعد ذلك مما صرح انه يجوز ان يرى سبحانه على ما يستحيل في حقه كرويته عز وجل في
صورة رجل كما ذكر على ما يليق كرويته عز وجل على ما يجب له من نعوت الجلال والسلامة عن
صفات الحدوث وان هذا الشان يجوز ان يكون في الدنيا كما يقع للمومنين في الاخرة ويجوز هذا
[illegible] فيه كما ذكر قال القرافي بعد ان ذكر من يجوز رويته كما [illegible] ويحتج بذلك
تخصيصا للعموم في قوله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار ما دامت قبل خير الوقائع الخارقة
الخارقة للعادة المخصصة للعموم القطعية يحتج به تخصيص العموم الذي لا يفيد الا الظن
قال واما ان الدعاء من يجوز اهله كالعامري والنصراني فانا لا نتصوره قال وقد مثل هذا ان اول ما رويته
تعالى على التخييل كرويته في صورة رجل يشابه من الرائي كابن اخ او ابن عم او بينهما [illegible] يقول
الا الله لا الله الا انا فما يعني بين هذا ايضا حاجزونحو [illegible] بل انه على ما كان او سيكون
كغيرها من الروايات فيسأل عن تعبيرها والرائي يعلم ان ذلك المرئي امر ارادة من الله تعالى خلق من
خلقه في عالم امر اخلق وانه الله تعالى على ذلك المرئي مجاز كما اطلق حديث بيت ربنا الى السماء
الدنيا والمراد الرحمة على احد التاويلات او كما في التوراة جاء الله من سيناء واشرق على سا
غير الانجيل لانه نزل فيها عيسى عليه السلام والترتيب استعلى على جبال فاران القرآن لانه نزل بجبال فاران
وما ان يكن ما اطلق في التوراة اسم الله تعالى على هذه الكتب الثلاثة مجاز اجاء بيانه اي الحق
بالتوراة ونوره وطهوره بالانجيل لان عيسى عليه السلام بعث لنصرة التوراة وتقويتها وعلى الحق
واستوت الصالح وبلغت الامة الغايات بالقرآن ورحم الجبابرة بنسخة هذا الكتاب
[illegible] **قوله** في الاخرى نزرا في المنام فسيراني في اليقظة هو من شرح الرائي
[illegible] المسموع الثاني يقتضي قوله ما خرجه مما تقدم وان كان المسموع الاول يحتمل
ان يكون من اهل عصره وانه اذا راه في النوم فسيراه في اليقظة ويكون ذلك تعجيلا وبا من
علمنا على ذلك [illegible] ع وقيل المعنا انه يرا تصديق تلك الرويا في اليقظة وقيل
لا اخرجه اليقظة وقيل تعظيم لانه يراه في الاخرة كل امته من راه ومن لم يره والمعبد
رويا خاصة بالقرب منه والشفاعة يراه [illegible] صلى الله عليه وسلم والمسلم الذكا
[illegible] الانتفاع في الاخرة ويبعد كل منهما عن صاحبه ورويته لا ولا تعلقه على رويته
[illegible] بعض المتلبسين بحبه رويته مرة **قوله** اذا حلم احدكم حلما
[illegible] الشيطان به في النوم فلا يتقدم تفسير الحلم **قوله** رايت راسي قطع

مما انا اتبعه وفي الاخرى فتبعته حرج مما اشتد دت وانزجر فزجره وقال لا تخبر بتلاعب الشيطان بك
ط ليس في هذا المنام ما يدل انه من الاضغاث ومن تلاعب الشيطان انما علم ذلك من جهة انه
يكرهه ويحزن من الشيطان وقيل لان الرائي اشتغل من المنام بما هو [illegible] يعلمه انه من الاضغاث
فاما اهل التعبير فقطع الراس عندهم يدل على [illegible] بمفارقة الرائي ما هو عليه من النعم
او بمفارقة من فوقه او زوال سلطانه وتغير حاله في جميع اموره الا ان يكون عبدا فيدل على عتقه او مريضا
فيدل على شفائه او مديانا فيدل على قضاء دينه او من لم يحج فيدل على انه يحج او مغموما فيدل على زوال همه
او خائفا فيدل على امنه الى غير ذلك مما سطروه وكل ذلك ينظر فيه الى اتباع الراس
[illegible] مما [illegible] قطع الراس من جهة العلم لا باعتبار هذا المنام بعينه وقد [illegible]
تنبيه في كتاب احوال العبارة ان رجلا قال يا رسول الله اني رايت راسي قطع فجعلت انظر اليه باحدى
عيني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال باي عين كنت تنظر اليه فلبث ما شاء الله ثم قبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] الراس [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] والنظر اليه كان اتباع السنة

قوله في الاخرى اني رايت الليلة [illegible] الظلة [illegible] رايت الليلة [illegible]
والظلة السحابة ع واصل الظلة [illegible] وقيل الظلة سحابة لها ظل وقيل معنا
تنطف تقطر ومعنا يتكففون [illegible] ط ويحتمل ان يكون معناه [illegible]
[illegible] العلو والسبب الحبل واصل [illegible] ما يكون [illegible]
ومنه [illegible] **قوله** باي انت وامي [illegible] **قوله** والله لتدعني [illegible] ط فيه
جواز الحلف على الغير وابرار الحلف لانه صلى الله عليه وسلم اجاب [illegible] وفيه قطع
اني بكر رضي الله عنه [illegible] العبارة **قوله** فلتعبرها ط [illegible] وفيه ما [illegible]
ويجوز ان تكون [illegible] **قوله** اما الظلة [illegible] ط تعبيره للرويا كله
[illegible] والمناسبة فيه ظاهرة [illegible] **قوله** صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات بعضا [illegible]
له [illegible] ع [illegible] في تعبيره [illegible] اصاب في التعبير واخطا [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] انه ترك بعض اجزاء الرويا [illegible]
[illegible] واحد [illegible] العسل [illegible] القران [illegible]
[illegible] السنة [illegible] قوله ثم يوصل [illegible] لانه ليس في الرويا [illegible]
[illegible] وهو عثمان [illegible] المنام [illegible]
[illegible] انه خلع [illegible]
[illegible] لم تكن [illegible] في الرويا [illegible]
[illegible] الرويا والرواية وقد [illegible] والكرامة التي [illegible]
[illegible] عنه النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه وسلم
عند [illegible] من علما الصحابة رضي الله عنهم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

من الاحكام التي امر بتبليغها ولا دعت الحاجة اليه فيه ولعله لو بينه دعت
الحاجة الى [illegible] ولعله لو بينه دعت الحاجة الى ذكر الخلافة ومن يتقدم له ومن تأتيهم
[illegible] نفوس وتتالم قلوب ونظرا لما [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
ع وقيل خطاه في سواله [illegible] وان كان [illegible]
انه [illegible] [illegible] الابن [illegible]
ويحتمل [illegible] الله [illegible] بعده [illegible]
[illegible] بالحق [illegible] حتى [illegible] الله تعالى [illegible]
قوله لا تقسم ع قال بعضهم [illegible] صلى الله عليه وسلم على ابرار القسم ولم يبر
[illegible] ابا بكر [illegible] المصلحة في ترك ذلك [illegible]
هو [illegible] عليه وقيل انما قال لا تقسم [illegible] عليه [illegible] بالتقدم عليه على ما تقدم
التاويلات في الخلافة او لانه صلى الله عليه وسلم لم يعين الرجال المذكورين لانه لو عينهم كان
كالنص عليهم في الخلافة وقد شاء الله تعالى ان تكون الخلافة على غير هذا الوجه ولما كان
في النفوس من تعيينهم وتعيين [illegible] ينقطع [illegible] وفيه [illegible]
بين [illegible] وان لا يعين [illegible] قلت وذكر [illegible] ان مالكا سئل عن مسالة فبادر
ابن القاسم في الجواب عنها [illegible] مالك [illegible] على [illegible] يا ابا عبد الرحمن [illegible]
شاورت [illegible] [illegible] الاشياخ [illegible]
وفيه جواز سكوت العابر [illegible] تعبير الرويا [illegible] او حضرة [illegible]
على الناس وفيه ان الرويا ليست لاول عابر [illegible] لم يخط ابا بكر [illegible]
عابر [illegible] والكافة [illegible] الخطاب [illegible] العبارة والا [illegible]
عن الرويا [illegible] المعبر الاول [illegible] منه [illegible] في العبارة [illegible]
ولا ينبغي [illegible] الرويا [illegible] كما [illegible] النبي صلى الله عليه
[illegible] الكتاب ولا ينبغي [illegible]
[illegible] وقيل [illegible] الرويا [illegible]
[illegible] النبوة [illegible] اجزاء النبوة [illegible]
[illegible] ان [illegible] واخطا [illegible] عليه السلام
[illegible] لك كله [illegible] وفيه [illegible] عليه [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible] رويا [illegible] احلام ثم عبرها
[illegible] **قوله** في الاخرى كان مما يقول لاصحابه [illegible]
[illegible] كثيرا [illegible]
وفيه [illegible] الرويا والتعليم [illegible] للتكثير
[illegible] والزهاد [illegible] من علم الغيب واسرار الكائنات [illegible] من اجزاء النبوة

وبيه انه لا يعبر الرؤيا الا العالم بها ﻫ اخذ صلى الله عليه وسلم من لفظ عقبة العاقبة وهي رابع
الرفعة وتاول الرطب ما فيه من لذته حلوة القلوب سهل لان الشيء بعده سعة كطة بعد تدرج كما
ان الرطب حلو سهل كمل بعد تدرج من الطلع الى ان صار رطبا كما قال علماء التعبير وطرق التعبير
اربعة الاشتقاق كما تقدم والثانية ما يعبر بمثاله وتعبيره بشكله كدلالة معلم الكتاب
على القاضي والسلطان وصاحب السجن ورأس السفينة وعلى الوصي والوالد والثالثة ما يعبر بالمعنى
المقصود من ذلك الشيء المرئي كدلالة جعل الشعير على السعر وبناء السوق على المعيشة وجعل الراحل على
الزوجة والجارية والرابعة التعبير بما تقرر له ذكره القرآن او السنة او الشعر او كلام العرب او
امثالها او كلام الناس وامثالهم او خبر معروف او كلمة حكمة وكذلك كتعبير الخشب
بالمنافقين لقوله تعالى كانهم خشب وتعبير الفارة بالفاسق لانه صلى الله عليه وسلم سماها فويسقة
وكتعبير الزجاجة بعم المراة لتسميته بعض الشعر اياها بذلك وكتعبير رؤية الانبياء عليهم السلام
والخلفاء رضي الله عنهم بما كان في ايامهم وخاص قصصهم ومقامهم بينا قد طاب اي قارب الاستقامة
وتناهى صلاحه لقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم وتبركوا العله لان الرؤيا سما المدينة طابة وقيل العل
هذه الرؤيا كانت بعد اجلاء النضير وبعد استقامة الدين ويحتمل انها كانت قبل تبشيرا بالذي حصل له صلى الله عليه
وسلم بما يكون من حاله وحال الدين فوله به الا في بقيل ان كبر به يعني الى الاكبر في فيه ان السنة
تقديم الاكبر لان رؤيا الانبياء عليهم السلام حق وقد امر بذلك في اليقظة قلت فيه [illegible] الا في
ورياء الدهاخو ويحتمل ان السنة تقديم الاكبر بعث بهذا فوله به الا في [illegible] وهل في الوهل
بفتح الهاء الوهم وعجاهم المراد معنا وقد يكون بمعنى الغلط والنسيان وهي خروج الرؤيا على وجهها
لهجرته صلى الله عليه وسلم الى ارض بها نخل ﻫ [illegible] يراد الغلط ها هنا ولم يجز صلى الله عليه وسلم
باخر البلدين ليبين الرؤيا ما يدل على احدهما وانما ذهب وهله الى احدهما لكثرة ما بها من النخل قلت
بقي ان يقال رؤيا حق وقد كذا احد البلدين بتعين ذلك واجيب بحضرة الشيخ [illegible] السؤال بان
كونه صلى الله عليه وسلم انها ليست حملها التنظر واما باعتبار المطابقة ونعم لا تجب المطابقة ولم يرد الشيخ
والجواب هو بان الوهل يحتمل انه اول حركة الذهن الى التعبير ثم لم يتماد عليه ثم تحمل وبعد انه
كان في النوم ويحتمل انه في اليقظة فوله فاذا هي المدينة يثرب ﻫ انما قال ذلك لانه
جرى على العرفية سمى المدينة يثرب ونهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك وسماها طابة
ومن المطيب او الطيب لسكناها المسلمين او الطيب حالها او المطيب الدين بها او المطيب
يثرب بنفسها من خبث الكفر وتسمية كما ينفي الكير خبث الحديد وكره اسمها يثرب لما فيه
من التثريب فلا يجوز تسمية احد منها بذلك وكانت الجاهلية تسميها بذلك باسم من
كان اسمه يثرب ولعل قوله صلى الله عليه وسلم هذا كان قبل نهيه صلى الله عليه وسلم
التي نسمعه منا قبل يثرب لانه كيف قال قيل يا اهل المدينة ثم قال يثرب للبيان قلت وذكر
علماء التاريخ ان الحجاز من المدينة والجحفة الى مكة كانت مساكن العمالقة وكلهم من ولد عملاق بن لاوذ بن

ابن ارم بن سام ابن نوح وكانت الجحفة منه مسكن بني عبيل من العمالقة فاجحفتهم السيول
فلذلك سميت الجحفة وتقدم بيان ذلك في الحج واما يثرب فقال السهيلي انما سميت يثرب
باسم رجل من العمالقة وهو اول من نزلها منهم وهو يثرب بن قاين بن عبيل بن مهلائيل بن عوض
بن عملاق ولما حلها النبي صلى الله عليه وسلم كره لها هذا الاسم لما فيه من لفظ التثريب وسماها
طيبة وطابة والمدينة قال السهيلي فان قيل كيف كره اسما سماها به الله تعالى في القرآن فما
الجواب انه انما سماها الله به حاكيا بذلك عن المنافقين في قوله تعالى واذ قالت طائفة منهم يا اهل
يثرب فنبه بما حكاه عنهم انهم رغبوا عما سماها به الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وابوا الا
ما كانوا عليه في الجاهلية والله سبحانه قد سماها المدينة في قوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم
لما بين التوراة احد عشر اسما المدينة وطابة وطيبة والمسكينة والجابرة والمحبة والمحبوبة
والمقصورة والمجبورة والعذراء والمرحومة فوله حمز زند ﻫ من حمله اياهم على الجهاد
والمنا والنفع صورة بين قتل يوم احد لانهم كانوا معظم عسكره وصورة اذ كان فيهم عمه حمزة و
بقطع اعمار المقتولين في هذه الرؤيا بجلاء الا ان ذلك خرجت على وجهها وهي عرضها للتاويل
ما ولها ذكر لان سيف الرجل انصاره الذين يصول بهم كما يصول بسيفه وقد يكون سيفه ولده او والده
او اخاه او عمه وقد تكون زوجته وقد يدل على الولاية والوديعة على لسان الرؤيا وحجته وقد يدل
على السلطان الجابر وكل ذلك بحسب القرائن التي تصحب الرؤيا وتشهد لاحد معنى الوجوه كما اول في
هذا بما في الحالة لغزوته محاربته اعداءه فلت اختلف هل من كانت قبله صلى الله عليه وسلم يكون ابطاله
من زمان بعده والنظر كنا بيته عنهم بالصور ما يدل على ذلك لان الصور المعظم كما علم كرابحا
هو التثريب لعضاء البدن فوله ثم هززته ثانية مع كذا رؤيتنا من طريق العلم رجلا ابن ما بعدان
هذا الين ورفع من طريق غير مسابه الموصفين بتسمه في الزان في لغة ابن وابل فوله فاذا
هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ﻫ يعني بالفتح الله عز وجل به بعد احد وبانهم لم يتبعوا
عن العباد بعد ولا فعلوا ما اصابهم فيها بل خرجوا ونزلوا اخيرا الاسد مستنظرين على عدوهم ونصرهم
الفتح ولم يزل المسلمون مجتمعا وايمانهم يعلوا ويقوا الرسنة بعد سنة فوله ورايت فيها ايضا بقرا ﻫ
حاء في غير الماء زيادة وهي قوله تنحر وبهذا تتم تعبير الرؤيا
بما ذكره وانما عبر البقر بمن قتل لان البقر متسلحة بقرونها بها تنطح وبنا طحها يعض بعضا
رجال الحرب ع وكانت العرب تستعمل القرون في الرماح عند عدم اسنة الحديد والبقر يستعمل
البقر ومن قرونها ويجرحونها لتشابه بعضها بعضا وانما خص القتل باصحابه وليست الرؤيا
مقصورة على تصغيرهم بذلك لان البقر يعنى بها عن اهل الحرث والبادية ومن يثير الارض كما انما يشتغلها
ولان الذكر منها ثور وهي كانت صفة الانصار من الصحابة لاشتغالهم بالفلاحة والزراعة وليست
غيرهم من قريش ولان الصحابة الثابتين معه على الحرب تنحر بجسم جبينهم من الارض فلهم ظاهرها

وباطنهما ويحتمل انه انما تاول غير البقر بمن قتل من اهل البقر لتشبيهه بنفر الابل ايه
قال ورايت فيها بقرا والله خير البقر من المومنين ط فيكون اخر البقر فيها وبابا من اهل البقر
بهما الخ لفظهما واحد وليس بينهما الا التنفيذ فيكون هذا ظهر فيما على تنبيه خامس
مستقر التعبير قوله والله خير روبناها بربع العلماء الراء ومعناه عند الله
كثير ثواب الله خير للمقتولين من بقائهم في الدنيا وقيل معناه صنع الله خير وهو تفاؤل
بيوم بدر قلت وعلى النقيه برابر ارتفاعهما على الابتدا والخبر ويحتمله على اعتبار
العوض بالنقض كما اجتاز في الله عوض من كل هالك ع وقبل في الكلام تقديم وتاخير والتقدير
برواية والله بقرا تنحر والاسم على هذا تحنوض على القسم وهذا التقدير ذكر ابن هشام وعن
الشاب وهو خبرا على التقدير وان كان مكرر في الخط اهرا وباعتبار عقباه لا تقدرا كما بعد
الاعاليل من عليه روبا وبا خير والاول قول من قال الراء والله من جملة الرويا وانها كلمة التفت
الله وسمعها عند رؤياه ثم قيل قوله واذا الخير ما جاء الله به وظاهره انه رؤية واحدة عن
منفصلة قوله واذا الخير ما جاء الله به بعد وثواب الصدق الذي اتانا الله به بعد يوم بدر
ط بعد الاول تحت الرواية فيها بالنقض مضافة ليوم بدر وعلى ان تخلطها روايتهما
في وقتين تختلفين احدهما بعد احد والثاني بعد يوم بدر مع انهما متوافقان على ما جرى في يوم
احد فيستعمل ان يكون يوم بدر هنا الغزوة الكبرى لانها منقطعة عنه على احد لانها كانت
في رمضان من السنة الثانية من الهجرة واحد كانت في شوال من السنة الثالثة فيتعين ان
بدر هنا انما هي الثانية وكان فيها ان قريشا لما انصرفت من احد من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم واخذوا في الرجوع نادى ابو سفيان يسمع النبي صلى الله عليه وسلم وقال
موعدكم يوم بدر من العام المقبل فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يجاب بنعم فلما كان في العام
المقبل في السنة الرابعة خرج صلى الله عليه وسلم في شعبان فيها اربعة واقام بها ينتظر ابا
سفيان وخرج ابو سفيان في اهل مكة حتى وصل الى عسفان فغلب عليهم الخوف فرجعوا
واعتذروا بانه عام جدب واخزى الله سبحانه الكافرين ونصر المومنين ولم يزل اهل الاسلام
وسلم من ظهر الخير واذل الكفر

قوله قدوم مسيلمة لعنه الله

جاء قبل النبي صلى الله عليه وسلم الينه ع قيل انما جاء الا استنبالا بالله ولعزمه وليبلغ ما
امر بتبليغه وفيه كان يتضح من ليس جا ته ويحتمل ان يجيئه له شكاية له لان مسيلمة كان
من بلد فاضل القابا وشكابه صلى الله عليه وسلم بهيئته تلقى كبير القوم وزيارته لا سيما ان كان
نرجا ايمانه فيتضمن الدين في الدنيا وكان مسيلمة قد ادعى قبل ان النبي اشترط
بشروط وانما ظهرت ردته وكفره بعد رجل في حد بث اخرا نما انزيا الى النبي صلى
عليه وسلم ويحتمل انها منزل وفي حديث اخر انه بقي بين ظهراني القوم قبل عنه صلى الله عليه

ولعلها اول ما جا ته ط يحتمل ان يكون هذا اختلاف احوال في ازمنة واحدة
فمنها بلعنة ان اوله ومنه سال عنه ثم بعد ذلك جا كل منهما الى الاخر فاجتمعا من
غير موضعهما وهذا الا احتمال الزين من احتمال ان يكون مسيلمة قدم المدينة ثلاث
مرات قلت بل بسبب قومه وحرصه قوله لو سالتني هذه القطعة بجريدة
كانت بيده ع هو جواب لقوله ان جعل لي الامر من بعده تبعته قوله ولن اتعد
امر الله فيك ع كذا في مسلم وفي البخاري ولن تعدو امر الله فيك قال الكتاني وهو الصواب
ولعل ما في مسلم ولن تعدو الا قد زائدة ع والوجهان صحيحان فلن يتعدوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم امر الله سبحانه فيه في انه لا يجيبه الى ما سال وان يبلغه ويدفعه بالتي هي
احسن ولن يتعدوا مسيلمة امر الله سبحانه فيه من خيبته مما امل وما قدر عليه من الشقا
والهلاك قوله ولئن ادبرت ليعقرنك الله اي ان ذهبت الى انتباعي ليهلكنك
الله كما وقع من قتله بعد وهو من جملة ايماته صلى الله عليه وسلم والعقر القتل ومنه قولهم نعقل
بعقروا الناقة قوله وهذا ثابت يجيبك عني ع كان ثابت بن قيس بن شماس من خطبا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان المجيب للوفود عن خطبهم وتشدقهم ط وخص
صلى الله عليه وسلم في نفسه على مسيلمة بما سال على ثابت احتقارا له ولعلمه انه يقوم بما
لجواب عن كل ما يسلونه عنه وكان خطيبا بليغا عاقلا جهير الصوت حسنه قوله
وان ارى الذي اريت فيه ما اريته ع هو يقتضي المعرة اي لا اطنك قوله سوارين من ذهب
في الرؤيا المعبرة سوار بكسر السين وضمها ويقال فيه اسوار بضم الهمزة ايضا واما اسوار
العرب وهم فرسانهم وقيل الجمع وفي الدرس بعده اساور بكسر السين وضمه قوله
فاهمني امرهما ع همه لعله لان اللباس من لعقة الاسواد ولعقهما على بد هانه
يدل على قبضهما على بعض الامر وتنبيه وتفعيلهما اي ذلك في جنبيهما قوله فاوحي
الي ان انفخهما فنفختهما فطارا ط يحتمل ان الوحي الذي على لسان ملك كعادته ويحتمل انه
في النوم ع في نفخه ايهما فطارا رايه دليل اضمحلال امرهما من تسبيبه وزتع نفوه وامرهما بذلك لان
في هذا واليقنا بكونهما من حيث بعيد اشعار بذهاب امرهما وبقلانه قوله فاولتهما
كذابين ع اولهما بذلك لوضعهما غير محلهما لانهما من حلي النساء لا من حلي الرجال
وكذلك الكذاب يضع الخبر في غير محله ولانهما من ذهب والذهب حرام على الرجال قوله
بعدي اي بظهران ع يعني بعد موته والا فقد كانا في زمنه صلى الله عليه وسلم
وهو اشارة الى اظهارهما الردة وغلا رتبتهما المسلمين ودعواهما النبوة قوله احدهما
الاسود العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة ع النص
على اسميهما هذه الرواية التي بعد هذه هو من النبي صلى الله عليه وسلم ط الاسود العنسي
هو الذي يدعى بن كعب وكان صاحب بن حمار فالى الحمق وسبب تلقيبه بذلك انه لعنه

حمار معتز الحمار بسقط لوجهه فقال سجد لي الحمار وارتد عن الاسلام وادعى النبوة و
وعزز على الحجاز فاتبعوه وغلب على صنعاء واخرج منها المهاجر بن ابي امية المخزومي عامل رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانتشر امره وغلب على امراة مسيلمة من الاساورة بنت روجها بعد
الرزبون من الاساورة ان قد ضعف سرها بوصل منه الى فدية لتنبح على ذلك بعد خل عليه
منه فوه فيروز الديلمي وقيس بن مكشوح فقتلوه وجاؤوا براسه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ما قاله ابن اسحق قال الربيع ومنهم من يقول انما كان في خلافة ابي بكر رضي الله عنه
وهو الصحيح لقوله في الحديث يخرجان بعدي واما مسيلمة وهو ابو ثمامة ابن كثير الحنفي
قال ابن اسحق وكان من خبره انه رجع من الموفدة يعني وفادته على النبي صلى الله عليه وسلم اقام على حا
لته تلك الى ان توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان تنبأ قبل ذلك بالرحل فقال ان يخبر العمر والكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل هو ابن مائة وخمسين سنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اما قتل
بسم الله الرحمن الرحيم قالت قريش انا بعثنا مسيلمة وتنبأ سنة عشر وكان يقولون اللهم الا الله
وان محمدا رسول الله ويزعم انه شريك لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الامر وتسارع اليه قومه بنو حنيفة
وبعث بكتاب مع رجلين من قومه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه من مسيلمة رسول الله الى محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد فاني قد اشركت معك في الامر وان لنا نصف الارض ولقريش نصفها
ولا يعقلون فلما قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب قال للرجلين ما تقولان قالا نقول كما قال صاحبنا
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان الرسل لا تقتل لقتلتكما ثم كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى مسيلمة الكذاب سلام على من اتبع الهدى اما بعد فان الارض
لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فلما بلغه الكتاب المكرم بعث اقفكسار وقالت
بنو حنيفة ما نزاعم الا انه شركه صاحبنا قال غير ابن اسحق ولما استفحل امر مسيلمة خرج الى
بينه في بشر كثير ونزل على عبد الله بن ابي نجا النبي صلى الله عليه وسلم بعظم امره وارتد والتف عليه
اهل اليمامة وانضاف اليه بشر كثير من اهل الردة وقويت شوكته فبعث اليه ابو بكر
كتائب كثيرة بعضهم بعد بعض وبيتهم الى ان بعث اليهم حبيب بن عبد الله الانصاري
وعقد الراية لخالد بن الوليد ومعه من الناس ما قيل بكر الناس لقتالهم واستشهد فيها خلق
فقتله مسيلمة وحيشه حيث انه لم يسمع لقتاله الا ان على مسيلمة حبيش عظيم وكانت بينهم حروب لم يسمع بمثلها
حتى خاب ابو بكر ان يرهبه من القران حتى ان الله تعالى ثبت المومنين فقتل مسيلمة
قاتل حمزة فتحه بالحربة التي قتل بها حمزة ثم هلك الله سبحانه جيشه وانهزمت اليمامة
الفتاح خالد بما فيها من النساء والاموال والاولاد وجعل الله سبحانه العاقبة للمتقين فوله
رالحق وبيت خزائن الارض وفي غير مسلم مفاتيح خزائن الارض بعيثنا والتقي
وخزائن اموالها وكذلك قال عبد الله فوله جاءه الكذابين الذي بينهما اظن الصواب
تاويل السوارين الكذابين صاحب اليمامة ان السوارين يرجع اليهم من جميعا ابو بستار

طردكم مناسبة نبيه بينهما المذكور يعني الرواية ان اهل صنعاء واليمامة كانا اسلما
وكانا كالساعد بن للاسلام فلما ظهر فيهما هذان الكذابان وزخرفا العمر الا فوال الخدع
الخريل فكانا بالقول الطبيع الاسر عليه وسلم بمنزلة يدوبه لانه كان يعتضد بهما والسوار ان يوجب
هما العشي ومسيلمة بتزخرفهما القول فهو ابيه الا ان ذكر كان اذا صلى الجمع الحديث في نفس
والخلو عن بعض السفر وعنه ان النعبير بعد الجمع واول الانسان الا اقترا ابيهل النبي صلى الله عليه
وسلم ولما جاء من البركات وكان الرحمن جينيه اجمع تخلوه من الشغل جامع الانسان ولغير به عمر
بما زاد وعم طريا يخلف عليه ويوما ويه الكلام في العلم بعير علة الجمع ويه اسناد الطهي
الانصارية المجيد
كتاب المناقب
قلت المناقب في اللغة الفرق واحدها منقبة والمراد بها في هذا الباب طرق الفضائل قوله
ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل هو فلان بن العزي الا خطيئا اخر الصا في جملة فيها عشرة
ولبسوا مثلها انتهى الا من معرفة نسبه صلى الله عليه وسلم فهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر
بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان من اسماعيل بن ابراهيم
الخليل عليه السلام وكنانة الا بن من قريش قريش هل هو النضر بن كنانة او من
بن مالك والمشهور انه من النضر وكان كنانة ولم غير النضر ولا يسمون قريشا وسبب ذلك ان
اولاد النضر كانوا انفرقوا في البلاد فلما اننقل ابن مكة من خزاعة الى قصي بن كلاب جمع اولاد
النضر في مكة فسموا قريشا لانهم لم يتفرقوا اشرا الحكم جمعوا ولم اقرب قصي ابو كم
كان يدعا مجمعا به جمع الله القبائل من فهر قوله من كنانة خل الا حلال ابنا ان غير
من العرب لبس بكجو لعلي بن عاشم كعم لبني هاشم الا بنو المطلب ما نص
فيها اخرى كما جاء في قوله نحن وبنو عبد المطلب شيء واحد فوله في الاخر
عمر وحجرا كان بحوث في الجاهلية قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم كانوا يرونه الحجر الاسود قلت هذا العنا
بالاوهام المنظور بينه وبين الحجر والحراسة فوله الا ان استحضار المعنا
في كلامه يسمع سلامه الا انه كلامه حذيفة قيل في قوله تعالى وان من شيء الا يسبح
بحمده حذيفة بتحسين يخلقه الله تعالى فوله انا سيد ولد ادم يوم القيامة
المعروج اليه في الشر يرجع فيها ابا بشر كانت والنعيم يوم
الله صلى الله عليه وسلم سيد في الدنيا والاخرة لانه اليوم الذي يلجا اليه فيه
وولده وبطهى فيه سود جده صلى الله عليه وسلم منازع خلاف
الدنيا فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين وسومن معه قوله لمن الملك
اليوم ينقطع فيه دعوى الربوبية لغير الله تعالى وفارغ لك اتفقنا
المنكم ربك يجهث وايضا بما فيه من البيان الذي يجب الله يلبعه

لتعتقد الامة وتعمل بمقتضاه في نبوته صلى الله عليه وسلم كما امروا فلته هذا في حقه
والجب كما ذكروا اما غيره فمدحه نفسه قبيح وان كان حقا قيل لحكيم ما الذي لا يحسن وان
كان حقا قال مدح الانسان نفسه واجاز بعض الشيوخ مدح الانسان نفسه اذا كان فيه
تنبيه المخاطب على ما خفي عنه من حاله كقول العالم للمتعلم اسمع مني فانك لا تجد مثلي قال
ومنه قول يوسف عليه السلام اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم ودل معنا الغرض فيه وبين
غيره في ذلك ما ذكره بعض المحققين سبيل عما لا يليق به من الله تعالى وهو في غيره من سوء
ما قصدوا في [illegible] من سمات المتقين عنده وبفعله فيحسن منك ذاك في وفي الحديث التحدث
بالنعم اذا امن منه التعجب والفخر كما قال في الحديث لا فخر ولا سيما ولا يخفى قلت
الفخر [illegible] الرفعة والمباهات بالاشياء الخارجة عن الانسان كالمال والجاه فقوله صلى الله
عليه وسلم لا فخر حال هو نحو اي اقول هذا لا فخرا وانما هي [illegible] نقلتها كرامة من الله تعالى
لا من قبل نفسي فليس لي ان افخر بها واما مدح الانسان غيره بالحقيقة فيأتي الكلام عليه ان شاء
الله تعالى في [illegible] ولا يعارض هذا الحديث قوله في الاخر لا تفضلوا بين الانبياء لاحتمال ان يكون قاله
قبل ان يوحى اليه انه سيد ولد آدم او انه قال ذلك على وجه التواضع او ان النهي عن التفضيل
انما هو عن التفضيل في النبوات واما تفضيل بعضهم على بعض بخصائص خصه الله تعالى بها
بعضهم فليس بمنهي عنه قال تعالى تلك الرسل الاية فقوله واول من تنشق عنه الارض واول
شافع واول مشفع هو منه صلى الله عليه وسلم بيان لكونه سيد ولد آدم قلت ولا يعارض
هذا قوله في الاخر فاذا موسى اخذ بساق العرش فلا ادري اهو ممن استثنى الله ام بعث
قبلي لاحتمال ان يكون هذا قبل ان يوحى اليه انه اول من تنشق عنه الارض

احاديث نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم

قوله بقدح رحراح يعني واسعا ويقال ايضا رحرح وارخ رحبة رحراح [illegible] الاناء
وبعضهم [illegible] ذلك وصفي الجواز واصل الرحرح السعة قوله فرايت الماء ينبع من بين اصابعه
في حمله الاكثر على خروجه منها قال المازري وهو المعجز من معجزات نبينا عليه السلام لم نر
كان خروجه من الحجر معهود ويحتمل انه كثر الماء في ذاته فجعل ينبع من بين اصابعه ويخرج
اصابعه كلا الوجهين اية تواترت معنا فقوله في الاخر وكانوا زهاء [illegible]
اي قدر [illegible] بالالف [illegible] اليه المثنى [illegible]
والزوراء [illegible] كما ذكره وسببه [illegible]
الصلاة فقام جيران المسجد [illegible]
ذكر الحديث [illegible]
في سند الاخر ابن المثنى عن ابي [illegible] عن شعبة عن قتادة [illegible]
ولسعيد [illegible] البخاري [illegible] الشعبة وسعيد هو سعيد بن ابي عروبة فقوله [illegible]

61

عهد نبيها لو ترك منها ما زال قائمة فقوله في الاخر لولم تكله لاكلتم منه و
لقام بكم معناه [illegible] وقوله وشبهه حديث عائشة فلما كلته فني وفيه
ان هذه الامور كونية تحب ان لا يستقصى امرها وتترك مهملة لانه لا يخل بحيث فهو
بركة تنقص ما فيها [illegible] للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويعاقب فاعله برفع
البركة منه ويرجع الى قوته هذا وجه التاويل فيه والظاهر في معناه وان كان يعني
ما راجع بيت عائشة انها لما كالته عرفت قدره وبقيا على حسابها وكانت
لا تغفر [illegible] تلك في ظنها [illegible] ذلك اية بينة ولا بركة وظاهر الحديث
[illegible] قوله ولا سيما مع ما في هذا الحديث من قوله لولم تكله لاكلتم منه ولقام بكم
وهذا نص على [illegible] هذا الشارح فقوله في الاخر فكان يجمع الصلاة
الكلام على هذا الجمع في محله فقوله تبض بالضاد المعجمة [illegible]
[illegible] يبض بصيصا [illegible] بالمعجمة [illegible] تسيل يقال بض [illegible]
[illegible] فقوله [illegible] الحاكم [illegible]
[illegible] وجهه ويديه [illegible]
الناس [illegible]
[illegible] وما في معناه [illegible] معجزاته صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] هذا المجلس [illegible] ولم ينكروا [illegible] عليهم [illegible]
[illegible] على [illegible] الكذب [illegible] الحديث الصحيح بذلك

احاديث اصابته صلى الله عليه وسلم في الخرص

قوله اخرصوها فيه جواز الخرص وتقدم في الزكاة ولا خلاف في جوازه في التمر والعنب واختلف
في الزرع فقوله احصيها حتى نرجع اليك قلت امرها بذلك لتظهر صحة خرصه صلى الله عليه
فقوله ستهب عليكم الليلة ريح شديدة هو معجزة ظاهرة ومنه ما كان عليه صلى الله
من الشفقة والرحمة تامله فقوله فليشد عقاله هو خوف ان ينفلت فيلحق القائم
ضرر الريح فقوله فقام رجل قلت يحتمل ان قيامه كان لضرورة فقوله ابن العلماء صاحب
[illegible] بفتح العين المهملة وسكون اللام والمد فقوله واهدى له بغلة بيضاء هي غير البغلة
البيضاء المسماة دلدل [illegible] له بغلة غيرها وظاهره انها اهديت له في تبوك
[illegible] ولعله يعني [illegible] البغلة قبل ذلك [illegible] على الحين
فقوله وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم ببحرهم واهدى اليه
[illegible] وفيه جواز المكاتبات على العربية وجواز الاقطاع فقوله قالت عشنا
[illegible] خبر الواحد [illegible] منه منا حكم فقوله ومن شاء فليمكث
[illegible] امر المسافر بتعجيل [illegible] المامور بتعجيله [illegible]

الزبا ... ان السعير البه بعير فقال الحاجة وهذه لبيت كذلك قوله هذه كناية فلعله نعم
الكلام لعله لكي في حديث ورباه صلى الله عليه وسلم انه ساجر الى ارض بها نخل كتاب البيوع
قوله نحمه او نحسه في تفهم الكلام عليه في كتاب الحج قوله ان خيره دور الانصار
دار بني النجار في المراد هنا بالدور القبائل وبفضلهم بالسبق في الاسلام وفيه جواز التفضيل والتخيير
بين الناس وانزال كل منزلته وكره بعضهم التفضيل هنا والداعي لغير ضرورة واما التفضيل والتجريح
في الشهادة والحديث والولايات فمحتاج اليه وليس من جنسه في غيبة فلعل التفضيل بالسبق لا
سيما من تفضيل امر دين ويتسلى ان تفضيلها يقصد في المفاخرة وسوء ليل ابن سعد فجعلنا
اخر ولبيت قبايل الانصار مصورة فيمن ذكر وسوء ليل قوله صلى الله عليه وسلم اولم يكفكم ان تكونوا
من الخيار لانه يتغير وكونه جواب سعد قوله ام بني عبد الحارث في كتب العلاء و
الفارس وهو وهم والصواب بني الحارث **احكام بني حنيفة صلى الله عليه وسلم**
قوله في واد كثير العضاه واحدها عضة وعضاهة وهي كل شجر له شوك قوله يعلق
سيفه ببعض اغصانها فيه تعليق السيوف بالشجر والنوم في القايلة للجيوش قوله ان رجلا
اسمه غورث ابن الحارث بفتح الغين المعجمة وبعضهم يضمها والصواب الفتح وبعض رواة البخاري
غيره بالعين المهملة والصواب المعجمة وقال الخطابي في حديث غويرث على التصغير او غوث على
الشك وجاء في حديث اخر وسماه الرجل عن ... ابن الحارث قوله الا السيف صلتا في يده
في ابي محمد ابن قتيبة فيه لغتان الطم والفتح قوله فلعف الله فلعله ان كان يعرف الله يعطي
مواضع والا يعرفه على اسناد في الكاينات الا الله تعالى وان الله سبحانه هو الفاعل النافع قوله
فشام السيف اي غمده وهو من اسماء الاضداد شام الحجر وشام سل قوله لم يعرض له
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحلم والعفو والترحم

حديث قوله صلى الله عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم

قوله فكان منها ... روينا بالباء الموحدة من غير خلاف واختلف فيه روايات البخاري ففي بعضها
قبلت فيها منها من ... وزعم الاصيلي انه تصحيف وقال غيره هو صواب وهو بمعنى الاول
اي شربت والقيل الشرب نصف النهار وقبلت الا وشربت قابلة وقيل معناه جمعت وحبست
فهو بمعنى الاول ايضا من نقل الماء بالمكان المخفض اجتمع فيه قوله ما نبتت الكلا
الكثير في الكلا والعشب والحشيش كلها اسماء للنبات لكن الحشيش يختص بالجاف منه والعشب
والكلا يختصان بالرطب والكلا بالهمز يقع على الرطب واليابس وقال ابن فارس يقع على اليابس
وهو شاذ ضعيف قوله وكان منها اجادب هو كذا بالدال المعجمة قال الخطابي ... الاجادب
صلاب الارض التي تمسك الماء فيسرع نشربه قاله وقال بعضهم اجارب بالحاء والراء ... وليس بشيء
وقال الجاذب بالجيم والدال المهملة وهو صحيح ان ساعدته الرواية قال الاصمعي الاجادب من الارض
ما لا تنبته اي ان لها جرد ابارزة لا يسترها نبات وقال بعضهم انها ... اجادات ...

الالبس والاجاذات فمسكات الماء واحدها اجاذة وفي البخاري بخط زمننا لقيه فبلت
الماء والقيعة مستنقع الماء في الجبال والصخور وهو النقب ايضا وجمع على نقاب في لم ترو
هذه الحروف الا بالراء المهملة من الحزب ضد الخصب وكذا هو في البخاري وعليه شرح الشارح
رحمه واجادب جمع جدب على غير قياس وقياسه ان يكون جمع اجدب بالمد مثله محاسن
جمع حسن على غير قياس وقياسه ان يكون جمع محسن ورواه بعضهم احارد وكذا رواه العذري
جمع اجرد وهو ما لا نبات فيه واما ما حكاه عن البخاري فكان منها لقيعة قبلت الماء فتفسيره
مستنقع الماء في الجبال انما اخرجا غالبه بغلط من الرواة واحالة لمعنا الحديث لان تفسير القيعة
انما يمكن تحريفه بالطايفة الثانية لا في الاولى وما روينا هذا الحرف عن البخاري من جميع
الطرق الا فكان منها بقعة وهو مثل قوله في مسلم طايفة طيبة بمعنى التي ذهب بانها طيبة
تنبت الكلا والعشب واما الاخرى فوصفها بامساك الماء فقط وهذه هي معنا النقب
فكان يجعل التشبيه الا ولى النقب كما ذكر جبير تستنقع فيها الحباب وفيها الماء
الصافي المستنقع بها نقيا ايضا **قوله** وسقوا وزرعوا فقال بعضنا سقيا بمعنى واحد وقال البيهقي
سقاه يوم من نجد واسقاه غيرا والقياس ان يطلق وقيل سقيته ناولته الماء فشرب واسقيته
جعلت له سقيا **قوله** ورعوا رعت الماشية النبات اكلته وارعاها الراعي لعلها
ما نرعا اتشد ابن قتيبة كانما هي فيه تعطوا ان يأكل من طيب والله من ترعاها قلت الحاصل
ان الحديث اشتمل على امثلة ثلاثة ضربت لمن جاءه العلم فقبله وتعلمه وعلم غيره ولمن جاءه فلم يقبل
ولم يعلم غيره ولمن لم يقبل البتة فمثل صلى الله عليه وسلم ما جاء به من الهدى والعلم بالغيث وقسم الارض
بالنسبة الى الغيث الى ثلاثة انواع بالارض الاولى قبلت الماء وانبتت الكلا ورعى منها الناس وانتفعت
في نفسها بان حييت بعد ان كانت ميتة ونفعت غيرها وكذلك النوع الثاني من الناس جاءه
العلم فحفظه وعمل به وعلمه غيره فانتفع بنفسه ونفع غيره والنوع الثاني من الارض لم تقبل
الماء لكنها امسكت فشرب الناس والدواب فلم تنتفع في نفسها ونفعت غيرها وكذلك النوع
الثاني جاءه العلم فحفظه ولم يعمل به ولم يستنبط به المعاني والاحكام ولا له جد في العمل ونفسه
حتى يأتي من هو متعطش لما عنده من العلم فياخذه عنه فلم ينتفع بنفسه ونفع غيره والى هذا
قوله صلى الله عليه وسلم رب حامل فقه الى من هو افقه منه والارض الثالثة قيعة لا تقبل الماء
فتنبت ولا تمسكه فيشرب فلم تنتفع في نفسها ولا نفعت غيرها وكذلك النوع الثالث من الناس جاءه
العلم فلم يجد له قلب واعي ولا حفظ ولا فهم ولا فهم فلم ينتفع ولا نفع فان قلت ذكرت ربع الكلام
في الارض الاولى وانما سوق الحديث في الارض الثانية قلت قال الامام يتعين رده الى الاول والى الارض
الثانية انما تنبت والى الثالثة الاولى عن انسها دلت عليه الفاظ الحديث واما تنزيل الفاظ
الحديث عليه فبناء الحديث من جهة التفسير والتشبيه ومن جهة الايجاز والبلاغة فانه
جعل اقسام الارض ثلاثة اثنان فهو جاز وهما الاولان ثم اثنان للكلام واخر يتضمن ثلاثة اثنان

محمودا ونحو ذلك قوله فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم وهذا
مثلا للمثالين الاولين على ترتيبهما بالتقديم والتاخير فالاول وهو الذي انتفع في
نفسه وعلم غيره مثل الارض التي قبلت الماء فانتفعت في نفسها بالري وانبتت فانتفع الناس
برعيها النبت والثاني وهو الذي حفظ ما حمل ولم ينتفع له بالتفقه فيه وعلمه من لم يبلغه
وبلغه غيره مثل الارض التي تقبل الماء ولكنها امسكته لمن يشرب منه والثالث وهو
الذي لم يتفقه فيما بلغه ولا نقله ولم يرفع به راسا فهو كالارض التي هي قيعان لا تنبت
ولا تمسك قلت القسم الثاني من الاقسام وهو الذي انتفع في نفسه ولم ينفع غيره لم يذكر
في الحديث وانما ذكر الاول والاخير لان فهمه يبدو عليه بالقرينة ولعل هذا نحو الايجاز والبلا
غة التي زاد وقوله وانا النذير العريان قال الهروي خص العريان لانه ابين للعين
وقال ابن السكيت خص العريان لان النذير العريان رجل من خثعم حمل عليه عوف بن عامر اليشكري
يوم ذي الخلصة وقطع يده ويد امراته وكانت كنانية ع بغير تمام الخبر ما به تفسير
وهو انه كان يحذر قومه عن شيء يضرب به المثل فقيل انما قيل له النذير العريان لانه سلب
جاء قومه عريانا وقيل انما قيل ذلك لان الرجل اذا راى ما يوجب انذار قومه تجرد من ثيابه ويشير
بها اليهم ليعلمهم بما دهمهم وقيل … الجوهري … وسمي …
والجهيزة الحبشي … وتجهيز … قومه …
تعرف وقالت انا النذير العريان قوله فالنجاء قال ابن دريد يقال النجاء والنجا وهو مصدر
الجمع اي اسرعوا بالهروب فيه … وحكى … القصر واما اذا اسرعوا بالوجهين فيه سواء
قوله فادلجوا ام النجا اي اذا ساروا اول الليل والاسم الدلج والدلجة بفتح الدال وان خرجت
اخر الليل قلت ادلجوا بتشديد الدال والاسم الدلجة بضم الدال من تقييده ومنهم
من يقول الوجهين في كل واحد منهما كما يقال برهة من الدهر وبرهة قوله وهذه الدواب الفراش قال
الخليل الفراش الذي يطير كالبعوض … ويقال للخفيف من الرجال فراش وقيل الفراش
صغار البق يتساقط على النار وقال … الفراش غوغاء الجراد الذي ينفرش ويتراكم
وقيل هو الطير الذي يتساقط في النار قوله بحجزكم هي الحجزة معقد الازار والسراويل
وتحاجز القوم اخذ بعضهم بحجز بعض واذا امسك الرجل من ثيابه سقوطه اخذ من ذلك الموضع منه
قوله وانتم تقتحمون اي تتقحمون التقحم الوقوع في الاشياء وشبهها والدخول في الامور
الشاقة من غير تثبت شبه صلى الله عليه وسلم تساقط العصاة في نار الاخرة بجهلهم على شهوا
تهم بتساقط الفراش في نار الدنيا بجهله وعدم تمييزه فيما يبصر اليه … قال ابن
العربي يقال الفراش … فانها اذا … اعتقدت انها كوة … فتقصده …
ما حولها … وكذلك الخلق … الغالبة …
وانما اخذ … بالحجزة دون سائر جملة الثوب لانها ادنى للمنبات قوله في الاخر الا

62

الا موضع لبنة هي اللبنة بفتح اللام وكسر الباء ويجوز كسر اللام وسكون الباء معروفة التي يبنى
بها من الطين ونضجها الطوب وهي بفتح اللام وتجمع على لبن بفتح اللام وكسر الباء ومن كسرها
جمعها على لبن بكسر اللام وفتح الباء … والمراد بهذا المثل ان
… والانذار به … الاحاديث … جواز ضرب الامثال … تقريبا
للفهم قوله فكنت انا تلك اللبنة قلت قال ابن العربي ان تامل المتفطن
هذا الحديث راى قدره صلى الله عليه وسلم اعظم من لبنة في حائط قال وقد
تكررت فيها الى كثير فلم اجد عند احد طريقا الى كلام فرجعت الى
نفسي القاصرة فظهر لي ان هذه اللبنة كانت من اسس ولولاها كانت … البناء
من جملة الناشية من البناء لانها قاعدته قلت وضع اللبنة في محلها
من البناء وهذا مكمل لحسن البناء لانه كان فيه … غير حسن به الا قوله
ويجمل البناء وكذلك هو صلى الله عليه وسلم مكمل لحسن … وسالتها في
… بنفسه حسن قال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة ثم كون اللبنة
مكملة لحسن البناء واضح في الحسن وهو صلى الله عليه وسلم مكمل الحسن كما …
حسا ومعنى لما خصه الله تعالى من الصفات التي يطول تعدادها وذكر البناء
واللبنة هو على سبيل التقريب للفهم والا فقدره صلى الله عليه وسلم في الانبياء
عليهم السلام اعظم من لبنة في حائط كما قال ابن العربي قوله وانا خاتم
النبيين قلت هذا نص في ختمه صلى الله عليه وسلم النبوة وهو حقيقة كما ختم
واختيار ابن عطية … ان دليل ختمه صلى الله عليه وسلم النبوة … من القواعد
نص الاجماع اية كالجواب وما ذكر الغزالي من ان دليله الاجماع ضعيف وتقدم في كتاب
الايمان استيفاء الكلام على ذلك والجواب عن انكار ابن عطية على الغزالي
فيما نسبه اليه قوله في سنده … حدثنا ابو اسامة هذا من
الاحاديث المقطوعة في مسلم … المقطوع وانما هو من الرواية
عن المجهول وفي حاشية بعض النسخ المعتمد عليها حدثنا محمد بن المسيب حدثنا
ابراهيم بن سعيد الجوهري وهذا الاسناد عن ابي اسامة قوله ومن رواية
عنه ابو ابراهيم بن عبد الله الجوهري ع كذا في النسخ الواصلة الينا من
المعلم وهو وهم وانما الذي في مسلم ابراهيم بن سعيد الجوهري وكذا ذكره الحاكم
فيما خرج مسلم عنه قوله … نبيها قبلها … الا
قوله فجعله لها فرطا وسلفا وهو استعارة حسنة والفرط بفتح
الراء والفاء الذي يتقدم الواردة فيهيئ لهم الدلاء والحياض … متقدم
… لهم ويشفع لهم … كالذي يتقدم للواردة ومنه حديث انا

جرطكم على الحوض في الحديث الذي بعده اي انا سابقكم اليه ومتوفر في فيه الى الحقيقة
منه الى المجاز كما استعماله في محله **احاديث الحوض**
في حديث الحوض تواتر نقله عن مسلم عن سبعة عشر صحابيا ونقله غيره عن
عشرة غيرهم فالايمان به واجب والتصديق به واجب من الايمان **قلت**
ظاهر قوله من الايمان انه من القواعد العقائد التي يجب تعريفها للمسلم
ولم يذكر ذلك الموثقون في جملة ما يقرره على من ابتلي واسماء الصحابة المذكورين
لم يذكرها القاضي فانظرها فيه **قوله** انا فرطكم على الحوض تقدم تفسير الفرط
قوله ومن ورد شرب يعني ان الممنوع من شربه انما هو من لم يرد عليه من الذين
لم يذودوا عنه واما من ورده فانه يشرب منه وتقدم الكلام على هذا في الطهارة **قوله**
لم يظما ابدا اي لم يعطش قال ابن ولاة الظماء بالكسر والمد العطش ظمئ يظما
فهو ظمئان والجمع ظماء وهو يفيد ان الشرب منه بعد الحساب والنجاة من النار
لانه الذي لا يعطش وقيل لا يشرب منه الا من لا يدخل النار **و** ظاهر الحديث
ان جماعة لما تشرب منه الا اذا بدت ثم من يدخلها فيحتمل انه لا يعذب فيها بالعطش
بل بغيره وهذا كما قيل ان جماعة كلها تاخذ كتبها بايمانها ثم يعاقب منهم من شاء الله
تعالى وقيل انما ياخذ كتابه بيمينه الناجون **قوله** فانه قد فيه بانية الكلام
على هذا المعنى في حديث ها فوق الصحابي **قوله** في حوضي مسيرة شهر زواياه
سواء الزوايا كما ان كان فهو مربع مستو في مستو كما طلع لان تساوي الزوايا
يدل على تساوي الاضلاع قال بعضهم وهو يدل على معرفته صلى الله عليه وسلم
بسائر العلوم لان هذا من علم الهندسة والتكسير والحساب وهو يفيد ان في كماله طوله
وعرضه سواء **قلت** الزاوية هي البعد الكائن بين خطين قام احدهما على الاخر
ومنفرجة قيل وكون زواياه سواء لا يدل على تساوي الاضلاع وتنفسم الى
لولا قوله في كما ان طوله كعرضه وعلى ذلك فحبسة الشهر لكل واحد من طوله وعرضه
قوله وماؤه ابيض من الورق الورق بكسر الراء الفضة وفي رواية ابيض من اللبن
عما اصله النحاة فانهم قالوا للتعجب الا من الفعل الثلاثي ولا يتعجب من
المزيد عليه فلا يقال ما ابيضه ولا زيد ابيض من عمرو فاذا اريد التعجب من المزيد
تعجب من مصدره فيقال ما اشد بياضه هالوا وقول الشاعر جارية في درعها
الفضفاض ابيض من اخت بني اباض شاذ وكذلك قول الاخر اذا الرجال
شتوا واشتد اكلهم فانت ابيضهم سربال طباخ وهذا الذي وقع في حديث يصحح
تلك اللغة وكذلك قولهم هو لما سود انما فيح ومما احتج به بعضهم على التعجب
من المزيد وكذلك احتج بقول ذي الرمة وما شية خرقا زاهية الكسا

ساوبهما باق ولما

ساوبهما باق ولما ما شيخ من عينيه للماء كلما توهمته ربما او تذكرته منزلا عافي
من الهوبو فاخرج على ما اصله النحاة فقال اشد بياضا **قلت** ليس في الحديث ولا في
الابيات المذكورة صيغة تعجب وانما فيه صيغة افعل الا كون للتعجب وصيغة افعل
اخوان فما جاز بناء احدهما منه جاز بناء الاخر منه وما امتنع امتنع ولا يمتنع الحديث
على تلك اللغة كما ذكر لانه نقل الحديث بالمعنا وهذا لم يحتج في كتابه بشيء
من الاحاديث الا حديث واحد وان كانت لفظة ابيض مبنية من الزيد مما زعمها في الاصل
ابيض بتشديد الضاد وابيض مزيد **قوله** كيزانه كعدد نجوم السماء وفي الاخر
فولا بي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السماء هو كناية عن الكثرة كما قيل
في قوله تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون وفي قوله صلى الله عليه وسلم لا يضع
عصاه عن عاتقه ومنه قولهم كلمته في هذا الف مرة وهو من باب المبا
لغة المعروفة لغة ولا يعد كذبا لكن شرط اباحته ان يكون المتكلم عليه بذالك
لكثير الي في نفسه ولا يجوز ان يقال ذلك في المراد القليلة في المختار والقول جملة
ولا سيما وقد اقسم ولا مانع شرعيا ولا عقليا يمنع منه السماء حق
من المساحة الكثير من مساحة الحوض وتقدم الجواب على ذلك في كتاب الايمان **قوله**
في اخر الي من الناس فلم يختلف في دخول النساء في الخطاب بالناس وانما اختلف في
دخولهن في خطاب الذكور ومذهبنا عدم دخولهن **قلت** لا الخطاب بالمسلمين
والمومنين والمختار عدم دخولهن بدليل ان المسلمين والمسلمات الاية ولو دخلن لم
يحسن العطف ولا حجة لعدم الدخول بقول الجارية اذ ليست من اهل اللسان **قوله**
في كاني مصلي على اهل احد صلاة الميت اي دعا لهم بمثل دعاء الميت ولا حجة به للصلاة
على الشهيد ولم يكن هذا عند قتلهم وتقدم هذا في الجنائز **قلت** اخذ منه
الصلاة على الشهيد وهو قول قيل والجواب ان المراد بالصلاة الدعا خلاف الظاهر
لان الصلاة على الميت حقيقة شرعية فيحمل عليها **قوله** واني لانظر الى حوضي
الان فيه انه حوض حقيقة وانه موجود الان وفيه الحلف دون استحلاف
قوله اوتيت مفاتيح خزائن الارض هو جمع مفتاح ومن رواه مفاتح
دون ياء العوض فهو جمع مفتح وهما لغتان وفيه اعلام بما سيملك صلى الله عليه وسلم
وتملكه امته بعده **قوله** واني ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي فيه ان جماعته
لا ترتد جملة ولكن تتنافسوا في الدنيا كما وقع **قلت** اكتفا بما يجوز
ان ترتد جماعة والمختار انه لا يجوز شرعا وان جاز عقلا ودليل السمع من ادلة
الاجماع الدالة على ان جماعة لا تجتمع على ضلال الوافي ضلال اعظم من الكفر ولم يقع
لانه لا على ذلك بهذا الحديث الا ان يقال هو خطاب للحاضر **قوله** ولكن

اخشى عليكم ان تنافسوا في الدنيا قلت في الحديث على التنافس فيها
من حوج وكذلك هو من حوج بالنسبة الى الحاضرين الا ان يكون بعضنا العمل
لا بمعنا العلية لان من الحاضرين من هو منزه عن ذلك كخواص الصحابة
وكذلك التنافس فيها انما هو من حوج اذا كان لاغراض الدنيا ونقل عياض في المدارك
عن يحيى بن يحيى انه قال طلب الدنيا من وجهها من الزهد فيها وفي الحديث
نعم المطية المومن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر قوله صلى على قتلى
احد ثم دخل المنبر كالمودع للاحياء والاموات ط معناه خرج الى قتلى احد
فدعا لهم ثم دخل المدينة فصعد المنبر فخطب الاحياء خطبة مودع كما قال
نواس ابن سمعان قلنا يا رسول الله كانها موعظة مودع قوله
ما بين ايلة والجحفة ع ايلة بفتح الهمزة وسكون اليا مدينة معروفة فيما
ما بين مكة ومصر وقيل هو جبل سلع بين مكة والمدينة وهو شعبة من
والجحفة بضم الجيم قرية جامعة اخرلوا فيما بعد بها من المدينة ثمانية مراحل
وهي مهيعة وبعدها عن البحر ستة اميال وتقدم الكلام عليها في الحج قوله
ما بين صنعاء والمدينة ع صنعاء من بلاد اليمن وبالشام صنعاء ايضا لكن المراد هنا
هذه التي باليمن وقد جاء في الاخرى ما بين ايلة وصنعاء اليمن قوله في اخرى
ما قول اصيحابي اصيحابي وفي الاخرى ما احدثوا ويقال فقد ما قول اصحابي
اصيحابي بالتصغير فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك ع هو يدل على تاويل من حمله
على المنافقين ولهذا قال فيهم اصحابي سحقا سحقا لا يقال ذلك في حق من امنه بل ممن
امره ويشفع له وقيل هو من ارتد عن الاستقامة لا عن كاسحاب
فهو لا يدل لو كان اعمال الصالحة بالاعمال السيئة والثاني من تدون الكفر واسم
يشمل المضيعين قلت الصحابي عند المحدثين وبعض الاصوليين من راه وهو
مسلم ويعرف كونه صحابيا بالتواتر كابي بكر وعمر رضي الله عنهما وبالاستفاضة
وبقول صحابي غيره انه صحابي وبقوله عن نفسه اني صحابي اذا كان عدلا والصحابة
رضي الله عنهم كلهم عدول مطلقا بظاهر الكتاب والسنة واجماع من يعتد باجماعه
وهم في الفضل متفاوتون على ما ياتي ان شاء الله تعالى فان قلت هذا الحديث
مناف للعدالة فيهم قلت يمكن ان يحمله على المنافقين كما تقدم والجواب
بذلك يتضح على القول بانه صلى الله عليه وسلم كان لا يعرفهم واما على القول بانه كان
يعرفهم فلا تضح الا على الرابعة بقوله اصحابي بتكون مراجعته صلى الله عليه وسلم بذلك
ليس في المنافقين بل في الصنف الثاني الذين بدلوا لا كاستقامة ويكون الحكم بالعدالة
خاص بمن مع ... صحبته صلى الله عليه وسلم لا بمن راه ولو لحظة فانه صحابي وقولنا ثبتت

له العدالة

له العدالة فقد حد في الزنا والقذف والخمر قوله في الاخرى ما بين جربا واذرح
ع جربا بفتح الجيم وسكون الراء والقصر مدينة من مدن الشام وفي رواية البخاري
مقصور وهو خطا واذرح هو بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وآخره
حاء مهملة كذا ضبطناه عن جميعهم الا انه كان في كتاب العذري عن العذري
بالجيم وهو مدينة من ادنى مدن الشام قال ابن وضاح هي فلسطين وفي كتاب عن نافع
هما قريتان بالشام بينهما ثلاثة اميال قوله يشخب ع بالشين والخاء المعجمتين
معناه يصب والشخب بالفتح السيل قوله ما بين عمان الى ايلة وفي الاخرى ما بين عمان
والمدينة ع ضبطنا عمان هنا بفتح العين وشد الميم وهي قرية من عمل دمشق وذكر
البكري انه يقال فيها بضم العين وفتح الميم مخففة كالتي باليمن والتي باليمن مدينة
كبيرة وهي في صدر بلاد اليمن قوله في الاخرى بعقر حوضي م قال ثابت عقر الدار معظمها
وقال يعقوب العقر البناء المرتفع قوله اذود الناس عنه لاهل اليمن ع يعني انه
يطرد غير اهل اليمن في الشرب ويدفع عنهم غيرهم حتى يشربوا اكراما لهم ومجازاة لتقد
مهم على الناس في الايمان وذادوا عنه اعداءه اي طردوهم قوله اضرب
بعصاي حتى يرفض ع عصاه هذه هي عندي الكناية عنها بالهراوة في صفته صلى الله عليه وسلم
في الكتب القديمة بصاحب الهراوة وان الهراوة العصا معروفة بالهراوة بالهراوة
اي ضربته بالعصا ولم يات في تفسير معناها في صفته تفسير الا ما يظهر من هذا الحديث
ط تفسير الهراوة بهذه العصا لا يظهر لان المراد بوصفه بالهراوة تعريفه بصفة يراها
الناس معه يستدلون بها على صدقه في الدنيا فلا تفسر بعصا تكون في الاخرة وهي
المصرية المذكورة في الكتب السالفة والصواب تفسير صاحب الهراوة بما قاله كايمة
المحققون لانه صلى الله عليه وسلم كان كثيرا ما يمسك القضيب بيده المباركة وقيل لانه
كان يمشي والعصا بين يديه تركز له يصلي اليها قوله كما تذاد الابل الغريبة
ع الغريبة النافة الداخلة على ابل من يسقي ابله كما قال في الاخرى كما يذاد البعير
الضال قوله يغت فيه ميزابان ع رويناه من طريق الكسائي بالغين المعجمة
والتاء المثناة من فوق ومعناه يتابع فيه الدفق واصله اتباع الشرب الشرب والقول
القول فالمعنى ان الميزابين يدفقان فيه دائما وقال الهروي معناه يدفقان فيه الماء دفقا
متتابعا ورويناه من طريق العذري يغب بالعين المهملة والباء الموحدة وفسره
الحربي فمعناه ما تقدم اي لا ينقطع جريه قال والعب الشرب بسرعة في نفس واحد
وفي رواية ابي ماهان ينثعب بثاء مثلثة قبل العين ومعناه يتفجر كما قال في الاخرى
وجرحه يثعب دما قوله لبعقر حوضي ع اي ناحيته اي عليها تا وفي
العصا اي تحوم ولا ينال المدينة ... لكثرة ما يصب فيها من العطش ...

واصل اللابة الحرة وهي ارض البست حجارة سود أراه المكر اذا كانت بين جبلين
الواحدة لابة ولوبة وزاد ابو عبيد نوبة بالنون ولم يعرفه ابن تاع ابي والجمع لاب
ولوب ولابات في القليل وقال الخليل اللابة واللوبة واللواب العطشى قال بعضهم
واصل ما بين لابتيها انه انما يستعمل في المدينة ثم استعمل في غيرها كانه ما بين كل
وقيل اللوب واللواب الحوم حول الحوض من العطش واختلاف الطرق في التعبير عن
سعة الحوض ليس هو في حديث واحد حتى يكون اضطرابا وانما هو في احاديث مختلفة
عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن وكل ما سمع واختلاف عبارته صلى الله عليه وسلم
انما هو بحسب ما يسمع له من العبارة تقريبا للافهام بذكره ما بين كل بلدين من البعد
لا على التحديد المحقق لما بينهما ابل اعلام وكناية عن السعة فبهذا الجمع يقع اختلاف منه اللفظ
لا غير كما قال صلى الله عليه وسلم في انيته انها عدد نجوم السماء فانه انما هو اشارة الى المبالغة
في الكثرة قال تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

احاديث قتال الملائكة عليهم السلام معه صلى الله عليه وسلم

قوله رجلين عليهما ثياب بيض ع فيه استحباب لباس البياض قوله
يقاتلان اشد القتال ع فيه كرامته صلى الله عليه وسلم بذلك وتقوية لقلوب المومنين
بما اراهم الله تعالى من ذلك وارعاب للمشركين عند اخر القتال بهم واحتضار الموت كما
قال تعالى يوم يرون الملائكة لا بشرى الاية وقيل يجوز ان يروهم وانهم يموتوا بلاغا
للاعذار وزيادة في اقامة الحجة عليهم قلت العلم بكونهما جبريل وميكائيل
عليهما السلام لا يثبت الا باعلامه صلى الله عليه وسلم ورؤية الملك جائزة وانما الممنوع
تكليمه بوحي وقتالهما هو على المعتاد والا فلو حركة احدهما كافية كما اتفق
في اهلاك الامم السابقة وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

احاديث اخلاقه صلى الله عليه وسلم

قوله كان احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ع فيه ان صفات الانبيا
عليهم السلام اتم صفات الكمال في كاملة والحميدة والزاهدة عن كل رذيلة وقد قدمنا
ذلك في غير من الكتاب قوله على فرس عري لابي طلحة ع يقال فرس عري
وخيل اعرا وقد اعروراه اذا ركبه عريا وفيه ركوب الانسان فرس غيره في الغزو ونحوه
ذكر انه استعارة قوله يقال له مندوب ع يحتمل انه لقب سمي به كسائر الاسما
ويحتمل انه سمي كذلك لندب فيه اي اثر جروح ويحتمل انه سمي بذلك من الخفة في السباق
والندب الخطر وانه سبق فاخذ خطر صاحبه وذكر ان هذا الفرس لابي طلحة وقد كان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فرس يسمى مندوبا فيحتمل انه صار له صلى الله عليه وسلم بعد ابي
طلحة رضي الله عنه ويحتمل انهما فرسان اشتركا في الاسم قوله لن تراعوا ع

اي لم يكن شيا

اي لم يكن شيا يفزع عليكم والروع الفزع قوله وجدناه بحرا وكان يبطا قال ابو عبيد
يقال للفرس انه لبحر وانه بحر اي واسع الجري ع قال غيره وكذلك فرس سكب
وسح وفيض وغمر قال ابو عبيد لا البحر الفرس الذي كلما بها جرا عقب جرا اخر واصل
ذلك كله من السعة والكثرة ويقال للجواد بحر وللعالم بحر شبهوا جميع ذلك بالبحر
الذي لا ينقطع مدده وفيه خروج الانسان بنفسه في طلائع العدو واذا وثق بنفسه
في ذلك ط وفيه ما اكرمه الله تعالى به من حسن الصفات ومعجزة انقلاب الفرس سريعا
بعد ان كان بطيئا والبطو العجز وسوء السير قوله في اخر وكان اجود ما يكون في رمضان
كان جبريل يلقاه في كل سنة في رمضان ع هذا حكم بزيادة الايمان واليقين للقيا ط
الملك ورغبته في المقامات بمشابهة الملك ومدارسة القران معه قوله اجود
من الريح المرسلة ع هو مبالغة وتعالي في الكلام وقد تقدم منه قبل وهل هذا امتثالا
لقوله تعالى اذا ناجيتم الرسول الاية فيقدم ذلك بين يدي مناجاة الملك وان كان الله تعالى
قد خفف ذلك وفسخه عن امته قلت يبعد ان يكون ذلك لان الصدقة في الاية
الكريمة قبل المكالمة وظاهر الحديث انه يفعل ذلك بعد قوله في كل سنة في رمضان
حتى ينسلخ ع كذا هو في كل سنة وفي بعضها في كل ليلة وهو الصحيح وهو بمعنى الاول
لان قوله حتى ينسلخ بمعنا كل ليلة وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

احاديث حسن خلقه صلى الله عليه وسلم

قوله خدمته عشر سنين وفي اخر تسع سنين ع حسب مرة السنين الكاملة
ولم يحسب ما زاد عليها من الشهور وقال تسع سنين ما سقط شهور السنة الاولى التي ابتدا
خدمته فيها ومرة حسبه فقال عشر سنين لا زمدة مقامه صلى الله عليه وسلم بالمدينة
من قدومه الى وفاته عشر سنين لا تزيد ساعة لانه صلى الله عليه وسلم توفي في النهار
في الساعة التي قدم فيها وبعد استقراره صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين وقيل ابن
ثمان قوله ما قال لي اف قط ط اف كلمة معناها الضجر وهي اسم فعل اتى بها اختصارا
ونسخة يحمل الواحد والاثنين والجماعة بلفظ واحد ومنه قوله تعالى ولا تقل لهما اف وفيها
كثيرة معرفة ان لم تنون ونكرة ان نونت فمعنا المعرفة لا تقل لهما القول القبيح
ومعنا النكرة لا تقل لهما قولا قبيحا الهروي يقال في كل ما يتضجر منه ويستثقل
وقيل معناها الاحتقار اخذت من الافف وهو القليل وفي الحديث فالقا ثوبه على انفه
وقال اف اف كانه لا يرى معناها ما لا يستقذر لما يشم ع الاف والتف وسخ الاذن واستعمله
فيما يستقذر وفيها عشر لغات ضم الهمزة وفي الفاء الحركات الثلاثة منونة وغير منونة
فهذه ستة وضم الهمزة وسكون الفاء وكسر الهمزة وفتح الفاء وافي بالالف واخرى بضم
الهمزة فيهما واما قلة جميعها خمس لغات بفتح الفاء وفتحها مع شد الفاء المضمومة

وفتح القاف مع سكون الطاء وكسرها مشددة وهي تقعقعت وهي لتوكيد معنا المضي
قوله في آخر هلا لا يعلقه كذا قلت ـــ هلا إذا دخلت على الماضي كانت
وإن دخلت على المضارع كانت للتحريض والحث على الفعل وعدم اعتذاره صلى الله عليه وسلم
على أنس رضي الله عنه إنما هو فيما يرجع إلى الخدمة ولا فيما هو تكليف لأن هذا
لا يجوز تركه لاعتذار فيه وفيه مدحة لأنس إذ لم يرتكب ما يوجب الاعتذار قوله
والله لا أذهب قلت ـــ قال هذا لأنه لم يكن في سن التكليف قوله وفي نفسه أن أذهب لما
أمرتك فقال نعم قوله نعم مع أنه لم يذهب بعد لأنه كان جازما بالذهاب
قوله ما سئل شيئا فقال لا أي ما سئل شيئا من متاع الدنيا قلت ـــ هذا مما
يمدح به قال الفرزدق في زين العابدين : ما قال لا قط إلا في تشهده لولا التشهد
لم يشكو بذاك ثم قوله في آخر فأعطاه غنما بين جبلين أي ملأ ما بين جبلين
وفي هذا وما بعده إعطاء المؤلفة ولا خلاف في إعطاء المؤلفة المسلمين وإنما الخلاف
هل يعطون من بيت المال ولا شك عندنا أنهم لا يعطون لأن الله تعالى قد أعز الإسلام
قوله يا قوم أسلموا قلت ـــ لم يأمرهم بالإسلام رغبة في العطاء بل لظهور دليل
صدقه صلى الله عليه وسلم عنده لأن إعطاء النبوءة مع جزيل العطايا أعلى وثوقه بمن
أرسله لأنه تعالى الغني الذي لا يعجزه شيء ووعده عند الفقر كما قال تعالى الشيطان
يعدكم الفقر قوله في آخر فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما فيها
ع المعنى أنه يظهر الإسلام أولا للدنيا لا بعقد قلبه ثم يتمكن منه الإيمان وقد انشرح
صدره ووصل إليه ط كذا هو في المعلم التاسع فيسلم وفي بعضها فما يمشي وكلاهما
صحيح والمعنى ما يلبث بعد إسلامه إلا يسيرا حتى يكون الإسلام أحب إليه قوله
في آخر فما برح يعطيني أي ما زال ع فيه الاستيلاف للدين والخير والأخذ بالتي هي أحسن
وكان العطاء للمؤلفة قلوبهم أولا مشروعا وإنه أحد الأصناف في مصرف الصدقة واختلف
هل هو باق أم لا إذا احتيج إليه وتقدم ذلك في الزكاة قوله في آخر من كانت له على
رسول الله عدة أو دين ع فيه ما يلزم الأئمة من قضاء ديون من قبلهم وتنفيذ أمورهم إذا كانوا صلى الله عليه وسلم
على الحق وسبيل الخير للمسلمين ثم ذكر مسلم حديث موت إبراهيم ابن النبي عليهما الصلاة
والسلام قوله فسميته باسم أبي إبراهيم ع فيه التسمية يوم الولادة وتقدم ذلك
قوله امرأة قين ع القين الحداد وهو أيضا المغنية وأيضا الماشطة
واسم أبي سيف البراء بن أوس واسم زوجته خولة بنت المنذر الأنصارية قوله فضمه إليه
ع فيه أن خلقه صلى الله عليه وسلم الرحمة التي ندب الله سبحانه إليها قوله تعالى
بالمؤمنين رؤوف رحيم وسماه تعالى نبي الرحمة قوله وهو يكيد بنفسه ع معناه
يسوق أي في النزع وقال ابن سراج يكيد من الكيد وهو القيء يقال منه كاد يكيد فشبهه

تطلع نفسه

تطلع نفسه عند الموت بذلك أو يكون من كيد الغراب فهو تعبقه وهو نحو منه أو من
كاد يكاد أي قارب أجله كأن الأقرب الحنا قوله قد دمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلى آخره ع فيه أن ما لا يملك الإنسان من دمع العين وحزن القلب غير مؤاخذ به عند
المصائب ولا في النهي فيما يجده الإنسان من ذلك ط وقوله صلى الله عليه وسلم
ولا نقول إلا ما يرضي الرب احترازا والدعا بالويل والثبور قوله في آخر
ما رأيت أرحم بالعيال ع وفي بعض الأحاديث بالعباد قوله كان إبراهيم مسترضعا في
عوالي المدينة ع فيه جواز الاسترضاع ط وعوالي المدينة القرى التي عند المدينة قوله
وكان ظئره قينا ع جاء بالظئر هنا للمذكر لأنه يقع للمذكر والمؤنث م والظئر المرضعة
وجمعه ظؤار وهو جمع شاذ ابن السكيت لم يأت فعال بضم الفاء جمعا إلا ثؤام جمع
توأم وظؤار جمع ظئر وعراق جمع عرق ورخال جمع رخل وفرار جمع فرير وهو ولد
الظبية ورباب جمع شاة ربى وهي الشاة الحديثة عهد بالولادة ع وقال أبو
حاتم الظئر مؤنثة من الناس والإبل إذا عطفت على غير ولدها أي لابنها ويجمع أيضا
على أظؤر ولا يقال ظؤورة وحكى أبو زيد أنه يقال ظؤورة الهروي ولا يجمع على فعلة إلا
أربعة ظئر وظؤرة وصاحب وصحبة وفاره وفرهة ورابق وروقة قوله مات
في الثدي ع أي في سن رضاع الثدي أو في تغذيه بالثدي قوله تكملان رضاعه
في الجنة ط لأنه توفي ابن ستة عشر شهرا أو سبعة عشر فتتمان رضاعه بقية الحولين
تكرمة له ولأبيه صلى الله عليهما وسلم قال صاحب التحرير دخوله الجنة هو متصل
بموته قوله في آخر أتقبلون صبيانكم قلت ـــ هو استبعاد أي تفعلون ذلك
وهو مستبعد عندنا قوله نعم ع فيه تقبيل الصبي ورحمته قوله وأملك
إن كان الله قد نزع منكم الرحمة ع وفي رواية البخاري أو أملك لك أن نزع الله من قلبك
الرحمة أي أو أملك منك ذلك حتى أدفعه عنك والله يعلم من وقد تكون الهمزة
في رواية البخاري بمعنا لا على قول بعضهم في قوله تعالى لتهلكنا بما فعل السفهاء منا
أي لا تفعل ذلك قلت ـــ همزة أو أملك على رواية البخاري هي للإنكار والهمزة
في أن نزع تروى بالفتح مصدرية وتقدر مضافة أي لا أملك دفع نزع الله من قلبك
الرحمة وتروى بالكسر شرطا وجوابه محذوف مما قبله أي إن نزع الله من قلبك الرحمة
لا أملك دفع ذلك قوله في آخر من لا يرحم لا يرحم ع لا يختص بالولد بل هو
عام فيه وفي غيره كما قال في آخر من لا يرحم الناس لا يرحمه الله وفي آخر لا يرحم
الله من عباده إلا الرحماء ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء ومن الرحمة ما في
كف الأذى وإعانة الملهوف وفك العاني وإحياء المضطر وإنقاذ الغريق والواقع
في هلكة وسد خلة الضعفا ونحو ذلك ممن لم يعد حق الله تعالى في شيء من ذلك

مزة ذلك عافية الله سبحانه ومنعه ان ينفع به وعبده وصلى الله على سيدنا محمد

باب حيائه صلى الله عليه وسلم

قوله اشد حياء من العذراء في خدرها العذراء البكر التي لم تفرع عذرتها والخدر ستر يجعل للجارية في ناحية البيت والعذرة جلدة البكارة قلت التي لم تفتض وليست العذراء مرادفة للبكر فالعذراء هي التي بقيت جلدة عذرتها كما ذكر ما لم تزل الكذم وبينهما عموم من وجه فتوجد البكر دون عذراء فالتي سقطت عذرتها من قفزة بكر ما لم تزل الرجل وليست بعذراء وتوجد العذراء دون البكر فالعذراء التي اعترض عنها الزوج بعد عذر البقاء عذرتها وتصدق بانها بكر ما لم تزل الرجل ويسجل لكن ذلك بعد كتب العقد على البكر التي سقطت عذرتها فانه يقال عقد عليها ابوها اذ هي بكر في حجره ولا يقال عذراء والبكر من ذكر الذي في غيرها المعروف من ان المرأة لا ترد الا من العيوب الاربعة ولا ازمة من عيبها الا ان يشترط السلامة فاذا شرطها عذراء فله الرد اذا وجدها ثيبا واختلف اذا شرط البكارة فوجدها ثيبا فهل له الرد قوله وكان اذا كره شيئا عرفناه في وجهه معناه لم يتكلم بالشيء الذي يكرهه لحيائه صلى الله عليه وسلم بل يتغير وجهه ويفهم ذلك عنه قوله في الآخر لم يكن فاحشا ولا متفحشا ع اهل الفحش الزيادة والخروج عن الحد وقال الطبري الفاحش البذيء والهروي الفاحش ذو الفحش والمتفحش الذي يتكلف الفحش ويتعمده ان عومة الفاحش القبائح والمتفحش المتكلف الذي يتعمد ذلك وقد يكون الفحش بالتي الفاحشة قوله في الا ان من خياركم احسنكم اخلاقا ع حسن الخلق من صفة الانبياء عليهم السلام والاولياء رضي الله عنهم وهو اعتدال الطباع [illegible] ومخالقة الناس بالجميل والبشر والتودد والاحتمال لهم والاشفاق عليهم والحلم والصبر وغيرها الخلق كريم الاخلاق واختلف السلف في حسن الخلق هل هو غريزة او مكتسب والصحيح ان فيه ما هو غريزة بخلق الله تعالى ومنه ما هو مكتسب ويتمرن عليه حتى يصير كالغريزة قلت يعني بطريق [illegible] من مصاحبة الابرار [illegible] التعويد وقد بينا ذلك في احاديث الحياء من كتاب الايمان فانظره هناك قوله في الضحى ما اذا طلعت الشمس فلما [illegible] من سنة التي اهل السلف واهل العلم يفتتحون في ذلك الوقت على الذكر والدعاء حتى تحين صلاة الضحى قلت ذكر النواوي وغيره ان تلاوة القرآن اكثر ثوابا من الذكر الا في الاوقات التي خصها الشارع بالذكر كهذا الوقت قوله وكانوا يتحدثون فيضحكون ويتبسم ع فيه جواز التحدث عن امر الجاهلية وجواز الضحك ويكره الاكثار منه لانه يميت القلب [illegible] اهل البطالة والمستحسن منه اللائق باهل الفضل التبسم وهو كان اكثر ضحكه صلى الله عليه وسلم قوله يحدو بهن ع فيه جواز الحداء والترنم بالاراجيز يفعلهما من سوق الابل

قوله

٦٨

قوله رويدك معناه ارفق ابن سوقها رفقا واصله من رادة الرجل يرود رودا اذا تحرك حركة خفيفة ورويدا هو تصغير ارود وقد يوضع موضع فعل الامر رويدا زيدا اي ارود زيدا اولا رواه الربوي في المتن وغيره وانتصب رويدك على انه صفة لمصدر محذوف اي سق سوقا رويدا واما على الرواية الاخرى رويدا سوقك بالقوارير فانتصب رويدا على المصدر وسوقا على المفعول به اي ارود سوقك رويدا وقد يكون على اسقاط الخافض اي في سوقك بالقوارير النساء وشبههن بالقوارير لضعف عزائمهن تشبيها لهن بالزجاج في ضعفها وسرعة انكسارها واختلف في المراد بتشبيههن بذلك فقيل لانه كان حسن الصوت وكان يحدو بهن وينشد بها فيه تشبيب فلم يأمن ان تفتتن ويقع في قلوبهن حداؤه فامره بالكف ومن امثالهم المشهورة الغناء رقية الزنا وقيل انما امره بالكف لان الابل اذا سمعت الحداء اسرعت في المشي واستلذته فازعجت الراكب فحسبهن بذلك عن ذلك لان النساء يضعفن عن شدة الحركة والنساء يخاف ضررهن وسقوطهن [illegible] والاشبه بمقصوده صلى الله عليه وسلم وبلفظ الحديث وهو الذي يدل عليه قول ابي قلابة الذي ذكر قلت قال الغزالي في كتاب السماع من لا حيا الحداء من عادة العرب وكان زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن الصحابة بعده لم ينقل عن احد منهم انه كرهه بل كانوا يستحسنونه تارة لتنشيط الجمال وتارة للاستلذاذ وما هو الا اشعار تؤدى باصوات طيبة والحان موزونة فلا يحرم من حيث انه كلام مفهوم موزون مستلذ نعم يبقى النظر فيه من حيث تحريك القلب وتهييج لما هو الغالب عليه قال ابو سليمان السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه لكن يحرك ما هو فيه ولله سبحانه سر عجيب في مناسبة النغمات الموزونة للارواح حتى انها تؤثر فيها تأثيرا عجيبا فمن الاصوات ما يفرح ومنها ما يحزن ومنها ما ينوم ومنها ما يضحك ويطرب ومنها ما يستخرج من الاعضاء حركات على وزنها باليد والرجل والرأس ولا ينبغي ان يظن ان ذلك لفهم معاني الشعر بل هو جار في الاوتار حتى قيل من لم يحركه الربيع وازهاره والعود واوتاره فهو فاسد المزاج ليس له علاج وليس يكون ذلك من فهم المعنى بل ترى الصبي في المهد يسكته الصوت الطيب عن بكائه وينصرف نفسه عما يبكيه الى الاصغاء اليه والجمل مع بلادة طبعه يتأثر بالحداء تأثيرا يستخف معه الاحمال الثقيلة ويستقصر المسافة البعيدة وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويوله فترى الابل اذا طالت عليها البوادي واعتراها الاعياء تحت الاحمال اذا سمعت الحداء تمد اعناقها وتصغي الى الحادي ناصبة آذانها وتسرع في سيرها حتى تتزعزع عليها احمالها وربما اتلفت انفسها من شدة السير وثقل الحمل وهي لا تشعر به لنشاطها حكى ابو بكر الدينوري المعروف بالرقي قال كنت في البادية فوافيت قبيلة من احياء العرب واضافني رجل منهم وادخلني خباءه فرأيت عبدا مقيدا ورأيت بين يدي البيت جمالا

ميتة وبقي منها جمل حتى ناحل لا ابل فقال لي العبد انت ضيف وسيدي مكرم بضيفه لا يرد تشفاعته فعسى تشفع لي عنده يزيل عني القيد فلما حضر الطعام قلت لا اكل ما لم اشفع في هذا العبد فقال انه افقرني واتلف جميع مالي فقلت ماذا فعل فقال له صوت طيب كنت اعيش من ظهور هذه الجمال فحملها احمالا ثقيلة وحدا بها فقطعت مسيرة ثلاثة ايام في ليلة من طيب نغمته فلما حطت عنها الاحمال ماتت كلها الا هذا الجمل ولكن انت ضيفي وقد وهبته لك لكرامتك فقلت واحب ان اسمع صوته فلما اصبحنا امره ان يحدو على جمل يستقي عليه من بير هناك فلما رفع صوته بالحدا هام ذلك الجمل وقطع حباله ووقعت انا على وجهي فما اظن اني قط سمعت صوتا اطيب منه فتحريك السماع للقلب محسوس ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال بعيد عن الروحانية وهو في غلظ الطبع وكثافته زائد على الجمال والطيور بل على سائر البهائم فان جميعها يتاثر بالنغمات الموزونة وقد كانت الطيور تقف على راس داود عليه السلام لسماع صوته واذا كان النظر في السماع انما هو باعتبار تاثيره في القلوب لم يجز ان يحكم فيه مطلقا باباحة ولا تحريم فان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص واختلاف طرق النغمات انتهى وكان قوم من الصالحين لبس بعض الطلبة الصوف وبهم ان يقبل ان الموذن بالاذان معروفا فسمعت ان صبيا عنده كان يقرا قراءة طيبة فعسى ان اسمع صوته فاستدعا الموذن ولده وامره ان يقرا فقرا العقيب بصوت حسن وبلحن الذي سمعت غير هذا فاستدعا الموذن ولدا اخر فقرا فقال فيه مثل الاول فاستدعا الموذن الولد الذي رايت وطلب له فامره ان يقرا فقرا فلما سمع العقيب صوته اذ دخل راسه في مرقعته وبقي يبكي مغشيا عليه ساعة ثم افاق وقال نعم هذه النغمة التي سمعت قال الطالب المذكور فعلمت ان ذلك الولد لم يخرج قط ربما وقد خرج انا وخرج غالبا فكان ادا خلا مع اصحابه في بعض البساتين ورفع صوته بالغنا بقية الحاضرون الطير تايه وتقف على روس الشجر **قوله** ويحك ع فيه جواز قول الرجل للاخر ويحك وتعظيم مسلم وبذا قال الله ويلك كلمة تقال لمن وقع في هلكة وويح زجر لمن اشرف على الهلكة قال الفرا ويح وويس بمعنا ويل وقيل ويح لمن وقع في هلكة لا يستحقها فيرثا له وينزحم عليه وويل بضدها وويس تصغير اي دونها وقيل لا يراد بهذه كلها العاظم الدعا وانما يراد بها الذم والتعجب **قوله** لعيشوها عليه **قوله** رويدك سوقك بالقوارير وفي كافي لا تكسر القوارير من ضعيفة النسا **قوله** كالقدام سليم مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم ع كذا هو لجميعهم وعند السمرقندي ام سلمة وكذا في الحج وبيته له قوله مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم ع كذا هو لجميعهم وعند السمرقندي ام سلمة وكذا في الحج وبيته له قوله مع نساء النبي

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم فانه في الذي ليست منهم **قوله** في كان اذا صلى الغداة جاء خدم المدينة الحديث ع كانوا يفعلون ذلك تبركا بلمسه النبي صلى الله عليه وسلم وادخاله يده المباركة فيه وفيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم ومشاركته الجميع واجابته دعوة الصغير والكبير كما قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم **قوله** في كان يريد ان تقع شعرة الا في يد رجل ع فيه ما كان منهم من التبرك باثاره صلى الله عليه وسلم لا سيما فيما كان من ذاته وفيه صحة الطهارة الشعر من الحي والميت وتقدم الكلام فيه طهو فيه مع التبرك الذي يحصل بشعره صلى الله عليه وسلم عن ان يقع الا في يد رجل **قوله** في كان امراة كان في عقلها شيء الحديث ع معنا خلا معها وقف معها في طريق مسلوك ليقضي حاجتها ويفتيها في مسئلتها وليس من الخلوة بالاجنبية فانه كان في ممر الناس ومشاهدة منهم ايا رها ولكن لا يسمعون كلامها **قوله** في كاخير ما خير بين شيئين الا اختار ايسرهما ع فيه الاخذ بالايسر وترك التكلف ثم التخيير يحتمل انه من الله تعالى فيما فيه عقوبتين او فيما بينه وبين الكفار في القتال واخذ الجزية او فيما يخيره فيه المنافقون من الموادعة والمحاربة او في امته من الشدة في العبادة او القصد فيختار في كل هذا الاخذ بالايسر **قلت** التخيير بين امرين بمواعيم من كونه فيما يرجع اليه او يرجع الى غيره فان كان ما يرجع الى حسن خلقه صلى الله عليه وسلم وان كان انما في فهم من باب الرموز كما امر الله تعالى بتخيير رجل في التنفيس بالعتق او بالصوم فانه يختار له الصوم وقد يرجع ما قال الى الاول ايضا كما لو خيره انسان في ان يقبل منه هدية كثيرا او شيئا اقل فانه يختار الاقل **قوله** ما لم يكن اثما ع ان كان التخيير من الله تعالى فالاستثناء منقطع لان الله تعالى لا يخير في اثم وكذلك ان كان من المنافقين فالاستثناء على وجهه **قوله** ما انتقم لنفسه ع فيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الصبر والحلم وما كان عليه من القيام بالحق وهذا هو الخلق الحسن المحمود لانه لو ترك في حق الله تعالى وحق غيره لكان ذلك مهانة ولو انتقم لنفسه لم يكن ثم صبر ولكان هذا الخلق بكثيرا ما نتبعا عنه الرباء المذموم وذي الوشم وجريما مور او سطها **قوله** الا ان تنتهك حرمة الله ع يحتمل انه فيما هو في حقه انما انه من انتهاك حرمة الله تعالى قال بعض العلماء لا يجوز اذاه بمباح ولا غيره واما غيره فيجوز اذايته بمباح للانسان فعله ولا يمنع منه لاجل تاذي الغير به واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم حين اراد علي تزويج بنت ابي جهل لا احرم ما احل الله وان فاطمة بضعة مني يوذيني ما اذاها ولا يجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله عند رجل ابدا او بقوله تعالى ان الذين يوذون الله ورسوله فيهم وقال والذين يوذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا قال ملك كان الله عليه وسلم يعفوا عمن شتمه وقد عفا عن قايل لم يرد فيه قسمة

صلى

ما اريد بها وجه الله وهذا وان كان فيه غضاضة على الدين فقد يكون معفوا عنه لانه
لم يقصد الكفر عليه بالميل عن الحق بل اعتقد انه من مصالح الدنيا التي يحمي منه بها الصواب
وضده او انه كان استيلفا بالمثلة كما استالفهم بماله ومال الله تعالى رغبة في اسلامهم
او اند تثبيت لعومه وقد مر من هذا في كتاب الزكاة واجمعوا على كفر من سب النبي
صلى الله عليه وسلم ثم اختلفوا فمشهور قول مالك واحمد ان حكمه حكم الزنديق لا تقبل توبته
وان قتله حد لا يسقطه وان جاء تائبا لكنه ان جاء تائبا نفعه ذلك عند الله تعالى كما
لا تسقط التوبة حد القذف لكن تنفع في الآخرة وروى الوليد بن مسلم عن مالك وهو قول
ابي حنيفة والثوري ان له حكم المرتد تقبل توبته واختلف اذا سبه الذمي بغير الوجه
الذي كفر به فقال اكثرهم لا تقبل كالمسلم وقال الكوفيون تقبل قالوا وما هو عليه من الكفر
اشد واختلف المدنيون واصحاب مالك اذا سبه بالوجه الذي كفر به من تكذيبه ولا خلاف
في انهم قتله واختلفوا في اسلام الكافر بعد سبه فالاشهر عندنا انه لا يقتل لان الاسلام
يجب ما قبله وحكى ابو محمد بن نصر في درء القتل عنه باسلامه روايتين قوله ما ينال منه
شيء يا نتقم لنفسه قلت يعني بما نيل منه من امر دنيوي او جسمي كجذب مرخية به
حتى اثرت حاشية الرداء في رقبته وغيره ذلك واما ما يرجع لتعظيمه فلا يتركه لانه حق لله
تعالى ولا يسير للقاضي ان يعفو عن ادب من تعرض لنفسه بالاذى فعقاب من تعرض لذاته
قوله في الآخر ما ضرب شيئا قط ولا امرأة ولا خادما فيه ان ضرب الزوجة والخادم
والدابة للادب وان كان مباحا فالافضل تركه قوله في الآخر يمسح خدي احدهم
واحدا واحدا ع فيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم وعشرته مع الصغير والكبير
وبسطه لهم قوله في الآخر ما شممت قط كسر الميم اشهر من فتحها قال العلماء كانت
الريح الطيبة صفته صلى الله عليه وسلم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمله في كثير
من اوقاته مبالغة في طيب رائحته لملاقات الملائكة واخذ الوحي وملاقات الناس قوله
من جونة عطار ع الجونة بضم الجيم وبالهمز وتركه وقد يسهل كالسفط يجعل فيه العطار
متاعه وفي العين هي سليلة مستترة مغشاة ادما قوله في الآخر كان ازهر
ط ازهر هو الابيض المستنير وهو احسن الالوان قوله كان عرقه اللؤلؤ يعني في البياض
والصفاء واللؤلؤ بهمزة لا بهمز قوله اذا مشى تكفأ ع هو بالهمز وقد يترك
همزه وزعم كثير ان ترك الهمز اكثر وليس كما قالوا ع قال شمر معنى تكفأ مال يمينا
وشمالا كما تكفأ السفينة قال الازهري هذا خطأ لانها مشية المختال ولم تكن صفته
وانما معناه ان يميل الى سمته ومقصده ويشبه كما قال في الآخر كانما ينحط من صبب
ولا بعد فيما قاله شمر اذا كان خلقة وجبلة وانما المذموم المستعمل قوله في الآخر
فيجعله في العرق فيها ع لانه ذات محرم منه من قبل الرضاع ففيه جواز الخلوة مع المحارم

وجواز النوم على الانطاع

وجواز النوم على الانطاع قلت علمت طيب نفسه والا فالقرابة لا تبيح القدوم
على ذلك وكان رائحة العرق اخص من رائحة البدن كما يوجد في غير طيب الرائحة فان
الرائحة الكريهة يرى منه في حالة العرق اكثر منها في حالة عدم العرق قوله
فتفتحت عتيدة ع العتيدة شبه الحقة للمرأة تجعل فيها الطيب وفي العين العتاد ما يعد
للامر ومن هذا معدة المركوب ومنه عتيدة الطيب ط هي شبه الصندوق الصغير
تجعل فيه المرأة ما يعز من متاعها قوله اذوف به طيبي ع ضبطناه عن الاكثر
بالمعجمة ومعناه اخلطه وهو الطيب بالمهملة ومعناه ابقا اخلطه وحكى فيه
اذيف رباعيا وقد تقدم الكلام عليه اول الكتاب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

كتاب احاديث كيفية اتيان الوحي

قوله كيف ياتيك قلت جوابه يدل على انه من السؤال عما يعني والاشهر
من السؤال عن الامر التكميلي لا عن الحاجي وتقدم تفسير الوحي وانه سماع الكلام القديم
بواسطة ملك او دونه فالاول للرسل عليهم السلام والثاني لجبريل عليه السلام وسواله
انما هو عن حال الملك الاتي بالوحي لا عن تفسير الوحي بدليل قوله واحيانا ياتيني في صورة
رجل قوله مثل صلصلة الجرس ع يعني ان صوت الملك النازل عليه بالوحي مثل ذلك
وصلصلة الجرس صوته قلت الصلصلة صوت الحديد اذا حرك يقال صل صليلا
وصلصل والصلصلة اشد من الصليل وهو في موضع الحال اي ياتيني مشابها صوته
بصوت الصلصلة ع وياتيه كذلك ليفرغ سمعه حتى لا يبقى فيه ولا في قلبه مكان
لغير صوت الملك وبهذا جاءت العادة المتقدم في حديث جبريل عليه السلام قال بعضهم
وبهذه الحال تتلقى عليهم السلام الوحي من الله تعالى لقوله كانها سلسلة على صفوان
قال الخطابي والمعنى ان صوته يسمعه ولا يثبت عند اول ما يسمع حتى يفهم بعد ذلك وقال ع
ما جاء من مثل ذلك يجري على ظاهره وكيفية ذلك وصورته مما لا يعلمه الا الله تعالى
ومن طلعه الله سبحانه من الملائكة عليهم والرسل عليهم السلام ولا يتاول ذلك ويحمله
على غير ظاهره الا ضعيف النظر ولا ايمان به واجب وفي امر الشريعة لا تحيله قلت
قال بعض الشافعية بقال لهم اذا انها الضلالة ويتخذونه ذريعة الى تضليل العامة
وتشكيكهم ولا يبعد فيه الا ضرب الله تعالى عينى قلبه وحجبه لا مر انه صلى الله عليه وسلم
كان مكتفيا بالتبليغ ولديه من العلوم الغيبية ما لديه وبحر طامة من الكل
بعض ما سمعه ادفاه اذا اراد ان يعلمهم بما لا عهد لهم به من تلك العلوم صاغ له
مثالا في عالم الغيب والشهادة ليعرفوا بما شاهدوه ما لم يشاهدوه وبهذا سأله الصحابة
به عن كيفية اتيان الوحي وكان ذلك من المسائل العويصة الغريبة مثله صلى الله عليه وسلم
في الشاهد بالصوت الذي يسمع ولا يفهم منه تنبيها على ان هيئة الخطاب الوارد خرج

هيئة الخطاب الواردة في هيبة الجلال وابهة الكبرياء تاخذ بمجامع القلب وتلقى
من ثقل القول ما لا علم له بالقول مع وجوده فاذا سرّي عنه وجد القول المنزل بينا
ملقى في الروع واقعا موقع المسموع وهذا معنى قوله فيفصم عني وقد وعيت ما يقول
وهذا الضرب من الوحي يشبه بوحي الله تعالى الى الملائكة عليهم السلام الوارد في حديث
ابي هريرة قال اذا قضى الله في السماء امرا ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه
سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير
ولذا قال وهو اشده علي وانما كان اشد لانه صلى الله عليه وسلم رده في هذه الحالة من الطباع
البشرية الى اوضاع الملكية فيوحى اليه كما يوحى الى الملائكة وفي الثاني يرد الملك فيها
الى الشكل البشري وقال الطيبي لا يبعد ان يكون هناك صوت حقيقة متضمن للغاية في هش
النفس لعدم مناسبتها اياه والقلب لمناسبته يشرب معناه فاذا سكنت القوة ادا[؟]فه
النفس فتتلقاه حينئذ من القلب ما القي اليه فيعي قوله وهو اشده علي يعني انه يتاثر
له اكثر من غيره وتقدم وجه لانفصام لغة اي حتى ينقطع والفصم القطع وزيد ونوله
والفصم بالقاف اذا بان قال ابن سراج وهو هنا كذلك لان الملك وان بان فليس بانفصال
لان العودة منتظرة قوله واحيانا يأتي في صورة رجل فاعي ما يقول لم يذكر
من الوجهين ولم يذكر الثالث وهو الرؤيا لانه انما سأله عن اتيانه في يقظة وايضا الرؤيا
فلم يسئله عنها لانهم عرفوها قوله فاعي ما يقول اي احفظه وتعيها اذن واعية اي حافظة
قوله كرب لذلك وتربد وجهه معنى كرب اخذ بنفسه ومعنى تربد تغير
السروري يقال تربد واربد اي تلون وقيل تلون السماء اذا تغيمت والربدة لون بين
السواد والغبرة ومنه قيل للنعام ربد جمع ربداء قوله نكس راسه اي خفضه وتوقيرا
قوله بدا التلي عليه هو بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وبالقاف واللام والياء
المثناة من تحت والهمزة معناه خلاوة كذا قرأناه وسكنت اذا اذكره ثلاثية قال
تليقت له من حق تلية اي بقيت لي بقية وكذا الامر من الشهر وتلوت القرآن اي اتبعت بعضه
بعضا وتلوت عليك الخبر اخبرتك به وتلوت الشيء تلوا اتبعته وانكيته كان الشيء اتبعها
ولدها والرجل عطيتهم الثلاثاء اي الذمة وايضا جعلته تاليا لك قلت يعني ان الطبقة
في هذه الكلمات كلها ثلاثية ح اختلفوا علينا في ضبط هذه اللفظة فضبطنا ها عن العربي
بضم الهمزة وكسر التاء المثلثة وفتح اللام المخففة وعن الفارسي بسكون التاء المثلثة
وبعد اللام ياء وعن الجياني مثله الا انه بتاء مثناة من فوق وعن الصدفي اجلي
بالجيم وعند ابن ماهان جلو وكذا هو في البخاري ورواه بعضهم أتلي والكل هو لا يالخاط
مغيرة غير صحيحة المعنى لا وايحته مو فهمان الحديث الا هو او اجلي او الجلا اي خرج
عنهم كربه وقد يقال الملك يقال اجليت عنه الهم اي فرجته عنه واجلوا عن قتيل اي انفرجوا

عنه وان خوه نقل

وان كون قال بعضهم ولعله قبلها او نزلت عليه اي فخرجعنه وامسك ولعله قبلها اعلا عنه كما
روي في بعض هذا الحديث يحجب بالجلا والجلاء وكذا رواه ابن ابي خيثمة الذي تشعا عنه
ومنه قول الجمهور اعلا عني اي تنح عني قوله في اخر كان يحب موافقة اهل الكتاب
في ما يشا فيما لم يؤمر فيه قبلها شهرا ثم اذن واستغنا عن استيلافهم امر بمخالفتهم في غير شيء
وفيه انه يحتمل انه شرع له شريعة من قبله فيما لم ينزل عليه فيه شيء ولعله صلى الله عليه وسلم
علم ان هذا لم يبدلوه ولهذا استدل بعض الاصوليين بهذا الحديث على ان شرع من قبلنا لازم لنا
ما لم يرد خلافه وكالظاهر ان هذا الحديث حجة على قائل الاول من قوله يحب موافقة اهل الكتاب
قوله كان اهل الكتاب يسدلون الحديث ع سدل الشعر ارساله على الجبين كالقصة
والفرق تفريق بعضه عن بعض والفرق تفريقك بين الشيئين الحجر والفرق موضع
الفرق قلت فرق الشعر جعله نصفين اليمين والشمال ح وفرق الشعر سنة لانه الذي
رجع اليه صلى الله عليه وسلم والظاهر انه بوحي لقوله يحب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه
حتى صبح الشعر وفاهم انه لامر حتى جعله بعضهم نسخا فعلى هذا لا يجوز السدل
واتخاذ الناصية والجمة ويروى ان عمر بن عبد العزيز كان اذا انصرف من الجمعة يقيم على الباب
حرسا يجزون كل من لم يفرق ويحتمل ان الحديث يدل على جواز الفرق لا على وجوبه ويحتمل
ان لا يكون مخالفته لهم بوحي بل باجتهاده فيكون الفرق ندبا ويشهد له الى اختلاف
السلف فقد فرق منهم جماعة واتخذ الجمة منهم اخرون وكانت له صلى الله عليه وسلم
لمة فان انفرقت فرقها والا تركها فعال ملك الفرق للرجل احب الي قوله ح
صلى الله عليه وسلم استيلافا ثانيهم فلما استمروا ولم يؤمنوا احب مخالفتهم ففرق مخالفة لهم
فالتفريق كونه لا واجب وتوهيم الناسخ لا يلتفت اليه لامكان الجميع بهذا الذي
ذكرنا وهذا على تسليم ان محبة موافقتهم ومخالفتهم حكم شرعي ويحتمل انهما
امر مصلحي
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما
اجاب صفته صلى الله عليه وسلم
قوله مربوعا قلت الصواب في التعبير ان يقال حسن القد او بين
الربعة والطويل كما قال في اخر ليس بالطويل الذاهب قوله عظيم الجمة الى شحمة
اذنيه فان الشعر الوفرة الى شحمة الاذنين واللمة اذا المت بالمنكبين والجمة اذا سقطت
على المنكبين والجمع بين هذه الالفاظ بان يكون الذي يلي الاذن هو الذي يبلغ شحمة الاذن
وهو الذي بين اذنيه وعاتقه وما خلفه منها هو الذي يضرب منكبيه وقيل حل
لاختلاف الاوقات فاذا اغفل عن تقصيرها بلغت المنكب واذا قصر كانت الى انصاف
الاذنين وبحسب ذلك تقصر وتطول وشحمة الاذن اي يعلق القرط من اسفلها والعاتق
ما بين المنكب والعنق ويوضح معنى اختلاف هذه الالفاظ ما جاء في رواية الحربي كان شعره
غير

[illegible]

فوق الوفرة ودون اللمة ط اختلاف هذه الالفاظ في شعره صلى الله عليه وسلم
هو اختلاف الاحوال اذ قد فعل الجميع فسدل وفرق وكان شعره صلى الله عليه وسلم لمة
ووفرة وجمة وفي الترمذي انه قدم مكة وله اربع غدائر قوله ما رايت احسن
منه قلت هو مثل قوله تعالى ومن احسن من الله حديثا في نفي الاحسان والمساواة
قوله ما رايت من ذي لمة في حلة حمراء احسن منه ع فيه جواز لبس الاحمر والصبغ بالحمرة
وتقدم ط وقد اخطا من كره لباسه مطلقا نعم قد يختص بلباسه في بعض الاوقات
اهل الفسق والدعارة فيكره للتشبيه بهم وقال صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو
منهم ولا يختص هذا بالحمرة بل في جميع الالوان والاحوال حتى لو اختص اهل الفسق والظلم
بشيء مما اطلقته السنة كالخاتم والخضاب والعرف فينبغي لاهل الفضل الا يتشبهوا
بهم وايضا فقد يظن من لا يعرفهم انهم منهم فيكونون قد اعانوا على اساءة الظن به قوله
كان اجمل الناس وجها واحسنهم خلقا ط الرواية بتوحيد ضمير واحسنه وفتح الخاء
وسكون اللام من خلق فاما توحيد الضمير فقال ابو حاتم العرب تقول كان اجمل الناس
خلقا واحسنه يريدون واحسنهم ولا يتكلمون بذلك والنحويون يقولون معناه واحسن
من ثم واما خلقا فالمراد به خلق الجسم بدليل قوله بعده ليس بالطويل الذاهب قوله
كان شعره رجلا ليس بالجعد ولا بالسبط م يقال شعر رجل اي مسرح ع الرجل هنا غير
الرجل وان كانا لغة بمعنى واحد قال الاصمعي شعر رجل بفتح الراء وفي الجيم الفتح والكسر
والسكون اذا كان بين السبوطة والجعودة كانه رجل بالمشط قوله كان ضليع الفم
م قال شمر معناه عظيم الاسنان وتراصفها يقال للرجل انه لضليع الثنايا اي غليظها وشد
يدها وانه لضليع الخلق اي شديده وقال ثعلب معناه اضلع الفم واسعه وقال غيره عظيمه
والعرب تمدحه وتذم صغيره قلت المعنى على الجميع انه ليس بالصغير الخفي ولا انه
من الكبر بحيث يخرج عن الحسن قوله اشكل العينين م ابو عبيدة الشكلة حمرة
في سواد العين والشهلة حمرة في بياضها وهي محمودة قال ... ولا عيب فيها غير
شكلة عينها كذاك عتاق الخيل شكل عيونها ويروى واشكل قال صاحب الافعال وقال
شكلة العين بحسن الكاف شكل اختلاط بياضها بسواد او حمرة وفسره سماك في الام اشكل
العينين بانه طويل شقها وهو وهم عند الجميع والصواب ما فسر به من انها حمرة في
في البياض قوله منهوس العقب ع اي قليل لحم العقب ابن الاعرابي يقال رجل منهوس
القدمين بالسين والشين قال ثعلب النهس بالمهملة الاخذ باطراف الاسنان والنهش بالا
لاضراس قلت هذه الاوصاف الثلاثة محمودة في الخارج يشهد بحسنها كون
صاحبها صلى الله عليه وسلم والمحدثون يفرقون بين الاثر والحديث فالاول ما اسند الى
السلف والحديث ما اسند لقوله او فعله او اقراره ومسلم رحمه الله تعالى قد شرط في خطبته

الا يذكر في كتابه

الا يذكر في كتابه الا ما هو حديث وهذا الذي هو احد من الثلاثة فلا بد ان يراد في رسم الحديث
وما اشتمل على صفته او حالة من حالاته قوله في الاخر ابيض قلت يدل ان البياض افضل
الالوان في الانسان كما قالت عائشة رضي الله عنها عليكم بالبياض والقوا زمانها فانهما
يغترقان الحسن وما ذكر الثعالبي في كتابه المسمى بتحفة العروس من اختلاف الاخبار بايهما
افضل البياض او السمرة فانما صدرت عن هذا قوله منقصدا ع اي ليس بجسيم ولا قصير
وقال شمر المقصد من الرجال نحو الربعة قوله مقتصدا ع اي ليس بجسيم ولا قصير
وقال شمر المقصد من الرجال نحو الربعة قلت قد قدمنا ان المراد بالربعة
انه ليس بالطويل البائن ... وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

باب احاديث شيبه صلى الله عليه وسلم

قوله هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ من الشيب الا
قليلا ع اختلف فيه فقال مالك والاكثر لم يخضب لحديث انس هذا وقال بعض المحدثين
خضب لحديث ام سلمة انها اخرجت لهم شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم حمرا مخضوبة
بالحناء والكتم ولقول ابن عمر انه رآه يصبغ بالصفرة وتقدم الاختلاف في تاويله ولا يمكن
الصبغ رآه يصبغ لحيته واجابوا عن حديث ام سلمة بانها لعلها خضبتها بعد موته
تكرمة لشعره صلى الله عليه وسلم والمختار انه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وترك
في معظم الاوقات فاخبر كل بما راى وهذا التاويل كالمتعين لان حديث ابن عمر في الصحيحين
ولا يمكن تركه ولا تاويله ع واما الاختلاف في شيبه صلى الله عليه وسلم فذكر انس كانت انه لم
شعرات لو شاء عدها وفي طريق اخر عنه وليس في لحيته وراسه عشرون شعرة بيضاء
وفي حديث عنه ما شانه الله ببيضاء انما كان الشيب وفي حديث ابي جحيفة رأيت
هذه منه بيضاء يعني عنفقته وفي حديث راسه ابيض فلا شاب وفي حديث عنه انه انما
كان البياض في عنفقته وفي الصدغين نبذ اي يسيرا وجمع بعضهم بين العدد بهذه
الاحاديث بقوله معنى ما شانه الله ببيضاء يعني تشبيهه حقيقة فان الاحاديث التي فيها
الشيب ليس المراد به الشيب حقيقة وانما اطلق فيها الشيب على ما غير الطيب
والخضاب سواده الى البياض او الحمرة فانه صلى الله عليه وسلم كان كثيرا ما يخضب ويتطيب
لا لاجل الشيب بل لتليين الشعر وتحسينه والطيب يزيل سواد الشعر لا سيما الكافور والخضاب
يعني بالحمرة ولا تنكسر علينا ان سواده لا لنصوع البياض وقد روي انه قد شاب فغير
مخالف لذلك الحديث وذلك مع ما قيل منه كان في العنفقة او غيرها وكذا ...
والشمط معناه ابتداء الشيب ويشهد لذلك قول انس الا هو في هذا الحديث
يتعقب قول ... زاد من الطيب وكان كثيرا ما يتطيب وهذا ...
من خضب فمن نفى الخضاب اراد الذي يصبغ الشيب ومن اثبته اراد ما تقدم وقد يوفق

شيئا على ما قاله في حديث جابر بن سمرة من قوله كان اذا دهن راسه لم ير منه شيء
واذا لم يدهن رئي منه فكانت رؤية عيينة له في وقت بعد الدهن وظهرت له تلك
الشعرات في عنفقته كما قال انس انما كان البياض في عنفقته وقد يكون معنا ما شانه
الله ببيضاء انه لم يكن في لحيته صلى الله عليه وسلم ولا نقصت من جماله شيئا بل
زاده الله سبحانه وقارا وجلالا ولم يكثر في شعره حتى يذهب بجماله فيعيبه الشيب بهذا
المعنى ويكون قوله قد شمط اي ابتداه الشيب والله سبحانه اعلم قوله هل كان ابو
بكر خضب قال نعم بالحناء والكتم ع الحناء ممدود والكتم قال ابو علي وهو كالحناء او نحو نبت
يصبغ به الشعر يكسر بياضه او حمرته الى الادكنة قيل هو الوسمة وقيل غيرها وربما
سود صبغه وقيل يخلط معهما وقال ابو حنيفة الخطر والعظلم والبلح والتلومة وكلها
يصبغ بها السواد وقال ابو عبيد البكري هو النبات الذي سماه عندنا الحناء المجنونة ولقد
اختلف السلف في الصبغ بالحمرة والصفرة والسواد او تركه قوله في لاخر سالته
هل خضب قال لم يبلغ الخضاب كان في لحيته شعرات بيض وفي لاخر لم ير من الشيب الا قليلا
قلت تقدم ان الخلاف في الخضاب مبني على الشيب فمن نفى الخضاب راى انه انما يكون
لاجل الشيب ولم يكن له من الشيب ما يوجب ذلك ومن اثبته راى انه لا يتعين ان يكون لاجل
الشيب لانه قد يكون لتليين الشعر وتحسينه وتقدم كلام النووي وان الخلاف في
تخصيصه مبني على انه خضب في وقت وتركه اكثر الاوقات كلامه الى اخره قال واختلاف
الروايات في قدر شيبه صلى الله عليه وسلم والجمع بينهما انه راى شيئا يسيرا فمن
اثبته انه شابه اخبر عن ذلك اليسير ومن نفاه اراد انه لم يكثر فيه قال في الرواية
لاخرى انه لم يبلغه الشيب اي لم يكثر فيه كما قال في هذه الرواية لم ير من الشيب
الا قليلا ك جوابه في هذا الحديث وقد سئل عن الخضاب بانه لم يبلغ
الخضاب يدل انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب وبانه لم يخضبه قال مالك واليه ذهب
ابن عبد البر واحتج من قال انه خضب بما في ابي داود عن ابي رمثة قال انيت
مع ابي نحو النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وفرة بها ردع من حناء وعليه بردان
اخضران وفيه ايضا ان ابن عمر كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتلئ ثيابه
من الصفرة ويقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ولم يكن شيء احب
اليه منها يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته واحتجوا ايضا بامره بتغيير
الشيب وقال غيروا هذا الشيب واجتنبوا السواد ولا تشبهوا باليهود
ولم يكن يامر بشيء الا وهو اخذ به واحتجوا ايضا بحديث ام سلمة المتقدم وبان
الخليفتين خضبا ا[لو] لم يخضب صلى الله عليه وسلم لم يخضبا واجابوا عن حديث انس بهذا لو لم
بانه صلى الله عليه وسلم انما كان يخضب في تلك الاوقات ولم يلتفت انس الى تلك الاوقات

القليلة

الاوقات القليلة فما دلوا القول الا ولكن في الجواب انه لما لم يكن في لحيته وفي عنفقته الا نحو
العشرين شيبة لم يكن الخضاب فظهر فيها غالبا واجاب الاول عن حديث ابي رمثة وحديث
ابن عمر بان ذلك لم يكن خضابا بالحناء بل بالطيب واذا قال ابن عمر كان يصبغ بالصفرة ولم
يقل بالحناء وهذه الصفرة هي التي قال عنها ابو رمثة ردع من حناء تشبيها به واجابوا
عن حديث ام سلمة بما تقدم قوله واختضب عمر بالحناء بحتا اي خالصة لم يخلطها بغيرها
قوله في لاخر وقد كره الرجل ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من راسه ولحيته م المذهب انه
يكره تحريما وقيل كره احب وفي الترمذي بسند حسن انه صلى الله عليه وسلم نهى عن نتف الشيب وقال
انه من نور الاسلام قوله ومن لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدم الخلاف في ذلك
وعلى ما ينبني قوله نبذ ط ضبط بضم النون وفتح الباء وبفتح النون وسكون
الباء ولم يحدع غيره قوله ما شانه الله ببيضاء تقدم ما في ذلك ومعناه انه
نفى ان شيبه لا لوجود الشيب قلت جعله الشيب شينا هو والله اعلم باعتبار
عرف الناس من حيث انه يدل على الكبر والا فقد تقدم حديث انه من نور الاسلام قال ش
المتنبي وما خضب الناس البياض لانه قبيح ولكن احسن الشعر فاحمه قوله في حديث
ابي جحيفة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء ووضع اصبعه على عنفقته
العنفقة مقدم اللحية قوله قيل له مثل من انت يومئذ قال ابري النبل واريشها
اي اجعل في النبل ريشا والهمز مفتوح فيهما والباء ساكنة والراء مكسورة قوله
في لاخر قد شمط ع قال ابن الانباري الشمط اختلاط البياض بالسواد بالبياض وان كان
يسيرا او قريبا جعل الشمط فهو مخلص فان غلب السواد فهو اخثم ع قال الاصمعي
اشمط الرجل ابتداء الشيب وقال الخليل الشمط اختلاط الشعر بالشيب ابو حاتم هو
ان يعلو البياض على السواد ثابت كل لونين اختلطا فهو شمط والمقصود هنا ابتداء
الشيب كما قال الاصمعي لموافقته لاحاديث قوله مقدم راسه ولحيته ط
مقدم راسه صدغاه ومقدم لحيته العنفقة قوله وكان اذا ادهنه تغيبه بقص فيه صعصة
صغى شيبه وهذه الصفرة التي رآها ابن عمر وابو رمثة وشعث الراس انتشار الشعر
بعدم ترجله واراد هنا اذا لم يتطيبه قوله وكان كثير شعر اللحية ط
لا يعني انه طويلها لانه صح انه كان كث اللحية اي كثير شعرها غير طويلها قوله
قال الرجل وجهه مثل السيف ط لانه السيف في غاية ما يستحسن يشبه به يجعلون
بها لا تفارقهم فشبهه وجه النبي صلى الله عليه وسلم به لانه مستحسن يحبه يحمل
به حسن المجالسة ولا يستغنا عنه ويحتمل انه شبهه به في البياض والصفاء لانه صلى الله عليه وسلم
كان ابيض ازهر وروي ان وجهه صلى الله عليه وسلم يتلالا في الجد قوله ط
هو نهي للتشبيه بالسيف لما في السيف من الطول بقد يتخيل ان وجهه كان طويلا وانما

كان بسمه في تمام خلق ولانه تقصير في التشبيه فبعد ان الكم وانا بهما هو ابلغ اذ ليس
في الوجود احسن ولا ابدع منهما ولانهما اللذان جرت به عادة الشعرا والبلغا يشبهون بهما
ما يستحسن **قلت** لا يخفى لعيب ظاهر في تمام المراد من كمال الاشراق والملاحة
بالغ في الرد فقال لا بل مثل الشمس في كمال الاشراق ومثل القمر في الحسن والملاحة وحين لم يجد
العرف في التمثيل بالشمس والقمر الا في ذاك دون الاستدارة اتا بقوله مستديرا بيانا للا
ستدارة **قوله** ورايت الخاتم **ط** تابع واللام في الخاتم بين للعهد اي خاتم النبوة لا
لما صرح به في الاخرى وسمي خاتم النبوة لانه احد العلامات التي يعرف بها علما الكتب السابقة
ولذا الاحبر عند سلمان من علامات صدقه لم حصل كمن صح مبعثه ومهاجره جاء في طلبه
فلما جعل يتامل ظهره بعد علم صلى الله عليه وسلم انه يريد ان يقف على ما يعرف به من خاتم
النبوة فازال صلى الله عليه وسلم الردا عن ظهره الكريم فلما راى سلمان الخاتم اكب عليه يقبله
ويقول اشهد انك رسول الله وكذا ذكر حين خرج مع عمه ابي طالب الى الشام ومر
بصومعة بحيرا الراهب نزل اليهم وكان قبلها لا يخرج الى احد فجعل يتخللهم حتى جاء فاخذ
بيده وقال هذا سيد العالمين هذا رسول رب العالمين فقالوا له من اين علمت هذا فقال انكم
حين اشرفتم من العقبة لم يبق حجر ولا شجر الا سجد له ولا يسجد الا لنبي واني اعرفه بخاتم
النبوة اسفل غضروف كتفه مثل التفاحة وذكر بقية الحديث **ع** وهذا الخاتم هو اثر شق الملكين
بين كتفيه **ط** هذا غلط من بعض الاعلام **ط** وقول الملك ان هذا لان الشق انما كان
في صدره المبارك واثره انما كان خطا واضحا من صدره الى مراق بطنه كما هو مذكور في الاحاديث الصحيحة
ولم يرد قط في رواية ان الشق نفذ من ورا ظهره ولعل هذا الغلط وقع من بعض النسا **ط**
خين من كتبه فانه لم يسبح عليه فيما علمت **قلت** تامل ذكر ابن ابي الدنيا حديث
شق الصدر وفيه فلما ازال الملكان مغمز الشيطان وعلق الام منه قال احدهما للاخر
خطه فخاطه ووضع الخاتم بين كتفيه فهو على ان وضع الخاتم كان بعد الشق وحينئذ
فلعله ان في كلام القاضي لبست اي بفتح اللام والتاء واما هو بكسر الهمزة وسكون التاء
ويخرج الكلام على حذف مضاف تعلق لفظه بين ماي وضع هذا الخاتم بين كتفيه اثر شق
الصدر والكلام مستقيم دون غلط ولا بطلان وانما جاء ما جاء من قبل التصحيف والله اعلم
وينبغي من حيث انه ابى الانبيا متى وضع الخاتم ومن وضعه وانه صلى الله عليه وسلم هل ولد به
وكان نابتا وربما يحصل ولا به ام وهو من تعبير العلم **قوله** مثل بيضة الحمامة **ع** وفي البخاري
كانت بضعة ناشزة اي مرتفعة وفي حديث اخر مثل السلعة وفي الطريق من حديث كان
كانه زر الحجلة وفي الطريق الثالث منه نظرت الى خاتم النبوة عند ناغض كتفه اليسرى
جمعا فالمراد بالحجلة الطير المعروف وزر الحجلة ضبطناه بتقديم الزاي وفتح الحاء والجيم
والمراد البيض بيضة النعامة ... ججا البيض كان زر القميص والحجلة هنا واحدة الحجال وهي بيت ...

فوات يعوب

فوات يعوب وقال البخاري هي من حجل العرس الذي بين عينيه بضم الحاء وسكون الجيم
يسيره الترمذي فقال مثل زر بيض كانه يريد مثل الحجل الطائر المعروف والزر بتقديم الزاي
البيض غير معروف ... الخطابي رواه رز بتقديم الراء وهذا وهذا قد يستقيم بتفسيره بالبيض
الازرة الجراد اذا ادخلته بها في الارض لتبيض واما في الطريق الثالث فهو قوله جمعا
هو منصوب على الحال اي نظرت الى خاتم النبوة مثل جمع والجمع الكف اذا اجمع
فال ضربته بجمع كفي اذا جمع كفه ضرب بها وهذه الالفاظ كلها متفاوتة في المعنى
يجمع على انه ناشي عن جسده الكريم وبيضة الحمامة وبيضة الحجلة وزر الحجلة
قريب بعضه من بعض وليس بينها اختلاف الا من جعله جمع الكف في القدر **ط**
زر الحجلة قال الجوزي الحجلة بيت كالقبة تستر بالثياب ويجعل له باب من جنسه ...
زر وعروة تشد به اذا اغلق واما رواية الخطابي فلا يلتفت اليها لان العرب لا تسمي البيضة
ارزة **ط** ورواية جمعا بضم الجيم وان كانت مخالفة لغيرها من الروايات في اللفظ لكن
ترد اليها بان يكون المعنى بجمع الكف وصورته بعد ان تجمع الاصابع وتضم والجمع
ان تجمع الاصابع وتضمها يقال ضربه بجمع كفه **قوله** كزر الحجلة تقدم ما
في ذلك **قوله** في ناغض ... عند ناغض كتفه اليسرى وقال شمر الناغض من الانسان اصل
العنق حيث ينغض راسه ونغض الكتف هو العظم الرقيق على طرفها وقال غيره
الناغض فرع الكتف سمي ناغضا للتحرك ومنه قيل للظليم نغض لانه يحرك راسه
اذا عدا ... **ط** ناغض الكتف مارق منه وسمي بذلك لتحركه اي للتحرك تعرف راسه
اي حركه ومنه قوله تعالى فسينغضون اليك رؤوسهم اي يحركونها استهزا **قلت**
قال السهيلي وحكمة وضع الخاتم انه لما شق صدره صلى الله عليه وسلم وازيل منه مغمز
الشيطان ملى قلبه حكمة وايمانا ختم عليه كما يختم على الاناء المملو مسكا
وحكمة وضعه عند نغض الكتف انه الحمل الذي يوسوس منه الشيطان وعن
عمر بن عبد العزيز ان رجلا سال الله تعالى ان يريه موضع الشيطان من ابن ادم فارى جسده ابيض
داخله من خارجه والشيطان في صورة ضفدع عند نغض كتفه حذا قلبه له خرطوم
كخرطوم البعوضة وقد ادخله الى قلبه يوسوس فاذا ذكر الله خنس **قوله**
جمعا **ط** هو بضم الجيم وتقدم تفسيره **قلت** اختلفت الروايات في صفة الخاتم
من رايت مما رايته وفي الترمذي انه كان كالتفاحة قال السهيلي والصحيح كان ...
الحجمة الطابقة على الكم حتى يكون الكم الذي قبضت عليه ناتيا وروي كركبة العنز
قوله عليه خيلان كامثال الثاليل **ط** الخيلان جمع خال وهو نقطة سودا
كانت على الخاتم متشابهة لصغرها بالثاليل لانها البسر كانها ثاليل والثاليل
جمع ثؤلول وهو حبيبات تعلو الجسد **قوله** في ناغض بالعويل ... جمع ...

المراد في الطول كقوله في حاشي ليس بالطويل الذاهب اي الزائد في الطول وفي الحديث
كان اطول من المربوع واقصر من المشذب وهو البائن في الطول مع نحافة وفي حاشي ليس بالطويل
الممغط ولا بالقصير المتردد كان ربعة وفي حاشي كان لا قصير ولا طويل قلت
ذكر البخاري في تحفة العروس انه لم يكن ماشيا احد الا علاه وما كان وسطا ليس بطويل
ولا قصير وكذلك الوسط من السن قوله ولا بالابيض الامهق ع الامهق
الابيض الناصع الذي لا يخالطه حمرة ولا اشراق ولا صفرة كلونه من جص قال الخليل
الامهق بياض في زرقة واللهق مثله قوله ولا بالادم ط الادم والمهق
الاسمر والسمرة بياض يميل الى السواد ط ولا يحم بالسين موضعه وحامم بالضاد
موضعه والسمرة غالب الوان العرب ع والمعنى انه ليس بشديد السمرة وقيل لا يسمى
الادم لشبه لونه بالادمة كالارض وقيل لذلك سمي ادم عليه السلام ط لا سود
بين الامهق والادم ما كان عليه صلى الله عليه وسلم وهو انه كان ازهر اي ابيض
مشوبا بحمرة قوله ولا بالجعد القطط ع القطط بفتح الطاء وكسرها الشديد
الجعودة ط وهو الذي لا يطول شعره الا بالعناية كشعر السودان قوله
ولا بالسبط ع السبط المسترسل الذي ليس فيه تكسر ط وهو غالب شعر الروم
والذي بين الجعودة والسبوطة ما تقدم انه كان رجل الشعر اي فيه تكسر
قليل كانه رجل اي مشط قوله بعثه الله على راس اربعين ع لم يختلف
انه صلى الله عليه وسلم ولد عام الفيل ولم يختلف في مبعثه صلى الله عليه وسلم وقيل
وعن ابن عباس وابن المسيب على راس ثلاث واربعين قلت قال السهيلي
روي على راس اربعين وشهرين قوله فاقام بمكة اي بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم
عشر سنين ع وفي الرواية الاخرى عن ابن عباس ثلاث عشرة وفي الاخرى ثمانية
ط وقيل خمس عشرة سنة قوله بالمدينة عشر سنين ط لم يختلف
في ذلك قوله وتوفاه الله على راس ستين ع هذا احد قولي الشرح في الاخرى عنه
ابن ثلاث وستين وهو قول عن عائشة ومعاوية وابن عباس وفي الاخرى عن ابن عباس
وفاته ابن خمس وستين ط والثاني اصحها وهو الذي في قلت قال ابن
العربي ليس بعد الخلاف فانه لم يختلف انه اقام اربعين سنة لا يوحى اليه
ثم اقام خمسة اعوام ما بين رؤيا وفترة ثم حمي الوحي وتتابع عشرين سنة
من جملة تتابع الوحي قال ستين ومن عد الجملة قال خمسا وستين ومن اسقط
عام الفترة قال ثلاثا وستين قوله في الاخرى ما عقبه الا بالمعجمة لقول
عائشة في ابن عمر يغفر الله لابي عبد الرحمن ما كذب ولكنه وهم وعن ابن ماهان
بمهملة وهو الصغر اي استصغر سنه عن الحين لانه في اول امر النبي صلى الله عليه وسلم

لم يكن موجودا وفي اخرى صغر السن لانه ولد في الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين ط
التصغير قوله غفر الله له وهذه اللفظة يقولونها غالبا لمن غلط في شيء فكانه قال
اخطا غفر الله له قوله وانا اخذه من قول الشاعر ع يعني الثلاثة عشر والشاعر
هو ابو قيس صرمة ابن ابي انس يقول ثوى في قريش بضع عشرة حجة يذكر لو يلقى
صديقا مواتيا ط ابو قيس هذا هو انصاري من بني النجار كان ترهب في الجاهلية
ولبس المسوح واعتزل الاوثان واغتسل من الجنابة واتخذ مسجدا لا تدخله حائض ولا
جنب وقال اعبد رب ابراهيم فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اسلم وهو شيخ
كبير وحسن اسلامه وكان قوالا بالحق وكان يقول الشعر والبيت يقع في بعض نسخ
مسلم وليس في كلها قوله في حديث خطبة معاوية توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو ابن ثلاث وستين ومات ابو بكر وعمر وانا ابن ثلاث وستين ع لا اعلم
ابا بكر وعمر فلعله على الحذف ومعناه مات ابو بكر وهو ابن ثلاث وستين ط هذا
يدل بظاهره على انه اخر ما قيل في معاوية انه توفي وهو ابن ثمان وسبعين والاكثر ما قيل
وهو ابن ست وثمانين واذا كان غير فابو بكر وعمر رضي الله عنهما مرفوعان
في رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحتمل انهما مرفوعان بالابتداء والخبر محذوف
اي كذلك واما قوله وانا ابن ثلاث وستين فالواو فيه للحال ثم يحتمل ان يعني
انه كان حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ثلاث وستين او انه كان كذلك
حين حدث بهذا الحديث وتوفي سنة ستين قال ابن اسحاق يعني معاوية اميرا عشرين
سنة وخليفة عشرين سنة قوله في الاخرى خمسة عشر يأمن ويخاف ط
يعني انه كان في تلك الحال غير مستقل باظهار امره بحيث اذا اظهر امره تركوه
وامن على نفسه واذا اعلنه ربما الموا عليه وهموا بقتله ويخاف على نفسه
صلى الله عليه وسلم الى ان اخبره الله تعالى بعصمته منهم فكان لا يبالي بهم قوله
في الاخرى يرى الضوء ويسمع الصوت ع يسمع صوت الهاتف به من الملائكة
عليهم السلام ويرى الضوء اي نور الملك وانوار ايات الله تعالى له
صلى الله عليه وسلم حتى راى الملك عيانا ومشافهة بالوحي ط يسمع اصوات
الملائكة عليهم السلام و تسلم عليه بالرسالة وفي الترمذي عن علي
خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض نواحي مكة فما استقبله حجر ولا
شجر الا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله ويحتمل الضوء انه نور الملائكة
عليهم السلام ويحتمل انها انوار تضيء بين يديه في الاوقات المظلمة تحجبه
عنها غيره وقد قيل انه كان يبصر بالليل كما يبصر بالنهار ويعني ان هذه الحالة
ثبتت له سبع سنين ثم بعد انقطع جاءه الوحي من الله تعالى

أحاديث أسمائه صلى الله عليه وسلم

قوله انا محمد واحمد ذكر ابن العربي عن بعضهم ان لله تعالى الف
اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم كذلك ذكر منها على التفصيل بضعا وستين
ط محمد منقول من صفة الرجل بشده اذا نسبته الى الحمد كما يقال
الزجر وبخلته اذا نسبته اليه فهو بمعنى المحمود وهو صلى الله عليه وسلم اجل من حمد
من اسم فانه سبحانه وتعالى حمده بما لم يحمد به غيره واعطاه من المحامد ما لم يعط غيره
ويلهمه يوم القيامة الى ما لم يلهم له غيره منها قلت رجل محمود ومحمد
اذا بلغ الغاية في ذلك وتكاملت فيه المحاسن قال الاعشى يمدح بعض الملوك
الى الماجد القرم الجواد المحمد ... اراد الذي تكملت فيه الخصال المحمودة
فقال الحرا اي تكاملت فيه كما يقال مذمم وقيل ان البناء فيه للتكثير نحو فلم مفتحة
هي ابواب ... مفتحة واما احمد فافعل من الحمد ايضا قال ابن قتيبة
ومن اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم انه لم يسم احد بهذا الاسم قبله صيانة
من الله تعالى لهذا الاسم المكرم كما فعل بيحيى عليه السلام اذ لم يجعل من
سميا قوله وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر م قيل من
ارض العرب ومن ما زوي له صلى الله عليه وسلم وانه يبلغها
ملك امته وقيل من ... عموما والمراد ظهور الحجة والغلبة كما قال
تعالى ليظهره على الدين كله وجاء في حديث ان معناه الذي يمحى به سيئات
من تبعه كقوله صلى الله عليه وسلم في الاسلام يجب ما قبله قوله والحاشر
ط بمعنى فاعل من الحشر والحشر الجمع قوله الذي يحشر
الناس على عقبي وفي كتاب ... على قدمي ع فيما تاروايته على عقبي فمعناها
على اثري اي لا نبي بعدي واما على رواية قدمي فمعناها على سابقتي
من قوله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم اي سابقة خير وترجع الى ما بشر به
قالوا اي لا نبي بعدي وقيل يعني بسنتي وقيل يحشرون بمشاهدتي
قوله ويكون الرسول عليكم شهيدا وقيل يعني على امامي وقدامي
كانهم يجتمعون اليه ويكونون امامه وخلفه وحوله قوله وانا
العاقب م العاقب اخر الرسل عليهم السلام اي ارسل عقبهم ع قال ابن
... العاقب والعقوب الذي يخلف من كان قبله في الخير ومنه
عقب الرجل لولده بعده قوله وانا المقفي م قال شمر معناه
العاقب ابن ... في معناه المتبع للنبيين عليهم السلام يقال قفوته
اقفوه وقفيته اتبعته ومثله قفيته اقفوه قال تعالى وقفينا على اثارهم

تعالى

بعيسى

بعيسى ابن مريم قوله ونبي الرحمة وروي المرحمة ع والمعنى متقارب
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وتواصوا بالمرحمة وفي بعض روايات مسلم
ونبي الملحمة مكان الرحمة وجاء في بعض روايات الحديث ونبي الملاحم وهو
صحيح المعنى لانه صلى الله عليه وسلم ارسل بالسيف والحرب قال صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلت وقع في غير
مسلم ونبي الملاحم وهو صحيح المعنى لانه صلى الله عليه وسلم معطوف
على نبي الرحمة ليبين انه ... والملاحم جمع ملحمة وهي الحرب ولهذا اورد الخطابي
في ان قال ... فيه الجمع بين كونه صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة
ونبي الملحمة لا سيما مع قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
ومع قوله صلى الله عليه وسلم انما انا رحمة مهداة واجاب بان بعثه صلى الله
عليه وسلم بالسيف والحرب من وجوه الرحمة لان الله ايد رسله بالمعجزات وجرت
عادته تعالى في الامم السابقة انهم اذا كذبوا عوجلوا بالعذاب
المستاصل اثر التكذيب واستوى فيه ... كافة ولم يعاجلوا بالسيف كان
للسيف بقية وليس للعذاب المستاصل بقية وروي ان قوما من العرب
قالوا يا رسول الله افنانا السيف ذلك ابقى لاحدكم هذا معنى الرحمة
المبعوث بها صلى الله عليه وسلم ومن وجوه الرحمة ما صح انه صلى الله عليه وسلم
جاءه ملك الجبال عليه السلام فقال ان شئت اطبقت عليهم الاخشبين فقال
بل ارجوا ان يخرج الله من اصلابهم من يوحده ولا يشرك به ومن وجوهه ان
الله تعالى وضع عن امته الاصر والاغلال التي كانت على الامم قبلهم كما قال
تعالى في قصة موسى عليه السلام ورحمتي وسعت كل شيء الى قوله تعالى التي
كانت عليهم ع وله صلى الله عليه وسلم اسماء جاءت في احاديث اخر وفي
اية من كتاب الله تعالى جمعنا منها كثيرا في كتاب الشفا فيه وانما خص هذه
المذكورات لانها المنصوص عليها في الكتب السابقة قوله في حديث
من ترخص فيه ط اي تركه التشديد ولعله من عائشة اشارة لحديث النفر
الذين سالوا عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال احدهم اما انا فاصلي
ولا انام وقال الاخر انا اصوم ولا افطر وقال الاخر انا اعتزل النساء فلما
بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اما انا فاصلي وانام واصوم وافطر
واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني قوله فكانهم كرهوا
ان يتنزهوا عنه ط تنزههم عما ترخص فيه غلط اذ لعلهم ظنوا
انه المغفور له يتسامح في بعض ما فات ويسقط عنه بعض التكاليف وحالهم بخلاف

تعالى م عليهم السلام

قال القمني ثمرة الخشية والخشية ثمرة العلم فالعالم أكثر عبادة **قلت**
ويحتمل انه ليس بغلط لانهم راوه من خواصه كما قال واني لست
كهيئتكم او لانهم بلغهم ولم يشاهدوه والقدرة على اليقين تمنع من العمل
بالظن وقيل لا ينافي اعلمهم لانه صلى الله عليه وسلم لم ينف قوله عليهم اذ قال انما
قال ولا صواب المنافي **قوله** لا علمكم بالله انما كان
صلى الله عليه وسلم اعلم لما خصه الله سبحانه به في اصل الفطرة
من كمال الفطنة وجودة القريحة وسداد النظر وسرعة ادراك
ورفع الموانع عنه ومن اجتمعت فيه هذه الامور سهل الله سبحانه عليه
الوصول الى العلوم النظرية حتى تصير في حقه كالضرورة ثم ان الله
سبحانه اطلعه من العلم بصفاته واحكامه واحوال العالم كله على ما لم
يطلع عليه غيره واذا كان صلى الله عليه وسلم اعلم الناس بالله تعالى لزم
ان يكون اخشاهم له لان العلم يثمر الخشية والخشية تثمر العمل وقد اشار
بعض المتصوفة الى ان علوم الانبياء عليهم السلام ضرورية وسماه كشفا
وهذا كلام فيه اجمال فان اراد بكونها ضرورية بانهم جبلوا عليها في اصل الخلقة
بحيث انهم لم يستعملوا فيها نظرا بالكلية لانهم مكلفون بمعرفة الله تعالى والضروري
والضروري لا يكلف به وان اراد ان تلك الضروريات تصير في حقهم ضرورية بعد
تحصيلها بالنظر وتتوالى عليهم تلك العلوم ولا يتاتى انفكاكهم عنها والتشكك
فيها كما لا يتاتى في العلوم الضرورية فهذا صحيح وخاص بالانبياء عليهم السلام
واما غيرهم فيجوز ان يفيض لبعض اوليائه بذلك على وجه الندور ويكون ذلك
خرقا للعادة لان عادة الله تعالى في العلوم النظرية انها لا تتوالى ويلحقها
التشكك فيها **قوله** ما بال اقوام ع هو من حسن عشرته صلى الله عليه وسلم
ورفقه بالامة في انه لا يواجه احدا بعينه وانما يقول ما بال اقوام وفيه
محبته صلى الله عليه وسلم ان توتى الرخص ويستن به في ذلك وقد جاء ان الله سبحانه
انه يحب ان توتى رخصه كما توتى عزائمه وفيه النهي عن التعمق وترك الاخذ بالاشد
في الدين فان الشريعة سمحة **وقوله** في الحديث الاخر لست كهيئتكم هو
خصوصية على التزيد من الخير **قوله** اني لاعلمهم بالله واشدهم
له خشية ع معناه انهم يتوهمون ان رغبتهم عما فعلت اقرب لهم عند الله
تعالى وان بعد خلاف ذلك وليس كذلك بل ما فعل اقرب صفة ثمرة العلم والخشية
وانا اعلمهم بالله واشدهم له خشية ع فيه ذكر الانسان نفسه بالخير وثناؤه
عليها اذا احتيج الى ذلك وكان فيه منفعة للغير وان لم يكن على وجه الكبر

والفخر

والفخر وفيه ان على الصالحين من التقوى والخشية ما على المذنب قال تعالى انما يخشى
الله من عباده العلماء وقال صلى الله عليه وسلم افلا اكون عبدا شكورا وفيه
انه لا تصح الصغائر من الانبياء عليهم السلام ولا متابعة المكروه وانه لا يقر على منكر
وانه اذا اراد شيئا فاقره كان دليلا على الاباحة وقد تواتر عن الصحابة رضي الله
عنهم انهم كانوا يقتدون به صلى الله عليه وسلم في جميع افعاله وقال لعائشة
الا اخبرتها اني افعل وغضب صلى الله عليه وسلم على الذي قال ان الله يحل لرسوله
ما يشاء واختلف في حكم ما فعله ابتداء فحمله مالك واصحابه وبعض الشافعية واجبا (والشرح)
وقال بعض اصحابنا واكثر الشافعية هو على الندب وقالت طائفة هو على الاباحة
وقال جماعة من المتكلمين ان كان الفعل في محل القربة فاتباعه واجب **قلت** (المتكلمين)
قال ابن التلمساني لا بد من تنقيح محل الخلاف فاما افعال الجبلة كالقيام والقعود
والاكل والشرب فمتفق على انه مباح لنا ومنه وما دل دليل على اختصاصه به
كوجوب الوتر والتهجد والاستزادة فيه بيانا في اختصاصه وما وقع من فعله
صلى الله عليه وسلم بيانا لمطلق انما يقول كقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما
رايتموني اصلي وبقرينة كما اذا امر بقطع السارق ثم اتي به فقطع من الكوع
فلا نزاع في وجوبه لما قصد اليه ومن علمت صفته من افعاله من وجوب او ندب
او اباحة فالجمهور على وجوب اتباعه بحسبه ان وجوبا فوجوب وان ندبا
فندب وقال ابن خلاد المعتزلي بذلك في العبادات خاصة وفيما حكمه
حكم ما لم تعلم صفته واختلف فيما لم تعلم صفته من افعاله فقال مالك
هو على الاباحة ومن اسدي فيما لم يكن قربة وفي محل القربة وقال الشا
فعي هو على الندب وهذا اصح بل فيما كان محل القربة وقال ابو حنيفة
وابن خيران هو على الوجوب ومذهب القاضي وابن خيران الوقف لان الفعل لا صيغة (وغيرهما)
له والخصوصيات منتفية والادلة متعارضة هذا

حديث شراج الحرة

قوله ان رجلا من الانصار ع قال الداودي كان [illegible]
لا يبعد انه كان منافقا **قلت** ويحتمل ان لا يكون منافقا لانها
زلة شيطان كما اتفق لحسان وغيره في حديث الافك
قوله في شراج الحرة ع قال [illegible] معنى الشراج مسايل السيول
واحدها شرجة وهي مسايل الماء الى الشجر والحرة حرة المدينة

موضع مجمع وقربها واضاف الشراج اليها لانه منها جاء السيل والمخاصمة في الماء الذي
كان يسقي منهما وكان الزبير رضي الله عنه مما ولي الشرب وكان يمسك
الماء لقضاء حاجته فطلب منه الانصاري ان يسرحه له قبل استيفاء حاجته فلما ترافعا
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم للزبير على وجه الصلح بينهما
اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فما رسالا اليه على جهة المسامحة فلم يرض بها
الانصاري وغضب لانه كان يرى ان لا يمسك الماء عنه فقال على وجه الانكار ان كان
ابن عمتك اي تحكم له علي لاجل قرابته منك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم لانه تأثر لكلمته تلك وقال اسق حتى تبلغ الجدر وفي بعض الطرق
استوف للزبير حقه **قوله** ارسل الماء **قلت** يحتمل ان تكون صورة
التصرف من داخل الحائط الذي يلي حائطه من الانصاري ويحتمل انه من خارج الحائط
كما هي المساقي الان في الغرب ع لو اتهمه صلى الله عليه وسلم احد اليوم في الحكم
ورماه فيه بسوء لكفر وقتل وانما لم يقتل هذا لانه كان صلى الله عليه وسلم يستألف
ولئلا يقال ان محمدا يقتل اصحابه وقد صبر للمنافقين ولمن في قلبه مرض على اكثر من
هذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسروا ولا تعسروا وقال تعالى ولا تزال تطلع على
خائنة منهم الاية **قلت** وكان الشيخ يقول انما صفح عنه لان الحق
له صلى الله عليه وسلم كالذي جذبه حتى اثرت حاشية الرداء في رقبته صلى الله
عليه وسلم لا لله تعالى ولا للمنصب ولا يخفى عليك ضعف هذا لان الحق انما هو له تعالى
ولمنصب النبوة **قوله** حتى يبلغ الجدر م هو بضم الجيم وكسرها الجدار
وجمع الجدر جدر وجمع الجدار جدر ككتاب وكتب واختلف ما المراد بالجدر
هنا فقيل اصل الحائط وقيل اصول الشجر اي حتى يصل الماء الى اصول الشجر وتاخذ منه
حقها ويحتمل ان يريد به جدر الشراجات وهي حفر تحفر في اصول النخل يجتمع
فيها الماء وقال الداودي هو اعلى الحسور التي تحجر حول الشجر ع تقدم
الكلام على هذا الحديث وذكرنا الخلاف في مراعاة بلوغ الماء الى الكعبين
هل اذا بلغ اليها ارسل الجميع او يحبس هذا المقدار منه وارسال ما زاد ونقل مراعاة
بلوغ الكعبين في الساقية او في الحائط وان الواجب ان يحمل لكل ارض قدر كفايتها
وتحمل قضية الزبير انه كان قدر كفاية ارضه وذكرنا قضاءه مع غضبه وقد
مضى ان لا يقضي القاضي وهو غضبان وان الجواب هو انه صلى الله عليه وسلم
معصوم في حالتي الرضا والغضب الى غير ذلك من الاعذار التي ذكرناها
هناك ونبهنا على هذا ايضا لعجلتنا هناك وفي البخاري ان الانصار والناس قدروا
قوله صلى الله عليه وسلم حتى يبلغ الجدار اي يبلغ الى الكعبين قال الابي وفي

وفي حديث انه قال للزبير اسق او لا اسق الى الكعبين فلما رد عليه الانصاري قال اسق
حتى يبلغ الجدر فعتب صلى الله عليه وسلم ذلك اولا لاجل الله على الزبير او لبعثه
طيب نفسه فجيء قال الرجل ما قال امره باستيفاء حقه **قوله** ابي
لا احسب هذه الاية في ذلك فلا نزلت ع اختلف في سبب نزولها فقيل في ذلك
وقيل في رجلين اختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فحكم على احدهما
فقال اسعوا الى عمر وقيل في قضية اليهودي والمنافق الذين اختصما اليه فلم
يرض المنافق وطلب الحكم عند الكاهن قالوا وهو قول مجاهد ومما يشبه سياق الاية
وما قبلها وقال الطبري لا ينكر انها نزلت في الجميع **قوله** في الاخر ما نهيتكم
عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم ط فيه ان الامر لا
مع استطاعة ولم يقيد النهي لان متعلق النهي الكف مطلقا واي شيء فعل من المنهي
عنه وان قل يحصل به المخالفة ومتعلق الطلب حصول الامتثال والامتثال يحصل
بادنى ما يطلق عليه اسم الشيء المطلوب ويتبين في ذلك قصة بني اسرائيل
في البقرة لما امروا بذبح بقرة فلو ذبحوا اول بقرة كفت وحصل الامتثال لكن
اكثروا السؤال بكثرة الاجوبة وقل الموصوف فعظم الامتحان وهلكوا ولذا
قال صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم لكثرة سؤالهم انبياءهم
قوله وكثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم **قلت** يحتمل
ان سؤالهم كان سؤال تعنت وامتحان لا سؤال استرشاد وفي المدارك ان
اصحاب مالك كانوا لا يجترئون على سؤاله فكانوا اذا قدم الغريب عليهم
يامرونه بكثرة سؤال مالك ليقع بذلك انتفاعهم فلما قدم اسد ابن الفرات العراقي
على مالك وجلس مع اصحابه قيل له سل مالكا عن كذا فساله فاجابه فقيل له قل
له فان كان كذا فاجابه فقيل له قل له فان كان كذا فقال له مالك هذه
سليسلة بنت اخرى ان اردت هذا فعليك بالعراق فكانه كره ذلك
لا رأس منه الاستفسار **قوله** في الاخر اعظم الناس جرما في
المراد بالجرم الحديث على المسلمين لانه من الجرائم المعاقب عليها الا ان السؤال
الا مباحا ولولا ذلك لم يقل بسببه **قلت** ان كان التاثيم حقيقة
فيكون السؤال سؤال تعنت كما تقدم لبني اسرائيل في البقرة **قوله**
حرم من اجل مسالته **قلت** هذا اليوم لا يقع لان الاحكام قد ثبتت لا تتجدد والنا
زلة التي لا تعرف فيها ويستنبط المجتهد فيها الحكم انما هو مخبر عن حكم الله
تعالى فيها لا انه انشا الحكم فيها **قوله** فنقر عنه ع اي عتب
وهي رواية الاكثر ووجه الكلام وعند السمرقندي فنقب بالباء وهو متقارب

المعنى فقال انه لتفاوت اي عالم بالجنة لم نوتي شيئا من قوله تعالى ونقبوا في البلاد اي
جالوا فيها وبحثوا وفي رواية فنقبوا بالفاء والزاي وهو خطا. فـوله
بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن اصحابه شيء قلت كان رتبة يقول
يحتمل انهم ارادوا زيادة ادلة على صدقه فوقع في نفسه من ذالك وقال
ليسعيهما رايتم كعاية وهو الذي فهم عمر رضي الله عنه على ان قال رضينا
بالله ربا الى اخر كلامه فـوله عرضتا على الجنة في عرض هذا
الحايط عرض الحايط بضم العين جانبه ووجهه وسطه ثم عرضها في الحايط
يحتمل انه حقيقة ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في اخر فتناولت
منها عنقودا او يكون عرضها في جهة الحايط والا فالحايط لا يسع الجنة ولا
بعضا منها ويحتمل عرضها انه صورت له صلى الله عليه وسلم مثلها وشرح له امرها
[illegible] رايه في الحايط وجهته ويدل على هذا الوجه قوله في اخر صورتا لي
الجنة والنار رايتهما دون هذا الحايط ط فاهر احاديث الكسوف
انه صلى الله عليه وسلم راى الجنة حقيقة لتناوله العنقود وانما ترك ذالك
لتاخيره مخافة ان يصيبه لعقيبها وكقوله صلى الله عليه وسلم رايت فيها كذا
وكذا وظاهر هذه الاحاديث انها صورت له صلى الله عليه وسلم ولا احالة في
ذالك كما تصور تماثيل في الاجسام الصقيلة فان قيل الحايط ليس بصقيل
قيل الصقالة شرط عادي لا عقلي فيجوز ان تنخرق له العادة فيمثل له في
الحايط فـوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قلت فان قيل لم علم
صلى الله عليه وسلم لم يبك كثيرا قيل البكاء انما هو للخوف وهو صلى الله عليه وسلم
امن فـوله ولهم خنين ع رويناه عن العذري بالحاء المهملة
وعن غيره بالخاء المعجمة وهو الصحيح في هذا الوضع وهو بكاء مع
صوت الخليل الحنة ضرب من الغنة [illegible] اذا ترده بكاء
الرجل فصار في صوته غنة قيل حتى ابو زيد الخنين الخنين
وهو الشديد من البكاء ابو زيد الخنين ترديد البكاء من [illegible]
والخنين ترديده من الصدر واحتج به من انكر على المتصوفة واصحاب الرقة
ما يصدر منهم عند سماع الوعظ من الزعق والغشيان والحركات التي
يسمونها الوجد لانه صلى الله عليه وسلم اصدق الناس موعظة واصحهم [illegible]
منه واصحابه رضي الله عنهم ارق الناس قلوبا فما صعقوا ولا خرجوا ولو كان
ذالك صحيحا لكانوا احق الناس ان يفعلوه فيزيد به فهو بدعة وضلالة قلت
الوجد عبارة عما يوجد من انزعاج القلوب الى الحق عند سماع ما يحرك من ذكر

او ذكر

او ذكرا وغيرهما ولهم فيه تعابير ترجع الى هذا ومنهم من مكاشفات وقيل لما
تقع عليهم عبارة لانه سر الله تعالى عند عباده ومما ذكر من انه لو كان ذالك
صحيحا لكان من احق به الصحابة قال الغزالي عدم تغير الظاهر عند سماع المحرك
تارة يكون لضعف الوجد وهذا نقصان وتارة يكون لقوة على ضبط الظاهر
مع قوة الوجد في الباطن وهذا انما يكون لقوة الوجد تجود وقوة العقل تضبط قال بعضهم
سمعت سهلا التستري في سنين سنة سنة فكان لا يتغير عند سماع قرآن ولا ذكر
فلما كان اواخر عمره قرئ بين يديه فاليوم لا يؤخذ منكم فدية فارتعد
حتى كاد يسقط فلما سكن قيل له في ذالك فقال نعم ضعفنا يعني عن ضبط الظاهر فلا
يمكن ان المضطرب على [illegible] وجد امن الساكن كان الجنيد في بدايته
يتحرك للسماع ثم صار لا يتحرك فقيل له في ذالك فقال وترى الجبال تحسبها جامدة
الاية اشار الى ان القلب يضطرب جائلا في الملكوت والجوارح متادبة في الظاهر
ساكنة وتارة تكون لما زمنه الوجد للواحد دائما حتى لا يتبين فيه مزيد تاثير
عند سماع ما يحرك وهذا الغاية في ذالك فان الوجد قد لا يدوم ومن هو في الوجود
ابدا فليس بعده غاية وهذا القسم الثالث هو حال الصحابة رضي الله عنهم
فما يكون سماع القرآن والمواعظ في حقهم طاريا حتى تتاثر له ظواهرهم
واذا يكون كذالك ولا يحتج بحالهم في الانكار على من تتغير ظاهره لعدم
ضبطه نفسه عند سماع المحرك فان المتصوفة انما يرخصون في الصياح والزعق
لمن غلب عليه الوجد واسكره حتى يخرج عن حكم الاختيار ويكون غير ملوم لانه
كالمضطر [illegible] الجنيد شابا مكان اذا سمع شيئا من الذكر يزعق
فقال له الجنيد يوما ان فعلت ذالك مرة اخرى لم تصحبني فكان يضبط
نفسه حتى تقطر من كل شعرة منه قطرة من ماء ولا يزعق فاختنق
يوما لشدة ضبطه نفسه فشهق شهقة فانشق قلبه فتلفت نفسه رحمة الله
عليه واما قوله ان الصياح والزعق بدعة جاء الشرع بالنهي عنها ولم يرد
في هذا نهي فـوله فقال ابوك حذافة فنزلت يا ايها الذين امنوا
لا تسألوا الاية ع فيه ما يسمع العالم وترك ما لا حاجة عليه وترك التكلف
وقيل نزلت في سؤاله اياهم عما عفا عنه من امور الجاهلية وجزاهم
عقابها والسؤال عما لا فائدة فيه ولم ينزل فيهم وقد كره السلف
السؤال عما لم ينزل وقيل نهاهم عن السؤال عما لم يفعل في القرآن مما عفا عنه
قلت كان مالك رحمه الله تعالى اذا سئل عن شيء وعلم انه لم يقع لا يجيب
عنه فـوله فوالله لا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم به ع هذا لا يجب

بلغ

ان يقوله عن وحي فانه صلى الله عليه وسلم لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله تعالى
قوله فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي ع انما سال عن ذلك لانه كان
بعض الناس كان يطعن في نسبه كما بينه في الاصل بقوله يدعى لغير
ابيه اي يخاصم ويشاتم والملاحاة الخصام والسباب **قلت** اذا كان سبب
سوال هذا الرجل وكانه فهم ان ولد الزنا لا اب له وهو كذلك لا اب له شرعا واما
طبعا فابوه من خلق من مائه ويدل عليه ما ياتي في حديث جريج حيث قال
ابوك الراعي وكان الراعي زنا بامه **قوله** برك عمر فقال رضينا
بالله ربا ع انما قال ذلك ادبا واكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشفقة
على المسلمين لئلا يوذوا النبي صلى الله عليه وسلم فيهلكوا ومعنا كلام عمر
رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسوله واكتفينا به عن السوال المذكور
قوله فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك
ع يدل انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك من غضب كما قال في الاصل فلما سكن
غضبه **قوله** قال عبد الله بن حذافة والله لو الحقني بعبد اسود
للحقته ط ان قيل هذا لا يتصور لان الزنا لا يثبت به النسب اجيب بانه كان
جاهلا بهذا الحكم وقد خفي على اكبر منه وهو سعد بن ابي وقاص حين
خاصم في وليدة زمعة وكونه ادعاه باخوة اخيه بان الزنا لا يقال قد يتصور ان يلحق
بعد وجها شبهه يثبت النسب فيه **قوله** حتى احفوه بالمسئلة
اي اكثروا عليه والحوا في السوال والحف بمعنا الح وبالغ **قوله** ارموا ورهبوا
ان يكون بين يدي امر قد حضر ط معنا ارموا اسكتوا من شيء هابوه والعظم صار
فيه رم اي مخ وكادوا صاروا شجرها رميما من الحدث ع واصله من الرمة
وهي الشفة اي فتحوا شفاههم بعضها على بعض ولم يتكلموا واصل المرمة
في ذوات الظلف بمنزلة الشفة في الانسان رمة الشاة والنبات اذا تناولته
ونفه شفتها وفي الحديث في ذكر سمن الفرس فانها ترم من كل الشجر وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما ع

أحاديث إنكاره صلى الله عليه وسلم تذكير النخل

قوله ما يصنع هؤلاء **قلت** هذا السوال عما يعني
لانه قد يترتب عليه حكم من تغيير وغيره **قوله** ما اظن ذلك
يغني شيئا ط قال صلى الله عليه وسلم ذلك لانه لم يكن عنده
علم باستمرار العادة لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن ممن يعاني الفلاحة

محجبين

محجبين عنه تلك الحالة وتمسك صلى الله عليه وسلم بالقاعدة الكلية
وانه لا يوثر ولا يغني في الاشياء الا الله تعالى **قلت** فيرد ان يقال لا بد
للظن من مستند ومستنده التجربة وهو صلى الله عليه وسلم لم يجرب
فكيف يقول اما اظن ان ذلك يغني شيئا والجواب انه لا يتعين في المستند
ان يكون بالتجربة بل يكون ايضا استنادا الى القاعدة الكلية التي ذكر
ولكن يبقى ان يقال ايضا اجتماع الذكر والانثى سبب وامر في حصول
النتيجة كما دل عليه القران فكيف يلغى اعتبار ما دل على اعتباره
القران والجواب ان سببيتهما امر عادي يشاهد في الحيوان واما في الاشجار
فمستنده التجربة وهو صلى الله عليه وسلم لم يمارس الفلاحة **قوله**
فاني لن اكذب على الله ط انما بعد البعثة فللعصمة تمنع من الكذب لوجود
صدقه صلى الله عليه وسلم لدليل المعجزة واما قبل البعثة فقد جبله الله تعالى منذ
انشائه وكان صلى الله عليه وسلم في صغره معروفا بالصدق والامانة ومجانبة
اهل الكذب والخيانة حتى كان يسمى الصادق والامين صلى الله عليه وسلم **قوله**
الشيص التمر الذي لا نواة له واذا يبس كان حشفا ط هو شيء اي العفص
قال وتجعل ان او بمعنى الواو **قوله** واذا حدثتكم بشيء من رأيي
ع يعني برايه في امر الدين لا برايه في امر الشرع على القول بان له ان يحكم باجتها
ده صلى الله عليه وسلم فان رايه في ذلك يجب العمل به لانه من الشرع ولقطع
ع اي انما انا بشر بتكرمته على البعض لا انه لعصمته صلى الله عليه وسلم لقوله
اخر الحديث او نحو هذا فهم يانت بعصمته صلى الله عليه وسلم مخففا فمن الحجاج
به من لا يرى انه لا يحكم باجتهاده وقوله ذلك لا انكار ليس على وجه الخبر
الذي يدخله الصدق والكذب فانه صلى الله عليه وسلم منزه عن الخلف في الخبر
وانما هو من رايه كما قال كنت ظننت وانتم اعلم بدنياكم وللانبياء عليهم السلام
في امور الدنيا كغيرهم في اعتقاد بعضها امور على خلاف ما هي عليه ولا وصم
عليهم في ذلك اذ هممهم متعلقة بالاخرة والاشتغال وامور الشريعة واصول
الدنيا ذلك بخلاف غيرهم من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا منها وهم عن
الاخرة غافلون **قوله** انما انا بشر ط هذا كله امتنان لمن
ضعف عقله خوف ان يزله الشيطان فيكذب النبي صلى الله عليه وسلم والا لم يقع منه
ما يحتاج الى عذر وغاية ما جرى انها ملكة دنيوية لقوم خاصين لم يعرفوها من قبل لم يباشروها
وا اوضح ما في هذه الاحاديث المعتذر بها قوله صلى الله عليه وسلم انتم اعلم
بدنياكم اي وانا اعلم بامر الدين **قوله** في حديث اخر انما نبيى عن احدكم يوم

كان يراني ثم كان يراني أحب إليه من أهله وماله وفي بعض الروايات مقدما بالإفراد
ثم قيل الحديث يشتمل على التقديم والتأخير وتقديره لأن يراني معهم أو معه أحب إليه
من أهله ثم لا يراني معهم وكذلك هو في مسند سعيد بن منصور ليأتين على
أحدكم يوما لأن يراني أحب إليه ثم لا يراني وكذا هو في مسند سعيد بن منصور
أو يرى أنه أيام أحب عنده وهو أصرح بها وجاء هذا في بعض نسخ مسلم
وهو ثابت عند الجياني ونصه قال أبو إسحاق المعنى عندي لأن يراني معهم
أحب إليه عندي مقدم ومؤخر التقديم والتأخير [illegible] كون أن معنى فيها
بين لأن يراني وبين ثم لا يراني وأما معهم فهي في موضعها والمعنى على
التقديم والتأخير ليأتين على أحد ثم يوم لأن يراني فيه لحظة فقط ثم لا يراني
بعدها أحب إليه من أهله وماله جميعا ومقصد الحديث حضهم على ملازمة
مجلسه الكريم حضرا وسفرا ليتعلموا الشريعة والتأدب بآدابه
ليحفظوا ذلك عنه وإعلامهم بأنهم سيندمون على ما فرطوا فيه لمن
كان معه صلى الله عليه وسلم ومنه قول عمر رضي الله عنه ألهاني عنه
الصفق بالأسواق ط الرواية دون تقديم وتأخير صحيحة المعنى
والمقصود بالحديث إخبارهم بأنه صلى الله عليه وسلم نعى نفسه إلى أصحا
به رضي الله عنهم فيقع من الاختلاف والفتن والكذب ما يؤاخذ بهم
أن لو رآه يفدي بما معه من أهله وماله وكذلك وقع ساعة موته صلى الله
عليه وسلم اختلفت الآراء وهجمت الأهواء وكاد النظام أن ينحل لولا أن الله
تداركه بأبي بكر رضي الله عنه وأهل الحل والعقد حتى قال الصحابة
ما نفضنا التراب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

فضائل عيسى عليه الصلاة والسلام

قوله أنا أولى الناس بابن مريم ع في الدنيا والآخرة وفي أخرى وفي
قوله قالوا كيف يا رسول الله قلت هو سؤال عن
كيف كان أولى قوله الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه
نبي وفي الأخرى إخوة لعلات م قال الهروي أولاد العلات هم الذين
أمهاتهم مختلفة والعلات الضرائر والمعنى أنهم أمهاتهم مختلفة
ودينهم واحد ع ولم يذكر الهروي في تفسير الحديث غير هذا
وليس المراد منه الحديث إذ لو كان هو المراد لم يكن باختصاصه بعيسى
عليه السلام

عليه السلام من بينهم وجه وإنما الظاهر أنهم ساووه في وجه كونه أولى به ويعنيه
بقوله ذلك والمعنى أن أزمنة النبيين عليهم السلام مختلفة وبعضها بعيد من بعض
وبين بعضهم وبعض أنبياء آخرون لكن ذلك وإن شملتهم النبوة كأولاد العلات
الذين لم يجمعهم بطن واحد ولما كان عيسى عليه السلام قريب زمنه من زمنه
من زمنه صلى الله عليه وسلم وليس بينه وبينه نبي كانا كأنهما في زمن واحد
وأولاد أم واحدة فكان أولى به لذلك قلت والحاصل أن النبيين
عليهم السلام بالنسبة إلى عيسى عليه السلام أولاد علات وهو وعيسى عليه السلام
ليسا بأولاد علات ثم كونه أولى به إن كان كناية عن كونه ليس بينهما نبي
فقد سبقه ويحتمل أن تقارب زمنيهما وعدم نبي بينهما في كونه أولى به ثم كونه
أولى به في الدنيا وفي الآخرة أي في الدنيا وفي الآخرة الله أعلم في أي شيء هو أولى به
قوله فإن قلت لم خص التطهير بالختان والأمهات وهم أيضا
[illegible] قلت المراد بإدخال عيسى عليه السلام في سورة التطهير وليس
له ط والحديث يدل على أنه بين زمان موسى فإن كانت بينهما رسل وأنبياء
وأن الحواريين كانوا أنبياء وأرسلوا بعده إلى الناس وعموم أكثر النقل
قلت وذكر البخاري عن سلمان أن الفترة بينهما كانت ستمائة سنة قوله
في الآخر وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ع يريد أن الله
تعالى قبل دعاءها فيها مع أن الأنبياء عليهم السلام معصومون وجاء في غير مسلم
فذهب ليطعن في خاصرته فطعن في الحجاب قلت معنى الطعن هو تحرك [illegible]
من أعراض الجسمية والأنبياء عليهم السلام معصومون [illegible] أنه يقال أن هذه الخصيصة
جعلها الله سبحانه تحصينا لما يلقاه من الوسوسة فيما بعد فلذلك لم يشكل الثناء
عيسى عليه السلام دون غيره من الأنبياء عليهم السلام قلت يعارضه ما ذكر
أنه في الشفا سبيله صلى الله عليه وسلم في شق صدره من الجنب فقال هذا حظ
الشيطان منك قلت أجاب بأن الحديث غير صحيح أو أنه أراد الجنب مرض خاص ثم
استدل أبو هريرة بالآية إنما هو نص بالنسبة إلى عيسى عليه السلام لا بالنسبة
إلى مريم عليها السلام لأن أمها إنما عنت بعد وضعها وتسميتها وأجاب الشيخ بأن العطف
بالواو وأجاب غيره بأنها إذا كانت [illegible] بعد في وقوع الدعاء والحفظ
ويؤيد ذلك قوله في الطريق الآخر يوم ولدته أمها قوله في الآخر صياح المولود
حين يقع نزغة من الشيطان ع كذا روايتنا بالنون والزاي والغين المعجمة
من النزغ وهو الوسوسة وقاله الطبري بالقاف وقيل في قوله تعالى نزغ الشيطان
بيني وبين إخوتي معناه أفسد كأنه يريد هنا من فعله فعلها الشيطان رام بها [illegible]

المولود وفي نسخة فزعت بالفاء اخت القاف والعين المهملة فـقوله في هذا الخبر امنت
بالله وكذبت نفسي ع اي صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر من ظاهر سرقته
فلعله اخذ ماله فيه حق او اخذه باذن صاحبه او اخذه للتقليب ثم رده او ظن
عيسى عليه السلام انه اخذه حين راه مد يده ولا جله له اسقط ظنه قلت
السرقة اخذ المال خفية من حرز وعيسى عليه السلام لم يقل ذلك حتى راه فعل وحين
راه وقال غلب على ظنه الصادق انه السارق فقال سرقت على وجه التعيين لما على
اساءة الظن وقوله امنت بالله وكذبت نفسي مما لم تبين انه سرق حقيقة
ولما غلب عليه السلام مقام العلم بالله تعالى والتعظيم له سبحانه قال امنت
بالله وكذبت نفسي اي وتركت ظني وما بعد في ان تترك النبي ظنه ويحتمل
ان الرجل لم يسرق حقيقة وانما اخذه لوجه من الوجوه التي ذكر وتكون في يمينه
بارا وترك عيسى عليه السلام ظنه لتصديقه اياه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وسلم

فضل ابراهيم عليه الصلاة والسلام

قلت تاخير فضائله عن فضائل عيسى عليهما السلام يحتمل انه من مسلم
رحمه الله تعالى اشارة الى بيان قرب زمنه من زمنه فـقوله ذلك ابراهيم
ثبت انه صلى الله عليه وسلم افضل الرسل عليهم السلام فقوله صلى الله عليه وسلم ذلك
ابراهيم يحتمل انه قال ذلك تواضعا واستنقافا ان ينادى بذلك وابراهيم عليه السلام
من ابائه ويكره التفاخر على ابائه وقد يكون صلى الله عليه وسلم لم يعلم هذا المعنى
حتى نادوه بذلك وقد قال في موضع اخر انا سيد ولد ادم غير قاصد التفاوت
والتفاخر بل تبيين ما امر بتبليغه من ذلك ولذا اعقبه بقوله ولا فخر وقد يحتمل
ان يكون قوله ذلك ابراهيم قبل ان يوحى اليه بانه خير منه فـان
قوله ذلك ابراهيم خبر والخبر لا يدخله النسخ قيل قد يعني بانه خير البرية
باعتبار ما ظهر له من حاله كما يقال فلان خير قومه وافضل بلده والمراد
فيما يقتضيه ظاهر حاله وقد قال بعض العلماء في هذه الطريقة في تفضيل الفاضل
من الصحابة انه بمقتضى الظاهر لا على القطع وقد تكون لابراهيم عليه السلام
فضيلة ليست لغيره ولمحمد صلى الله عليه وسلم من الفضائل ما ليس في غيره
ولا يكون المراد بقوله في ابراهيم عليه السلام ذلك خير البرية الاطلاق بل في
معنى اختص به ع قوله ابراهيم خير البرية وان كان خبرا فهو من النوع
الذي يدخله النسخ لان الفضائل منازل يعطيها الله تعالى من يشاء واخبر

او لما

او لما ظهر له من حال ابراهيم عليه السلام ثم اعلمه الله تعالى بانه خير منه وانه خير
البرية فلزمه ولزمنا اعتقاد ذلك ونسخ ما كان لنا قاطعه من التفضيل بالانبياء عليهم
السلام ونسخ ايضا ما كان لزمنا من اتباعه فيما اعتقده من تفضيل ابراهيم عليه السلام
فقد تعلق بها في الخبر بزعباده ثاني حذاهما ناسخة للاخرى قلت والحاصل ان
الخبر اذا تعلق بفتوى عباده يصح نسخه ط ويرد على هذا وان يقال كيف
يصح عن المعصوم ان يخبر عن الشيء بخلاف ما هو عليه لاجل التواضع وصالح بمن
والجواب ان التواضع ليس في الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه وانما التواضع
في منع اطلاق فكانه قال لا تطلقوا هذا اللفظ وكان صحيحا عقلا وشرعا فـقوله
في من اختتن ابراهيم ع من هنا شرع الختان في العرب من ولد اسماعيل
عليه السلام وفي اليهود من ولد اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام فـقوله
وهو ابن ثمانين سنة ع كذا في مسلم وفي حديث رواه مالك وغيره واعي اختتن
وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة انتهى ان ملكا
وربيعة وقفاه على ابي هريرة فثبت الحديث في الموطا من رواية القعنبي
وسقط من رواية غيره وذكر بعضهم العكس انه اختتن وهو ابن ثمانين كما في
مسلم وعاش بعد ذلك مائة وعشرين فـقوله بالقدوم ع كذا
رويناه مخففا وبشره ابن الموان بالة النجار وقيل هو موضع قال
ابو عبيد وابن دريد هو نيت بالشراة ورواه بعضهم بالتشديد وبه ضبطه المر
وزي وبالوجهين ذكره الباجي وانكر بعضهم التشديد وقال غيره في قصة ابراهيم
عليه السلام مشدد وهو موضع قـال الهروي هو مقيل وقيل قرية
بالشام وقال الحسن بن حبيب اللغوي ان قدوم المكان مشدد معروف مائة محله
ثم لعله والله اعلم ومن رواه في حديث ابراهيم عليه السلام مخففا فانما هو الالة التي
ينجر بها وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

حديث قوله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم

قلت تقدم هذا الحديث بهذا اللفظ في كتاب الايمان وقد اشبعنا الكلام عليه هناك

حديث قوله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات ع

الانبياء عليهم السلام معصومون من الكذب فيما طريقه التبليغ عن الله تعالى لدلالة
المعجزة على صدقهم فيه واما الكذب فيما ليس طريقه التبليغ وبعد من الصغاير كا
لكذبة الواحدة في امر الدنيا فيجري على الخلاف في عصمتهم من الصغاير مع الخلاف
الذي في الصغاير انما هو فيما سوا الكذب واما الكذب بان كان فيما ليس طريقه
التبليغ فهم معصومون منه وان قل لان معظم احوال النبوة انما هو التبليغ عن
الله تعالى وتجويز الكذب عليهم قادح في صدقهم ومناقض للمعجزة ونحن
نقطع بمبادرة الصحابة رضي الله عنهم الى تصديقه صلى الله عليه وسلم في جميع
اقواله من غير تردد في شيء من ذلك ولم يحفظ عنهم توقف ولا استثبات
عن حاله هل وقع ذلك منه سهوا او غلطا ولا حفظ عنه انه استدرك
شيئا قاله او اعترف بوهم فيما قاله اذ لو كان لنقل كما نقل رجوعه صلى
الله عليه وسلم عن اشيا من افعاله والآرائه وما ليس طريقه الخبر كرجوعه
من رايه في ترك تلقيح النخل وكقوله صلى الله عليه وسلم لا احلف على يمين فارى
غيرها خيرا منها الا فعلت الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني وكقوله انكم
تختصمون الي قوله فانما اقطع له قطعة من النار وكقوله صلى الله عليه وسلم
اني لا انسى وانسى لاسن **قوله** تبيين في ذات الله **ط** اي وجوه
الله سبحانه وما يجب له تعالى وفيه اطلاق لفظ الذات على الله تعالى **ع** مهمة
بهذا التقييد نفى مذمة الكذب عنه بحالة فذكره في حق نبينا عليهم السلام
وفيه تاديب لبعض الناس في هذه الكلمة حتى تخرج عن كونها كذبات ولا محتملة
لتحاشي العلماء عما يتحاشى عنه النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم
لم يطلق عليها كذبات في الشرع لانها ليست مما نهي عنه في تعليمهم لان
ان الكذب انما يترك لله تعالى فاذا كان لله تعالى انقلب حكمه وانما سماها
كذبات لغة وقد جاء ذلك مبينا في حديث فقال ما فيها كذبة الا بما
حل بها عن دين الاسلام اي ناظر وجادل **قوله** اني سقيم **ع** اعتذر
به فيقدم عوضه للخروج معهم لعيدهم **ط** موازاة بهذا انه
يريد خلاف ما فهموا عنه لانه يريد ان يخلو بالاصنام ليكسرها كما فعل
وفي تقرير توريته بذلك وجوه فقيل يعني بانه سقيم بما يشتكيها لان
كل انسان معرض للسقم موازيا بهذا اللفظ المعنى وقيل سقيم لما
قدر عليه من الموت وقيل سقيم القلب بما شاهده من كفرهم وقيل كانت
الحمى تاخذه عند طلوع نجم معلوم فلما راه اعتذر بعادته وهو معنى
قوله تعالى فنظر نظرة في النجوم وقيل عرض سقيم بحجته عليهم وضعف ما اراد

بيانه

ما اراد بيانه لهم من جهة النجوم التي كانوا يشتغلون بها وانها انما نظره في
ذلك وقبل استقامة حجته عليهم في حال سقم ومرض حال مع انه لم يشك
ولا ضعف ايمانه ولكن ضعف ايمانه في استدلاله وسقم نظره كما يقال حجة
سقيمة ونظر معلول حتى الهمه الله تعالى عليهم حجته بالكوكب والقمر والشمس
قوله بل فعله كبيرهم هذا **ط** لما كسر الاصنام ترك
الكبير لينسب اليه كسرها ليفحمهم بالحجة فلما رجعوا من عيدهم
ووجدوها قد كسرت قالوا من فعل هذا بآلهتنا **ع** فقال بعضهم
سمعنا فتى … والمراد بذكره قوله وتالله لاكيدن اصنامكم فلما
احضروه قالوا ءانت فعلت هذا **ع** قال بل فعله كبيرهم **ع** فرجعوا
الى انفسهم اي رجع بعضهم الى بعض رجوع المنقطع عن حجته المتفطن
لحجة خصمه فقالوا انكم انتم الظالمون اي في عبادة من لا يقدر
ان يدفع عن نفسه ولا يجيب ويدفع عن غيره ثم نكسوا على رؤوسهم اي
رجعوا الى جهالتهم وضلالتهم فقالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون **ع** ووجه التورية
فيه والله من المعاريض الجائزة انه علق خبره على شرط نطقهم
وكانه قال ان كان ينطق فهو فعله على وجه التبكيت لقومه وهذا
ليس بكذب في حق قائله ودخل باب المعاريض التي جعلها
الشرع فسحة عن الكذب عند الضرورة وسماها كذبا لانها جاءت في
صورة الكذب لغة عند التسامع لان الكذب لغة عند التسامع الخبر
غير المطابق ومضمونها في صورة الكذب اشفق منها ابراهيم عليه
السلام في عرصات القيامة في حديث الشفاعة وجعلوا العلماء هذا
الحديث اصلا لجواز المعاريض والمعاريض شيء يتخلص من المكروه
والحرام الى الجائز ودفع ما يضر وانما الباطل التحيل في ابطال الحق
او تمويه بباطل **قوله** وواحدة في شان سارة **ط**
تعدد
كانت اثنتان الاولتان في ذات الله تعالى لانهما في الدفع عن وجوده
وبيان معجزته على ان المستحق للالوهية ليس الا هو سبحانه وتعالى
وهذه وان كانت في شان سارة فهي ايضا في ذات الله تعالى لانها في
الدفع عن حكم الله تعالى الذي هو تحريم سارة على الجبار لا ولتكن
في الدفع عن ذات الله وهذه في الدفع عن حكمه فافترقا ولذلك
فرق بينهما **قوله** ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك قيل
كان من سيرة هذا الجبار لا يغلب الاخ على اخته ويغلب الزوج عن زوجته

وثمانما الفرق بينهما في حق جار ظالم **قوله** ما خبريه انك اختي
في هذا اليس بكذب لوجهين الاول انه ورابا نها اخته في الاسلام كما ذكر
ومن سماه المسلمة اخته فاصدا اخوة الاسلام فليس بكاذب الثاني انه وان كان
كان كذبا لانتوريته فهو جائز لانه انقذ بها لوجاء ظالم يطلب رجلا متخفيا ليقتله
او يطلب وديعة انسان ليأخذها غصبا لوجب اخفاؤه على من علم ذلك
والكذب فيه حينئذ واجب **قوله** ادعي الله لي ان ينطلق يدي ولا اضرك
ط يدل على ان عنده معرفة بالله تعالى وان لله سبحانه من عبده اذا
دعاه اجابة ومع ذلك فلم يكن معتنيا لقول ابراهيم عليه السلام لسارة ما
اعلم معنا مؤمنا غيري وغيرك **قوله** فلك والله لا اضرك **ط** الرواية
فيه بالنصب لا يجوز غيره وهو قسم ومعناه هو به وعليه وفيه حذف الفعل اي
لك اقسم بالله لا اضرك فحذف الجار فتعدى الفعل فنصب ثم حذف وعمل الفعل
ويعني المقسم به وهو الله تعالى منصوبا وكذلك المقسم عليه وهو لا اضرك
يعني مفتوح الهمزة ويجوز في اضرك رفع الهمزة الزائد على ان تكون مخففة
من الثقيلة والنصب على انها الناصبة للفعل **قوله** اتيتني بشيطان ولم
تأتني بامرأة **ط** هذا بناء على قوله لها ادعي الله لي فيكون ذمه
لها عنده ابعد ما ظهر له من كرامتها او قاله احتيالا بحالها لئلا يتحدث بها
فهي من كرامتها فتعظم في عيون الناس فتتبع **قوله** مهيم ع
قال الخليل هي كلمة لاهل اليمن خاصة معناها ما هذا وما شأنك **قوله**
فقالت خيرا **ط** هو منصوب بفعل مقدر اي جعل الله سبحانه خيرا
ثم فسرته الجملة بقولها كبت الله يد الفاجر واخدم الله خادما وقصة
قبول هدية المشرك وتقدم ما فيه **قوله** تلك امكم يا بني ماء السماء
ع تلك اشارة الى هاجر والمخاطب بذلك العرب الخلص سموا بذلك
لانها اصل امهم وقال غيره سموا بذلك لخلوص نسبهم وصفائه
شبهوا بماء السماء ع لما قيل غيره انه يعني الانصار نسبهم الى جدهم عامر
ابن حارثة ابن ثعلبة ابن عمرو بن عامر المذكور ويكون ذلك على قول
من جعل العرب كلها من ولد اسماعيل عليه السلام **و** قد جنح
البخاري عن الحديث **ق** ما نسبة اليمن الى اسماعيل **قلت**
قد استبعدنا الكلام على ذلك في كتاب في باب ... والصحيح ان اليمن ليست
من ولد اسماعيل والله الموفق وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

احاديث فضل موسى عليه السلام

قوله وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت**
المعنى ان المجلس اشتمل على ذكر احاديث كل منها تام ومن جملتها هذا
وليس المعنى انه ذكر حديثا من اثنائه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله يغتسلون عراة ع لم يكن ستر العورة واجبا في شرعهم
كان موسى عليه السلام لم ينكره عليهم وانما كان يستتر هو حياء كما ذكر
وان الله تعالى اظهر ذلك منه لقومه حتى نظروا اليه **ط** ان كان التعري جائزا
في شرعهم فستر موسى عليه السلام تنزه وقدر الخلاف وان لم يكن من
شرعهم فتعريهم تساهل كما يتساهل فيه عندنا كثيرا **قلت**
ويدل انه من شرعهم قولهم ما يمنعه ان يغتسل معنا **قوله**
الا انه آدر **ك** الادر عظيم الخصيتين ع الانبياء عليهم السلام
منزهون عن النقص في الخلق والخلق سالمون من المعائب لا يلتفت الى ما نسب
بعض المؤرخين الى بعضهم من العاهات فان الله تعالى رفعهم عن كل ما هو عيب
تغض العيون وينفر القلوب وفيه ما ابتلي به الانبياء والصالحون عليهم
السلام من اذاء السفهاء وصبرهم على الجهال وقد سماه الله تعالى به قوله تعالى ولا تكونوا
كالذين اذوا موسى وفي قوله صلى الله عليه وسلم لقد اوذي موسى باكثر من
هذا فصبر **قلت** وليس المعائب المذكورة من الامراض الجسمية
التي هي فيها والناس سواء ان المعائب تغض العيون وتنفر القلوب كما ذكر بخلاف
الامراض وكان الشيخ يقول هو كذلك ولكن ايرد دليل ان هذا ليس منها ما ذكر
ما كان في موسى عليه السلام من العقدة واجيب بان العقدة ليست كالادرة
قوله من الحجر ثوبه ع فيه ايتان عظيمتان لموسى عليه السلام
ثم ومشي الحجر والثاني ظهور اثر ضربه العصا فيه **قلت**
ان عنيا بالاية المعجزة فشرطها ان تكون على اختيار النبي لانه المتحدي بها
وهذه ليست كذلك وان عنيا بالاية الخارق للعادة فهي اية والفرق بين الاية
والمعجزة على ما ذكره ابن التلمساني ان كلا منهما اية والمعجزة ما وقع التحدي
بها ومر الحجر هو كمشي وادراك خلقه الله سبحانه فيه ونحن لا نشترط الحي
بنية واعني بالبنية البلة والرطوبة المزاجية فهو على مذهبنا يقول حركته
في ذلك كحركة الحي ويحتمل ان حركته تلك بفعل ملك ع والحديث
حجة في نزول الرجل الماء عريانا وكرهه ابن ابي ليلى وقال ان للماء ساكنا واحتج
بحديث ضعيف الحمد ... **قلت** في مراسيل ابي داود ولا تغتسلوا في
الصحراء الا ان تجدوا متوارا فليخطط احدكم خطا كالدائرة ثم يسمي الله ويغتسل

وفي حديثه لا يغتسل احدكم الا وقربه انسان لا ينظر اليه وفي حديث اخر وهو
الذي عنا ان لا يدخل احدكم الماء الا بمئزر فان للماء عامرا فـــوله
فجمح موسى في اثره ام اي اسرع في مشيه اسراعا ع فرس جموح اي سريع
وهي صفة مدح ولا تكون ذما للفرس الذي يركب راسه ولا يرد باللجام
فـــوله ثوبي حجر ط هو منادى اي ثوبي يا حجر منصوب محذوف منه حرف النداء
كما يحذف من سائر الاعلام اي يا حجر فـــوله فجعل بالحجر ضربا ع اي اخذ
يضرب الحجر وفي الباء الفتح والكسر وضرب موسى عليه السلام له
لعلمه انه خلق فيه حياة وفيه ان من فعل مثل هذا فضربه يشبع ثم رده لانه
يؤدب اذا ارده فلت وهو وان كان ضربه ادبه فشركه مخالفة الحكم
ومعرفة الله هنا كان جوازه من العذاب فـــوله والله انه بالحجر
ندب ستة او سبعة ضرب موسى بالحجر ع الندب بفتح النون والدال اثر واصله
اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد فلت وفي الجملة تقديم وتاخير واصل
ضرب موسى بالحجر ستة او سبعة انه بالحجر ندبا بالرفع ضرب موسى ستة او بالحجر
الخبر وانه بالحجر ان واسمها وخبرها وندبا حال وعلم ابي هريرة ان تمام ضرب الاثر في
بالحجر هو من ضرب موسى عليه السلام يحتمل انه سمعه ولا يقال فيه الحديث على
الفور لانه لم يتواتر انه اثر العصا لا ان مرسل سمعه الصحابي معلوم وانما
هو مخفي لمن بعده فـــوله مشربة ع وفي رواية العذري عند
مونيه تصغير ما وازاه تصحيفا والمشربة بفتح الميم والراء هنا الشربة
وهي حجرة في اعلى الغرفة يجمع فيها الماء لشربهما والمشربة بكسر الميم الاناء الذي يشرب
فيه مشربة والمشربة ايضا ارض لينة فيها نبت واما المشربة التي فيها الغرفة
فبفتح الراء وضمها فـــوله وانزل الله تعالى لا تكونوا كالذين اذوا موسى
الاية فلت والظاهر ان قضية الحجر هذه انما كانت بعد النبوة لقوله
فضربه بعصاه وكان تعنيه بني اسرائيل انما كان بعد النبوة وصلى الله على سيدنا محمد

حديث وفاة موسى عليه الصلاة والسلام

فـــوله ففقا عينه ص هذا الحديث مما طعنت فيه الملحدة وتلاعبت برواة
ما ثار بسببه فقالوا كيف يجوز على نبي مثل موسى ان يفقا عين ملك
وفيه نقفا عن الملك فقيل في الجواب ان الله تعالى اقدر الملك ان يتمثل في اي
صورة شاء فقد تمثل لمريم عليها السلام في صورة رجل بشرا سويا وكان ياتي

لرسول الله

لرسول الله صلى الله عليه وسلم في صورة دحية فتمثل لموسى عليه السلام
في صورة رجل فموسى عليه السلام انما فقا عينا متخيلة لا عينا حقيقية وهذا
لا يخفى لانه لا اعلم ان الذي تخيل له ملك فكيف يصكه ويقابله بهذه المقابلة ويقال
ان الملك حاج موسى عليهما السلام فغلبه موسى عليه السلام بالحجة فعبر عن هذا
الغلب بفقء العين بقولهم فقا فلان عين فلان اذا غلبه بالحجة ويبعد هذا
التاويل فـــوله فرد الله عينه عليه فان قالوا المعنى رد عليه الحجة فهو بعيد
من السياق وجواب ثالث لبعض المتكلمين وهو اشبه ما فيه انه لا يبعد ان يكون الله
تعالى اذن لموسى عليه السلام في هذه اللطمة محنة للملطوم لان لله تعالى ان
يمتحن خلقه بما شاء ولا احد تمنعه فضيلة ان يمتحن فيه بحكم التكليف ويظهر
في جواب رابع وهو ان موسى عليه السلام لم يعلم انه ملك وظن انه رجل اتاه يريد
قتله فدافعه عن نفسه فادت المدافعة الى فقء العين ويجوز ان يدافع انسان
عن نفسه وان ادت المدافعة الى القتل فكيف بفقء العين وتقدم ان من اطلع على
قوم بغير اذنهم حلال لهم ان يفقؤوا عينه كما تقدم في الحديث ويقوي هذا انه يفقا
على هذا ان يقال استسلم موسى عليه السلام له ثانيا بانه عرفه وجاءه
بانه تابعه ثانيا باية عرف بها انه ملك فاستسلم لامر الله تعالى ولم ياته
بها اولا فدافعه ع قال بعض شيوخنا وليس في لطم موسى عليه السلام
ملك الموت عليه السلام ما يعظم ويشنع به وليس باعظم من اخذه
بلحية اخيه وراسه يجره اليه واخوه نبي مثله كما ان هذا ملك معظم
والنبي عند المحققين افضل من الملك ولم يستعظم موسى عليه السلام من
ذلك ولا اخيه السلام ولا عصمه الله سبحانه انه عليم بل اعتذر هرون لموسى عليهما
السلام في جميع ذلك عمل باجتهاده في ذات الله تعالى بما رآه من الحج والمدافعة
ولم يتحرج بفقء العين للكراهة التي اليه المدافعة ع وهذا الذي استحسنه الامام
سبقه به ابو بكر بن خزيمة وغيره من المتقدمين ولعله لم يره لهم فلت
هنا سوالان احدهما كيف يليق بالمعصوم ان يفقا عين احد والثاني كيف يتصور
فقا عين الملك فالجواب بان الاول والثالث جوابا عن السؤال
الثاني والجواب الثالث هو جواب عن السؤال الاول والرابع الذي لا يصح للامام
هو الذي كان الشيخ يختار فـــوله اه من ارض المقدسة رمية
بحجر ع قيل فعله ذلك ليقرب عليه المحشر وقيل ليناله بركة البقعة ويحصل
مجاورة من بها من الانبياء فالراي درجة وسالة من عنها
ولم يبين الحكمة لها لئلا ينتهى منها بتعبده الجهال وفيه الرغبة في الدفن

في الاماكن الفاضلة وهذا في الفاضلين قلت ويحتمل عدم سؤاله الحلول
فيها كأنه اختار وطلب الحلول بها محروم للتاخير وقدر رمية يحتمل انه يعني
منها بعد ذلك ويحتمل ان يريد ان يقرب بينه وبينها قدر ذلك قوله
لاريتكم قبره قلت ذكر ابن جبير في رحلته ان قبره معلوم قال
رأيتني كنت يوما عند بعض الشام فأتاه رجل وعرفه ان اربعة من الفقراء
قدموا واخبروا انهم راوا بالجبل تحت الذي بظهر اجنة تونسار بعة
قبور الصحابة فقال له ايها الملك البعوا فاذهبوا فان لو ظفرت بهم لسجنتهم
لانهم اخبروا عن غير معلوم يوقع تشويشا وصلى الله على سيدنا ومولانا
محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

احاديث التفضيل بين الانبياء عليهم الصلاة والسلام

قوله تقول والذي اصطفى موسى على البشر ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بين اظهرنا **قلت** فيه القول بالعموم وان العام في الاشخاص عام
في الازمنة والامكنة والاحوال لان الكلام في العرف يفهم ذلك واقره صلى الله
عليه وسلم على ذلك **قوله** او في ذمة **قلت** ماله تمهيدا
وتوطئة لشكواه **قوله** لطمته **قلت** ان كان سؤاله
عن وقوع اللطم فهو لما صح اعني رسول الله عليه او لانه يعلم او يبكي
وان كان عن سببه اللطم وهو لا يفهم بللفظ والله على انه لطمه
او لا قرار الصحابي بذلك ولانه لا يقبل قول اليهودي **قوله**
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرفنا الغضب في وجهه
قلت الرجل انما قام بتغيير منكر في اعتقاده لا سيما ان فهم
عن اليهودي انه عرض بموسى عليه السلام حينئذ بنقيصة صلى
الله عليه وسلم ويحتمل ان المسألة علمية وقد تتوقف على امور لا يعلمها
الا العلماء وما كان كذلك فالتغيير فيه معروف الى الامام فلما
افتات عليه غضب ويحتمل انه فضل النبي صلى الله عليه وسلم تفضيلا
يؤدي الى انتقاص موسى عليه السلام ويحتمل انه عدل عن وجه
التغيير لان التغيير انما يكون اولا بالقول **قال قلت** لا يتعين
في اليهودي انه اتى منكرا لاحتمال ان يكون مستنده في التفضيل
ان عندهم في التوراة ما هو في القرآن من قوله تعالى اني اصطفيتك على الناس

حكاية

قوله لا تفض... أنبيائه

حكاية والجواب انه وان سلم ذلك فهو عام والعمل بالعام قبل البحث
عن المخصص منكر ثم يحتمل ان ذلك قبل ان يوحى اليه صلى الله عليه وسلم
انه افضل وقيل انما لا تفضلوا التفضيل الذي يؤدي الى نقص بعضهم
والحديث خرج على سبب لطم اليهودي فخاف صلى الله عليه وسلم ان يفهم
من هذه الفعلة انتقاص موسى عليه السلام فنهاهم عن التفضيل
المؤدي الى نقص الحقوق ع وقيل قاله صلى الله عليه وسلم على وجه
التواضع والبر لغيره من الانبياء عليهم السلام وقيل وان علم
انه افضل ولكن نهوا عن الخوض والمجادلة في ذلك لان المجادلة
فيه قد تجر الى ما لا يليق به وعن نهي الله تعالى في القرآن العزيز
عن المماراة وقيل النهي انما صح من التفضيل في النبوءة والرسالة
لانهم فيهم سواء وانما التفضيل في الاحوال والكرامات والرتب ولذلك
منهم رسل ومنهم اولو العزم ومنهم من رفع مكانا عليا ومنهم من اوتي
الحكم صبيا ومنهم من اوتي الزبور ومنهم من اوتي الكتاب ومنهم من كلم
الله ورفع بعضهم درجات صلوات الله وسلامه على جميعهم **قوله**
فانه ينفخ في الصور **قلت** هي فضيلة اختص بها موسى
عليه السلام وقد يختص المفضول بفضيلة ليست في الفاضل ولا يكون
سببها مفضولا له ولا افضل **قوله** فيصعق من في السموات
ومن في الارض ع الصعق والصعقة والصاعقة الهلاك والموت
وقيل هو كل عذاب مهلك وهو ايضا الغشية تعتري من فزع
لسماع صوت وهول واصله صوت البناء والرعد الشديد يقال صعق
صعق الرجل وصعق بضم الصاد وفتحها وانكر بعضهم الضم وصعقتهم
الصاعقة واصعقتهم بالالف وتميم تقول الصاعقة والصاقعة
بتقديم القاف **قوله** فلا ادري اجوزي بصعقة يوم
الطور ام بعث قبلي وفي اخرى فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق
قبلي ام كان ممن استثنى الله ع هذا من اشكال الحديث لانه
يقتضي ان موسى عليه السلام حي الآن وان حياته تستمر الى
نفخة الصعق ومن المعلوم انه مات لحديث لاريتكم قبره الى جانب الطور
يوعند الكثيب الاحمر ووجه الاشكال انه يصلي في قبره وقد يحتمل ان
هذه ليست صعقة الموت بل صعقة فزع تلحق الناس وهم في
المحشر اذا سمعوا صوت السموات حين تنشق وبهذا انتقل عليه

الاحاديث والحكايات وتطرد على الوجه المعلوم ويدل على انها صعقة غشية لا
صعقة موت قوله افاق قبلي لان الافاقة انما هي من الغشية لا من الموت
وقال الداودي وجه بعضهم هذه الصعقة في الموقف وان المستثنا فيها الشهداء
قال وهذا بعيد لان الانبياء عليهم السلام وهم اكرم وقال بعض اهل العلم
المعاني يحتمل ان موسى عليه السلام لم يمت وهذه الاحاديث ترد عليه **قلت**
قال الغزالي في صفة المحشر بينا الناس في عرصات القيامة مذ اذ دارت الشمس
فوق رؤوسهم واشتد مع شدتها وغلظها مسيرة خمسمائة عام فبيناهو لصوتا
انشعا فيها الاسماع ونعيبته والابين في الجواب والجمع بين الاحاديث والاولى
ان يقال الصعق يطلق بالاشتراك على الموت وعلى الغشية والانبياء عليهم
السلام احياء الحياة الحقيقية بدليل صلاة موسى عليه السلام في قبره وصلاة
النبي صلى الله عليه وسلم بهم ليلة الاسرا ولقيانه لهم في السموات على حياتهم
ابن عطية القضاعي في شرحه موازنة اعمال الحديبي واذا كانوا احياء بعد
نفخة الصعق فلو لم يمت كان حيا من غير الانبياء عليهم السلام يموت بالصعق ومن
كان حيا من الانبياء عليهم السلام فانه يصعق ويغشى عليه الا موسى عليه
السلام فانه لا يغشى عليه لانه جوزي بصعقة يوم الطور ولم تكن صعقة يوم
الطور صعقة موت ع واما قوله لا ادري افاق قبلي فيحتمل انه قبل ان يوحى
اليه انه اول من تنشق عنه الارض ان حمل الصعقة على ظاهره في انه المتقدم
بذلك وان صح عنه انه من الزمرة التي هي اول من تنشق عنه الارض لا سيما على
رواية الاكثر فيكون في اول من يبعث فيكون موسى عليه السلام من تلك
الزمرة وهي زمرة الانبياء عليهم السلام والله اعلم **قوله** ولا اقول
ان احدا افضل من يونس ص هذا الكلام في اعظم المنع من التفضيل واكثر صح
امتنع منه فيحتمل على انه كان قبل ان يوحى اليه انه الافضل وبان ان يونس
عليه السلام افضل المرسلين حتى يعارض حديث انا سيد ولد ادم **قوله**
في الاخرى مررت على موسى وهو يصلي في قبره ع تقدم الكلام عليه اول الكتاب
قلت صلاته في قبره من الجائز عقلا واخبر الشرع به فيجب الايمان
به وليست صلاة تكليف لانقطاع التكليف بالموت بل نعمة واستلذاذ كما
يجد كثير من العباد من اللذة في قيام الليل قال بعضهم والحمد لله اهل
الليل في ليلهم الذ من اهل اللهو في لهوهم وقال اخر وهو ابراهيم بن ادهم
والله انا لفي لذة لو علمها الملوك لجالدونا عليها بالسيوف ولهذا عن
ثابت البناني ووضعت اللبن عليه سقطت لبنة فراه بعضهم من الحد

فاذا

فانا ايها التي يقال لها الحجة وصعة لا انزال بها انظر ما يزيد فيها اتيا داره وسأل ابنته
ما كان حاله في حياته قالت والله لا اخبرتك حتى تخبرني بما رايتها فاخبرها فقالت
علمت ان لا يضيع دعاءه كان كثيرا ما يقول اللهم ان اعطيت احدا الصلاة في
قبره فاعطنيها **قوله** في الاخر لا ينبغي لعبد ع هذا في الحكاية
عن الله تعالى وفي الاخر هو من قوله صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينبغي لعبد
ان يقول انا خير من يونس بن متى ع الضمير في انا عائد على النبي صلى الله عليه
وسلم وفيه من الاجوبة ما تقدم في قصة موسى عليه السلام وقيل يعود الى
القائل يعني نفسه اي لا يفضل احد ولو بلغ من الفضل ما بلغ ان يكون خيرا
من يونس لاجل ما ذكر الله عنه لان درجة النبوءة لا تتفاضل وما جرى من
يونس عليه السلام لم يحطه من رتبة النبوءة مثقال خردلة **قلت** ويبعد
ان يتوهم ذلك احد فالاولى ان يعود الضمير على النبي صلى الله عليه وسلم
وقيل انما خص يونس عليه السلام بالذكر لان الله تعالى لم يذكره في جملة اولي
العزم من الرسل قال تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فنقص عن مراتبهم والمعنى
فاذا لم اذن لكم في ان تفضلوا على يونس فلا يجوز لكم ان تفضلوا على غيره من اولي
العزم وهذا منه صلى الله عليه وسلم على التواضع والهضم من نفسه وليس
بمخالف لقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

حديث فضائل يوسف عليه الصلاة والسلام

قوله اي الناس اكرم ع اصل الكرم الجمع وكثرة الخير والنفع وهو
ايضا عظم ومنه ارض كريمة اذا كانت طيبة النبات ونخلة كريمة اذا كانت
لا يخلف حملها وناقة كريمة عزيزة اللبن ومنه قيل للعنب كرم لكثرة
حمله ومن كثرة خيره ونفعه عظم قدره **قوله** اتقاهم ط هو من
قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم **قلت** لا يقال يبعد اخذ الجواب
من ذلك لانهم سمعوا الاية وفهموا المراد منها فبعيد يسألون عما علموا
لانا نمنع انهم كلهم سمعوا الاية **قوله** يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن
خليل الله ع وفي غير هذا الحديث نبي ابن نبي ابن نبي ابن نبي اربعة في رواية
الرابع بن خليل الله وهو الصحيح لانه يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
اربعة انبياء عليهم السلام **قلت** ولا يلزم من اختصاص يوسف عليه
السلام بتلك الفضيلة ان يكون افضل من النبي صلى الله عليه وسلم لما تقدم

من ان البعض او فيه يختص بجماعته ولا يلزم ان يكون افضل بسببها ولا يستدل بالحديث
على عدم نبوءة اخوة يوسف الا ان يقال انما خص يوسف بالذكر لانه اشهر ولا
يضاهر القران انهم انبيا لقوله تعالى انا اوحينا اليك الى قوله تعالى والاسباط
قوله بعن معادن العرب تسئل عن اكرم اصولها قبائل العرب لما
فيه سببه معادن **قوله** خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام
اي من اجتمع له خصال شرف الجاهلية من شرف الاباء ومكارم الاخلاق وصنائع
المعروف مع شرف الاسلام والتفقه فيه فهو احق بهذا الاسم ع ولما سالوه عن
اكرم الناس وفهم عنهم العموم التفت الى الكرم الصحيح ورفعة القدر فقال
اتقاهم اذ بالتقا تتحصل رفعة الدنيا برفعة الاخرة ثم لما راجعوا وفهم عنهم
التعيين قال يوسف لتردده رفعة القدر فيه وفي اباه في اربعة مقرون بالنبوءة
التي هي غاية رفعة البشر في الدنيا والاخرة مع ما انضاف الى شرف النسب من شرف
العلم بالرؤيا وغيره وشرف رياسة الدنيا اذ كان على خزائن مصر فجمع خصال
شرف الدنيا والاخرة فلما بينوا له مرادهم وفهم عنهم السؤال عن قبائل العرب
اجابهم بمراعاة ما هو والحساب وان الخيار في الجاهلية خيار في الاسلام وفي تشبيهه
صلى الله عليه وسلم على ذلك اشارة الى مراعاة الحساب والجري على الاعراف وان تمام
شرف الدين بالفقه فيه فيخرج من اجوبته الثلاثة ان الكرم كله عاما
وخاصا مجملا ومعينا انما هو بالتقا والاعراق في النبوءة والاسلام والفقه
فيه فاذا تم ذلك او ما حصل منه مع شرف الاباء المعهود عند الناس فقد
تم شرف التشريف وكرم الكريم **قلت** جوابه صلى الله عليه وسلم اولا بقوله
اتقاهم المسمى باسلوب الحكيم وهو ان يعدل عما سئل عنه الى الجواب بالاكد
في حق السائل ان يسال عنه ومنه ويسالونك ماذا ينفقون قل العفو ولما كان الكريم
هو من اتصف بالكمالات الدينية والنسبية والدنيوية اجابهم بالاعم مما كان
في ضمنه فقال اتقاهم فلما لم يكن مرادهم انتقل الى الثاني ثم الى الثالث

حديث زكرياء عليه الصلاة والسلام

قوله كان زكرياء نجارا ع في زكرياء المد والقصر وزكري بالتشديد
والتخفيف واللغة الخامسة زكر ككتف ع وفيه جواز اتخاذ الصنائع وفضيلة
صنعة التجارة ط وانها لا تسقط المروءة وان زكرياء عليه السلام كان ياكل من
تكسبه من عمل يده وكذلك كان داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده فقد جاء في حديثه

افضل

افضل ما ياكل الرجل من كسبه **قلت** ويدل على فضيلة صناعة التجارة
ذكرهم في باب الفضائل لا سيما وتتوقف عليها الحوانيت وبعايش لامور الحاجيه
وصلى الله على اشرف الخلق سيدنا ومولانا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

حديث قصة موسى والخضر عليهما الصلاة والسلام

قوله في السند ان نوفا ع نوف بن فضالة هذا قيل انه ابن امراة كعب الاحبار وقيل
ابن اخته كان عالما قاضيا واماما لاهل دمشق يكنى ابا يزيد **قوله** البكالي
ع ضبطناه بكسر الباء وتخفيف الكاف عن القاضي الشهيد وعن الخشني وابي بحر
بفتح الباء وشد الكاف وهو قول اهل اللغة ونسبوه لبكال بطن من حمير وقيل من همدان
واليهم ينسب نوف هذا **قوله** كذب عدو الله ع هو مبالغة في الاغلاظ
على من قال ما لا يصح وقد قال ذلك غير نوف والصحيح قول ابن عباس ط
هو قول صدر عن الغضب على من قال ما لا يصح **قوله** سئل موسى من
اعلم الناس فقال انا **قوله** النبي لا يقع منه الكذب وقد اوحى الله سبحانه
اليه ان لي عبدا هو اعلم منك والجواب ان قوله انا اعلم معناه في
اعتقادي بما ظهر له من مقتضى الحال فان النبوءة في المكان الرفيع والعلم في ارفع
المراتب وقد يظهر من هذه الجملة انه اعلم الناس اذا اخبر عما يعلم فالاول كذلك
لانه في معناه ع وقيل يعني بقوله انا اعلم اي بما تقتضيه النبوءة وامور
الشريعة وسياسة الامة وفي قول الخضر عليه السلام انك على علم
علمكه الله لا اعلمه وانا على علم علمنيه الله لا تعلمه عن ما في تفسيره من
العلميين واذا كان كذلك يخبر عن ذلك الا صدق **قوله** فعتبه الله
اذ لم يرد العلم اليه **قلت** وصورة رد العلم اليه ان يقول الله اعلم
من هو اعلم او يقول انا والله اعلم م ومعاتبته لم يرض قوله شرعا وانما
العتب بمعنى الموجدة وتغير النفس مما لا يجوز على الله تعالى ع ومعنى عتبه
واخذه وعنفه واصل العتب الموجدة **قلت** قال ابن العربي فقال موسى
عليه السلام صدق لانه شهد بما علم ولكنه لما كان فيه نوع من الفخار
لشرف منزلته عتبه **قوله** بمجمع البحرين ط قال قتادة هما بحر
فارس والروم بالمشرق وقال ابي هما بافريقية وقيل بطنجة **قلت** وكونهما
بافريقية اذ ليس بها مجمع بحرين وكان الشيخ يقول والصحيح عن غيره
ان مجمعهما بافريقية هو بتونس واد يصب في البحر الواحد بحر وقيل ان مجمع

القضية كانت بافريقية وان الصخرة صخرة ابي الربيع وان الجدار بالمحمدية وان
الشعينة من السفن التي كانت تجير الجبر للحنايا وهذا كله يبعد لان موسى عليه
السلام كان بالشام فيبعد ان يلحقه منها الى افريقية ماشيا وغاية ما قيل في
الغزية **قوله** هو اعلم منك **ط** اي اعلم باحكام مفصلة ونوازل
معينة لا مطلقا بدليل قول الخضر عليه السلام انت على علم علمكه الله لا اعلمه
وانا على علم علمنيه الله لا تعلمه فكل واحد منهما اعلم بالنسبة الى ما يعلمه كل
واحد منهما ولا يعلمه الآخر فلما سمع موسى عليه السلام هذا تشوف الى علم ما لم
يعلم ع وقد اضطرب العلماء في الخضر عليه السلام هل هو نبي او ولي واحتج
من قال بنبوته بكونه اعلم من موسى عليهما السلام اذ يبعد ان يكون
الولي اعلم من النبي وبقوله تعالى وما فعلته عن امري فانه انما يفعله بامر
فهو بوحي وهذه هي النبوة واجيب بان ليس في نهاية تعيين من بلغه ذلك
عن الله تعالى فيحتمل ان يكون نبي غيره امره بذلك والقايل بانه ولي
القشيري وكثير وقال الثعلبي هو نبي معمر محجوب عن اكثر الناس وحكى
الماوردي فيه قولا ثالثا انه ملك قال ابو عمر والقايلون بنبوته اختلفوا في
كونه مرسلا ام لا **قلت** يضعف القول بنبوته حديث لا نبي بعدي
قلت المعنى لا نبي منشاة بعدي ولا يلزم في عيسى عليه السلام حين نزوله فانه
بعده ايضا ح قال الثعلبي اختلف فقيل كان في زمن ابراهيم عليه السلام وقيل
بعده بقليل وقيل بعده بكثير واما حياته فقال ابن الصلاح جمهور العلماء
والصالحين على انه حي وحكايات اجتماعهم به في مواضع الخير واخذهم عنه
وسوالهم اياه وجوابه لهم لا تحصى كثرة وشذ بعض المحدثين فانكر حياته
قال الثعلبي وقيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين يرفع القران **قلت**
حياته الطويلة غير جايزة وفيها حكايات لا تحصى كثرة كما ذكر ومنها حديث
ام سلمة [illegible] ودخوله عليها و**قوله** صلى الله عليه وسلم لها ان الك
الخضر وما ذكر في الحديث ان زوجتيه احداهما بيضاء والاخرى سوداء وانهما الليل
والنهار وسمعت الشيخ يقول اخبرني من اثق به انه راه فقلت لمخبري سل
من اخبرك انه راه فيسله هل له زوجة فقال سالته فقال الشيخ فذكر لي انه قال له
فقال لي زوجتان سوداء وبيضاء ولم يذكر الليل والنهار وذكر الشيخ ايضا ان الشيخ
الفقيه الصالح ابا الحسن المنتصر كان يقول يحضر كل يوم في المقصورة له
الشرقية في اول قراة الشيع فاذا كثر الناس قام وحكى الشيخ ايضا ان رجلا
كان يبيع التمر باسفل من ثري في الجامع رطلين بدرهم فوقف عليه انسان

فمسالة

فسالة ان يزيد نصف رطل فابى فاكثر مراجعته في ذلك فقال له صاحب التمر
تنصرف او لخبر الناس انك الخضر فانصرف وتركه وكان الشيخ يقول يحتمل ان الرجل
من اهل الخير فاخذ ابراغبه و**قضية** ابن العكت مشهورة بتونس وهي
ان صبيا صغيرا مقعدا في الرجلين مشهورا بتلك الحالة فكان يلعب مع الصبيان بالجامع
مجلس يحيى في ناحية من الصحن فاتاه رجل فساله ما يبكيك فشكا له بحال رجليه
وان الصبيان استطالوا عليه فقال له ارني ساقيك فاراه فمسح عليهما وبرئ وقام يلعب فقال
الشيخ رحمه الله تعالى ولما قدم تلمسان ابو الحسن ملك المغرب عام ثمانية واربعين
وملك تونس وكان شيخنا ابن عبد السلام وغيره من التونسيين وشيوخ المغرب
الذين قدموا معه يجعلون له الميعاد بالقصبة يجلس واحد منهم في كل يوم
انتوا فذكرت قضية ابن العكت بمجلسه ذلك فامر ان ياتيه بالفتى وخصني
بالامر لاني كنت اصغر اهل المجلس فخرجت واتيته به من الربض فساله
فاخبره ما حسن اليه وصدقه **قلت** واخبرني رجل شواش من اهل الصلاح
كان يحضر درس مجلس الشيخ هنا حين سمع الشيخ يحكي هذه الحكاية قال لي انا كنت
احد الصبيان الذين يلعبون مع ابن العكت **فقلت** له في كيف
كانت القضية فما جاءني ابن العكت وقال لي رايت رجلي كيف رجعت فقلت له
من عمل لك هذا قال ذلك الرجل قال الشواش فنظرت الى رجل خارج من باب الجامع
مع عليه جبة صوف واحرام صوف فدعا عنا فتبعته وهو خارج وكانوا يرون انه
الخضر عليه السلام **قوله** في مكتل **ع** المكتل بكسر الميم الزنبيل وهو
القفة وفيه اتخاذ الزاد في السفر والرحلة في طلب العلم والتزيد منه ومعرفة
ومعرفة حق من له زيادة علم وقيل انما جا موسى الى الخضر عليهما السلام للتاديب
لا للتعليم **قوله** نسيا **قلت** هذا يبعد كون القضية بافريقية
لان موسى عليه السلام انما كان بالشام **قوله** فاضطرب الحوت **ط** قال بعض
المفسرين لما اتيا الصخرة عند مجمع البحرين فكان عندها ماء الحياة فانتضح منه
على الحوت فحيي واضطرب وخرج من المكتل يضطرب حتى سقط في البحر فامسك الله
جرية الماء عن موضع دخوله حتى كان مثل الطاق والطاق النفق الذي يحفر سنه
قوله فكان للحوت سربا **ط** اي مسلكا قال قتادة جمد الماء فكان
كالسرب **قوله** وكان لموسى وفتاه عجبا **ط** تعجبا من قدرة الله
تعالى في احياء الحوت ومن امساك جرية الماء حتى صار مثل كوة يسلك فيه **قوله**
بقية يومهما وليلتهما **ط** يعني انما من يومهما ونسيا حوتهما اي غفلا عنه
ولم يفقداه
بجالسهما فقيل نسي يوشع الحوت ونسي موسى ان يامره فيه بشيء

وقيل انما نسي يوشع واسند اليهما مجازا كما في يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج من
احدهما ويقضي منه ان يوشع ابصر ما كان من الحوت ونسي ان يخبر موسى عليه
السلام **قوله** آتنا غداءنا **ط** يدل انهما تزودا وقيل كان زادهما الحوت
وكان مملحا والظاهر انه انما حملا الحوت ليكون لهما ذلك دليلا على وجود الخضر
عليه السلام لما تقدم ان الله تعالى امره بحمل الحوت ويجوز الزاد غيره **قوله**
نصبا **ط** اي تعبا وقيل جوعا وفيه اخبار الانسان بما يجد من الالم اذ رواته لا يقدح
في الرضا **قوله** ولم ينصب حتى جاوز المكان الذي امر به ع اي حتى جاوز
موضع فقد الحوت **قوله** وما انسانيه الا الشيطان **ط** هذا اعتذار وفي
البخاري ان موسى عليه السلام قال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرني كيف فارقك
الحوت فاعتذر بهذا القول **قوله** سبيله في البحر عجبا **ط** اي اتخذ الحوت
طريقا في البحر يبسا فتعجب منه يوشع ومن سمع بالقصة **قوله** فوجدا رجلا
مسجى عليه بثوب ع اي مغطى به كتغطية الميت وجهه ورجلاه وجميعه لا تراه
كيفا قال فكشف الثوب عن وجهه واهله من حيا البلاد اغفا سواده النعمان
وقد جاء مفسرا في البخاري قال جعل طرف ثوبه تحت رجليه وطرفه تحت راسه
قلت يعني انه ليس بقائم **قوله** فسلم عليه موسى ع فيه تسليم
الماشي والمجتاز على القاعد والمضطجع **قوله** وانى بارضك السلام ع اي
من اين بارضك السلام وانى تاتي بمعنى كيف واين وحيث ومتى وهذا يدل ان السلام
لم يكن عندهم معروفا الا في الانبياء والاولياء عليهم السلام اذ كان موضع لقياهم
بارض كفر وقيل انه كان بافريقية وتقدم ما في ذلك **قوله** انك على
علم لا نعلمه وانا على علم لا تعلمه **ط** ظاهر هذا ان الخضر عليه السلام ان كان
نبيا فقد انفرد بما يتعبد الله سبحانه به من الاحكام وان كان غير نبي فليس
متعبدا بشريعة نبي بني اسرائيل اذ يمكن انه ليس منهم **قلت** قد تقدم قول
الله تعالى لموسى عليه السلام ان لي عبدا هو اعلم منك واذا كان علمهما مختلفا
فكيف افعال التفضيلية مما لا شركة فيه وقد لا تفطن ابن العربي لهذا السؤال فقال
ان قيل كيف يكون اعلم وهما متغايران **قلت** ان علم الغيب في ذاته اكرم من علم
الشهادة لان علم الغيب ينفرد به العليم ولا ينال بالحيلة ولا الاكتساب بسبب
وهذا لا يطيح في الجواب فان غايته انه بشر اعلم بالاكرم والاشرف وليس المعنا
والسيا وعليه جاز سؤال بني اسرائيل موسى عليه السلام اي الناس اعلم
ليس سؤالا عن اي الناس اعلم باكرم العلوم وانما سالوه عن اكثر الناس
علما فقال موسى عليه السلام انه فقال الله عز وجل ان لي عبدا هو اعلم منك

اكثر

اكثر علما وانما الجواب والله اعلم انه وان تباين العلمان فلابد ان يشتركا في بعض
العلوم الظاهرة لان الخضر عليه السلام مكلف فلابد ان يكون متعبدا بعبادة
شريعة نبي كان في علم التوراة او غيرها **قوله** هل اتبعك **ط**
سؤال ملاطفة اي هل يمكن ان اكون معك حتى اتعلم **قلت** تقدم ان علم الخضر
عليه السلام بالمغيبات موهوبة اللدنية غير المكتسبة وكيف تسال تعليم ما
لا يكتسب وكان الشيخ يجيب بان ذلك قد يكون باعتبار تعلم اسبابه فيلزم التنا
بها بالتزام نوع من طاعة الله تعالى **ما** ان تلك النفوس العلية تجري على
تعلم ما لم نعلم موسى عليه السلام خبرا عن هذا الخاص فطلب ان يتعلم ما لم يعلم والخضر
عليه السلام قد اعترف بان علم موسى عليه السلام ما لا يعلمه فما باله لم يطلب
ان يتعلم ذلك **قلت** فيرجع الجواب انه اكتفى بما عنده وهما على قد يكتفي
بما عنده وقيل لان علم موسى عليه السلام كان علم شريعة ظاهرة والخضر
عليه السلام يحتمل انه لم يكن متعبدا بتلك الشريعة فلا يحتاج الى علم ما لا يحتاج
اليه فان **قلت** وعلم الخضر عليه السلام بالباطن موسى عليه السلام لا
يحتاج اليه **قلت** علم المغيبات النفوس متشوقة الى معرفته **قوله**
انك لن تستطيع معي صبرا **ط** تقدم ان سؤاله بقوله هل اتبعك
سؤال ملاطفة والمعنى هل يمكن ان اتبعك فاجابه بان ذلك لا يمكن لوجود المانع
الذي جزم الخضر عليه السلام بوجوده فيه وهو عدم صبره ثم بين
عذره بقوله وكيف تصبر اي انك لا تصبر على الانكار والسؤال وانت في ذلك
لا تعتد وان كان تلك الاشياء امرا ظاهرا وانت لا تعرف باطنه ع واحتج به مشل
نحا على ان الاستطاعة لا تتقدم على الفعل خلافا للقدرية واحتج به من
قال بنبوءته او من يقول بالكرامات لاخباره بفعله قبل وقوعه وقع
قوله صبرت بها سعينة **قلت** كان شيخنا يقول الذي ينقدح
في تعليله انما آيام بنا الجنايا **قوله** وعن موا الخضر **قلت** لا فهم
الله عز وجل لا من حيث كونه الخضر بل انما عن موا عينه او عن موا كونه عالما
قوله بغير نول يعني بغير اجر والنول والنوال العطا وقيل النول
ما جرى والنيل والنال والنوال العطا ابتداء **قوله** فعمد الى لوح
من الواحها فانتزعه **قلت** لا انه ليس بمتعد من اهلها
اذ لم يثبت ان احدا من اهلها انكر عليه وقصده ان يعيبها دون ان يدفع باهلها
ضرر وهذا من خرق العادة **قوله** لقد جئت شيئا امرا اي عجبا
قوله لا تواخذني بما نسيت اي من جهة الخ ع وفيه حجر موسى

على العلم ولا زجره هو الذي اوجب نسيانه لشرطه الحرم عليه ترك السوال
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى صبر حتى يقص علينا من اخبارهما
قوله ولا ترهقني من امري عسرا ط قال ابن مقاتل معناه لا تكلفني
ما لا اقدر عليه من التحفظ من السهو قوله غلاما يلعب مع الغلمان
ع يدل انه كان غير بالغ لان الغلام لغة اسم للمولود من حين يولد الى ان يبلغ وقيل
انه كان بالغا لقوله بغير نفس لانه لا يقتص الا من بالغ ولقوله كان كافرا في قراءة
من قرا كذلك واجيب عن الاول بانا لا نعلم شريعتهم فلعله كان يقتص فيها
من غير البالغ بل قوله بغير نفس انكار لقتل من لا يقتل الا في قصاص وعن
الثاني بان تلك القراءة لم تثبت في الصحيح وبانه سماه بما آل امره ط قال ابن
الكلبي كان اسم الغلام شمعون وقيل حشنود وقال وهب اسم ابيه سلاس واسم
امه رحما وقال ابن عباس كان شابا يقطع الطريق ولعله لا يصح عن ابن عباس
لان الله تعالى سماه غلاما والغلام من لم يبلغ قوله زاكية ع يعني طاهرة
من الذنوب لانه لم يبلغ وهو يدل ان القصاص مشروع عندهم وفيه الحكم
بالظاهر حتى يتبين خلافه قوله لقد جئت شيئا نكرا ط النكر اشد
المنكر والجحشة قال قتادة ع فيه ما غالط عن بين بعض المنكر الشديد واختلف
ايما اشد من قول موسى عليه السلام هذه ام قوله في الاول لقد جئت شيئا امرا
فقيل امرا اشد لان الامر الشيء العظيم وهو كذلك لان في الخرق هلاك جمع
واتلاف مال وليس في قتل الغلام الا اتلاف نفس واحدة وقيل النكر اشد لانه قاله
عند القتل وتحققه وهو في الاول مظنون لانهم قد يسلمون من الغرق وكما وقع
وليس فيه الا اتلاف مال قوله هذه اشد من الاولى ط يعني ان قوله فيه
الم اقل لك اشد من قوله الم اقل انك اشد من قوله وكانت اشد لان زيادة لك
تدل على قلة احترامه مقابلة لقلة احترامه في هذه الثانية ع العادة من
الخضر عليه السلام ثلاث معاتبات هاتان والثالثة قوله هذا فراق بيني وبينك
وكل واحدة من الثلاث اشد من التي قبلها وكما تبان بها عن هذا النحو يدل على انه
يقصر على التعلم وان خالف واعترض كما يقع عن زلة من لم يكن منزلة فان عاد
زجر واغلظ له في القول كما قال الم اقل لك فان عاد ثالثة عوقب بالهجر
وكما بعد قوله ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني ط
هذا القول ابرزه موسى عليه السلام استحياء من كثرة المخالفة
وتهديد لنفسه عند معاودة الاعتراض بالمفارقة ع اعتذار موسى
عليه السلام بالنسيان في هما ولم والتزامه في الثانية ان شاء الله ثلاثة

فارقة

فارقة تدل على لزوم الوقف عند احد العلماء وترك الاعتراض على المشايخ ولزوم
الادب معهم والتعظيم لهم لاسيما اذا خفوا فقدهم عند ما عندهم كما
كان حال موسى عليه السلام من علم ما عند الخضر عليه السلام قوله
قد بلغت من لدني عذرا ط اي قد صرت معذورا عندي قوله اهل قرية
ع قال ابن سيرين هي ايلة ورايت في كتاب المعجم انها في انطاكية وروي عن القرية
ط وقيل انها انطاكية قلت وتقدم ما قيل ان القضية كلها كانت بافريقية
وان القرية هي المحمدية قرية بازاء تونس قوله فاستطعما اهلها
ط الاستطعام طلب الطعام والمراد به طلب الضيافة لقوله تعالى فابوا ان يضيفوهما
ويظهر من ذلك ان الضيافة كانت عندهم واجبة فيهما لنا ساكنا واجبة لانه لا يحق
بهما كان تارك الندب لا يذم ويحتمل ان سؤالهم الضيافة كان عند حاجتهما
اليها لان من جاع يجب عليه ان يسأل ما يرد به جوعه ويقصر الله للحريص
مائة نحمد ونحن نترك الخيانة فاستطعما اهلها حتى لحاح بيسر بعينه ولا يقصر عن ما عليه
فقال ولو زدت في الردّ منفعة عليك فدر موسى نعم والخضر
وهذا تلاعب بالدين وانه لا بد من احترام النبيين عليهم السلام ومن كلام السلف
ان كنت لاعبا بشيء فلا يكن ان تلعب بدينك قوله يريد ان ينقض قوله
قال الخضر بيده هكذا فاقامه ط اي اشار بيده اليه فاقامه ففيه كرامات
للاولياء ان كان غير نبي وتقدم ما في ذلك قوله لو شئت لاتخذت
عليه اجرا ط هذه مرة من موسى عليه السلام على وجه العرض للاعتراض
بعدها قال هذا فراق بيني وبينك اي هذا وقت الحكم بما شرطت على نفسك
قوله يرحم الله موسى لوددنا ان لو صبر قلت لا يقال القطع
انما كان من الخضر عليه السلام لانا نقول موسى عليه السلام هو المشروط عليه
الصبر فلم يتعول الشارع عليه قوله ما نقص علمي وعلمك من علم الله
الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قلت من المعلوم ان نقص
العصفور لا ينقص من البحر وان لم يظهر النقص لعظم ماء البحر وحينئذ يشكل
التشبيه لانه يقتضي ان النقص يعرض لعلم الله سبحانه وذلك مستحيل فيتعين
التاويل ع وتاويله ان يكون المراد بالعلم هنا المعلوم وانه على سبيل التمثيل
بالمعنى ما نسبة معلومي ومعلومك الى معلومات الله تعالى الا كنسبة ما نقله
العصفور الى ماء البحر ولفظ النقص مجاز هنا على التقريب للافهام
والا فنسبتها عليها اقل واحقر ط والمراد من التمثيل نفي التكاثر والنسبة
والمعنى ان معلومي ومعلومك لا نسبة له الى معلومات الله تعالى كما ان الذي في

اخذ العصفور لا اثر له بالنسبة الى ماء البحر قلت يعني لا اثر له ولا نسبة
تظهر والا فهنا اخذ نسبة في نفسه مروسوما وانه على وجه التقريب لان فيهما كان
النسبة بين امرين متناهيين وما نقر العصفور وماء البحر متناهيا ومعلومات
الله غير متناهية فلا تعقل النسبة اليها ع ويكون ذلك بالنسبة اليها انما
نقص معلومنا مما جهلناه من معلومات الله تعالى الا كما نقص هذا العصفور في
التقدير والقلة وقد جاء ما اشرنا اليه من التمثيل مفسرا في البخاري قال ما
علمي وعلمك في جنب علم الله الا كما اخذ هذا العصفور بمنقاره من البحر
فاوقع العالم موقع المعلوم والمصدر ينبغي موقع المعلوم ومنه قولهم هذا
ضرب الامير اي مضروبه وقال بعض من اشكل عليه اللفظ لا ها هنا بمعنى الا
ما نقص علمي وعلمك من علم الله ولا ما اخذ هذا العصفور من البحر اي ان علم
الله تعالى لا ينقص ولا يجوز ذلك عليه وهذا لا يخطر اليه كما بيناه قوله
في الطريق الثاني ما اعلم في الارض رجلا اخير ولا اعلم مني قلت في الطريق
الاول سئل اي الناس اعلم قال انا وفي هذه لم يذكر انه سئل فترد هذه المطلقة
الى تلك المقيدة على قاعدة رد المطلق الى المقيد وتقدم ان العتب في تلك
انما وقع من جهة لم يقيده ويقول في علمي لان الخبر عن الشيء بمقتضى علمه ليس
بكاذب لكن حملت تلك الرواية على ما في هذه كما تقدم وفي هذه
قيدته بذلك لقوله ما اعلم ومستنده عليه السلام في اخباره بانه
لا يعلم في الارض اعلم ولا اخير منه ما تقدم من ان الرسالة عن الله تعالى فيها
لمكان الترجيح والعلم من ارفع المراتب وقد اصطفاه الله تعالى على الناس بذلك
فظهر له من هذه الجهة انه لا يعلم في الارض من هو اعلم منه ولا اخير
فهو خبر صدق لانه انما اخبر على مقتضى علمه وتقدم ما لابن العربي من انه كان
صدقا لانه شهد بمقتضى علمه ولكنه لما كان فيه نوع من الافتخار عوتب
ولا يخلوا قوله هذا من نظر فيه قوله تزود حوتا مالحا قلت
هذا نص في ان الحوت انما وقع للتزود وتقدم قول من قال يكون دليلا على
لقية الخضر وكان الزاد غيره قوله مستلقيا على قفاه او قال على
حلاوة قفاه ع حلاوة القفا بضم الحاء وفتحها وسطه اي لم يمل لاحد
الجانبين ابو عبيد وليس الفتح بمعروف ويقال ايضا حلاوا بالمد وحلا
وا بالقصر وحكى ابو عبيد حلوا بالمد وفيه جواز النوم ولا استلقاء
كذلك بل استحبه بعضهم للتفكر في الملكوت وفي بعض روايات البخاري
انه وجده على طنفسة خضراء على كبد البحر مسجى بثوبه وكبد البحر وسطه وكبد

كل شئ

وكبد كل شئ وسطه والطنفسة بساط له خمل كالنمرقة يقال بضم الطاء
والفاء وبكسرهما وبكسر الطاء وفتح الفاء قوله نحي ما جاء بك
ع ضبطناه عن ابي بحر بضم الهمزة دون تنوين وعن غيره منونا وهو الاشهر
اي نحي لامر عظيم جاء بك وقد تجي ما للتهويل والتعظيم ومنه لامر ما
الروع وجاء بك خبر لهذا المبتدأ قوله فاذن الراي
في ثمانة بالهمز والتسهيل بمن يعين جمعنا شماه قال النائي وابته اوه اي انطلق
مسرعا الى قتله من غير فكر ولا ترو ومثله يهمز ويسهل من البجح الذي هو القهر اي قهر
له في قتله وبيع البحرا ويقصر
اذا ذكر احدا من الانبياء بدا بنفسه قوله رحمة الله علينا وعلى اخي موسى وكان
ونحوه من امور الاخرة بخلاف حظوظ الدنيا ع فيه جواز بداية الانسان بنفسه في الدعا
واختلف في الرسائل فذهب كثير من السلف الى تقديم اسم نفسه كيف كان وذهب
اخرون الى تقديم المكتوب اليه الا ان يكون الكاتب اميرا وما به لابنه او التلميذ
الى شيخ فالاولى البداية بالنفس كتبه صلى الله عليه وسلم من محمد بن عبد الله ورسوله
الى هرقل عظيم الروم قوله ولكنه اخذته من صاحبه ذمامة
اي استحيا بكثرة المخالفة ويقال منه ذمام لما كان يشارطه عليه من الفراق
قوله لمساكين ط القراءة المتواترة بتخفيف السين جمع مسكين
سماهم بذلك شفقة عليهم وقرا ابن عباس بتشديد ما جمع مساك لا مساكين
فاردت ان اعيبها ط قيل كانوا عشرة خمسة يعملون في البحر وخمسة زمنا
فاسكنه يتجاوز ما ... مفسر ذلك في الرواية متأخرا لقوله وكان ... قوله
وكان رجوعهم عليه ولا علم ان وراءهم ملكا ما خشيه قوله وراءهم ط اي خلفهم
فيهم ملك وقيل الوراء من الاضداد يعني امام وهو اولى فراءة تصحيح وكان امامهم
قيل اسمه هدد بن بدد وقيل الجلندى وكان الكلبي اسمه الجلندى قوله ملك ط
وكان الذي يقولوا والذي يقع في نفسي ان هذا كان ايام بناء الحنايا بالواد
صلة الى قرطاجنة قوله وطبع يوم طبع كافرا
ط اي خلق قلبه على صفة قلب الكافر من القسوة والجهل وحب الفساد
وكان ابواه مومنين فلا يعطفا عليه واحباه وعلم الله تعالى انه لو بلغ واستد
بنفسه حملتهما المحبة على ان يوافقاه على ما فيه ومنه من كفر وتسليم
واعلم الله تعالى الخضر عليه السلام بذلك وامره بقتله وقتله من باب دفع
الضرر كقتل الجناة وهذا معنا فخشينا اي علمنا ذلك وخشينا

ان كان من قول الخضر عليه السلام كما يدل عليه السياق فالخشية على بابها وان كان
من قول الله تعالى فمعناه خشينا علمنا وهذا القتل لا اشكال فيه على اصول اهل السنة
لانه تعالى لا يجب عليه شيء ولا يلحقه لوم يحكم ما يشاء ويحكم ما يريد ولا يسال
عما يفعل واما على اصول المعتزلة القائلين بالتحسين والتقبيح العقليين وما بنوا
عليهما من التعديل والتجوير وغيرها مما على الله تعالى فاصول لا يليق الا بالجهل
ع والحديث حجة لاهل السنة في ان الكفر من خلق الله تعالى وفعله سبحانه
لان الطبع والختم وما اشبه ذلك والـ كناية عن خلق الكفر وقد استحق
فعلها الى الله تعالى وهو على اصلهم في ان العبد لا فعل له وانما الفاعل الله تعالى خلافا
للمعتزلة في قولهم ان العبد يخلق افعاله وان ايمانه وكفره من فعله واختلفت
اجوبتهم عما ورد من هذه الالفاظ مستندا الى فعل الله تعالى كقوله تعالى طبع الله
على قلوبهم وكقوله تعالى وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه فقال بعضهم هو اخبار
عن الحكم بكفر من وصف بشيء من ذلك وتسميته كافرا وقال اخرون هي علامات
يخلقها الله تعالى في القلب تميز الملائكة عليهم السلام بها بين المومن والكافر وقال اخرون
هي كناية عن الاسباب التي يخلقها الله سبحانه للكافر عند ما قدر عليه
من ذلك وقال الاخرون هي كناية عن خذلانه بعد الكفر عقوبة لهم على ما ارتكبوه
من الكفر تمنعهم من الرجوع الى الايمان وهذا الهوس كله لا ينجيهم ولا يخلصهم
من نقض اصلهم في التعديل والتجوير ومخالفة مذهبهم فيه الذي بنوا عليه ضلالهم
والحق ان الله تعالى فاعل في ابتداء الخلق بهو لاء للجنة ولا ابالي وبهو لاء للنار ولا ابالي
فمن قضى له بالنار طبع وختم على قلبه وغشاه واكنه وجعل من بين يديه
سدا ومن خلفه سدا وجعل على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي
اذانهم وقرا وفي قلوبهم مرضا لسابق قضائه لا راد لحكمه ولا يسال عما يفعل
قلت ـــــــ معنى عدالته نسبته للعدل وجورته نسبته للجور واتفق العقلاء على
وجوب العدل لله تعالى واستحالة الجور وانما الكلام فيما هو عدل فالعدل عندنا
وضع الشيء في محله ومن فعل ما له ان يفعله فليس بجائر انما الجائر من عدل
عما يجب له والباري تبارك وتعالى لا يجب عليه شيء واذا لم يجب عليه شيء فليس
في افعاله جور لانه سبحانه ان فعل فكما انه ليس فيها جور فليس فيها قبيح
لان القبيح ما قبحه الشرع لا ما قبحه العقل ولما كان من اهل المعتزلة ان العقل
يستقل باثبات الاحكام فيستحسن الشيء فيوجبه ويستقبحه فيمنعه وقالوا
على سياق ذلك يجب على الله تعالى عن قولهم فعل ما هو صالح لعباده في دينهم
ودنياهم وانه يفعل من الخير القدر ما يقدر عليه وان وقع خلاف ذلك كان

كالطعال والبهائم تاول ذلك على خلاف العدل عندهم فقالوا وكذلك لا يخلق الكفر لانه
قبيح وهو سبحانه لا يفعل القبيح بل هو خالق ما ظاهره خلاف ذلك كاسناد الختم والطبع
وما ذكر معهما متاول ولهم فيها من التاويلات ما تقدم وجميعها هوس كما ذكر كما
قررنا بيانه خشية من ضلالة وكتب الكلام اولى به وكذلك ابلام الاطفال والبهائم
لا تالم وهو يحكم للضرورة فـــوله فخشينا ان يرهقهما تقدم ما فيه
فـــوله خيرا منه زكاة ع اصلاحا وقيل صلاحا فـــوله اقرب رحما
ع قيل رحمة بوالديه وبرا وقيل هو من الرحم قيل كانت انثى وقيل ذكرا
ط قيل الرحم بمعنى الرحمة ولذلك قال ابن عباس اوصل رحما وقيل انه رزق جارية
ولدت نبيا وانه كان من نسلها سبعون نبيا وبيتين في موته كما ولدت
فـــوله لغلامين ط قيل اسمهما احرم واجريم فـــوله وكان تحته
كنز لهما ع قيل كان لوحا من ذهب مكتوب في جانب منه بسم الله الرحمن الرحيم
عجبت لمن ايقن بالقدر ثم ينصب عجبت لمن ايقن بالنار ثم ضحك وفي رواية لمن ايقن
بالموت ثم امن وفي رواية لمن راى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها وفي
رواية انا الله لا اله الا انا وحدي لا شريك لي خلقت الخير والشر فطوبى لمن خلقته
للخير واجريته على يديه والويل لمن خلقته للشر واجريته على يديه وقيل كان الكنز
مالا مدفونا ط وقيل المكتوب في اللوح عجبت لمن امن بالقدر كيف يحزن وكيف
امن بالرزق كيف يتعب ولمن ايقن بالموت كيف يفرح ولمن امن بالحساب كيف
يغفل ولمن راى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول
الله فـــوله وكان ابوهما صالحا ط قيل كان جدهما السابع وكان
وكان اسمه كاشحا فيفيد ان الله تعالى يحفظ الصالح في نفسه وولده وان
بعدوا وروي ان الله تعالى يحفظ الصالح في سبعة من ذريته وهو دليل ان ولي
الله ثم انه ع قال بعض العلماء في قصة موسى والخضر عليهما السلام اصل عظيم
من اصول الشرع نقلا وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع وان كان بعضه لا تظهر
حكمته للعقول ولا يفهمه اكثر الناس فان لله تعالى فيه اسرارا تخفى بعضها
وحكما هو سبحانه اعلم بمراده بها فلا تعترض العقول على ما لم تحط منهما
كما تفعله المبتدعة بل يجب التسليم لما صح من ذلك وموضع الدليل في المسئلتين
قتل الغلام وخرق السفينة الظاهرة منكرة وصاحبها محكم في نفس الامر
وله حكمة لكنها لا تظهر وفيه انه لا تحسين للعقل ولا تقبيح وان ذلك
للشرع وكان في ذلك محنة من الله تعالى لعباده وابتلاء لهم ليميز الخبيث من الطيب
وفي اخباره تعالى ان السفينة ان لم تخرق غصبت وان الغلام ان بلغ ارهق ابويه

تعظاما ولكن الدليل لمذهب اهل الحق ان الله تعالى يعلم ما لم يكن ان لو كان
كيف يكون **قلت** مذهب اهل الحق في ذلك ما تقدم في حديث
جبريل عليه السلام ان القدر قدران اول وثان وان القدر الاول هو عبارة
عن تعلق علم الله تعالى ازلا بالكائنات قبل وجودها فلا حادث الا وسبق
به علمه سبحانه وقضاؤه وتعلقت به ارادته والمخالف في ذلك معبد
الجهني واصحابه القائلون بان لا امر انف وتقدم بيان ذلك والقدر الثاني
عبارة عن ايجاد العبد بعلمه ط تنبيه على مغلطين قد او لظن بعض الجهال
ان الخضر افضل من موسى عليهما السلام لما اشتملت عليه هذه القصة وهذا الظن
من قصر نظره على هذه القصة ولم ينظر فيما خص به موسى عليه السلام من الرؤية
وسماع الكلام وانزال التورية عليه وان انبياء بني اسرائيل متعبدون بها حتى
عيسى عليه السلام ولا نجيل وكان هدى فليس فيه من الاحكام الا اليسير
وانه عليه السلام من اولي العزم من الرسل وانه ليس في المحشر بعد امة النبي
صلى الله عليه وسلم اكثر من امته وحسبك قوله تعالى اني اصطفيتك على الناس
برسالاتي الاية والخضر عليه السلام وان قيل انه نبي وارسل فرسالة موسى
عليه السلام اعظم والمغلطة الثانية ذهب بعض زنادقة الباطنية الى
هذه الاحكام الشرعية العامة انما يحكم بها على العامة والاغبياء واما
الاولياء واهل الخصوص فلا يحتاجون لتلك النصوص ... وخلوها من الاغيار فتجلى
لهم العلوم الالهية والحقائق الربانية فيقفون على اسرار الكائنات ويعلمون
احكام الجزئيات فيستغنون بها عن احكام الشرع الكليات كما اتفق للخضر
عليه السلام فانه استغنى بما تجلى له من تلك العلوم عما عند موسى عليه
السلام وهذه زندقة وكفر يقتل قائلها ولا يستتاب لانه انكار لما علم من الشرائع
فان الله تعالى اجرى سنته وانفذ حكمته ان احكامه تعالى لا تعلم الا بواسطة
الرسل عليهم السلام السفرة بينه وبين خلقه كما قال تعالى كان الناس امة
واحدة فبعث الله النبيين مبشرين وغير ذلك من الآيات الدالة على ارسال
الرسل ولحديث تركت فيكم امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة
رسوله ومثل هذا لا يحصى كثرة واما الجملة فقد حصل القطع واجماع السلف
على انه لا طريق لمعرفة احكام الله تعالى الراجعة الى امره تعالى ونهيه غير
الرسل عليهم السلام فهو كافر يقتل ولا يستتاب ثم قول باثبات نبي بعده
صلى الله عليه وسلم وبيان ذلك ان من قال انه ياخذ عن قلبه وان ما يقع فيه
حكم الله تعالى وانه يعمل بمقتضاه وانه لا يحتاج في ذلك الى كتاب ولا سنة

وفي اثنا

بعد ان ثبت لنفسه خاصية النبوءة وهو مثل قوله صلى الله عليه وسلم ان روح
القدس نفث في روعي وقد سمعت بعض المخرفين المتظاهرين بالدين انه قال انا
لا آخذ عن الموتى وانا آخذ عن الحي الذي لا يموت وانا اروي عن قلبي عن ربي
ومثل هذا كثير فنسأل الله تعالى الهداية والعصمة وسلوك طريق السلف ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كتاب فضل الصحابة رضي الله عنهم

قلت تقدم حديث الفضائل والمعروف عند المحدثين وبعض اهل
الاصول ان الصحابي من رءاه صلى الله عليه وسلم وهو مسلم ويعرف كونه صحابيا
بالتواتر كابي بكر وعمر رضي الله عنهما وبالاستفاضة او بقول صحابي غيره
انه صحابي او بقوله عن نفسه انه صحابي اذا كان عدلا والصحابة رضي الله عنهم
كلهم عدول لظواهر الكتاب والسنة واجماع من يعتد به وانما جماعتهم اسكتت
فرقة عن التفضيل بينهم وقالت هم كالاصابع في الكف لا يعترض بتفضيل بعضهم
على بعض وقال غيرهم بالتفضيل ففضلت الخطابية عمر رضي الله عنه
وفضلت الراوندية العباس رضي الله عنه وفضلت الشيعة عليا رضي الله
عنه وفضلت اهل السنة ابا بكر رضي الله عنه ط لم يختلف السلف
والخلف في ان افضلهم ابو بكر ثم عمر رضي الله عنهما ولا عبرة بقول اهل التشيع
والبدع ح قال ابو منصور البغدادي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء
ثم تمام العشرة رضي الله عنهم وكذلك السابقون الاولون رضي الله عنهم واختلف
فيهم فقيل هم من صلى الى القبلتين وقيل هم اهل بيعة الرضوان وقيل اهل بدر
واختلف فيما بين عثمان وعلي فقيل اهما على ترتيبهما في الخلافة واليه
مال الاشعري وقيل فيهما بالوقف واليه كان مالك رحمه الله تعالى وقيل
له في الحج ولكن من افضل الناس بعد نبيهم فقال ابو بكر ثم عمر وفي ذلك
شك وسقط عمر من بعض الروايات فقيل بعده وعثمان فقال ما ادركت
احدا ممن اقتدي به يفضل احدهما على صاحبه ولابي المعالي قريب منه قال
افضلهم ابو بكر ثم عمر وتتعارض الظنون في علي وعثمان **قلت**
قال ابن العربي قد كان شيخنا الفهري يقدم عمر رضي الله عنه كثيرا ويقول
لو قال احد بتقدمه على ابي بكر لقلته ويرحم الله الفهري لم يصب وجه
النظر بل غاب عنه ان الاولين ابا بكر على الله ستة اشياء غير مراجع وفي اثنائها

عليه ع واختلف في تأويله فقال مالك رحمه الله تعالى فقيل هو وقف على ظاهره ..
وقيل انه راجع الى القول ثم اولا انهم على ترتيبهم في الخلافة ويحتمل وقفه ووقف
سحنون بعده انه لما وقع من ثم اختلاف والتعصب حتى صار الناس من فئتين علوية
وعثمانية وقد قيل ان سبب قوله بالتفضيل بينهما طلبة العلوية حتى استكن
رحمه الله تعالى ومعنى التفضيل كثرة الثواب ورفع الدرجة وذلك لا يدرك بقياس
وانما يثبت بالنقل ولا يستدل عليه بكثرة الطاعات الظاهرة اذ قد يكون
على اليسير من عمل القلب اكثر من الكثير الظاهر وان كانت اعمال الظاهرة
فيها مجال لغلبة الظن بالتفضيل واختلف القائلون بالتفضيل فقيل هو قطعي
ومال اليه الاشعري واليه يشير قول مالك في المدونة في تفضيل ابي بكر وفي
ذلك شك وقال القاضي هو ظني قال كان المسألة اجتهادية لو ترك احد النظر
فيها لم يأثم وليست من مسائل الاصول التي الحق فيها في جهة ويقطع بخطأ
مخالفه ومن هذه لا يقطع فيها بخطأ وكذلك اختلف هل التفضيل في
الظاهر والباطن او في الظاهر خاصة والقاضي نص كثير من القرويين واحتج
له بتعويله على انه في الظاهر فقط قال لانه قد يكون في الباطن على خلاف
ما عندنا وذهبت طائفة الى ان من مات في حياته صلى الله عليه وسلم افضل
ممن بعده واختاره ابن عبد البر لحديث انا شهيد على هؤلاء وتركيبة بعضهم
وصحابته صلى الله عليه وسلم عليهم واختلف فيما بين فاطمة وعائشة واحتج
كل بالاحاديث الواردة في تفضيل من تفضل وتوقف الاشعري في المسألة
وتردد فيها ولا يحتج لتفضيل عائشة بكونها مع علي في درجة وزوجة النبي
صلى الله عليه وسلم لان اعلى كونها معه بالتبعية له لا لذاتها فلا انفردت شأن
ولا بقوله صلى الله عليه وسلم في عائشة انها فضلت على النساء كما فضل
الثريد على الطعام لانه خبر احاد ومعارض لقوله صلى الله عليه وسلم اما ترضين
ان تكون سيدة نساء هذه الامة **قلت** تقدم غير مرة ان المسائل العلمية
التي لا ترجع للذات ولا للصفات يصح التمسك فيها بالاحاد ومسألة التفضيل
هذه من ذلك .. وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

فضائل ابي بكر رضي الله عنه

ط اسمه عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة
ابن كعب ابن لؤي وفي مرة بن كعب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم سماه رسول
الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصديق لكثرة تصديقه وسمي ايضا بعتيق
واختلف في وجه تسميته بذلك فقيل لحديث من اراد ان ينظر الى عتيق من النار
فلينظر الى ابي بكر وقيل ان امه سمته بذلك لجمال وجهه وهو اول من اسلم
من الرجال ثم اسلم على يديه من العشرة المشهود لهم بالجنة خمسة عثمان وطلحة
والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص قال الجوزي وجملة ما حفظ من
الاحاديث مائة واثنان واربعون خرج في الصحيحين منها ثمانية عشر
ومن المقطوع به انه حفظ من الاحاديث ما لم يحفظه غيره وحمل من العلم ما لم يحمل
غيره لانه الصحبي الملازم في الحضر والسفر والليل والنهار وانما لم يتفرغ للحديث
والرواية لاشتغاله بالاهم وكان غيره قام عنه بذلك **قوله** ونحن
في الغار **قلت** قال السهيلي الغار هو بجبل ثور احد جبال مكة وكان من حديث
الغار ان المشركين اجتمعوا لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيتوه فامروا
عليا ان يرقد على فراشه وقالوا انهم لن يفوتوه فخرج عليهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهم على الباب ولم يروه ووضع على راس كل واحد منهم ترابا
وانصرف عنهم الى غار ثور واجتمعا فيه واخبروا انه قد خرج عليهم ووضع التراب
على رؤوسهم فمد واحد يده الى رأسه فوجدوا التراب فدخلوا الدار فوجدوا عليا
على الفراش فلم يتعرضوا له ثم خرجوا في طلبه يطلبون النبي صلى الله عليه وسلم
ويقتفون اثره فادركهم الى ان صعدوا الى الغار فوجدوا العنكبوت نسجت عليه
قلت قال السهيلي ولما وصل النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه
الى الغار تقدم ابو بكر رضي الله عنه في الدخول ليقيه بنفسه وراى فيه جحرا
فالقمه عقبه لئلا يخرج منه ما يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم قال ثابت في الدلائل
ولما دخلاه انبت الله سبحانه الراءة بالمد وهي شجرة من علاة الشجر تكون مثل
قامة الانسان لها خيطان وزهر ابيض تحشى بها المخاد كالريش في خفته ولينه وفي
مسند البزار ان الله تعالى امر العنكبوت فنسجت على وجه الغار وان ذلك مما
صد المشركين عنه وان حمام مكة من نسل تلك الحمامتين وان قريشا لما انتهى بعضهم
القائف الى فم الغار وجد واما ذكر ووقفوا على فم الغار بحيث راهم ابو بكر
رضي الله عنه اشتد خوفه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان قتلت
فانما انا رجل واحد وان قتلت انت هلكت الامة فحينئذ قال صلى الله عليه وسلم
لابي بكر رضي الله عنه لا تحزن ان الله معنا اي بالحفظ والكلاءة **قوله**
ما ظنك باثنين الله ثالثهما **قلت** جواب لابي بكر رضي الله عنه
وبيان انه جواب ان لازم الحالة التي قالها ابو بكر رضي الله عنه لو نظر

اجاهم الخوف وكان قوله صلى الله عليه وسلم هذا لما خوفه ع والحديث كما هو
في قوة توكله صلى الله عليه وسلم وعظم منزلة ابي بكر رضي الله عنه بهذا القول
قوله في كان تخيير عبد خيره الله الى اخره ط هذا الكلام فيه الايهام وقد
به صلى الله عليه وسلم اختيارا لافهام الاجابة وكيفية تعلق قلوبهم به ففهم ابو بكر
رضي الله عنه منه ما لم يفهم غيره فبادر بقوله بل نفديك ولذلك قالوا كان ابو
بكر اعلمنا به **قلت** فهم منه انه صلى الله عليه وسلم نعى نفسه له ع
وزهرة الدنيا نعيمها شبه بزهر الروض **قلت** وعبد مبتدا سوغ
الابتداء به وهو نكرة وصفه بقوله خيره الله والخبر في قوله فاختار قوله
وكان ابو بكر اعلمنا به ع فيه شهادة الشعب له بانه الخ وفيه التحريض
بالعلم للناس والقاء مخفيات عليهم لاختبار افهامهم **قوله** بل نفديك
ع فيه جواز التفدية وكرهها الحسن وبعض السلف وقال بعضهم لا يفدى المسلم
ويجوز لغيره واختاره الطبري وصحح ما جاء في ذلك من كتاب **قوله**
ان من امن الناس علي في صحبته وماله ابو بكر **قلت** كذا هو في مسلم ابو
بكر بالرفع وفي البخاري ابا بالنصب وهو ظاهر لانه اسم ان والرفع مشكل
وفيه اوجه فقيل من زائدة على مذهب الاخفش وفيه ان هنا بمعنى نعم كما في
جواب قوله لعن الله ناقة حملتني اليك ان وصاحبها فقوله ابو بكر مبتدا ومن امن الناس خبره
وقيل اسم ان ضمير الشان ط ولما علم من قوله صلى الله عليه وسلم من قوله
بل نفديك امتلا قلبه من عظيم خصه بالخصوصية التي لم يفضه بها سواه
فقال ان من امن الناس علي الكلام الى اخره ع ومعنى امن الناس اكثرهم جودا
وسماحا لنا بنفسه وماله وليس المراد المنة التي هي اعتداد الصنيعة فان
المنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الجميع وبه سماه الله نعمى
وبه تنكر كما نقل من الصاحب وغيره ط وزن امن من افعل من المنة
التي هي بمعنى الامتنان اي اكثرهم ازله من الحقوق ما ليس بعوض
بادر بالتصديق ووجرك به الناس وانفق المال العظيم حين خذل الناس وبالملازمة
والصحبة حين فر الناس وهو رضي الله عنه في جميع ذلك بريء من المنة ليست
لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولكنه لحسن عشرته صلى الله عليه وسلم
يشكر الصنيعة الموجودة منه **قلت** تامل من الذي هو مصدره
سنا هو بعينه واما الذي هو مصدره منه فهو ذكر النعمة على معنى
التعديد لها والتقريع بها وهذا هو المبطل للصدقة وليس المراد هاهنا
اذ ليس لاحد ان يمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانفاقه خرج مخرج الثنا

ماذا احل

٩٧

ماذا احل على معنى المنة عادة ثنا **قوله** لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر
خليلا ع اصل الخلة من الانقطاع وهي ايضا الحاجة وقيل من الاختصاص وقيل من التخلل
واختاره غير واحد وسمي ابراهيم عليه السلام خليلا على الاول لانقطاعه الى الله
تعالى وعلى الثاني لقصره حاجته على الله تعالى حين لقيه جبريل عليه السلام في الهوا
وقد رمي في المنجنيق وقال له الك حاجة فقال اما اليك فلا وعلى الثالث لانه كان
مختصا بالله تعالى يوالي في الله سبحانه ويعادي فيه وهو على هذا فعيل بمعنى
فاعل وقال ابن فورك الخلة صفاء المودة وتخلل الاسرار كما قال الشاعر
قد تخللت مسلك الروح مني :: ولذا سمي الخليل خليلا
قلت سمي خليلا على الوجه من التخلل لان الحب تخلل شغاف قلبه او اسنو
لي عليه ع وقيل يسمى خليلا لتخلقه بخصال حسنة **قلت** وعلى هذا سمي
به الخ من الخلة بالفتح الخصلة فانه تخلق بخصال حسنة او بخصال حسنة اختصه
به او من الخلة بالفتح ايضا وهي الحاجة لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يفتقر
ولا يحتاج الا الى الله تعالى واما خلة الله سبحانه له صلى الله عليه وسلم فهي نصره
وجعله اماما للناس ع وقيل الخليل من لا يسع قلبه غير من فيه وهذا
معنى الحديث اي ان حب الله تعالى لم يبق في قلبه موضعا لغيره ط فالمعنى
ان ابا بكر رضي الله عنه اهلا لان يتخذ خليلا اولا ولكن لمانع امتنع لان قلبه ممتلئ
بمحبة الله تعالى حتى لم يبق منها جزءا فلما ملأ الكل ببيح قلبه خليلا اخر وعلى
هذا فالخليل لا يكون الا واحدا ولمن لم ينتبه تعلق قلبه الى ذلك فهو حبيب
لا خليل **قلت** وقيل معنى الحديث ان الخليل هو الصاحب الواد الذي يفتقر
اليه ويعتمد في الامور عليه فالمعنى لو كنت متخذا من الخلق خليلا ارجع
اليه في حاجتي واعتمد عليه في المهمات لاتخذت ابا بكر لاهليته لذلك
ولكن الذي الجا اليه واعتمد عليه هو الله سبحانه لا غيره ع وقد جاء في احاديث
الا وانا حبيب الله واختلف ايهما افضل درجة الخلة او المحبة فقيل هما بمعنى
واحد فالحبيب لا يكون الا خليلا والخليل لا يكون الا حبيبا وقيل درجة المحبة
ارفع لقوله وانا حبيب الله وان كانت المحبة درجته فهو ارفع من الخليل
ومن سائر من تقدم من الانبياء عليهم السلام وقيل الخلة ارفع لانه اثبته لابي بكر وعا
يشة انها احب الناس اليه ونفى عنهما الخلة وكذلك اثبت محبته لخديجة
واسامة وابيه وقال ان تبعوني يحببكم الله وفي حديث ان الله يحبه ويحبه
الله سبحانه لعبده تيسيره اياه للهداية واما دنة رحمته عليه هذه مباديها
وغايتها كشف الحجب حتى يراه ببصيرته فيكون كما قال في الحديث كنت سمعه

أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به ومعنى
هذا جاء في حديث عائشة في صفته صلى الله عليه وسلم قالت كان خلقه القرآن يسخط
لسخطه ويرضى لرضاه وعبر عن هذا الشاعر فقال
وإذا ما سكت كنت الغليلا ... فإذا ما نطقت كنت حديثي
قوله ولكن أخوة الإسلام ع كذا
هو للعذري باسقاط الألف ولغيره باثباتها وكذا اختلف فيه رواة البخاري
ورواه بعضهم خلة وهذا اللفظ لم نجده في كلام العرب ولم نجد من الشراح من خرج
له وجها والذي عندي فيه إن صحت الرواية ولم يكن مغيرا من أخوة بالألف
أنه لما نقلت ضمة الهمزة إلى نون لكن الساكنة ونطق بها لكن خوة بضم
النون فلما سقطت الألف في اللفظ وكتبها من لم يحسن بغير ألف وسكون النون
فقصد التخفيف الخروج من كسر الكاف إلى ضمة النون ولا وجه له إلا هذا إلا أنه
ولبعض شيوخنا النحويين فيه توجيه آخر نقلت حركة الهمزة إلى الساكن قبلها
تشبيها بالتقاء الساكنين ثم سكنت النون لثقل الخروج من الكسر إلى الضم ومثله
لكنا هو الله ربي وفي مصحف لكن أنا هو الله ربي نقلت حركة الهمزة ثم سكن
وادغم لاجتماع المثلين وقال أبو عبيد في غريبه لما جاء به من التخفيف لو
جاء التشديد في لغة لكم **قلت** لا يقال لا تستدرك بلكن إلا بعد النفي
بعد النفي ولا نفي قبلها لأنا نقول هو استدراك لمضمون الجملة الشرطية قبلها
أي كأنه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن أخوة الإسلام بقاء الخلة المنفية عن
الحاجة وأثبت ما أخا المقتضي المساواة والمراد بأخوة الإسلام الذي أثبت أخوة
خاصة ولا أخوة الإسلام مطلقة عن عام بين أبي بكر وغيره **قوله**
لا تبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر ح الخوخة بفتح الخاء باب
الباب الصغير يكون بين المسكنين ونسبه لذلك وفيه أن المساجد لا تكون
للعدو ولا لغيرها وتخصيص أبي بكر رضي الله عنه بذلك يدل على فضيلته
واستدل به على صحة خلافته بعده **ط** كان أصحابه يفتحون أبواب المسجد وسا
كنهم خوخات اغتناما لملازمة المسجد إلا أنه لما كان ذلك يؤدي إلى اتخاذ المسجد
طريقا أمر بسدها إلا خوخة أبي بكر إكراما له لأنهما كانا لا يفترقان
غالبا **قلت** قال الفقيه في هذا الكلام كان منه صلى الله عليه وسلم
في مرضه الذي توفي فيه في آخر خطبة خطبها وهذا اللفظ إن كان حقيقة
فلا خفاء أن فيه رمزا وإشارة إلى أنه المستخلف بعده لأنه من الجميع سد خوخته
وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب القول والنظر إليه وإنها

المجاز

وإن كان المجاز فالذي يصح عندنا أن أبا بكر كان له منزل بجنب المسجد وإنما كان
منزله بالسنح من عوالي المدينة ثم إنه منع هذا المعنى المشار إليه وقرره بقوله ولو
كنت متخذا إلا خليلا لاتخذت أبا بكر فيعلم أنه أحق الناس بالنيابة عنه وكفى بتقديمه
للصلاة وإبايته من تقديم الغير حجة **قوله** في آخر وقد اتخذ الله صاحبكم
خليلا **ط** وفي غير مسلم كما اتخذ الله إبراهيم خليلا وهو يدل على أنه سبحانه
وهو يدل أنه سبحانه ألحقه بإبراهيم عليهما السلام في الخلة غير أنه مكنه فيما
لم يكن فيه إبراهيم عليه السلام بدليل قوله المتقدم في كتاب الإيمان إنما
كنت خليلا من وراء وراء **قلت** الخليل لفظ مشترك بين المحب والمحبوب
فهو في الحديث الثاني بمعنى المحب وكون محبة الله تعالى مانعة من اتخاذ أبي بكر
خليلا واضح وأما في هذا الحديث فهو محتمل فإن كان بمعنى المحب فكونها مانعة واضح
على ما تقدم وإن كان بمعنى المحبوب فلا تتضح المانعية من أن يتخذ خليلا غير الله تعالى
قوله إني أبرأ إلى كل خل من خله ح بكسر الخاء فيما كسر في الأول
متفق عليه وهو الخل بمعنى الخليل وإنما الثاني ح فبوائقه بالكسر لجميعهم ولا وجه
الفتح والخلة والخل والخلال والمخاللة والمخالة فهو من أخذ الشيء أخذا من يريد
إليه من صداقته المقتضية المخاللة **ط** وعن عياض أن الخلة مصدر ومصادره
هذا الباب من الثني ذكر وليس فيها ما يقال بكسر الخاء فيتعين الفتح وهذا
الكلام جاء بلفظ آخر يفسره وقال إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليلا
قوله في مأخوذ أنه السلاسل ع السلاسل ماء لبني جذام بناحية
الشام وهو بفتح السين الأولى وكسر الثانية ومنهم من يضم الأولى والمشهور الصحيح
الفتح وكانت هذه الغزاة في جمادى الآخرة سنة ثمان وكانت غزوة مؤتة
قبلها في جمادى الأولى من العام فيما ذكره أهل المغازي إلا ابن إسحاق فقال قبلها
قلت وواجه الناس سلمان **قوله** من أحب الناس إليك **ط** هذا
السؤال أخرجه الحرص على معرفة من أحب إليه ليحبه اقتداء به صلى الله عليه وسلم
عاد المرء مع من أحب **قوله** عائشة **ط** جوابه بذلك يدل على جواز مثله
وأنه لا يعاب على من ذكره إذا كان المقول له من أهل الصلاح والخير ويقصد به
رب مقاصد الصالحين وبدأ صلى الله عليه وسلم بذكر عائشة لأن محبتها
جبلية ودينية وغيرها دينية لا جبلية فقدم ما جمع الأمرين **قلت**
وليس السؤال عن المحبة الجبلية لأنه لا يتجاسر على سؤاله عن مثل ذلك
ولا يلزم من كونها أحب إليه أن تكون أفضل من غيرها وأما كونه أفضل في كل أحد
منفصل **قوله** في آخر من كان مستخلفا لو استخلف **قلت**

هذا اثر ليس بحديث اذ ليس على شرط مسلم رحمه الله تعالى فانه شرط في خطبته
الا يذكر الا ما يقوم حديثه وفي التركيب فلو كان من كان مستخلفا لا يتقرر جوابا
عن قوله لو استخلف ويتخرج على تقدير ان لو اراد ان يستخلف من كان
مستخلفا **قوله** ابو بكر رضي الله عنه اختلف من الاحق بالامامة بعده صلى
الله عليه وسلم فقال اهل السنة المتفقه يقولون انه استخلفه او نص عليه او على غيره
بل بالاجماع الصحابة عليه بعد ان وقع في ذلك من اختلاف ووقع فيه تردد من
كان يعقد ثم استقر ذلك والجزم الراجح عليه وقال بكر بن اخت عبد الواحد بن زيد
انه نص عليه ولا يصح اذ لو نص عليه لما وقع اختلاف وكان ذلك سابقة في ذلك من
ولا قلبه ذلك نصا ان تكون الخلافة فيهم ولا غيرهم من قريش من طلب ذلك
الذي يدعي لو كان عهد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما بينهم انه نص
باقي الكلام عليه م وقالت الشيعة ذلك حق بها علي وقالت الراوندية العباس
ونقول القولان مبنيان على الترجيح بالقرابة فمن ادعاه للعباس قال لانه المستحق
للميراث فهو اولى ومن رآه لعلي قال لقرابته والسبق والعلم والشجاعة وانكر
اهل السنة ان يكون مجرد القرابة يوجب الخلافة وانما يوجبها الحصول على مرتبة
من الدين والعلم والشرائط المذكورة في [illegible] ما قد تقدم والحديث حجة لاهل السنة في
انه لم يستخلفه ولا نص عليه اذ لم يذكر رواية وانما قال [illegible] ط
وسؤال الرجل اياها [illegible] على ان عدم النص مشهور عندهم واما [illegible] من
من الشيعة والروافض في النص على زعم انه حق وقد كذبوا فقد اجمع الصحابة
عند موته صلى الله عليه وسلم ووقع [illegible] مما تقدم حتى قال [illegible] منا امير
ومنكم امير وقال عمر [illegible] لا تستخلف ان [illegible] بعده ترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وان استخلفه بعد استخلاف من هو خير مني
وذلك بمحضر علي والجماعة [illegible] الصحابة لم ينكره احد على عمر وهم لا يداهنون
ولا يخافون في الله لومة لائم ومن العجب انه لا يكون عن احد منهم ولا
مع قرب العهد [illegible] شدة الحاجة اليه وياتي بعدهم بازمنة
منقولة واوقات متطاولة وقلة علم من يدعي ان عنده علم بالنص
على واحد معين ان هذا لمحض كذب لا يقبله سليم عقل لولا التعصب **قوله**
ابو عبيدة بن الجراح ط هذا انه نقله لنص عنده بها ولعلها في
عمر وابي عبيدة لقول ابي بكر يوم السقيفة رضيت لكم احد هذين الرجلين
عمر وابي عبيدة وفي جواب عبيدة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه انه امين هذه الامة [illegible] قال عمر حين جعل [illegible] الشورى [illegible]

عبيدة

لو ان ابا عبيدة حيا لم يخالجني فيه شيء وان سالني ربي عنه قلت سمعت نبيك صلى
الله عليه وسلم يقول لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة ع ولا حجة فيه
لتقديمه ولا تفضيله على علي وعثمان لانها لم تنقل رواية وايضا فانه ليس من شرط
التقديم للخلافة ان يقدم الا افضلهم لان العبرة بالاصلح بالحال والوقت اما للحاجة
الى شجاعته او كثرة علمه ونفوذ معرفته او لانه اكثر قبولا ومحبة عند الرعية
او خوف تشعب يقع عند تقديم الافضل وان عقدت للمفضول دون الفاضل لغير عذر
انعقدت خلافا لعبد بن سليمان والجاحظ في انها لا تنعقد الا للافضل وقد استدل
بعض العلماء على تقديم الافضل وان عقدت للمفضول دون الفاضل لغير عذر انعقدت
خلافا لعبد بن سليمان والجاحظ في انها لا تنعقد الا للافضل وقد استدل بعض العلماء على
تقديم الافضل بتقديمهم للخلفاء الاربعة على ترتيبهم في الفضل وهذا انما يتوجه على
القول بوجوب تقديم الافضل واما على القول بعدم وجوب تقديمه فلا حجة فيه وانما
علمنا ترتيبهم في الفضل بغير هذا الطريق وقد قال بعض العلماء على تقديم الافضل
بتقديم الافضل الخلفاء على ترتيبهم في الفضل وهذا انما يتوجه على القول
بوجوب تقديم الافضل واما على القول بعدم وجوب تقديمه فلا حجة فيه وانما علمنا
ترتيبهم في الفضل بغير هذا الطريق وقد قال بعض العلماء ان ترتيبهم في الخلافة
كذلك انما هو لما سبق في علم الله تعالى انهم الاربعة يستخلفون فان اجالهم مترتبة
فلو قدم علي ابا بكر لم يكن ابو بكر خليفة ولم تكن الخلافة ثلاثين وقد قال صلى الله عليه وسلم
الخلافة ثلاثون **قوله** في الآخر قال ان كانا نجي الموت ع يحتمل رواه بعضهم
بياء بعد النون وقال [illegible] هو جبير راوي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورواه العارسي بالباء الموحدة المكسورة وقاله محمد بن جبير عن ابي جبير
قوله ان لم تجديني فات ابا بكر ع احتج به من يقول بالنص على ابي بكر
وانما فيه الاخبار انه يكون اماما بعده ولو لم يكن لهما اهلا لما امرها بالمجي اليه
ط وقد اخبر بانه يكون اماما بعده حق ولكن باي طريق هل بالنص او بغيره
[illegible] النص ونحن لا نشك في صحة امامته لكن بالاجماع والظواهر لا بالنص **قوله**
في مرضه ادعي لي اباك واخاك ع استحضاره اخاها انما هو للكتب [illegible] في العطايا
[illegible] ازواجه ابي بكر وابنه واعهد وفي رواية ابن [illegible] واتيه
[illegible] روايته وصوبه بعضهم وانا هو به لانه لم يفهم المراد [illegible] خ
[illegible] في هذا الكتاب بقوله احضر الكتب مع انه صلى الله عليه وسلم منعه
لانه كان مريضا وقد تخلف عن حضور الجماعة وله [illegible] مكيفا بغيره
قوله فاني اخاف ان يتمنى متمن ع يريد الخلافة **قوله** او يقول

فائل انا اولى ع كذا كان بيا هنا ان انا احق وعند ابي العباس الخ كله في انا اولى كذا
بنسخة يد بتشديد النون مخاطبة وعند السمرقندي انا اولى بتخفيف النون وكسر
اللام وعند القرطبي انا اولى به بتخفيف النون وشد اللام اي انا الذي اولى به وقاول
اولى او انا اولى بكلام من قوله ويابى الله والمسلمون الا ابا بكر
ع فيه حجة بينة لصحة امامته وعظيم فضيلته عند الله تعالى وعند رسوله
صلى الله عليه وسلم وتقدمه على الجميع ولا حجة فيه للمنكر لانه امرهم ولم
يفعل ط قوله ادعي لي اباك واخاك اي قوله ويابى الله والمسلمون الا ابا بكر
ليس نصا في استخلافه وانما فيه انه اراد ثم استخلافه ولم يفعل عليها الاخبار
انه لم يكتبه والحاصل ان هذه الاحاديث ليست نصوصا وانما هي ظواهر
قد واذا اضيف اليها ما في الشريعة مما يدل على هذا المعنى علم استحقاقه للخلافة
وانعقادها له ضرورة والقادح فيها يفسقه وتختلف هل يكفر بهذه الظواهر
ومع الاجماع قلت لا يخفى عليك قوته حتى كانه نص او كالنص ثم الظاهر
هو انه لم يحضرهم هذا الحديث حين النظر في استخلافه ولا يقصر عن النزاع
والنظر قوله من اصبح منكم اليوم صائما ط فيه تفقده صلى
الله عليه وسلم لاصحابه وارشاده اياهم الى الخير على اختلاف انواعه
وفيه ما كان ابو بكر رضي الله عنه عليه من الحرص على تحصيل انواع الخير
قوله انا ليس من تزكية لنفسه وانما هو اظهار نعمة الشكر
لما اجاب به صلى الله عليه وسلم واجبة وظاهر قوله انا في الجميع انه لم تتفق
واحدة من الثلاث لغيره لمكرم من الحاضرين قوله ما اجتمعن
في واحد ط تقريره فالظاهر ان المراد من اجتمعن له في اليوم الواحد والمرجو
من سعة فضل الله تعالى انها حتى لو اجتمعن للرجل في عمره قلت كان
الشيخ يستبعد ان يقال الا من اجتمعن له في العمر وانما المراد من اجتمعن
له في اليوم ثم يقال بل المراد من اجتمعن له في ذلك اليوم بعينه او الحكم
عام في اي يوم اجتمعن قوله دخل الجنة ع يعني بغير حساب
او ان اجتماعها له يدل على حسن الخاتمة فيدخل الجنة والا فالايمان كاف في
دخولها

حديث كلام البقرة والذيب

قوله فقال الناس بقرة تتكلم قلت هو استغراب ولذا
قال صلى الله عليه وسلم لكن اؤمن به انا وابو بكر وعمر اي ايمانا كاملا عن استغراب فانه من

استغفر

من استغفر او نسبة الكائنات الى قدرته تعالى على نسبة سواء لا يستغرب شيئا وكان اعلى
ان الحاضرين لما يؤمنون به نعم يؤمنون به مع استغرابه ثم الظاهر ان ايمانه صلى الله عليه وسلم
بالخارق في هذا كلام البقرة ونحوه وهو انها لم تخلق لهذا فيكون اقرارا وردا
منه لذلك وجيئها لا يجوز الحمل عليها والحكمة انه يجوز ان تحمل عليها ما لا يضرها
ويحتاج ان ايمانه انما هو بالخارق فقط قوله من لها يوم السبع م كذا الرواية
فيه بضم الباء وبعض اهل اللغة يسكنها ع قال الداودي فالمعنى على الضم من لها
يوم يطرده عنها السبع وتبقى لا راعي م وقيل هو من قولهم سبع الذيب الغنم
فالمعنى من لها يوم اكل لها واما على سكون الباء فقيل المراد يوم السبع يوم القيامة
يوم لا راعي لها غيري وسالت بعض ائمة العلم عن هذا فقال لا اعلم لتسمية
يوم القيامة يوم السبع وجها لكن اعرف في اللغة سبعت الرجل اسبعه
سبعا اذا امعنت عليه فلعله لما كان يوم القيامة يوم تكشف فيه المساوي سمي ذلك
اليوم سبعا ورايته في بعض الكتب سبعته تماسه اي ذعرته وافزعته ومنه قول
الطرماح ... فلما عوى لفت الشجاع سبعته كما انا اخيانا الشتر سبوع
يصف الذيب فالمعنى من لها يوم الفزع وقد يسمى يوم القيامة يوم سبع كان السبع
اسم للموضع الذي عنده المحشر يوم القيامة فالمعنى من لها يوم القيامة وحكي
انه من اسبعت الرجل اذا اهملته فالمعنى من لها يوم اهمالها من الحارس والمانع لها
ان صح ان يستعمل الثلاثي مكان الرباعي كما في قوله تعالى والله انبتكم من الارض نباتا
فاستعمل نباتا مصدر الثلاثي في موضع انباتا مصدر انبت الرباعي ح وقال
بعضهم يوم السبع بسكون الباء هو يوم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون
فيه باللهو فياكل الذيب فيه الغنم وقال غيره انما هو يوم الشبع بالشين
المثلثة من تحته اي يوم الضياع اهملته واسبعته بمعنى واحد وقال الحربي السبع
بالاسكان بمعنى الشبع بالضم وضعفه الحجري ومالك اكثر السبع بالسكون وكذا
رواه المحدثون ح انكر بعضهم تفسير يوم السبع بالسكون بيوم القيامة بقوله
لا راعي لها غيري ويوم القيامة لا يكون لها الذيب راعيا ولا له بها تعلق لا
سيما بعد ما ثم اشار اليه من انها عند الفتن حين يتركها الناس هملا
لا راعي لها نهبة للسباع فجعل السبع راعيا لها اي منفردا ويكون
ط توفي ابو بكر رضي الله عنه وكرم وجهه سنة ثلاث عشرة في جمادى
الاخرة وهو ابن ثلاث وستين وكانت خلافته سنتين وثلاثة اشهر الا خمس
ليال وقيل وثلاثة اشهر وسبع ليال واختلف في سبب موته فقال الواقدي
اغتسل في يوم بارد فحم ومرض خمسة عشر يوما وقال الزبير كان به طوى

فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

ط دثنا ابا حفص هو بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله
بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي وفي كعب بن لؤي يجتمع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسلم سنة ست من النبوة وقيل سنة خمس بعد
اربعين رجلا واحدى عشرة امراة وقيل بعد ثلاث وثلاثين رجلا وقيل انه
تمام اربعين وسمي الفاروق لانه فرق بالاسلام بين الحق والباطل ونزل جبريل
عليه السلام فقال يا محمد استبشر اهل السماء باسلام عمر جعلهم له من الحديث
خمسماية وسبعة وثلاثون حديثا في الصحيحين منها احد وثلاثون وتوفي شهيدا
رحمه الله وغفر له قتله ابو لؤلؤة المجوسي فيروز غلام المغيرة بن شعبة سنة
ثلاث وعشرين طعنه بسكين ذات طرفين وطعن معه اثنا عشر رجلا مات منهم
ستة ثم رمى على العلج رجل من اهل العراق برنسا فجلس له فوجأ العلج
نفسه وكانت خلافته عشر سنين وستة اشهر وتوفي وهو ابن ثلاث وستين
قلت كان من حديث موته قال ابن المسيب لما صدر عمر من منى اناخ بالابطح
والقى عليه رداءه واستلقى ثم رفع يديه وقال اللهم كبرت سني وضعفت قوتي
وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير مضيع ولا مفرط فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل
قال ابن سيرين قال عمر رايت كان ديكا نقرني ثلاث نقرات **فقلت** سيسوق الله
الي الشهادة ويقتلني رجل من العجم وكان لا يترك احدا من العجم يدخل المدينة
فكتب اليه المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة يا امير المومنين
ان عندي غلاما نجارا ونقاشا وحدادا وفيه منافع لاهل المدينة فان رايت
ان تاذن لي ان ابعثه فعلت فاذن له وقد كان المغيرة جعل عليه مائة درهم
وقيل مائة وعشرين في كل شهر وكان اسمه فيروز ويكنى ابا لؤلؤة وكان مجوسيا
من سبي نهاوند فلبث ما شاء الله ثم اتى عمر يشكو اليه ثقل خراجه فقال له عمر
ما تحسن من الاعمال ما خبره فقال له عمر ما خراجك بكثير في جنب ما تحسن
من الاعمال فاخبره فقال له عمر ما خراجك بكثير في جنب ما تحسن من الاعمال فانطلق
عنه مغضبا فلبث عمر ليالي ثم مر به يوما العبد وهو قاعد فقال له عمر الم احدث
انك تقول لو شئت ان اصنع رحا تطحن بالريح فعلت فالتفت الى عمر ساخطا
مغضبا وكان مع عمر رضي الله عنه رهط فقال لاصنعن لك رحا يتحدث الناس

بها في المشارق

في المشارق والمغارب فلما ولى قال عمر للرهط توعدني العبد انفا ويروى ان عمر قال
له بلغني انك تصنع رحا تطحن بالماء فقال بلى لاعملن لك رحا يتحدث الناس بها في المشرق
والمغرب ففزع عمر من كلمته وقال لعلي وكان معه ما تراه اراد قال اوعدك يا امير
المومنين فقال عمر رضي الله عنه يكفيناه الله فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر
ذات راسين نصابه في وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد فلما خرج عمر رضي الله
عنه يوقظ الناس لصلاة الفجر وكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك فلما دنا منه عمر
رضي الله عنه يفعل ذلك منه وثب عليه وطعنه ثلاث طعنات احدها تحت سرته
وهي التي قتلته وطعن ثلاثة عشر رجلا كما تقدم فاقبل رجل من بني تميم يقال له حطان
فالقى عليه كساءه ثم احتضنه فلما علم العلج انه ماخوذ نحر نفسه بخنجره فمات
واخذ عمر بيد عبد الرحمن بن عوف وقدمه للصلاة بالناس فقرا باقصر سورتين
بالعصر وانا اعطيناك الكوثر ثم حمل عمر الى بيته فكان اول من دخل عليه بن عباس
فقال له انظر من قتلني فجال ساعة ثم جاء فقال المغيرة بن شعبة قال الصانع قال نعم غلام
قال قاتله الله لقد امرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل قتلي على يد رجل يدعي الاسلام
فقال له الناس ليس عليك باس فقال ارسلوا الى طبيب ينظر جرحي فارسلوا الى طبيب
من العرب فسقاه النبيذ فخرج من الطعنة ابيض فقال له الطبيب اعهد يا امير
المومنين فقال صدقني اخو بني معاوية ولو قلت غير ذلك لكذبتك فبعث ابنه الى عائشة
يستاذنها في ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت اريده لنفسي ولاوثرنه
به فرجع اليه ابنه فقال ما لديك قال قد اذنت فقال الحمد لله ما كان شيء اهم علي
من ذلك الموضع ثم قال يا عبد الله اذا انا مت فاحملني على سريري ثم قف على الباب
وقل يستاذن عمر بن الخطاب فان اذنت فادخلني فان لم تاذن فادفني في مقابر المسلمين
فكان المسلمين لم تصبهم مصيبة الا يومئذ فاذنت له فدفن مع صاحبيه **قوله**
على سريره ع السرير النعش ومعنا بكعبته احاطوا بالكعبة اي احاطوا بجهاته
ومعنا ... عمر لم يبق ما كنت فيه وليدني **قوله** ما خلفت احدا احب
الي ان القى الله بمثل عمله منك ط كانت الشيعة تقول وتنسب الى علي انه كان يبغض
الخليفتين وينسبهما الى الجور في الامامة ع والحديث يرد عليهم ويكذبهم بل المعلوم
منه في حقهما ما دل عليه الحديث في محبته لهما واعترافه بفضلهما عليه وعلى
غيره وثنائه عليهما **قوله** وايم الله ان كنت لاظن ع فيه حذف تقديره
في دفنه معهما لما ذكر **قلت** وقال فيه الحلف في الظن لا خلاف
انما هو على وقوع الظن منه لا على المظنون ... جعله ان المعروف اليمين
الغموس **قوله** في ... فرسا او لنة ذلك قال بالعربي ع قال اهل العبارة

تاويل القميص بالدين لقوله تعالى وثيابك فطهر اي نفسك وصلاح عملك ودينك على تا
ويل بعضهم والعرب تكني عن الفضل بنقاء الثوب وجر الثوب في النوم يدل على بقاء ما
جره مخلف جره في الدنيا لا كاختيال المذموم ط تاويل القميص بالدين من قوله تعالى
ولباس التقوى ذلك خير والناس المعروضون على النبي صلى الله عليه وسلم منهم من يرد وزعم
وليس فيهم ابو بكر ولو كان فيهم لكان قميصه اكمل لانه افضل منه فـــوله
في تاخيره اولت ذلك قال بالعلم ع لما كان اللبن فيه صلاح قوام الابدان وغذاء اول
الفطرة اوله بالعلم اذ بالعلم صلاح الدين والانتفاع به وقد يؤول بالحياة اذ به كانت
او كانت في الدنيا ويكمل الانتفاع الثواب لانه مذكور في انهار الجنة ط المنا
سبة بين العلم واللبن ظاهرة كان اللبن عند انفكاكه صلاح قوام الابدان ونحوها
في اصل الفطرة وكذا العلم فـــوله في تاخر رايتني على قليب الحديث
ع القليب البير غير المطوية والنزع الاستقاء وما يقال النزع الا فيما هو باليد
يقال منه نزع بالفتح ينزع الذنوب الدلو اذا كانت ملأى فـــوله
وفي نزعه ضعف والله يغفر له ط هذه الرؤيا كانت مثالا لما فتح الله تعالى
على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدي الخليفتين بعده من الاسلام والبلاد
والفيء فالنبي صلى الله عليه وسلم هو بدا الامر وابو بكر رضي الله عنه بعده
غير ان ما فتح الله سبحانه على يديه قليل لان خلافته كانت سنتين وثلاثة
اشهر اشتغل في معظمها بقتال اهل الردة ثم لما فرغ منهم اخذ في قتال اهل الكفر
ففتح بعض العراق وبعض الشام ثم مات ففتح على يدي عمر رضي الله عنه
سائر البلاد واستحكمت كلمة الاسلام شرقا وغربا وعراقا وشاما وكثرت البركات
والخيرات التي فيها الناس الى اليوم ومصرت الامصار ودونت الدواوين
فعبر عن سنتي خلافة ابي بكر رضي الله عنه بالذنوبين وعن قلة الفتوحات
فيها بالضعف المذكور فليس الضعف وهنا في عزيمته ولا حطة من فضله عن عمر
بقوة نزع عمر بل هو اخبار عن حينونة ايامه كما تقدم فلذلك قال والله يغفر
له فانه تعريف بان الله سبحانه قد غفر له وجازاه على ما عاناه من حرب
اهل الردة وما يكشفوا ثم استغفارا للتقصير وتنزيها منه ع ونحو مما اشبه عندي
ان قوله والله يغفر له علامة للكلام وصلة له وقد جاء في الحديث
انها كلمة كان المسلمون يقولونها يقولون افعل كذا والله يغفر لك مثل
قولهم تربت يمينك وقاتله الله فـــوله ثم استحالت غربا
ط اي صارت وتحولت عن حالها من الصغر الى الكبر فـــوله فلم
ار عبقريا ع قال ابو عمرو بن العلاء يقال هذا عبقري قومه كما يقال سيد قومه

وكبيرهم

وكبيرهم واصله فيما قيل انه نسب الى عبقر وهي ارض يسكنها الجن ثم صار مثلا لكل
منسوب الى شيء رفيع وقيل هو ارض يعمل فيها الوشي والبرود وينسب
اليها الوشي العبقري قال تعالى وعبقري حسان ابن دريد اذا عجبوا من شيء واستحسنوه
نسبوه الى عبقر وقال بعضهم عبقر ارض الحجاز ابو عبيدة العبقري من الرجال الذي ليس
فوقه شيء فـــوله فريه ع معناه بسكون الراء وبكسرها وتشديد الياء
وانكر الخليل التشديد وغلط قائله والمعنى يعمل عمله ويقوى قوته واصل الفري القطع
يقال فلان يفري الفري اي يعمل العمل البالغ ومنه لقد جئت شيئا فريا اي عظيما
يقال فريته اذا قطعته على وجه الاصلاح وافريته اذا قطعته للفساد فـــوله
حتى ضرب الناس بعطن ع معناه رووا ابلهم وابركوها وضربوا لها عطنا يقال
عطنت الابل فهي عاطنة اذا بركت عند الحياض لتشرب ثم تعاد الى الشرب ثانية
ع قيل هذه اشارة الى خلافة عمر وقيل الى خلافته وخلافة ابي بكر لان بهما قرب الناس
بعطن لان ابا بكر قمع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدا الفتوحات ثم تمت في زمن عمر
وظهوره على فارس والروم وامتدت ايام عمر فـــوله رواء ع هو بكسر الراء و
فـــوله في قصر فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر ع كذا رويناه في جميع
الاصول الا في غريب ابن قتيبة فانه رواه بشرها وفسرها بجميلة وذكر
ثعلب عن ابن نجدة عن ابي زيد ان بشرها من اسماء الاضداد للحسنة والقبيحة كان المعنى وفي
هذا الحديث تتوضا فـــوله فذكرت غيرته ع فيه فضيلة الغيرة والتجمل
من خلق النبي المحمودة وفي الحديث ان خيرا كانت رؤيا منام ورؤيا الانبياء عليهم السلام وحي
فـــوله في حتى اخرج بيننا فتشرد ع اي يقلب كثيرا من كلامه وجوابه وجوابي
معنا يستكثرنه يكلمنه منه الصفات الكثيرة فـــوله عالية اصواتهن
ع يحتمل انه قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته صلى الله عليه وسلم وقد يكون
باجتماع كلامهن ولكثرتهن يسيرا وكلام كل واحدة منهن وكلامه صلى الله عليه وسلم
فـــوله اتهبنني اي توقرنني وكانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فـــوله انت اغلظ وافظ ع ليسا بمعنى التفضيل كناية عن شدة
الخلق وخشونة الجانب وليست افعل هنا للمفاضلة بل بمعنى غليظ وقد
تكون للمفاضلة والذي في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغلظ هو في ذات
الله تعالى على الكفار كما قال واغلظ عليهم وكذا كان يغضب عند انتهاك
حرمة الله قلت يعني انه لم يرد ان عمر من رفع فظاظة وغلظة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقتضيه افعل بل كان رحيما رفيقا
ع وقيل ان لين الجانب افضل لانه خلقه صلى الله عليه وسلم فـــوله

ما لقيك الشيطان قط سالكا طريقا إلا سلك فجا غير فجك فلت الحديث
تنبيه على صلابته في الدين واستمراره على الجد الصرف والحق حتى كان بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم كالسيف الصارم إذا أمضاه مضى وإن كفه كف كالوازع
بين يدي الملوك فلذلك كان الشيطان ينكص عن الفج الذي يسلكه ع الفج الطريق
الواسع وهو أيضا المكان المخترق بين الجبلين ثم يحتمل أنه حقيقة وأن الشيطان متى رآه سالكا
لكان فر منه لهيبته وشدة بأسه ويحتمل أنه كناية عن بعد الشيطان عن إغوائه
وأنه في جميع أموره سالك طريق السداد والدين ويحتمل أنه كناية عن عصمته من إغوائه
قوله في من قد كان يكون فيما مضى قبلكم محدثون ط كان تامة أو كان شانية
أي كان الأمر والشأن والثانية ناقصة محدثون اسمها وخبرها في المجرور ويحتمل
أن تكون تامة والمجرور في موضع الحال قوله محدثون قال الزهري معناه
محدثون ملهمون ع وقيل معناه مصيبون إذا ظنوا كأنهم حدثوا بشيء فقالوه
وقال القابسي معناه تكلمهم الملائكة عليهم السلام لقوله في آخر مكلمون
وقال البخاري معناه يجري الصواب على ألسنتهم ط لا يختص تعبيره بالمحدثين
في الغير بل كون صلى الله عليه وسلم إن يكن في أمته أحد منهم خرج مخرج التقليل
والندور وأن المحدثين في غيرهم من العلماء كثير حتى إن في أكثر من العوام من
يقوا ... فلت فإن ... كلامهم على من ليس كلام ... لا
الرجم الظنون والملهم في الحقيقة إنما هو من ألقى في قلبه شيء من الملائكة
لا ... ط المحدثون الملهمون يحدثون في ضمائرهم بأمور صحيحة هي من
من نوع الغيب فتظهر على نحو ما وقع لهم وهي كرامة من الله تعالى يكرم
بها من يشاء من صالح عباده ومن هذا النوع الفراسة المحمودية
حديث الترمذي اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله ثم قال إن في ذلك لآية
للمتوسمين فلت قال ابن العربي وقيل في قولهم محدثون من صفاء القلب
لما يتجلى فيه من اللوح المحفوظ لكان مطلقا على جملة المعارف وكل جملة
عظيمة لا على كلمة واحدة وإنما طريقه أن الله تعالى يخلق في القلب
الصالح بواسطة الملك كلمة كما يلقيها الشيطان الكاهن وقد يتسمى
أن يسمع الصوت من الملك ولم أعهد ذلك ... وقد قال عمر وهو بالمدينة
يا سارية الجبل وسارية بالعراق يقاتل العدو فقال الناس كيف يسمع سارية
وهو بأرض ... وقد ذكره إذ سمع صوت عمر
فانضم إلى الجبل فعصمه الله تعالى المسلمون وهي كرامة ظاهرة في الصالحين
إلى يوم القيامة قوله في من قبلكم فلت قال الطيبي

المعنى أنه كان فيما مضى قبلكم أنبياء ملهمون من الملائكة على حال يكن في أمتي
من أنبياء درجة ... أنبياء في الناس فهو عمر كأنه لا يعني بالمحدثين فيما مضى
السابقة ... أنبياء عليهم السلام بل صالح العباد قوله فإن يكن في أمتي
أحد فعمر ط هذا التركيب يدل على القلة والندور وليس المراد بالمحدثين المخصوصين
في الذكر لما تقدم وإنما المراد في الحديث تحقيق وجود ذلك في عمر وإن كان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يجزم بوقوع ذلك منه لأنه إنما ذكره بصيغة الشرط
ويدل على وقوع ذلك منه حكايات كثيرة كقضية سارية الجبل فلت
لا يدل على القلة والندور ولا أنه لم يجزم ذلك بل يخرج مخرج التأكيد والقطع بالوقوع
كقول من يقول إن يكن لي صديق فهو فلان صديقي وقول من يقول إن كنت عملت
لك شيئا فأوفني حقي فإن مراده بالأول اختصاصه بالكمال في الصداقة وثبوت
... الثاني لا نفيها قوله في ... ووافقت ربي في ثلاث
قال الطيبي ما أحسن هذه العبارة وما ألطفها ... وعى فيها الأدب والحسن
ولم يقل وافقني ربي إذ كانت الآيات إنما نزلت موافقة لرأيه رضي الله عنه واجتهاده
ط يعني أنه وقع في قلبه أن مقام إبراهيم عليه السلام يجعل شرعه الله
تعالى بمقام إبراهيم عليه السلام فيه للدعاء وتقدم ما فيه في كتاب الحج
وكذلك وقع في قلبه غيظ من بعض أزواجه صلى الله عليه وسلم وعظم حرمته
فإن الناس يدخلون عليهن ... على ابتداء الأمر ونفقة من حرمته
وحرمته صلى الله عليه وسلم فقال للرسول صلى الله عليه وسلم احجب نساءك
فإنه يدخل عليهن البر والفاجر وتقدم الكلام عليه في النكاح ووقع في قتل أسرى
بدر وأنكار أبو بكر رضي الله عنه بالفداء فنزل القرآن العظيم بما وقع لعمر
رضي الله عنه في الثلاث فكان ذلك دليلا قاطعا على أنه محدث قوله
فيما ... ما أعطاه إياه ع ... في تعليل إعطائه إياه لما ذكر من سؤال ابنه
ذلك ومكانته منه ويحتمل استئلافه وبأنه صلى الله عليه وسلم كان
لا يسأل شيئا فيمنعه وقيل أعطاه مكافأة لأنه كان ألبس العباس قميصا
حين أسر وقيل يعلمه ليعظ ... لقلبه ... مما تقدم من أنه لسؤال ابنه
ولم يكن جنسه ... وإنما الذي ... أن الله تعالى لا يغفر لهم وقيل ينبئه
الصلاة ولا استغفاره لهم ... والتخيير كما قال إنما خيرني ... وفيهم
عمر من أنه لا يغفر لهم للنهي عن الصلاة ولا استغفار وهو معنى قوله نهاك
أن تصلي عليه لأن الصلاة دعاء ... عليه صلى الله عليه وسلم بقوله خيرني ...
وسأزيد على السبعين قوله وسأزيده على السبعين مع ... تضم السبعين

مبالغة في التكثير لا للقصر عليهما والنبي صلى الله عليه وسلم مع علمه بمقاصد الكلام
رجاء الرحمة امره للاجتهاد فيهما بعد السبعين على الحالة الظاهرة ويحتمل انه
كانت له انابة عند الموت تجعله كحال المومنين فلهذا امر باخراجه من قبره
واجلسه في حجره ونفث عليه من ريقه المبارك كل ذلك رجاء رحمة الله تعالى له
وتطييبا لقلب ابنه وبرا به حتى حجره الله سبحانه ورفع ثم اجتماع بعضه صلى الله
عليه وسلم عن الصلاة عليه وعلى امثالهم

فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه

وهو عثمان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب
وفي عبد مناف يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنى ابا عمرو
لقب بذي النورين لانه صلى الله عليه وسلم زوجه ابنته رقية وام كلثوم وقال
صلى الله عليه وسلم لو كانت عندي اخرى زوجتكها اسلم قديما وهاجر الهجرتين
الى الحبشة والى المدينة ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر خلفه على
ابنته رقية لمرضها وضرب له بسهمه واجره فكان ممن شهد بدرا وغاب عن
بيعة الرضوان فبايع عنه صلى الله عليه وسلم بيده وقال هذه بيعة عثمان
ع وخلافته صحيحة وتنقمه مسبة فلما نقموا عليه انه حمى الحمى وفضل
اقاربه في العطاء واطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر العلماء
المخرج له في ذلك ولو كان متنا بنفسه ولا يخرج عنهم لم يوجب قتله وفقه المعنى
لذلك وجه قتله ومن حملهم بالاثار واضرابهم عن ذلك وبلهم واتباع العلماء
في ذلك **قلت** لم يختلف في صحة امامته وكان ممن جعلها فيهم عمر شورى
ثم من بشورا في ستة نفر وفي طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعلي وسعد
ان راي ولما حضر الشورى رضي الله عنهم راى انهم افضل منهم وتم
من الامامة تصلح لغيرهم وقال لو كان ابو عبيدة حيا لم يتكلم فيه وقام في
السنة وهو كما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض ولكنهم لم يترجح
عنده واحد منهم بالتعيين فاراد ان يستظهر براي غيره في التعيين فتركها
شورى واما نصل كيف فصل الشورى عليهم وقد هم في كل واحد منهم
معن بن عباس قال رايت امير المومنين مفكرا فقلت يا امير المومنين كا [illegible] بعض
من يصلح لهذا الامر بعدك قال ما افكر الا في نفسي فقلت يا امير المومنين
ما تقول في عثمان فقال كلف في اقاربه محب انه الى معتقبي على رقاب الناس يا كلوهم

بيه خر عليه الناس

بيه خر عليه الناس من ها هنا فيقتلونه واشار الى الشام والعراق والله ان يعلم
ليفعلن **قلت** فطلحة قال صاحب بابه وزهو ونعم لا يصلح لتكبر **قلت**
فالزبير قال بخيل يظل سوء نهاره بالبقيع يحاسب على الصاع من التمر وهذا لا
يصلح لتكبر الا المنشرح الصدر **قلت** فسعد قال صاحب شيطان اذا اغضب
والشيطان اذا رضي من للناس اذا اغضب **قلت** فعبد الرحمن بن عوف قال الوه
ورايما انه يا نصار الخلق لم يرج للكلمة ضعيفا **قلت** فعلي فصفق احدى يديه
على الاخرى قال هو لها لولا دعابة فيه والله ان ولي ليحملنكم على المحجة البيضا
فالحق واما انه لم يقصد بذلك الا ان اذ اعتقد انهم افضل منهم وان حاصر
لم ينحصر فيهم اراد ان يبين للناس عذرا في كل واحد من الستة لينفادوا هو او غيره
لمطالعتهم مبالغة في التحري والنصح **فصل** وكان من حديث الشورى
ان عمر رضي الله عنه لما اصبح دعا الستة لا طلحة وانه كان غائبا فقال
المحتضر اني نظرت فيكم فوجدتكم روساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الامر الا فيكم
وقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنكم راض فاجتمعوا الى حجرة عائشة
رضي الله عنها باذن وتشاوروا واختاروا رجلا منكم وليصل صهيب بالناس ثلاثة ايام
ولا ياتي اليوم الرابع الا وعليكم امير منكم ويحضر عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء
وان قدم طلحة في الثلاثة فاحضروه معكم وان مضى اليوم الثالث ولم يات فاقضوا امركم
ومن لي بطلحة فقال سعد انا لك به ولا يخالف ان شاء الله تعالى ثم قال لابي طلحة ان
ان الله قد اعز بكم الاسلام فاختر خمسين رجلا من الانصار وكن مع هولاء حتى
يختاروا رجلا منهم فان اجتمع خمسة على رجل وابى واحد فاشدخ راسه واضرب ما
نسيه
فلما مات عمر رضي الله عنه وصلى عليه صهيب ولما دفن
جمع المقداد اهل الشورى في بيت عائشة ومعهم ابن عمر وطلحة غائب وجاء المغيرة
ابن شعبة وعمرو بن العاص فجلسا بالباب فحصبهما سعد واقامهما وقال تريدان
ان تقولا كنا في الشورى وكثر الكلام بين القوم في البيت فقال عبد الرحمن بن
ابن عوف ايكم يخلع نفسه ويتقلدها على ان يوليها غيره فلم يجبه احد فقال انا
انخلع منها فقال عثمان انا اول راض وقال القوم رضينا وعلي ساكت فقال ما
تقول يا ابا الحسن فقال اعطني موثقا لا تتبع الهوى ولا تخص ذا رحم ولا
تالو الامة نصحا فقال عبد الرحمن اعطوني مواثيقكم على ان تكونوا معي
على من بدل وغير وان ترضوا بمن اخترت لكم ثم توثق القوم بعضهم من بعض وجعلوا
الامر لعبد الرحمن ولما كان اخر ايام الشورى وكثر الكلام في المسجد قال سعد
يا عبد الرحمن افرغ قبل ان يفتتن الناس فقال عبد الرحمن اني نظرت وشاورت

ودعا عليا فقال عليك عهد الله لتقضين بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم
وسنة الخليفتين بعده قال ارجو ان اعمل بمبلغ علمي وطاقتي ثم دعا عثمان فقال
له مثل ذلك فقال نعم فصفق عبد الرحمن بصفقته الى سقف المسجد ويده في يد عثمان ثم قال اللهم
اسمع واشهد اللهم اني جعلت ما في رقبتي من ذلك في رقبة عثمان وازدحم
الناس يبايعون عثمان فتلكأ علي فقال عبد الرحمن فمن نكث فانما ينكث على نفسه
الآية فقام علي يشق الناس حتى بايع عثمان وهو يقول خدعة واي خدعة
ليس هذا اول يوم تظاهرتم علينا فصبر جميل والله ما وليت عثمان الا ليرد
الامر عليك والله كل يوم هو في شأن فقال عبد الرحمن يا علي لا تجعل على
نفسك سبيلا فاني نظرت وشاورت الناس فاذا هم لا يعدلون بعثمان فخرج
علي وهو يقول سيبلغ الكتاب اجله فقال المقداد يا عبد الرحمن اما والله لقد تركته
من الذين يقضون بالحق وبه يعدلون فقال يا مقداد لقد اجتهدت للمسلمين
قال ان كنت اردت بذلك الله فاثابك الله ثواب المحسنين ثم قال المقداد ما رايت مثل ما اوذي اهل
هذا البيت بعد نبيهم واني لاعجب من قريش تركوا رجلا ما اقول ولا احد اعلم
منه ولا اقضى منه بالعدل فقال عبد الرحمن وما انت وذاك يا مقداد قال اني
احبهم بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهم وان الحق فيهم ومعهم يا عبد الرحمن
واني لاعجب من قريش فانهم انما تطاولوا على الناس بفضل اهل هذا البيت
وقد اجتمعوا على نزع سلطان رسول الله صلى الله عليه وسلم من ايديهم والله لو
اجد على قريش انصارا لقاتلتهم كما قاتلتهم ايام بدر فقال عبد الرحمن اتق الله
يا مقداد فاني اخشى عليك الفتنة وقدم طلحة في اليوم الذي بويع فيه عثمان
فقيل له ان الناس قد بايعوا عثمان فقال اكل قريش رضي قيل نعم فاتى عثمان
فقال له عثمان انت على راس امرك قال طلحة فان ابيت اتردها قال نعم قال
اكل الناس بايعوك قال نعم قال قد رضيت لا ارغب عما اجتمع عليه الناس ثم
بايعه قال القاضي ما زلنا لا نعلم انه اجتمع على امامته فانهم نقموا عليه
ما تقدم من كلام القاضي ونقموا عليه ايضا انه احرق المصاحف وانه ضرب ابن
مسعود حتى كسر له ضلعين اذ اخذ مصحفه ووجدت لذلك هذيل
عشيرة ابن مسعود وانه اشخص ابا ذر من الشام وضربه بالسوط ونفاه الى الربذة
ووجدت لذلك غفار عشيرة ابي ذر وانه ضرب عمار بن ياسر حتى فتق امعاءه ووجدت
لذلك بنو مخزوم وانه رفع ابن ابي معيط على رقاب الناس بعد ان نفاه النبي
عن ذلك وانه ولى على المسلمين من لا يصلح للولاية كالوليد بن عقبة وسعيد
ابن العاص وعبد الله بن سعد بن ابي سرح ومعاوية فالوليد شرب وصلى بالناس سكرانا

وصنيعه

وصنيع ولاة الكوفة بفعل ما وجب ان اخرجه اهلها وولى ابن ابي سرح مصر فاساء
التدبير حتى شكاه اهلها وتظلموا منه وولى معاوية الشام فاحدث من الفتن والعظائم
ونقموا عليه ايضا انه فرق بيوت المال على اقاربه بفعل اعطى اربعة منهم اربعة
مائة الف دينار وانه اراد تعطيل حد من شرب وهو الوليد بن عقبة وانه كتب لابن ابي
سرح من اجل ما كتب له جوابا بقتل محمد بن ابي بكر امير اعلى مصر وكتبه كان ابن ابي
سرح اذا وصله قتله وانه رقا على المنبر الى حيث رقا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان ابو بكر رضي الله عنه قد نزل عنه درجة وعمر رضي الله عنه درجتين فالجواب
ان اكثر هذه الاكاذيب وعلى تسليمها فشيء منها لا يوجب قدحا وكلها يجاب
عنها بقولهم حمى البقيع فلنا كان ذلك الحمى من التعجيز فان قالوا
زاد فلنا يحتمل فلنا يحتمل انه لزيادة الماشية وكثرة الصدقة فان قالوا
ثم وفات ... وقولهم ابعد اقاربه في العطا فلنا انما زاد في العطا لما احتسب
معلم من مال نفسه وقولهم اوى الحكم طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطايف فلنا انما رده من الطايف فلنا انما رده لانه كان استاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذن له ولم يتفق له رده في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما ولي ابو بكر وعمر رضي الله عنهما كلمهما معه شاهد آخر فلم يتفق حتى الى
اليه فحكم بعلمه وقولهم احرق المصاحف فلنا بل صنع ما فيه نفع لانه
جمع الناس على مصحف واحد ولولا ذلك لاضطرب الناس واختلفوا كما اختلف اهل الكتاب
بالمصاحف ووجد الشيطان سبيلا للاختلاف في القرآن وقولهم ضرب ابن مسعود حتى
كسر ضلعه فلنا جاز اذ جمع الناس على مصحف واحد طلبه ليأخذ مصحفه
ما بابع ما كان فيه من الزيادة والنقص فادبه على ذلك وقولهم انه اخرجه
المصاحف فلنا لعله ضربه لم يرهوا لامنه وقولهم اشخص ابا ذر ونفاه
الى الربذة فلنا اشخصه من الشام لانه كان اذا صلى الناس الجمعة واخذ في مناقب
الشيخين يقول لو رايتم ما احدث بعدهما شيدوا البنا ولبسوا الناعم وركبوا الخيل
واكلوا الطيبات وكاد يفسد باقواله قلوب ويشوش عليهم فاستدعاه من الشام
وكان اذا رأى عثمان قال يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها الآية فضربه لذلك وللامام ان يؤدب من
اساء اليه واراد الاحتجاج به الى هلاكه ثم قال له اما ان تقعد او تخرج الى حيث شئت فخرج
الى الربذة غير منفي وقولهم ضرب عمارا حتى فتق امعاءه فلنا اساء عليه
واغلظ بما لا يجوز التعرض به على خليفة فادبه وللامام ان يؤدب من اساء عليه
واراد الحجة به الى الهلاك وقولهم رفع ابنا ابي معيط فلنا رآهم اهلا لذلك
وقد رهم واواهم يتقوا الله تعالى وقولهم اراد تعطيل الحد عن الوليد فلنا لا نسلم

ذا الكوانه حلف انه ما يعلم شيئا من ذلك وقولهم انه رفا الي جيش رفا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخالف التخيير فلعل ذلك كان النزول غير واجب وغايته انه مندوب ومن ترك المندوب لا يعد
مخطيا واما انه فتل فلعله جاهلا في الكلام عليه **قوله** كاشف عن فخذيه او ساقيه
ع قد يحتج به من يرى ان الفخذ عورة وليس بالقوي للشك في الفخذين والساقين لكن
يخرج منه ما ظهر هنا في تسويته ذلك وانه لو كان الفخذ عورة لما صح منه انكشافه
قوله لن تهش له ع اي لم تنبسط وتتحرك وتستبشر يقال الهشاشة الاستبشار
والمعروف نشاط وخف ومثله بشر والبشاشة البرة والنشاط يقال هش به يهش بفتح
الهاء كما ما من خبط ورق الشجر بضم الهاء ومنه واهش بها على غنمي **قوله**
ولم تباله اي لم تكترث بدخوله **قوله** الا استحيي من رجل تستحيي منه
الملائكة **قلت** لا يدل على فضله على الشيخين لانه قد يكون ذلك لمكان
قربهما كما هو في العرف لا يتأثر الانسان لدخول قريبه عليه **قوله** في الحديث
ثم خرج لا يبلغ الي حاجته **قلت** العقم في احاديث الباب فيحتمل انه علل بالامرين
فروى الاول وروى الثاني **قوله** ما بي اراك فزعت ع روي فزعت بالفاء والزاي
مكسورة ومعناه تنبهه لحجبه وترقبه فرقا من معنى الهيبة والفزع يكون بمعنى
الهزا ومنه فزع من نومه اي هب وبمعنى الاغاثة وبمعنى الذعر وهو في كتاب
مسلم اي علي فرغته بالراء المهملة والعين المعجمة ومعناه قصدت او تفرغت
له من قولهم والفراغ يكون بالعنيين جميعا وهما متقاربان في راجعان الى الشم
بالشر والسرط … وقال الخليل … او قتات او حرجي ابن قتاعي
هو ما زاد **قوله** في ما خي من كز ع هو بضم الكاف من كنزت الرمح اذا
اثبته كرجه بالارض ويروا وبض به **قلت** من حالة المتعظ **قوله**
وتوسطه قف القف شجر النخل وهو ايضا الشجرة اليابسة وهو ايضا شبه الزنبيل
من الخوص والمراد منه القف الذي فيه الولد ثم يمضي حيث الي القبيرة ومن مجلس
الماء كالقصر ح ع لا يستقيم تفسير القف هنا بشيء مما ذكر غير انه اراد بالقف
المحرس وسط البير وكيف يصح جلوس النبي صلى الله عليه وسلم وتوسطه وتدليه رجليه
منها في البير ثم جلوس ابي بكر وعمر عن يمينه وشماله كذلك وجلوس عثمان امامهم
من الشق الاخر وانما شبه في القف هنا انه البناء الذي حول البير فان … القف
المرتفع من … ومنه هذا هو الذي يتمكن من الجماعة الجلوس عليه وتدليه
ارجلهم منه في البير ومقابلة الاخر لهم من الجانب الاخر … سفلة الدلو وبسوله
بعضهم بانه شفة البير وهو نحو ما ذكرنا واما قوله القف الشجر وشبه الزنبيل
فانا هي هنا … القفة بالتاء فيها ولم اذكرهما الناس لكن … الشجر اليابس فهو

التحريك

بالفتح جمع قفة

١٠٥

بالفتح جمع قفة ط القف بضم القاف قال ابن دريد هو الغليظ من الارض **قوله**
وبشره بالجنة **قلت** والتبشير من فم النبي صلى الله عليه وسلم او وحي في النفس
ولكن قصد صلى الله عليه وسلم تعجيل التبشير **قوله** يجلس على يمين رسول
الله صلى الله عليه وسلم **قلت** هذا وان زعمه … وانه تقررت له تلك منزلة
ولا ينبغي ان يجلس عن يمين … الا باذن … وقد جرت العادة بان فاضلة
من لا يستحق ذلك **قوله** كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** يتمسك
به في مسألة التاسي في … **قوله** مجلس وجاهه
وهو بضم الواو وكسرها اي قبالته ووجهه
قوله على بلوى تصيبه ع هو مقطوع له بالجنة
كانه من اعلام الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وبلوى عثمان رضي الله عنه هو
وقتله ط جاءت احاديث بتفسير البلوى في الترمذي انه قال له لعل الله يقمصك قميصا
فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم وفيه ايضا عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتنة قال يقتل فيها هذا مظلوما لعثمان … ان عبد الرحمن عن عائشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع لي بعض اصحابي **قلت** ابو بكر قال لا
قلت عمر قال لا **قلت** ابن عمك قال لا **قلت** عثمان قال نعم فلما جاء قال لي بيده
فتنحيت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يساره ولون عثمان يتغير فلما كان يوم الدار
قيل له الا تقاتل عنك قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا وانا صابر نفسي
فهذه احاديث تدل انه صلى الله عليه وسلم اخبره بتعيين ما جرى له فاسلم نفسه لعلمه بما
سبق له من قضاء الله تعالى ولذلك منع من اراد القتال عنه ممن كان معه في الدار
والحديث … وجملة الامر ان قوما من اهل مصر وغيرهم ممن غلب عليه الهوى والتعصب والجهل
نقموا عليه امورا … وبعضها له فيها وجه من العذر وليس فيها ما يوجب
خلعه ولا قتله فتحزبوا عليه واجتمعوا بالمدينة وحصروه في داره
وقيل تسعة واربعين يوما وهو في ذلك يعظهم ويذكرهم وينتصل مما نسب اليه
ولم ينفع … فقتلوه مظلوما والمصحف … رضي الله عنه وبقي على مزبلة ثلاثة
ايام لم يقدر احد على دفنه حتى جاء جماعة بالليل فحملوه ودفنوه بالبقيع وعشي
وقد صح انه كان في المسجد تلك الساعة … رضي الله عنه … محصور
… اخر الدهر وقسم انه ما امر بقتله ولا اعان عليه ولا رضيه ولم يقدر على
المدافعة بنفسه … وكان عثمان رضي الله عنه منعهم من المدافعة **قلت**
… **قلت** لابن المسيب لا تخرج … كان قتل عثمان قال انه
ما ولي كرهه جماعة من الصحابة … لانه كان … منهم من ليس منا

له الجنة ويوصيهم بتقوى الله تعالى ثم يجي منهم ما يسوء فلا يعزرهم وكان ولي ابن ابي
سرح مصر فظلم اهلها وقدموا على عثمان يشكونه فكتب له عثمان يتهدده فلم ينته
وضرب رجلا ممن اتى عثمان فقتله فخرج اهل مصر في سبع ماية راكب حتى اتوا المدينة
فنزلوا المسجد وشكوا الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ابن ابي سرح
فدخل عليه طلحة وكلمه كلاما شديدا وارسلت اليه عايشة رضي الله عنها انه قد
سالك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ابن ابي سرح فدخل عليه طلحة
وكلمه كلاما شديدا وارسلت اليه عايشة رضي الله عنها انه قد سالك اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عزل هذا الرجل فابى ان يفعل وقد ادعوا عليه دما فاعزله
واقض بينهم وان وجب عليه حق فانصفهم منه فقال لهم اختاروا رجلا نوليه عليكم
مكانه فاختاروا محمد بن ابي بكر فكتب له وخرج في جماعة من المهاجرين والانصار لينظروا
فيما بين اهل مصر وابن ابي سرح فلما بعدوا عن المدينة بثلاثة ايام بل ايام اذا هم
بغلام اسود على بعير يخبطه كانه يطلب او يطلب فقالوا ما شانك كانك هارب او
طالب فقال انا غلام امير المومنين وجهني الى امير مصر فقالوا هذا امير مصر فقال ليس
هذا اريد فاتوا به الى محمد بن ابي بكر فجعل مرة يقول انا غلام امير المومنين
ومرة انا غلام مروان فعرفه رجل انه غلام عثمان وانكر ان يكون معه كتاب
ففتش فوجد معه كتابا فجمع محمد من معه من المهاجرين والانصار وغيرهم
ففكوا الكتاب فاذا فيه اذا اتاك محمد وفلان وفلان فاحتل لقتلهم وابطل كتابهم
وقر على عملك حتى ياتيك امري واحبس من جاء يتظلم منك حتى ياتيك راي
فختموا الكتاب ورجع القوم ورجعوا الى المدينة وجمعوا عليا ومن بها من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فكوا الكتاب بحضرتهم واخبروهم بقصة
الغلام فلم يبق احد من المدينة الا حنق وزاد غضبا من كان غضب لابن مسعود
من عشيرته هذيل ولابي ذر من عشيرته غفار ولعمار من عشيرته بني مخزوم
ثم دخل علي وطلحة والزبير وسعد وعمار على عثمان فقالوا له هذا غلامك
قال نعم وهذا بعيرك قال نعم وخاتمك قال نعم قالوا انت كتبت الكتاب قال لا وحلف
ما كتبت الكتاب ولا امرت به ولا وجهت الغلام واما الخط فهو والله خط مروان وسالوه
ان يدفع اليهم مروان فابى وكان مروان عنده في الدار فخرجوا عنه غضابا وشكوا في
عثمان وعلموا انه لا يحلف باطلا فحصر الناس عثمان رضي الله عنه في الدار ومنعوه
الماء فاشرف عليهم وقال افيكم علي قالوا لا قال افيكم سعد قالوا لا قال الا احد
يبلغ عليا فيسقينا ماء فبلغ ذلك عليا فارسل اليه بثلاث قرب مملوة فما كادت ان تصل
اليه فبلغ عليا ان عثمان يراد قتله فقال انما اردنا منه مروان واما قتل عثمان فلا

ثم قال لابنيه

ثم قال لابنيه الحسن والحسين اذهبا بسيفيكما حتى تقوما على باب عثمان ولا تدعا احدا يصل
اليه وبعث الزبير ولده وطلحة ولده وبعث عدة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اولادهم ورمى الناس عثمان بالسهام حتى خضب الحسن بن علي بالدم فخشي محمد بن
ابي بكر ان تغضب بنو هاشم للحسن فيثيروها فاخذ بيد رجلين وقال ان جاءت بنو
هاشم ورات الدم على وجه الحسن كشفوا الناس عن عثمان وبطل ما تريدون ولكن مروا بنا حتى نتسور
الدار فنقتله من غير ان يعلم به احد فتسور محمد وصاحباه من دار رجل من
الانصار ودخلوا عليه وليس معه الا زوجته نايلة بنت الفرافصة والمصحف في
حجره ولم يعلم احد ممن كان معه في الدار لانهم كانوا على البيوت فتقدم اليه
محمد واخذ بلحيته فقال ارسل لحيتي يا ابن اخي فلو راك ابوك لساءه مقامك
فتراخت يده بلحيته ووجاه الرجلان فقتلاه وخرجوا هاربين من حيث دخلوا
فخرجت امراته نايلة وقالت قتل امير المومنين فدخل الحسن والناس فوجدوه مذ
بوحا وبلغ الخبر عليا وطلحة والزبير وسعدا ومن كان معهم فخرجوا وقد ذهبت عقولهم
ولطم علي ولده الحسن وقال اقتل امير المومنين وانتما بالباب وخرج علي غضبان فلقيه
طلحة فقال ما لك يا ابا الحسن ضربت الحسن قال اقتل امير المومنين ولم تقم حجة فقال
طلحة لو دفع مروان ما قتل قال له علي لو دفع مروان قتل قبل ان تقوم الحجة قلت
قال ابن العربي كانت قتلة عمر مصيبة في الاسلام خاصة وقتلة عثمان مصيبة
في الاسلام عامة عزا وهيا المصيبة برسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل رضي الله عنه
وحصروه وطالبوه اربعة الاف وفي المدينة اربعون الفا كلهم كان يريد نصره
ويريد نصره ولكن منع النكير واستسلم لما من العهد الذي كان من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يرض ان تهراق بسببه دم ورضي ان يكون عند الله تعالى
المظلوم ولا يكون عنده الظالم وكل من في المدينة بريء من دمه الا اربعة الا ما
الكاشفين بالجهار ومن تكلم وما ذكروا الا معه وما وقع وصف التاريخ في كتبهم
اخبارهم فحذار ايها الرهط المتطلبون العلم ان تعولوا على تاريخ فانكم تلاقوا الله
سبحانه تتقلدون في الجهال متاخرين في العلم **قوله اللهم صبرا** ع
هو تسليم لقضاء الله تعالى ولعله الذي منعه من الدفع عن نفسه لاعلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك سيقع فالقدر وهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم
قوله ماولتها قبورهم ع يعني انه لما حاذ بكيفية جلوسهم الثلاثة في
جهة وعثمان في مقابلتهم وقع في قلبه ان ذلك كان اشعارا بكيفية دفنهم وليس
من باب الرؤيا فيتاولوا وانما هو من باب الفراسة وما يقع في القلب **قوله**
في رسالة ذات يهمل ولم تجر في الزاد الكسر والفتح وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وسلم تسليما

فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه

هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه بن عبد المطلب بن هاشم يكنى أبا الحسن وأبا تراب
ابن قصي وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم وهي أول هاشمية ولدت هاشميا وهو
أصغر ولد أبي طالب الثلاثة جعفر وعقيل وعلي واتفق الجمهور على أنه أول من
أسلم من الرجال الحديث أولهم إسلاما وأولهم واردا على الحوض علي بن أبي طالب رضي
الله عنه وعن علي قال عبدت الله تعالى قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة
خمس سنين وعنه ما كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غيري وغير
خديجة ونقل من قال أول من أسلم من الرجال أبو بكر وأما أول من أسلم
من النساء خديجة واختلف في سن علي حين أسلم فقيل خمس سنين وقيل ثمان وقيل
اثنا عشر وقيل ثمانية عشر وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد
كلها إلا تبوك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه مع أهله وقال له أما
ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى وزوجه ابنته فاطمة سيدة
نساء أهل الجنة وله من العلم والشجاعة والحلم والزهد والورع وكرم
الأخلاق ما لا يسعه كتاب بويع بالخلافة في اليوم الذي قتل فيه
عثمان واجتمع على بيعته أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار إلا نفر
يسير وسئل عنهم فقال أولئك قوم خذلوا الحق ولم ينصروا الباطل وتخلف عن
بيعته معاوية في أهل الشام والتحمت بينهما حروب لم يسمع بمثلها في الإسلام
ولم يزل فيها الظهور على الفئة الباغية إلى أن وقع التحكيم وخدع فيها
وحينئذ خرجت الخوارج فكفروه وكفروا من معه وقالوا حكمتم الرجال في
دين الله والله يقول إن الحكم إلا لله ثم اجتمعوا وشقوا عصا المسلمين ونصبوا
راية الخلاف وسفكوا الدماء فخرج إليهم بمن معه وطلبهم إلى الرجوع فأبوا إلا
القتال فقاتلهم بالنهروان فقتلهم واستأصل جميعهم ولم ينج منهم إلا اليسير
وانتدب إليه رجل من بقية الخوارج يقال له عبد الرحمن بن ملجم فدخل
عليه فقتله فلما قتل عثمان رضي الله عنه وصحح تزاحم الناس في
اليوم على بيعة علي رضي الله عنه فقال ليس ذلك إليكم إنما هو لأهل
بدر فبايع أهل بدر فقال أين طلحة والزبير وسعد فجيء بهم فبايعوا
ثم بايع المهاجرون والأنصار والناس وقيل أول من بايعه طلحة فكانت
يده شلاء فتطير وقال ما أخلقه أن ينكث فكان كما قال وقيل حين نظر إلى يده
لما انصرف طلحة ليبايع ونظر يده شلاء قال لا يتم هذا الأمر وبايع الناس وبايع
نفر من قريش مروان بن الحكم والوليد بن عقبة وسعيد بن العاص وكانوا

بقولكم

المهاجرين والأنصار ... والأصول ... ويقول الآية

مع عثمان في الدار

مع عثمان في الدار حين قتل فلما لم يجد وأبى أمر البيعة إذ تولى علي قام الوليد
وكان لسانهم فقال يا هذا إنك وترتنا جميعا أما أنا فقتلت أبي يوم بدر وأما
سعيد فقتلت أباه يوم بدر وأما مروان فقد قتلت أباه ... ومن ... علي ... أن تضع عنا
ما أصبنا وتعفو لنا عما في أيدينا وتقتل قتلة صاحبنا فقال أما ما ذكرتم من وتري
إياكم فالحق وتركم وأما وضعي عنكم ما أصبتم فليس لي أن أضع حق الله تعالى
وأما إعفائي عما في أيديكم فما كان لله وللمسلمين فالعدل يسعكم وأما أن
أقتل قتلة عثمان فلو لزمني قتلهم اليوم لقتلتهم أمس ولكن لكم علي إن خشيتموني أن أحملكم على كتاب الله وسنة رسوله ومن ضاق
عنه الحق فالباطل عنه أضيق وإن شئتم فالحقوا بملاحقكم فقام ثابت بن قيس
خطيب الأنصار فقال والله يا أمير المؤمنين لئن سبقوك في الولاية فما تقدموك
في الدين ولئن سبقوك أمس لقد لحقتهم اليوم وقد كانوا وكنت لا يخفى موضعك
ولا يجهل مكانك يحتاجون إليك فيما لا يعلمون وما احتجت إلى أحد مع علمك ثم قام
خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين فقال يا أمير المؤمنين ما وجدنا لأمرنا هذا
غيرك ولئن صدقنا أنفسنا فيك لأنت أقدم الناس إيمانا وأعلمهم بالله
وأولى المؤمنين برسول الله صلى الله عليه وسلم لك ما لهم وليس لهم ما لك ثم قام
صعصعة بن صوحان فقال والله يا أمير المؤمنين لقد زينت الخلافة وما زانتك ورفعتها
وما رفعتك ولهي إليك أحوج منك إليها ثم قام عقبة بن عامر فقال يوم كيوم
العقبة وبيعة كبيعة الرضوان والإمام الأهدى الذي لا يخاف جوره والعالم الذي
لا يخاف جهله واتصلت بيعته بالشام ودخل عليه المغيرة بن شعبة
فقال يا أمير المؤمنين ابعث طلحة إلى اليمن والزبير إلى الشام والكوفيين
واكتب بعهد معاوية على الشام فإذا استقام لك أمرها فتنه وما تريد فأجابه
بجوابه فقال له المغيرة ما نصحتك قبلها ولا أنصح لك بعدها وقدم ابن عباس
المدينة بعد قتل عثمان بخمسة أيام فجاء عليا يسلم عليه فقيل له عنده المغيرة
ابن شعبة فجلست بالباب حتى خرج المغيرة بن شعبة فلما جلست بالباب
حتى خرج المغيرة فسلم علي وقال متى قدمت قلت الساعة فدخلت فسلمت
على علي ثم قال الخبر بمن شأن المغيرة فسلم علي وقال متى قدمت قلت الساعة
ولم خلا بك قال دخل علي بعد مقتل عثمان بيومين فقال اخلني ففعلت فقال
إن النصح رخيص وإن الرأي اليوم تحوز به ما في غد وإن التضييع اليوم يضيع
ما في غد وأنت بقية الناس وأنا لك ناصح وأشير عليك أن ترد عمال عثمان
على ما كانوا عليه وقد كان عزلهم إلا أبا موسى فلما تشرب فإنه كلم في إقراره
فأقره فإذا بايعوك واطمأن الأمر عزلت من تحب فقلت له والله لا أداهن

التي ... لا ...

في ما بين وما اولى فهو كما قال في ماء واحد فافرغ من شيبه وارى معاوية فازاله
عنه وهو في اهل الشام مسموع منه وله حجة في اثباته فان زعم ان ولاه الشام
فقلت والله لا استعمل معاوية يومين ثم خرج عني ثم عاد فقال اني اشرت عليك
وابيت ثم نظرت في الامر فاذا انت مصيب ما ينبغي ان تاخذ امرك بخدعة
قال ابن عباس فقلت له اما اول ما وقع فنصحك واما ما ثنى فغشك وانا اشير عليك
ان تثبت معاوية فان بايعك فعلي ان اقلعه فقال لا والله لا اعطيه الا السيف
فقلت يا امير المومنين انت شجاع لست بارب في الحرب اما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الحرب خدعة ثم قلت اما والله لئن اطعتني لاصدرنهم
بعد وردهم ولاتركنهم ينظرون في ادبار الامور فقال يا ابن عباس لست من هنياتك
ولا من هنيات معاوية في شيء قال المغيرة نصحته فلم يقبل فغششته وخرج
ولحق بمكة قال علي لابن عباس اذهب الى الشام فقد وليتكه فقلت ليس هذا
براي معاوية رجل من بني امية وهو ابن عم عثمان ولست امن ان يضرب رقبتي
بعثمان او يحبسني لقرابة ما بيني وبينك وكان عمرو بن العاص انحرف عن عثمان
لعزل عثمان اياه عن مصر فلما حصر عثمان خرج الى الشام ومعه ابناه محمد وعبد
الله فلما بلغه قتل عثمان كره ولاية علي فقيل له ان معاوية بالشام لا يرى ان
يبايع عليا وانه يعظم شان قتل عثمان ويحرض على الطلب بدمه
وكان معاوية اقرب اليه من علي فقال لابنيه قد بلغكما قتل عثمان وبيعة
علي وما يريد معاوية من مخالفة علي فما تريان فقال له ابنه عبد الله توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك عمر ان تجلس في بيتك حتى يجتمع
الناس على امام فتبايعه وقال له ابنه محمد انت ناب من انياب العرب ولا ارى
ان يجتمع هذا الامر وليس لك فيه صوت فقال اما انت يا عبد الله فقد
امرتني بما هو خير لي في اخرتي واسلم في ديني واما انت يا محمد فامرتني
بما هو انبه في دنياي واسوا في اخرتي ومال الى راي محمد وكتب الى معاوية
يرغبه في الطلب بدم عثمان فكتب اليه معاوية يطلب ان يبايعه ويساله
زينه وطلب ان يبايعه فقال لا اعطيك ديني حتى انال من دنياك فارسل
فقال تجعل لي مصر طعمة ما دام لك سلطان انتم الرجال بينه ما جاء به
فبايعه فوافقه على الطلب بدم عثمان فكان من امر الله ما كان ويأتي حديث
التحكيم وشيء من امر الخوارج قلت ——— قتل ابن ملجم اياه فكان من حديثه
انه ان عليا رضي الله عنه لما استاصل الخوارج بالنهر وقتل منهم الكثير
وكان ممن جلتهم ابن ملجم المرادي والبرك الصريمي وعمرو بن بكر التميمي

واجتمع الثلاثة

واجتمع الثلاثة بمكة فتذاكروا امر الناس وعابوا اعمالهم وترحموا على من قتل
من اصحابهم بالنهر وقالوا ما نصنع بالبقاء بعدهم كانوا اخواننا الذين كانوا دعاة
الناس لعبادة ربهم ولا تاخذهم فيه لومة لائم فلو اشترينا انفسنا وقتلنا
ايمة الضلالة وارحنا منهم البلاد وثارنا بهم اخواننا فقال ابن ملجم انا اكفيكم
عليا وقال البرك انا اكفيكم معاوية وقال ابن بكر انا اكفيكم عمرو بن العاص وما هو
لو زهادتي زوما اصبح امر الامة غيره فتعاهدوا واعلنوا ذلك عند البيت وتواثقوا
لا يرجع واحد عن صاحبه حتى يقتله او يموت دونه وتواعدوا ان يعجلوا الى كل ثلاثة
الصبح في السابع عشر من رمضان فشحذوا سيوفهم وخرجوا اخر رجب كل منهم
الى المصر الذي به صاحبه فاتى ابن ملجم الكوفة التي بها علي وبها ناس من الخوارج
ممن قتل اباؤهم واخوانهم يوم النهر فاخبرهم بما جاء له واستكتمهم وانتدب
الى قتله معه شبيب بن نجدة ووردان بن مجالد ولما كانت الليلة التي واعد فيها
ابن ملجم اصحابه اخذوا اسيافهم وقعدوا امامها بلين لباب السدة التي يخرج منها
علي رضي الله عنه وكان يخرج كل غداة يوقظ الناس لصلاة الصبح فخرج
ينادي ايها الناس الصلاة الصلاة فضربه شبيب فوقع سيفه في عضادة الباب
وضربه ابن ملجم على عاتقه وهرب وردان فدخل منزله فدخل عليه رجل من
بني امية فقال له ما هذا السيف فاخبره بالقصة فجاء الرجل بسيفه وعلا
به وردان حتى قتله وشد بسيفه بين الناس فنجا بنفسه وقال علي في ابن
ملجم لا يفوتكم الرجل فضربه رجل من همدان برجله وضرب المغيرة بن نوفل
ابن الحارث بن عبد المطلب وجهه بقطيفة فصرعه واتى به الحسن ثم قال علي
علي بالرجل فادخل عليه مكتوفا فقال اي عدو الله الم احسن اليك قال بلى قال فما
حملك على هذا قال شحذته اربعين صباحا وسالت الله ان يقتل به شر خلقه
قال علي لا اراك الا مقتولا به وقال النفس بالنفس ان هلكت فاقتلوه
ولا تمثلوا به فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن التمثيل وان بقيت
رايت فيه رايي وقيل انه لما ادخل على الحسن مكتوفا قالت ام كلثوم بنت علي
وهي تبكي يا عدو الله لا باس على ابي والله مخزيك قال فعلام تبكين
والله لقد اشتريته بالف وسممته بالف ولو كانت هذه الضربة بجميع اهل
المصر ما بقي منهم احد وقتل علي رضي الله عنه ورحمه ليلة تسع عشرة
من رمضان سنة اربعين ودفن بقصر الكوفة خوفا ان ينبشه
الخوارج واختلف في سنه فقيل سبع وخمسين وقيل ستون وقيل ثلاث
وستون فهو الصحيح وكانت خلافته خمس سنين غير ثلاثة اشهر وكان

مخرج

علي أو ما الحسن فقال إن أنا مت من ضربتي هذه فاضربوه ضربة كضربته فإني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن المثلة ولو بالكلب العقور وقيل إنهم لما أرادوا
قتله قال عبد الله بن جعفر دعوني حتى أشتفي بنفسي فقطع يديه ورجليه وحمى مسمارا
حتى صار جمرا وكحله به وأما البرك الصريمي فإنه قعد لمعاوية في الليلة التي ضرب
علي فيها فلما خرج ضربه بموضع الشيء في الأليتين وقيل ضربه وهو يصلي فأخذ فقال لمعا
وية إن عندي خبرا يسرك فهل ذلك نافعي قال نعم قال إن أخا لي قتل في هذه
الليلة عليا قال لعله لم يقدر على ذلك قال إن عليا يخرج وليس معه من يحرسه
فأمر به معاوية فقتل وقيل إنه حبسه فلما جاءه خبر علي قطع يديه وخلا سبيله
وبعث معاوية إلى الطبيب الساعدي فلما نظر إليه قال اختر إما أن أحمي لك حديدة
فأضعها موضع السيف وإما أن أسقيك شربة تقطع منك الولد وتبرأ فإن ضربتك
مسمومة قال أما النار فلا صبر لي عليها وأما انقطاع الولد ففي يزيد وعبد الله
ما تقر به العين فسقاه تلك الشربة فبرئ ولم يولد له بعد ذلك وأمر معاوية
عند ذلك بالمقصورة وحرس الليل وقيام الشرط على رأسه إذا سجد وقيل إن معاوية
لما قطع يد البرك قدم البرك البصرة فتزوج بها وولد له أيام زياد فأرسل إليه
زياد فقال يولد لك ولا يولد لمعاوية فضرب عنقه وأما بكر بن عمرو
فإنه جلس لعمرو بن العاص فلم يخرج عمرو تلك الليلة لأنه كان اشتكى بطنه
وأمر خارجة بن حذافة أن يصلي بالناس وكان خارجة على شرطة عمرو فخرج
ليصلي فشد عليه وهو يرى أنه عمرو فضربه فقتله فأخذه الناس وانطلقوا به
إلى عمرو فسلموا عليه بالإمارة فقال من هذا قالوا عمرو قال فمن قتلت قالوا خارجة
فقال أما والله يا فاسق ما أردت غيرك قال عمرو أردتني وأراد الله خارجة وقيل
إن الخارجي هو الذي قال أردت عمرا وأراد الله خارجة وسأله عمرو عن خبره
فأخبره أن عليا ومعاوية قتلا في هذه الليلة فقال قتلا أو لم يقتلا لا بد
من قتلك فأمر بقتله فبكى فقيل له أجزعا من الموت بعد هذا الإقدام قال لا والله
ولكن غما أن يفوز صاحباي ولا أفوز أنا بقتل عمرو فضربت عنقه وصلب
قوله أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي
احتجت به الإمامية والروافض وسائر فرق الشيعة على أن الإمامة حق لعلي
بعده وأنه صلى الله عليه وسلم استخلفه بهذا اللفظ ونصبه على جميع
الأمة بعده ثم اختلفوا فكفر بعضهم سائر الصحابة لتركهم الحق وتقديمهم
غيره وكفر بعضهم عليا إذ لم يطلب حقه ومذهب هؤلاء أشنع من أن يرد عليهم
ولا خفاء بكفر القائلين بهذا لأنه من كفر كل الأمة والصدر الأول فقد أبطل نقل

الشريعة

الشريعة وهدم الإسلام وأما غير هؤلاء فلا يكفرهم ثم اختلفوا فالإمامية والمعتز
لة تخطئهم وبعض المعتزلة لا تخطئهم لأنه يجوز تقديم المفضول على الفاضل ولا حجة في
الحديث لأحد منهم لأنه لم يستخلفه عموما بل على المدينة خاصة عند سفره لتبوك كما
استخلف موسى هارون عليهما السلام الذي شبهه به عند سفره إلى المناجاة لقوله
اخلفني في قومي فلما رجع منها رجع هارون إلى حالته الأولى وكذلك علي
رضي الله عنه فالمعنى أنه خليفتي في المدينة عند سفري كما كان هارون خليفة موسى
حين سفره واستثنا من ذلك النبوة لأن هارون عليه السلام كان نبيا ومعناه
لا نبي بعدي أي بعد بعثتي وفي ضمن ذلك تنبيه على ما افترته الرافضية
من نبوءة علي حتى بعضهم إلى أن ادعا أنه الله تعالى سبحانه
وقد أحرق علي رضي الله عنه بعض من قال ذلك فما بقي في الجماعة وقالوا
الآن تحققنا أنه الله لأنه لا يعذب بالنار إلا الله وما دلت عليه الأحاديث من فضل
علي لا يخرجه من منزلة غيره **قلت** قال ابن العربي إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك تأنيسا وبيانا لفضله حتى قال أهل النفاق إنما خلفه كراهية فيه فإن
قيل إن هارون أفضل الناس بعد موسى عليهما السلام فكذلك يكون علي رضي الله
عنه أجيب بأن هارون عليه السلام إنما فضل الناس بأنه كان رسولا قال الإمام في
الجواب إن عليا رضي الله عنه كان مستجمعا لخلال الشرف جمة ومناقب منيفة بعضها
كاف في استحقاق الإمامة وقد اجتمع فيه من جميع الصفات وأنواع الكمالات ما لا
تعرف في غيره من الصحابة حتى إذا قيل من أشجع الصحابة وأعلمهم وأزهدهم
وأفصحهم وأسبقهم إيمانا وأكثرهم جهادا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأقربهم نسبا وصهرا منه كان معدودا في أول الجريدة وسابقا في كل فضيلة
وقد قال فيه رباني هذه الأمة ابن عباس وقد سأله معاوية عنه فقال كان وكان
فهو بيوت مجد من مجامد الدين وأرجح نبالا وصهر نبيها مع ما ورد فيهم من الثناء
المنبهة على مناقبه ط وذكر ابن عبد البر بإسناده أن ضرار الصدائي وفد على
معاوية فقال صف لي عليا يا ضرار فقال اعفني يا أمير المؤمنين فقال لا بد فقال أما إذ لا
بد منه فكان والله بعيد المدى شديد القوى يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر
العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا وزهرتها ويأنس
بالليل ووحشته وكان غزير الدمعة طويل الفكرة يعجبه من اللباس ما قصر
ومن الطعام ما خشن وكان فينا كأحدنا يجيبنا إذا سألناه ويأتينا إذا استفتيناه
ونحن مع تقريبه إيانا وقربه منا لا نكاد نكلمه هيبة له يعظم أهل الدين
ويقرب المساكين لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله وأشهد

لقد رايته في بعض مواقفه وقد ارخى الليل سدوله وغارت نجومه قابضا على
لحيته يتململ تململ السليم ويبكي بكاء الحزين ويقول يا دنيا غري غيري الي تعرضت
ام الي تشوقت هيهات هيهات قد طلقتك ثلاثا لا رجعة لي فيها فعمرك قصير وخطرك
قليل اه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق فبكى معاوية وقال رحم الله ابا
الحسن كان والله كذلك فكيف حزنك عليه يا ضرار فقال حزن من ذبح ولدها في حجرها
وهذا من معاوية يدل على معرفته بفضل علي وعظيم حقه ومنزلته قلت
قال كلامه في هذه صفاته **واما** اثبات امامته فبإجماع الامة عليها بعد قتل
عثمان واتباعهم له في حله وابرامه ودخولهم تحت قضاياه من غير منازع وكامل
ابو [illegible] فان قيل سلمنا ذلك ما ذكرتم على انه اهل للامامة غير انه معارض بما يدل على
عجزه عنها وذلك من وجهين الاول ان عليا لم يقتل قتلة عثمان ولم يسع في القصاص به اعلمه انه سبيل
عن قتله فقال قتله الله وانا معه وعنه ايضا انه قال لو عثمان في جهنم [illegible]
ويوكد ذلك ان قتلته كانوا في عسكره وكان قادرا عليهم فلم يقتلهم بل كانوا
انصاره وبطانته والثاني ان الخوارج كفرته حين حكم الرجال ولم يحكم كتاب
الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى ومن لم يحكم بما انزل
الله فاولئك هم الكافرون ولئن سلمنا انه اهل للامامة لكن لا نسلم الاجماع عليه
ويدل عليه امران الاول ان طلحة والزبير وهما من الصحابة ما علم تخلفا عن بيعته
واخرجا من معهما مكرهين احدهما طلحة اهل البصرة والزبير اهل الكوفة وحاربهما
الى علي فبايعاه مكرهين ولذا نقل عن طلحة انه قال ما بايعناه بايدينا ولم نبايعه
بقلوبنا والثاني ان جماعة من سادات الصحابة كابن عمر وسعد ومحمد
ابن مسلمة لم يعاضدوه ولا على عداته ولو كان ممن عقدت له امامته لم يتخلفوا
عن نصرته **فالجواب** عن الجميع قولهم ان عليا لم يقتل قتلة عثمان **قلنا**
لا نسلم بانه حلف انه ما قتل ولا بعث الله ابنيه الحسن والحسين [illegible]
ثم يقال لا حاجة لي في ذلك وقوله الله قتله وانا معه وانا يقتلني الله معه
وربما يذكر هذا اللفظ رضا للفريقين حتى لا تفسد عليه الاحوال وما تشوش
واما قوله لو عثمان في جهنم فيمكن ان يكون قاله على وجه الاستفهام اي
تحكمون ان في جهنم وقد يكون معلقا على شرط في نفسه اي لو استوفيه
مع القدرة عليهم ويبعد الحرج الذي يقع الجمع بينه وبين انكاره وحلفه
وقولهم لم يقتل قتلة عثمان مع قدرته على ذلك **قلنا** روي انه كان
يقول ليقم قتلة عثمان فيقوم اكثر عسكره من اهل المملكة في [illegible] ما كان
اذ لو قام [illegible] الحالة فيه ادى [illegible] الامر عثمان وقد يقال انهم كانوا جماعة

وكان لا يرى قتل الجماعة

وكان لا يرى قتل الجماعة بالواحد وقولهم ان الخوارج كفرته **قلنا** لا نسلم ان ذلك يوجب
التكفير وقولهم لا نسلم اجماع الامة على امامته **قلنا** قد بينا ما سبق وقولهم
انما بايعه طلحة والزبير كرها **قلنا** لا نسلم بل انهما بايعاه طوعا وما ذكر من
قبل ان حكوه [illegible] كذب [illegible] وقولهم انما خرجا عليه وقاتلاه **قلنا** ليس
ذلك لنقض امامته بل لظنهما انه كان يستمكن من قتل قتلة عثمان ولم يقتلهم وكلما
باجتهاد منهما ان ذلك يسوغ قتاله والخروج عليه وهما مخطيان في ذلك ولذلك
نقل عنهما انهما تابا في قبل قتلهما وقولهم ان جماعة من سادات الصحابة لم يعضدوه ولا
نصروه **قلنا** لم يتركوا ذلك لاعتقادهم انه ليس بامام بل لانهم استعفوه من
الخروج لضعف كان بهم وعلم ضعفهم ولعلهم انهم كانوا مجتهدين غلب على ظنهم
جواز التخلف خوف الوقوع في الفتنة لحديث بعد انه ستكون فتنة القاعد
فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي خير من الساعي فاطاعوه في
امامة وخالفوه في جواز التخلف وفي قوله صلى الله عليه وسلم لا تبرح [illegible]
[illegible] عيسى عليه السلام [illegible] الهمزة [illegible] للشريعة وامنا
بنزل [illegible] دعوة محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** ولا استنكاف اي صحنا
واصل الاستنكاف [illegible] وهو [illegible] نحو [illegible] اي [illegible]
وقد يكون معنا استنكفنا [illegible] يقال [illegible] اذا [illegible] **قوله** في [illegible]
[illegible] ان نسبه اما تراب [illegible] ما يرد من حديث فاده [illegible] بعض الصحابة
ان كان راويه غير ثقة ترك ومن اراد من العلماء [illegible] انه ليس بصريح في انه
امره بسببه وانما ساله عن المانع وقد سئل عنه من لا يحب السب وقد يكون معاوية
رأى يستعلم من قوم يسبونه ولم يسكته ثم انكار [illegible] ليستخرج من جوابه مثل
ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون له حجة على من سبه من غوغاء جنده
ويحصل له القلوب على تليان غيره من اصحابه وان لم نسلك هذا المسلك وجعلناه
على ما تشيره الوجدة ولا يقع في حيز العفو لا مفر ان يحمل السب على التفسيق في المذهب
والراي فيكون المعنا ما منعك من ان تنسب للناس خطاه وانما نحن عليه السب وامره
ولا يعتز احدا ان يمنع احتمال كلامه لهذه الوجوه **وقول** معاوية هذا اي لا
يجب ان بني امية كانوا يسبون عليا وينتقصونه لاعتقادهم انه اعان على قتل
عثمان وانه لم ينهض من نصرته وكل ذلك كان قد تقدم وتاويل باطل غطى التحقيق
فيه وجه الصواب وقد نزهناه من ذلك وقد اقسم انه لم يفعل شيئا من ذلك واما تركه
نصرته لعثمان رضي الله عنه اسلم نفسه ومنع من نصرته وانما قد ذكروا ان عليا

ان عليا رضي الله عنه منع ان يقتص من قاتله بانواع كالمثلة والتحريق بالسنة
وقبح القول انما يكون بفعله جهال بني امية وسفلتهم واما معاوية فحاشاه من ذلك
لما كان عليه من الصحبة والدين والفضل وكرم الاخلاق وما يذكر عنه من ذلك
فكذب واصح ما في ذلك قوله لسعد هذا [illegible] ما ذكر عياض وقد كان معاوية
معترفا بفضل علي وعظيم قدره ويدل عليه ما تقدم. قوله لاعطين الراية
رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله الحديث ع من اعظم فضائل علي
واكرم مناقبه وفي الحديث من علامات نبوته علامتان قولية وفعلية فالقولية
قوله يفتح الله على يديه فكان كذلك والفعلية بصاقه صلى الله عليه وسلم
في عينيه وكان ارمد فبرئ من ساعته. قوله ما احببت الامارة الا يومئذ
يعني ان امارة ذلك اليوم بفعله للوصف الذي وصف به من يعطاها من محبة الله
ورسوله ومحبتهما له ومعناه تمنيا وربما تطاولت كما قال [illegible] حرصا. قو
له امش ولا تلتفت ع حض على التقدم وترك التاني [illegible] الالتفات هنا التفتو
بصفحة وبصيرة وقد يكون على وجه مبالغة في التقدم ويدل عليه قوله فصاح
على صوته [illegible] بالتفت وقد يكون معناه من الالتفات لا نظرا يقال التفت اي انحرف وانفتل
انا صرفته. قوله بات الناس يدوكون اي يخوضون يقال هم في دوكة
اي في اختلاط وخوض. قوله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر
النعم ع حض عظيم على تعليم العلم وبثه في الناس وعلى الوعظ والتذكير وهذا
لحديث ان الله وملائكته يصلون على معلم الخير والنعم هنا الابل وحمرها خيارها ويعني
ان ثواب تعليم رجل واحد وارشاده افضل من ثواب الصدقة بهذه النعم [illegible] النفيسة
لان ثواب الصدقة بها ينقطع بموتها وثواب العلم والهدى لا ينقطع الى يوم القيامة
لحديث اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او ولد صالح يدعو له او علم
ينتفع به بعده. قوله ادعهم الى الاسلام ع فيه وجوب الدعوة قبل
القتال وتقدم ما في ذلك في الجهاد. قوله على رسلك ع اي سر على تؤدة
قوله يفتح الله عليه قلت وفي كتاب [illegible] الربيع
قال ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجنا مع علي حين بعثه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالراية فلما دنا من الحصن خرج اليه اهله فقاتلهم
فضربه رجل من يهود فطرح ترسه من يده فتناول علي بابا كان عند
الحصن فترس به عن نفسه فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح الله عليه
ثم القاه من يده حين فرغ فلقد رايتني في نفر مع سبعة انا ثامنهم نجهد ان
نقلب ذلك الباب فما نقلبه. قوله وهو مضطجع ط اخذ من الحديث على ذلك

يدل على جواز

يدل على جواز النوم فيه للمسافر وبه قال بعضهم وكرهه مالك من غير ضرورة
واجازه للغريب [illegible] وتكنيته صلى الله عليه وسلم اياه بابي تراب [illegible] يدل
على محبته له ولطفه به ولذلك كان ذلك الاسم احب الى علي من جميع ما يدعى
به فيا عجبا لبني امية كيف صيروا الفضائل رذائل. قوله واني تارك
فيكم ثقلين ط قال ثعلب سماهما ثقلين لان الاخذ بهما ثقيل والعرب تقول
لكل شيء نفيس خطير ثقل فجعلهما ثقلين لعظمهما قال ثعلب سماهما ثقلين [illegible]
العمل. قوله نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته الذين منعوا الصدقة
ع يعني ان نساءه من اهل مسكنه [illegible] وانما اهل بيته صلى الله عليه وسلم
اهله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده الذين [illegible] خلفاء بني امية
صدقته التي خصه الله تعالى بها وكانت تصرف عليهم في ايامه وايام الخلفاء [illegible]
لقوله بعده وزيد كان عاش حتى ادرك ذلك لانه توفي سنة ثمان وستين وقيل
اربعين الذين حرموا الصدقة التي هي اوساخ الناس وقد جاء [illegible] عن زيد
مفسرا في غير هذا وقيل من [illegible] قال الذين [illegible] الصدقة آل علي وآل عقيل
وآل جعفر وآل العباس وهو حجة لمالك رحمه الله في قصره المنع على بني هاشم لانه
لم يذكر سواهم وادخل الشافعي معهم بني المطلب لحديث انما نحن وبنو عبد المطلب
شيء واحد ومال اليه بعض شيوخنا وقال بعضهم [illegible] بنو قصي وقيل من [illegible]
[illegible] وتقدم ذلك في الزكاة. قوله هو حبل الله ع اي عهده الذي عا
هدهم وقيل في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا معناه بعهده وقيل هو
اتباع القرآن وترك الفرقة

فضائل سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه

ط اسم ابي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة
يكنى ابا اسحاق اسلم قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال مكثت ثلاثة ايام وانا
ثالث في الاسلام وقال انا اول من رمى بسهم في سبيل الله وشهد مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم المشاهد كلها ونال الولاية العظيمة من قبل عمر وعثمان وهو
احد اصحاب الشورى واحد العشرة المشهود لهم بالجنة توفي في قصره بالعقيق
على عشرة اميال من المدينة وحمل على رقاب الرجال الى المدينة وصلى عليه مروان وهو اذ ذاك والي المدينة وادخلت
جنازته المسجد وصلى عليه ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن في حجرهن
[illegible] جبة صوف [illegible] المشركين فيها يوم بدر [illegible] ان يكفن فيها ودفن بالبقيع
سنة خمس وخمسين وهو ابن بضع وسبعين سنة وقيل ابن [illegible] رضي الله عنه
وارضاه وروي له من الحديث مائتان وسبعون في الصحيحين منها ثمانية وثلاثون قلت

وفي الكتاب حتى اكتفاء وكان وهيب جد سعد عم امنة ام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجد حمزة لامه فهو ابن اخواله وقال فيه صلى الله عليه وسلم اللهم اجب دعوته
وسدد رميته وفي حديث اخر اللهم اجب دعوة سعد اذا دعاك وكان رضي الله
عنه مشهورا باجابة الدعوة مر يوما بالكوفة على جماعة فيهم رجل يسب عثمان
وعليا وطلحة والزبير وقال للرجل كف عن ذكر هؤلاء القوم الصالحين فقال الرجل
وانا اكبر فقال ادعو الله عليك فغضب الرجل وجهم سعد وقال الرجل كانك نبي
بما عاينت فاعتزل له سعد فصلى ركعتين ثم قال اللهم ان كنت تعلم ان هذا الرجل
سب رجالا سبقت لهم منك الحسنى اللهم اجعله الساعة فما رعنا حتى تكون آية
في الناس قال الشعبي اخبرني من حضر انه لم يتم دعاءه حتى خرجت ناقة من نوق بني
وعان محجمة عن الجماعة حتى وصلت الرجل فلم تزل تخبطه بيديها ورجليها حتى قضى
فقال الناس اجيبت دعوة ابي اسحاق ومر في قصة القريب من القادسية وقال بعض
جرسان جنبيه يعرض بقعوده بالقصر ولم يرى حضور القتال اذ

الم تر ان الله يظهر دينه وسعد بباب القادسية يعصم
فابنا وقد ايمت نساء كثيرة ونسوة سعد ليس فيهن ايم

فقال اللهم اكفف لسانه فيبست يداه وخرس لسانه وكان واليا على الكوفة من قبل
عمر فشكاه اهلها وقد كان عمر رضي الله عنه من عدله لا يشكوا قوم عاملهم
الا عزله وبعث عمر رضي الله عنه رجلا يسال اهل الكوفة عن حال سعد قبل ان يعزل
سعدا الى ان بلغ بيتا فلم يدع الرجل مسجدا الا سال اهله فيثنون خيرا حتى دخل مسجدا
لبني عبس فقام رجل منهم فقال اما اذا انشدتنا فانه كان لا يقسم بالسوية ولا
يعدل في القضية فقال سعد اللهم ان كان كاذبا فاطل عمره وفقره وعرضه
للفتن قال عبد الملك بن عمير فرايته قد سقط حاجباه من الكبر يتعرض للجواري
يغمزهن وكان يقول اذا سئل شيخ كبير مفتون اصابته دعوة سعد ومن ماثره
ان عمر ارسل اليه وهو امير بالعراق فاتى الفرس فعبر اليهم وحالت بينهما
دجلة وهي كالبحر لا تعبر الا في الشعر فقال للجند الذين معه ما تامرون قالوا
عزم الله لنا ولك الرشد فلما سمع كلامهم اقتحم الوادي بفرسه وتبعه المسلمون
فقطعوا دجلة خيلا ورجالا ودوابا حتى ما يرى وجه الماء من الشاطئ
الى الشاطئ وسعد يقول في اثناء ذلك حسبنا الله ونعم الوكيل والله لينصرن
الله وليه وليعزن دينه وليهزمن الله عدوه ان لم تكن
في الجيش ذنوب وكان الفرس اذا اعيى اباد الله له رابية في جوف
الماء يقف عليها حتى يرجع اليها نشاطها ثم يعوم برايته وخرجت تلك الخيل

بعض اغراضها

١١٢

تخوض اعرافها وجميع الخلق والدواب سالمة ولم يضع لاحد شيء الا رجل سقط له قدح
فعيره صاحبه فقال له اصابه القدر فطاح فقال ما كان الله ليسلبني قدحي من بين اهل
العسكر فضربته الريح والامواج حتى اخرجته الى الشاطئ فقال للذي عيره الى اقرانه
ما كان الله ليسلبني من جميع من غيري وكان ذلك بيانا لما في الكتب القديمة من ان هؤلاء
قامة تخوض البحر الى اعدائها وكان سعد اصيب ببصره آخر عمره وكانت ابنته
عائشة قد عمرت من بعده وهو صغير وهي التي قال فيها سعد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ان لي مالا ولا يرثني الا ابنة اما فرق ما في الحديث **قوله** لعارض
ابن سعد ولم يا به النوم **قوله** ليت رجلا صالحا يحرسني ع فيه الاحتراس من
العدو والاخذ بالحزم وكراهية التعرض والمخاطرة بالنفس وكان هذا قبل
نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس وروي انه لما نزلت امرهم صلى الله عليه وسلم
بالانصراف عن حراسته ويحتمل ان يقال السنة عصمته من الناس جماعة من الحراسة
كما انه تعالى اخبره بنصره واظهار دينه ولم يكن ذلك مانعا من القتال واعداد
العدد ووصاياه ونحن عن عاقبته امرهم لكن تلك العاقبة لم تحصل عن سببه معتاد
او غيره معنا ويحتمل ان يحتمه عن الله في مواضع اخر لكن جعلنا موجدنا الشريعة
طالحة بالامر له والغيرة بالتعرض والتحرز **قوله** غطيطه ع هو صوت
النائم المرتفع وهو اعلا من النخير **قوله** خشخشة ع هو صوت حركة
السلاح بعضها في بعض **قوله** موضع في ذهبيه ط جمعه وفضيلة سلاحه
رضي الله عنه وانه من المجد بين المهيمن وانه من صالحي العباد وكذلك جمعه
له ابويه ودعاؤه له كان الاول اعلم بفضيلته **قوله** في لا خرجها جمع
ابويه لاحد غيري ع حجة لمن اجاز التفدية وكرهها عمر والحسن لان حجة لهم
فيه من حيث انه يفدي المسلم فان زعم انه ملت بابويه وهما مسلمان **قوله**
ما جمعهما لغيري ... قال ان الكثير يبلغ علمه وقد جاء انه قال ذلك بعد هذا
للزبير وغيره وكره بعضهم التفدية بالمسلم وللكافر الجواز مطلقا
لانه ليس فيها حقيقة تفدية وانما هو كلام بر **قوله** في سنة
ثم اخر ابو بكر عنه وقع عن مسلم من زعم بعضهم ان ربيعا لم يدرك سعدا
ذكروا ان ربيعا اخر من روى عن سعد وهو خطا ظاهر فان ابن جابر
وانه ادرك من حياته مسعر خمسا وعشرين سنة **قوله** في لا خراجها
المسلمين ع اي الحربيهم دعم عمل النار وقد يكون معنا اتما لم من قولهم
فكان يخزي عليه كثامة اي بخرجه تخيطا فكانه حير المسلمين بما فعل بهم بعجزه
الحالة **قوله** فنزعت له سهما اي رميته به **قوله**

جنبوح هو للاكثر بالجيم والنون بعدها الباء آخره موحدة وهو للفابسي بالتهميش
قبلها آخره مهملة والباء الموحدة بعدها التاء المثناة من فوق ومعناه ان لم
يكن تغيير اصاب قلبه وفي العين جبة القلب ثمرته قال الشاعر
فاصاب حبة قلبها وطحالها

قوله يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ع ضحكه صلى الله عليه وسلم
سرور بقتله لا بانكسار محبته صلى الله عليه وسلم منزه عن ذلك وفيه من اياته
الشهر الذي رمانه بغير جديده فقتل به ص والنواجذ بالذال المعجمة هي انياب
وقيل الاسنان **قوله** في آخر جلدته اسم **قلت** تقدم انه اسلم وهو
ابن ستة عشر وفي كتب ابن حزم انه حملته بنت سفيان بن امية بن عبد مناف
قوله وان جاهداك ط معناه وان بالغا في ذلك واتعبا فيه انفسهما
فان تشرك بالله في نفسه لا حقيقة له تعالى والغضى بفتح الباء اسم لما يقتضى
وسكونها مصدر قبضت وتقدم في الجهاد الكلام في قوله تعالى يسالونك عن الانفال وفي
الوصايا الكلام على وصية سعد وما يتعلق بها والحش بفتح الحاء وضمها بستان
النخل ويجمع على حشان وفي كتاب الحشوش موضع الخلاء لانهم كانوا يقضون حاجتهم
في البساتين وحاجة النخل حاجة النخل وتقدم الكلام على تحريم الخمر
والميسر القمار وكان بسهام قداح وقيل حصيات كانت الجاهلية تستقسم بها
وتقضي امورها على ما يخرج منها وتقدم تفسير ذلك والانصاب جمع نصب
وهو ما ينصب من الاصنام ليعبد ويقال انها حجارة تنصب ليذبحوا عندها القرابين
عندهم ومعناه رجس اثم وقيل الرجس هنا النجس وما يستقذر ومنه
قولهم في تحريم الخمر انها رجس ونجس والرجس ايضا بمعنى اللعنة والعذاب
ومنه ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون **قوله** شجروا فاها ثم اوجروها
ع شجروا بالشين المعجمة والجيم معناها فتحوا فمها وادخلوا فيه عصا ليفتحوه
حتى يوجروها الغذاء والوجور بفتح الواو ما يصب من وسط الفم واللدود ما يصب
في الفم من جانبه ويقال وجرته واوجرته ثلاثيا ورباعيا اذا القيت الوجور
في فيه اي الدواء ورواه بعضهم شحوا فاها بالحاء المهملة والواو دون راء وهو
قريب من الاول اي وسعوا فاها والشحو التوسع في الشيء والدابة الشحوا الواسعة
الخطا تقول منه شحا فلان وشحا يريد فاصبر ومنعه ما **قوله** فحزره
اي شقه وهو بتقديم الزاي المعجمة على الراء **قوله** في آخره فقال المشركون
اطرد هؤلاء لا يجترون علينا ط كان هؤلاء المشركون اشراف قومهم قيل منهم
عيينة بن حصن ومن معهم من جالسوا انفوا من مجالسة اصحابه صلى الله عليه وسلم

صهيب وسلمان

كصهيب وسلمان وعمار وبلال وسالم ومهجع وسعد بن عقبة وابن مسعود وغيرهم
ممن على حالهم رضي الله عنهم كبرا واستقذارا قالوا ابعدهم وتابر بجانبهم وفي بعض
كتب التفسير انهم قالوا اجعل لنا يوما ولهم يوما وطلبوا ان يكتب لهم بذلك فهم
به صلى الله عليه وسلم ودعا عليا ليكتبه فقام الفقراء وجلسوا ناحية فنزلت الآية
والتي بعدها والله اعلم اشار بحذفه بقوله فوقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شاء الله ان يقع وانما هم بذلك استيلافا فنزلت الآية نهيا عما هم به من طرد الفقراء
وصبا ولطفهم بالجلوس والقرب وامرهم بان يصبر نفسه معهم بالغداة والعشي فكان اذا
رآهم يقول مرحبا بقوم عاتبني الله فيهم واذا جالسهم لم يقم هو حتى يقوموا
قوله يدعون ربهم بالغداة والعشي ط يطلبون بالغداة
بالقيام
التوجه بالعشي الى غيره وقيل معناه يذكرون الله تعالى بعد صلاة الغداة وصلاة
الصبح وقيل يصلون الصبح والعصر وقال يحيى بن كثير هي مجالس العلم في الوقتين
وقيل المراد دوام العمل وخص الوقتين لان الاكثر كان من عمل في وقت الشغل كان في وقت
الفراغ اعمل **قوله** يريدون وجهه اي يخلصون له العمل ويحتمل ان يريدون
رؤية وجهه تعالى **قوله** ما عليك من حسابهم من شيء ط اي من جزاء
اعمالهم وكفايتها ارزاقهم فان فعلت كنت ظالما والخطاب له والمراد غيره لانه لا يقع
ذلك منه كقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك وتحتمل من الآية والحديث السنن
عن ان يعظم احد بحاله او ابوته وعن ان يحتقر احد لخموله ورثاثة ثيابه

فضائل طلحة رضي الله عنه

ط هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب
وفي مرة يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد المشاهد كلها الا بدرا فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بعثه هو وسعيد بن زيد يتجسسان
على عير قريش فلقيا رسول الله صلى الله عليه وسلم منصرفا من بدر فضرب لهما
بسهميهما واجرهما فكانا كمن شهدها وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
طلحة الخير ويوم ذات العشيرة طلحة الفياض ويوم حنين طلحة الجود وثبت
يوم احد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقاه بيده فشلت اصبعاه وجرح
يومئذ اربعا وعشرين جرحا وهو احد العشرة المشهود لهم بالجنة وقال فيه صلى الله
عليه وسلم من سره ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة وقال فيه
ايضا طلحة ممن قضى نحبه اي ممن وفى بنذره وجملة ما روي عنه

في حلقه فقال بسم الله وكان امر الله قدرا مقدورا ويقال ان مروان قتله ودفن
بالبصرة وهو ابن ستين سنة ويقال اثنين وستين وقيل اربع وستين رضي الله عنه ورحمه
قلت كان من حديث يوم الجمل وقتل طلحة فيه ان طلحة والزبير رضي الله عنهما
بعد بيعتهما لعلي رضي الله عنه استاذناه في العمرة وخرجا الى مكة وبها عائشة
رضي الله عنها وكانت خرجت اليها وعثمان رضي الله عنه محصور حين بويع لعلي
رضي الله عنه بالبصرة واليمن خرج عبد الله بن عامر عامل البصرة من قبل عثمان رضي
الله عنه ويعلى بن منبه عامل اليمن من قبل عثمان فقدما مكة ووجدا بها عائشة
وطلحة والزبير ومروان في ناس من بني امية فاخذ يعلى يحرض على الطلب بدم
عثمان واعطى عائشة وطلحة والزبير اربعمائة الف درهم وكراعا وسلاحا ووهب
عائشة الجمل المسمى عسكرا وكان اشتراه بمائة دينار وجعل عليه هودجا من حديد
وجهز من ماله خمسمائة فارس ونادوا بمكة ان ام المومنين وطلحة والزبير
شاخصون الى البصرة فمن كان يريد اعزاز الاسلام وقتال المحلين والطلب بثار عثمان
وليس له مركب ولا جهاز فهذا جهازه وهذه نفقته وحمل ستمائة رجل على ستمائة
ناقة سوى من كان له مركب وكانوا جميعا الفا وكان علي يقول ابليت بانض
الناس وانطق الناس واطوع الناس يعني بالاول يعلى لانه كان اكثر الناس
ناضا بالبصرة وبالثاني طلحة وبالثالث عائشة وخرجوا من مكة يريدون الشام
فصدهم ابن عامر وقال معاوية ولا ينقاد لكم ولكن هذه البصرة وبها صنائع
عدة وجهزهم بالف الف درهم فبادروا بالرحيل واستقبلوا [illegible] فبلغ عليا وهو
بالمدينة خروجهم الى البصرة فبادرهم في تعبيته التي عباها للشام وخرج
معه من نشط من البصريين والكوفيين متخففين في تسعمائة راكب وهو يرجو ان يدركهم
فيحول بينهم وبين الخروج فلقيه عبد الله بن سلام فاخذ بعنانه وقال يا امير المومنين
لا تخرج فوالله لئن خرجت منها لا ترجع اليها ابدا ولا يعود اليها سلطان المسلمين
فسبوه فقال علي دعوا الرجل فنعم الرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسارت عائشة والقوم الى البصرة فانتهوا الى الماء فنبحت كلاب [illegible] بالحوأب
عليه ناس من بني كلاب فنبحت كلابهم على الركب فقالت عائشة ما اسم هذا الموضع
فقال لها الدليل الحوأب فقالت ما اراني الا راجعة ولم تدر ما قيل لها في ذلك وقالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايتكن تنبحها كلاب الحوأب وقالت
ردوني الى حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حاجة لي في المسير فحلفوا لها انه
ليس الحوأب ولقد غلط من اخبرك فكانت تلك اول شهادة زور [illegible] في الا
سلام فاتوا البصرة ولما قدموها بعثت عائشة الى زيد بن صوحان [illegible] ان كان

راسا في الجاهلية وسيدا في الاسلام وانك من ابيك بمنزلة المصلي من السابق يقال كان احد
وحوقد بلغك مصاب عثمان ونحن قادمون عليك والعيان اشفى من الخبر فثبط الناس
عن علي واقر بمكانك حتى ياتيك امري فكتب لها زيد بن صوحان الى عائشة ام المومنين
سلام عليك اما بعد فانك امرت بامر وامرنا بغيره امرت ان تقري في بيتك وامرنا ان نقاتل
الناس حتى لا تكون فتنة فتركت ما امرت به وكتبت تنهانا عما امرنا والسلام
وكتب كعب بن سور [illegible] الى طلحة والزبير اما بعد فانا غضبنا لعثمان باللسان
فجاء امر فيه السيف فان يكن قتل مظلوما فغيركما اولى به وان قتل ظالما فما لكما
ولهوان اشكل على من حضره فهو على من غاب عنه اشكل وكان الاحنف بن قيس قدم
المدينة وعثمان محصور فاتى طلحة والزبير فقال اما ان الرجل لا مقتول فمن تامرانني
فقالا علي قال اترضيانه قالا نعم قال ثم اتيت مكة فجاء موت عثمان وعائشة بها
فقلت يا ام المومنين من اتابع فقالت عليا قلت [illegible] وترضينه قالت نعم فاتيت
المدينة فبايعت عليا ثم قدمت البصرة فلم يرعني الا انتم وعائشة وطلحة والزبير
قلت ما جاء بكم قالوا ارسلوا اليك لنستنصرك على دم عثمان فاتاني شيء لم افظع
منه فاتيتهم فقالوا انما نستنصرك فقلت انشدكم الله الم تامروني في
بيعته قالوا نعم ولكنه بدل فقلت والله لا اقاتلكم ومعكم ام المومنين وحواري
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقاتل ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد امرتموني
ببيعته ولكن اختاروا واحدا من ثلاث اما ان تفتحوا لي باب الجسر فالحق بالعجم حتى يقضي
الله او الحق بمكة او اعتزل واكون قريبا قالوا ثم اختاروا ان يعتزل فاعتزل بالاحنف
وجه سنة [illegible] وتميم وسار علي رضي الله عنه من المدينة في سبعمائة
راكب فيهم اربعمائة من المهاجرين والانصار منهم سبعون بدريا وباقيهم
من الصحابة فسار حتى نزل الكوفة واستنفر اهلها ثم سار نحو البصرة والمراكب [illegible]
الف مركب فيه الف عليهم ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه ثم مثله عليهم خزيمة
الانصاري رضي الله عنه ذو الشهادتين ثم مثله عليهم ابو قتادة الانصاري رضي
الله عنه ثم مثله عليهم عمار بن ياسر رضي الله عنه ثم مثله عليهم قيس بن سعد
بن عبادة الانصاري رضي الله عنه ثم مثله عليهم عبد الله بن عباس رضي الله عنه
ثم مثله عليهم اخوه عبيد الله بن عباس رضي الله عنه ثم مثله عليهم قثم بن العباس
رضي الله عنهما وسعيد بن العباس رضي الله عنه واقبلت المراكب كلها والرا
يات يقدم بعضها بعضا ثم مركب فيه خلق من الناس عليهم السلاح والحديد
[illegible] الرايات في وسطه اوله راية كبيرة وفي اوله فارس كانه كبير ثم [illegible] عن يمينه
[illegible] حسن الوجه وعن يساره كانه [illegible] وبين يديه شاب مثلهما فقيل من هذا قالوا

والذي عن يمينه وشماله الحسن والحسين والذي بين يديه محمد بن الحنفية ابنه ومعه الرا
ية العظمى وهذا عبد الله بن جعفر وهؤلاء المشايخ هم اهل بدر فسار حتى نزل الموضع المعر
وف بالزاوية فصلى اربع ركعات وعفر خديه بالتراب وخالطته الدموع ثم قال
اللهم رب السموات وما اظلت ورب الارضين وما اقلت ورب العرش العظيم ورب محمد هذه
البصرة اسألك من خيرها واعوذ بك من شرها اللهم انزلنا فيها خير منزل وانت
خير المنزلين اللهم ان هؤلاء القوم قد بغوا علي وخلعوا طاعتي ونكثوا بيعتي
اللهم احقن دماء المسلمين وبعث اليهم من يناشدهم الله تعالى في الدماء فجاءهم سهم
فقتله وامر علي بالكف عن قتالهم حتى جاء
عبد الله بن بديل بأخ له مقتول وجاء قوم من الميسرة برجل مقتول فقال علي اللهم اشهد ٣
ثم قام عمار بن ياسر بين الصفين فقال يا ايها الناس ما انصفتم نبيكم كففتم عقائلكم في الخدور
وابرزتم عقيلته للسيوف وعائشة على الجمل في هودج [illegible] فناداها عمار من موضعها وناداها
الى ماذا تدعين يا ام المؤمنين قالت الى الطلب بدم عثمان فقال قتل الله في هذا اليوم
الباغي والطالب لغير الحق ثم قال يا ايها الناس انكم لتعلمون اينا الممالي على قتل عثمان
ثم رموا عليه الرشق فجرح [illegible] وزال عن موضعه واتى عليا فقال ما تنتظر يا امير المؤمنين
ليس لك عند القوم الا الحرب فقام علي خطيبا رافعا صوته يقول اذا هزمتموهم
فلا تجهزوا على جريح ولا تقتلوا اسيرا ولا تتبعوا موليا ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا
بقتيل ولا تقربوا شيئا من اموالهم الا ما تجدونه في عسكرهم من سلاح او كراع او عبد
او امة وما سوى ذلك فهو ميراث لورثتهم ثم خرج بنفسه فنادى الزبير اخرج الي فخرج
اليه الزبير شاكيا في سلاحه فقيل لعائشة فقالت واحزناه يا اسماء فقيل لها ان عليا
حاسرا فاطمأنت فاعتنق كل منهما صاحبه فقال له علي ويحك يا زبير ما الذي
اخرجك قال دم عثمان قال قتل الله اولانا بدم عثمان اما تذكر يا زبير يوم لقيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بني بياضة وهو راكب على حمار فضحك الي وضحكت له وانت
معي فقلت انه يا رسول الله ما يدع علي زهوه فقال ليس به زهو اتحبه يا زبير فقلت
والله اني لاحبه فقال اما انك ستقاتله وانت له ظالم ولينصرن عليك فقال
استغفر الله لو ذكرت هذا ما خرجت وكيف ارجع الان وقد التقت حلقتا البطان
هذا والله العار الذي لا يغسل ابدا فقال له يا زبير ارجع بالعار قبل ان ترجع بالعار والنار
فرجع الزبير الى عائشة رضي الله عنها وقال ما كنت في موطن منذ عقلت الا وانا
اعرف فيه امري غير موطني هذا قالت فما تريد ان تصنع قال ادعهم واذهب فقال
له ابنه عبد الله جمعت بين هذين حتى اذا حدد بعضهم الى بعض اردت ان تتركهم
وتذهب فقال يا بني ذكرني امرا كنت انسيته قال لا والله [illegible]

[illegible] العرش العظيم ورب محمد هذه البصرة اسألك من خيرها
واعوذ بك من شرها اللهم انزلنا فيها خير منزل وانت خير المنزلين اللهم ان هؤلاء القوم قد بغوا علي وخلعوا
طاعتي ونكثوا بيعتي اللهم احقن دماء المسلمين وبعث اليهم من يناشدهم الله في الدماء فجاءه
سهم فقتله وامر علي بالكف عن قتالهم حتى جاء عبد الله بن بديل باخ له مقتول ٣
وجاء قوم من الميسرة برجل مقتول فقال علي اللهم اشهد ثم قام عمار بن ياسر بين الصفين فقال يا ايها الناس
ما انصفتم نبيكم كففتم عقائلكم في الخدور وابرزتم عقيلته للسيوف وعائشة على الجمل في هودج [illegible]
[illegible]
فناداها عمار من موضعها وناداها الى ماذا تدعين يا ام المؤمنين قالت الى الطلب بدم عثمان فقال قتل
الله في هذا اليوم الباغي والطالب لغير الحق ثم قال يا ايها الناس انكم لتعلمون اينا الممالي على قتل
عثمان ثم رموا عليه الرشق فجرح [illegible] وزال عن موضعه واتى عليا فقال ما تنتظر يا امير المؤمنين
ليس لك عند القوم الا الحرب فقام علي خطيبا رافعا صوته يقول اذا هزمتموهم فلا تجهزوا على جريح
ولا تقتلوا اسيرا ولا تتبعوا موليا ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل ولا تقربوا شيئا من اموالهم الا
ما تجدونه في عسكرهم من سلاح او كراع او عبد او امة وما سوى ذلك فهو ميراث لورثتهم ثم خرج
فنادى الزبير اخرج الي فخرج اليه الزبير شاكيا في سلاحه فقيل لعائشة فقالت واحزناه
يا اسماء فقيل لها ان عليا حاسر فاطمأنت واعتنق كل منهما صاحبه فقال له علي ويحك
يا زبير ما الذي اخرجك قال دم عثمان قال قتل الله اولانا بدم عثمان اما تذكر يا زبير يوم لقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني بياضة وهو راكب على حمار فضحك الي وضحكت اليه وانت معي [illegible]
ما يدع علي زهوه فقال ليس به زهو اتحبه يا زبير فقال اي والله اني لاحبه فقال اما انك ستقاتله وانت له
ظالم ولينصرن عليك فقال استغفر الله لو ذكرت هذا ما خرجت وكيف ارجع الان وقد التقت حلقتا البطان
هذا والله العار الذي لا يغسل ابدا فقال له يا زبير ارجع بالعار قبل ان ترجع بالعار والنار فرجع الزبير الى عائشة فقال
ما كنت في موطن منذ عقلت الا وانا اعرف فيه امري غير موطني هذا قالت فما تريد ان تصنع قال ادعهم واذهب
فقال له ابنه عبد الله جمعت بين [illegible] حتى اذا حدد بعضهم الى بعض [illegible]
[illegible]
[illegible] وادي السباع [illegible]
[illegible] الزبير [illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عمرو بن جرموز وقد نزل الزبير للصلاة فقتله [illegible]
على طلحة بعد ان رجع الزبير [illegible] فقال علي
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانت
اول من بايعني ثم نكثت [illegible] فقال استغفر الله ثم رجع فقال مروان
بن الحكم [illegible] رجع الزبير ورجع طلحة [illegible] فقتله
[illegible]

[illegible] يومئذ [illegible] وقعة الجمل [illegible]
[illegible] وكان يعرف بالسجاد [illegible] علي [illegible]
السجاد [illegible] طلحة والزبير [illegible]
ووقعة الجمل [illegible] عائشة [illegible] الناس [illegible] الجمل [illegible]
[illegible] محمد بن الحنفية [illegible]
[illegible]
[illegible] الراية [illegible] الناس [illegible]
[illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] عائشة [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible]
[illegible] البصرة [illegible]
[illegible] البصرة [illegible] الناس [illegible]
[illegible] طلحة [illegible] إنا لله وإنا إليه راجعون [illegible]
[illegible] طلحة والزبير [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرحمن [illegible]
[illegible] أمير المؤمنين [illegible]
[illegible]
[illegible] الجمل [illegible]
[illegible] البصرة بعد ثلاثة أيام ثم خطب خطبته الطويلة التي يقول فيها يا أهل البصرة
يا أهل المؤتفكة [illegible]
[illegible]
[illegible] البصرة [illegible] ابن عباس [illegible]
[illegible]
[illegible] ابن عباس [illegible]
[illegible] أمير المؤمنين [illegible]
أمير المؤمنين [illegible] علي بن أبي طالب [illegible]
[illegible]
[illegible] أمير المؤمنين [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] الجمل [illegible]

قال

116

[illegible] المدينة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عليهم [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] طلحة والزبير [illegible]
[illegible] طلحة والزبير وعائشة [illegible]
[illegible]

فضائل الزبير رضي الله عنه

هو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصي أمه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
أسلم [illegible] الزبير [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] سبيل الله [illegible]
[illegible]
[illegible] الجمل [illegible]
[illegible] العشرة [illegible]
[illegible] طلحة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الزبير [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الله [illegible] الزبير [illegible]
[illegible] أربع زوجات [illegible] **قوله**
[illegible] عثمان [illegible] طلحة والزبير [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] طلحة [illegible]
[illegible] **قوله**
[illegible] الزبير [illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** حواري الزبير [illegible]
حواري عيسى عليه السلام [illegible] الحواريين [illegible]
[illegible] الحواري [illegible]
[illegible] الثياب [illegible] حواريا [illegible]
[illegible]

[illegible] ع قد تقدم [illegible] من جميع ما رأيته وأشبهه ما [illegible]
[illegible] صلح [illegible] الخطاب والفضل [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] واختلف في ضبطه هل الزبير [illegible]
بالكسر مخففا منسوب إلى [illegible] منسوبا إلى الحواري [illegible]
[illegible] قوله [illegible] ط [illegible]
[illegible] ع هو [illegible]
[illegible] قوله [illegible] ط [illegible]
الهجرة بالمدينة [illegible] أربع [illegible]
هذا المعنى [illegible] على جمهور [illegible]
[illegible] قوله هذا السن
[illegible] هشام عن أبيه [illegible]
[illegible] الحديث إلى قوله [illegible] عن عبد الله بن الزبير [illegible]
[illegible] عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير [illegible]
عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير [illegible] في حديث هشام [illegible]
[illegible] من حديث هشام قوله في [illegible] ع هو [illegible]
[illegible] قوله [illegible] ع [illegible]
العادة [illegible]
وعلى [illegible] وقتل الزبير [illegible]
[illegible]
الجمل [illegible]
[illegible] الصديق
[illegible] الصدقة [illegible]
[illegible] يوم الجمل [illegible]
[illegible]
[illegible] طلحة [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله في الطريق [illegible]
[illegible] قوله
[illegible] ط [illegible]
[illegible] ع [illegible]
[illegible] قال الشاعر [illegible]
[illegible]
[illegible] حمراء الأسد [illegible]
ط [illegible] الجرح
والترمذي [illegible]

[illegible] بعد أحد مجروحا على ما بهم من الضعف والجراح وربما كان فيهم من لا يستطيع المشي
[illegible] الله تعالى [illegible] في الجهاد [illegible]
[illegible] حمراء الأسد [illegible] أبا سفيان [illegible] إلى المدينة
[illegible] ما أخبر الله سبحانه عنهم في قوله [illegible] الذين قال لهم الناس [illegible]
[illegible] حسبنا الله [illegible]
[illegible] معبد الخزاعي [illegible] خزاعة [illegible] لرسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
والصحابة بحمراء الأسد [illegible] جيش عظيم [illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] كما قال الله سبحانه فانقلبوا
بنعمة من الله الآية

فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

[illegible] اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله
أمين [illegible] ط الأمانة ضد الخيانة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] ط [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله أبو عبيدة ط [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] أبو عبيدة [illegible] ولما دخل عمر الشام [illegible]
أمير الشام [illegible] فقال له أبو عبيدة يا أمير المؤمنين [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] يا أمير المؤمنين [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible]
[illegible] عمرو بن العاص [illegible]
[illegible] أبو عبيدة [illegible] قوله [illegible] ع أي تطلعوا للولاية
[illegible]

فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما

ط [illegible]

الحسن انه ولد سنة ثلاث من الهجرة والحسين بعده ابو عبد الله [illegible] فاطمة بعد وضع الحسن
ليلة وهلك الحسين [illegible] رضي الله عنه [illegible] شهر ربيع الاول [illegible] وكان امير [illegible]
خلافة معاوية عشر سنين [illegible] وصلى عليه سعيد بن العاص وكان امير المدينة
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] الحسن برسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم
الى الراس والحسين اشبه الناس [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] الحسن [illegible] الحديث [illegible]
[illegible] بالعراق
[illegible] اهل الحجاز [illegible] معاوية [illegible] اهل الشام
[illegible]
فلما التقى الجمعان [illegible] على الحسن
حتى [illegible] معاوية [illegible] الامر بعد معاوية [illegible] من اهل الكوفة [illegible]
اصحابه حتى قيل له يا عار المؤمنين [illegible] العار خير من النار [illegible]
السلام عليك يا مذل المؤمنين [illegible]
[illegible] الحسين [illegible] خمسة وعشرين
[illegible] واما الحسين [illegible] الصوم والصلاة والحج خمسة وعشرين [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة [illegible]
[illegible]
[illegible] معاوية [illegible] الى ابنه يزيد [illegible]
[illegible] الكوفة [illegible] الحسين [illegible]
[illegible]
[illegible] اهل الكوفة [illegible]
[illegible] الحسين [illegible] يوم عاشوراء
[illegible] عبيد الله بن زياد [illegible] عمر بن سعد [illegible]
[illegible] سنة احدى وستين [illegible]
[illegible] علي بن الحسين [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] الحسين [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الله بن مطيع [illegible]
[illegible]
[illegible] احود [illegible]

الحجاز

تجبسه لتغسله وتلبسه سخابا ع السخاب بالكسر والقلادة خيط تنظم فيه خرز
وتعلق في اعناق الصغار وسمي سخابا لصوت خرزه عند حركتها من السخب وهو
اختلاط الاصوات ولهذا يلبس للصغار ليشتغلوا بصوتها واللعب بها وقيل هو من العود
وقيل هو ما اتخذ من القلائد من القرنفل والسك دون الجواهر وفيه استحباب التنظيف
والتجمل في جميع الامور ولا سيما عند لقاء اهل الخير وتنظيف الصبيان وتزيينهم **قوله**
حتى اعتنق كل منهما صاحبه ع فيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من التواضع والرحمة
للصغار والكبار واختلف في معانقة الكبير عند السلام فكرهها مالك ورآها
بدعة واجازها سفيان واحتج بمعانقته صلى الله عليه وسلم جعفرا حين قدم فقال
مالك هو خاص بجعفر فقال سفيان ما يخص جعفرا يعمنا وسكت مالك وحجة
سفيان حتى يقوم دليل على التخصيص ط وهذا الخلاف انما هو في معانقة الكبير
واما معانقة الصغير فلا اعلم خلافا في جوازها **قوله** في فاخرج على عاتق
النبي صلى الله عليه وسلم ع العاتق ما بين المنكب الى العنق وقيل هو موضع الرداء
من المنكب وفيهما معا [illegible] كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يحملون على معتقد
الحنيفية السمحة فيمشون حفاة في الطرق ويجلسون بالارض ويلبسون الثياب
الوسخة والمتوسخة وذلك خلاف ما عليه غلاة المتصوفة اليوم فانهم يبالغون في
نظافة الظواهر [illegible] ط وفيه حمل الصغار على الطهارة حتى يتحقق
النجاسة فقد يعرق ويصيب جسده وثيابه من بصاقه ورطوباته وجهه ما يسيل
ولم يات عن السلف التحفظ من ذلك ولا الوسوسة فيه واستحب مالك لامه ان تصلي
في ثوب غير ثوب التربية فان لم تجد غيره صلت فيه وتغسل ما تحقق **قوله**
في [illegible] ومن خلفه ع فيه جواز ركوب ثلاثة على دابة اذا كانت
اذا لم يبعد حملها وكرهه علي وغيره جملة وجاء في النهي عن ركوب الكثر
من اثنين ويحمل على ما اذا لم يحملها كما [illegible] والله اعلم

فضائل اهل البيت رضي الله عنهم

قوله مرط مرحل المرط كساء وجمعه مروط ومرحل بالحاء
المهملة اي فيه صور الرحال [illegible] فيه صور الرجال او صور المراجل
وهي القدور ويقال ثوب مراجل [illegible] وثوب مرحل [illegible]
في ان المراحل بقوله انه منقوش [illegible] كما قال امرؤ القيس
خرجت بها نمشي تجر وراءنا على اثرينا ذيل مرط مرحل
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

التي هي فيه وغضب منه رؤيته ذلك كما تقدم في كتاب اللباس **قوله**
ثم قال إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت **ط** حماية تدل على أن المراد
بأهل البيت ههنا هؤلاء المعصومون **قلت** قال ابن عطية اختلف في المراد بأهل البيت
في هذه الآية فقال ابن عباس وعكرمة وغيرهما أزواجه لأنهم في بيته [illegible] أن المراد بالبيت
السكنى وقال الجمهور المراد به من ذكر خاصة صلى الله عليه وسلم معه في المرط لأنهم [illegible] الحديث
ورد به **وقوله** تعالى ويطهركم تطهيرا ولو أراد الزوجات لقال ويطهركن
ولحديث أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت هذه الآية في وفي علي
وفاطمة والحسن والحسين وقال بعض الشافعية أهل البيت جاز من جمعه وإياهم مسكن
ثم يجوز فيه أن يستعمل فيمن جمعه وإياهم نسب [illegible] على من ذكر هو

فضائل زيد بن حارثة وابنه أسامة رضي الله عنهما

ط أما زيد فهو زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي أصابه سبي في الجاهلية
فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة فوهبته للنبي صلى الله عليه وسلم
قبل أن يوحى إليه وهو ابن ثمان سنين فأعتقه صلى الله عليه وسلم
وتبناه وكان يدعى زيد [illegible] يقولون زيد ابن النبي [illegible] وقال
قال الزهري لا نعلم أحدا أسلم قبله وعنه أيضا أسلم قبل خديجة وقتل زيد
[illegible] بمؤتة من أرض الشام رضي الله عنه [illegible] كان صلى الله عليه وسلم أمره في تلك
الغزاة وقال إن قتل زيد فجعفر وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة فقتل الثلاثة
رضي الله عنهم ورحمهم ولما أتى النبي صلى الله عليه وسلم موت جعفر وزيد
بكى وقال أخواي ومؤنساي ومحدثاي **قلت** ومؤتة بلد بمشارف [illegible] من
أرض البلقاء [illegible] من الجنوب وما ذكر من أن حكيما اشتراه لخديجة
[illegible] وهبته لها ووهبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب
[illegible] الربيع بن [illegible] أن زيدا لما أصابه السبي في الجاهلية وجد عليه أبوه
حارثة وجدا شديدا وجعل عليه [illegible] فقال بكيت على زيد ولم أدر ما فعل أحي فيرجى
أم أتى دونه الأجل في أبيات ثمانية ثم إن ناسا من كلب حجوا فرأوا زيدا
فعرفهم وعرفوه فأعلموا أباه ووصفوا موضعه وعند من هو فخرج أبوه
حارثة وعمه كعب ابنا شراحيل لفدائه فقدما مكة وسألا عن النبي صلى الله
عليه وسلم فقالا يا ابن عبد المطلب يا ابن هاشم يا ابن سيد قومه أنتم أهل حرم الله وجيرانه
تفكون العاني وتطعمون الأسير جئناك في ابننا عندك فامنن علينا وأحسن إلينا

في هذه الآية قال

١٠٣ 119

في هذه الآية قال من هو قالوا زيد بن حارثة فقال صلى الله عليه وسلم فهلا غير ذلك
قالوا ما هو قال أدعوه فأخيره فإن اختاركم فهو لكم وإن اختارني فوالله
ما أنا بالذي أختار على من اختارني أحدا قالا قد زدتنا على النصف وأحسنت فدعاه
فقال هل تعرف هؤلاء قال نعم قال من هذا قال أبي وهذا عمي قال فأنا من قد علمت
ورأيت صحبتي لك فاخترني أو اخترهما قال زيد ما أنا بالذي أختار عليك أحدا أنت
مني مكان الأب والعم فقالا ويحك يا زيد أتختار العبودية على الحرية وعلى أبيك
وعمك وأهل بيتك قال نعم قد رأيت من هذا الرجل شيئا ما أنا بالذي أختار عليه أحدا
أبدا فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه إلى الحجر فقال يا من حضر اشهدوا
أن زيدا ابني يرثني وأرثه فلما رأى ذلك أبوه وعمه طابت نفوسهما وانصرفا
فدعي زيد بن محمد حتى جاء الإسلام فنزلت ادعوهم لآبائهم فدعي من يومئذ زيد بن حارثة
قوله ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد ط كان النبي صلى الله عليه وسلم تبناه
وكانت العرب تفعل ذلك يتبنى الرجل مولاه من غير قومه فينسب إليه ويتوا
رثه حتى نزلت هذه الآية فرجع كل إلى نسبه ومن لم يعرف نسبه رجع إلى مواليه
كما قال تعالى فإن لم تعلموا آباءهم الآية **قوله** في [illegible] إن تطعنوا في إمارته
فقد طعنتم في إمرة أبيه من قبل ط هو خطاب لمن وقع منه ذلك الطعن على
عادته صلى الله عليه وسلم في عدم التعيين طلبا للستر ع كانوا يطعنون بأنهما
من الموالي ويتفضلون على العرب ولصغر سن أسامة لأنه صلى الله عليه وسلم
توفي وأسامة ابن ثمان عشرة سنة وقيل ابن عشرين ح الإمرة بكسر الهمزة
الولاية ويقال فيها الإمرة الواحدة من الإمرة بالكسر يقال أمرتهم أمره فهو أمير **قوله**
وأيم الله إنه لخليق بها ع أي مستوجب لها ففيه جواز إمارة المولى وفضله
وتقديمه على العربي وغيرهم وتقدم الكلام في أيم الله ط وكذا في إمارة
المولى والمفضول وإنما الخلاف في إمامة المفضول ح وفيه ولاية الصغار على الكبار
قوله في [illegible] قال عبد الله بن جعفر لعبد الله بن الزبير أتذكر إذ تلقينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأنت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك ع ظاهره
أن القائل نعم ابن الزبير والمجيب بنعم ابن جعفر والحق أن ابن الزبير هو [illegible]
[illegible] أحاديث الباب [illegible]
فاعل قال نعم ابن جعفر [illegible]

فضائل خديجة رضي الله عنها

ط خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي وفي قصي تجتمع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم تزوجها صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ثيبا بعد زوجين

بعد ابي هالة التميمي وولدت له هندا او بعد عتيق المخزومي ثم تزوجها صلى الله عليه وسلم
وهي بنت اربعين سنة وسنة اشهر وسن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوجها
احد وعشرون سنة وقيل خمس وعشرون وقيل ثلاثون واجمع اهل النقل انها
ولدت له ولدا اسماه القاسم وبه كان يكنى واختلف هل ولدت له ذكرا غيره فقيل لم تلد غيره
وقيل ولدت ثلاثة عبد الله والطيب والطاهر والخلاف في ذلك كثير ومات القاسم
بمكة صغيرا قبل ان يبلغ ان يمشي وقيل انه لم يعش الا اياما يسيرة ولم يكن له صلى الله
عليه وسلم من غير خديجة غير ابراهيم من مارية القبطية بالمدينة وبها توفي وهو
رضيع وماتت بناته كلهن في حياته الا فاطمة فانها توفيت بعده بستة اشهر وكانت
خديجة امراة عاقلة فاضلة ثم انها فيما قيل اول من اسلم بعث صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين فاسلمت في اخر ذلك اليوم وكانت له عونا في حال دعوته تثبته على امره
وتصبره على ما يلقاه من اذى قومه وكان صلى الله عليه وسلم يحبها ويقول رزقت حبها
ولم يتزوج عليها حتى ماتت قبل الهجرة بسبع سنين وقيل بخمس وقيل باربع
وقيل بثلاث وهو اصح كذا قال واشهر وتوفيت رضي الله عنها وارضاها هي وابو طالب
في سنة واحدة قيل بينهما ثلاثة ايام **قوله** خير نسائها مريم وخير
نسائها خديجة واشار وكيع الى السماء والارض كانه يشير الى تفسير ضمير نسائها
يعني الدنيا والارض ع يحتمل ان يريد ان كل واحدة خير نساء وقتها في الارض
من خير نساء الارض وبقي التفضيل بينهما مسكوتا عنه ط والصحيح ما قال
قوله في الحديث كمل من الرجال كثير ع في ميم كمل الفتح والضم
والكسر والكمال التناهي في الشيء وكماله في بابه والمراد هنا تناهيهم في الفضل
قوله ولم يكمل من النساء الا اسية امراة فرعون ومريم ابنة عمران
ع من يقول بنبوة النساء يستدل به على نبوتهما فقط ... وغيرهم على انهما
صديقتان وعلى نبوتهما فلا يلحق بهما غيرهما من هذه الامة وعلى انهما صديقتان
فلا يبعد ان يلحق بهما غيرهما من هذه الامة ط والظاهر في مريم عليها السلام
انها نبية لان الملائكة عليهم السلام بلغتها الوحي بالتكليف والاخبار كما بلغت
الانبياء عليهم السلام ويشهد لذلك حكاية الله تعالى قول الملائكة عليهم السلام
ان الله اصطفاك وطهرك الاية واما اسية فقد صح حديث ابي هريرة من طرق عدة
قال خير نساء العالمين مريم ابنة عمران واسية ابنة مزاحم امراة فرعون وخديجة
وفاطمة وصح ايضا حديث ابن عباس افضل نساء الجنة خديجة وفاطمة ومريم واسية
واذا ثبت ان مريم نبية فهي افضل نساء العالم من حواء الى اخر امراة تموت
لان غير النبية لا تلحق النبية ويشهد لذلك الاحاديث وهذا الحديث يدل كما ذكرنا
ثم يعقب بعدها في الفضل فاطمة ثم خديجة ثم اسية وهذا الحديث ان صح ...

وهو او كان من قول من قال انها غير نبية واما من قال انها ليست نبية وانما هي
... وقيل ... ان معناهما ان كل واحدة منهما خير
خير عالم زمانها والثانية ان هذه الاربعة هي افضل نساء العالم وهن فيما بينهن على مراتب
متفاوتة **قوله** وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
ع فضل الثريد لسرعة اساغته والتذاذه واشباعه وتقويته على غيره ممن
... التي لا تقوم مقامه وليس هو نصا في تفضيلها على مريم واسية
او يحتمل ان المراد نساء وقتها وليس فيه ايضا ما يشعر بتفضيلها على فاطمة اذ يمكن
ان يجعل فضل فاطمة بما هو ارفع وبالجملة انما دل على ان لعائشة فضلا كثيرا
على النساء لا على عموم النساء ط قال العلماء معناه ان الثريد من كل طعام افضل
من المرق فثريد اللحم افضل من مرقه بلا ثريد وثريد ما لا لحم فيه افضل من مرقه
المراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغه **قوله** في سند الحديث
عن ابي هريرة ط ابو هريرة لم يدرك ايام خديجة ولم يذكر سماعا من النبي صلى
الله عليه وسلم فيحتمل انه سمعه منه او من صحابي فيكون مرسلا لكنه مرسل صحابي
والصحيح انه حجة **قوله** في ... ببيت من قصب ع البيت هنا القصر والمراد
بالقصب قصب اللؤلؤ المجوف المستطيل كالقصر المنيف ويقال لكل مجوف قصب
وقد جاء مفسرا في حديث بيت من لؤلؤة مجباة اي مجوفة ... واعلم
بان ... **قوله** لا صخب فيه ع الصخب الصوت المرتفع وهو ايضا
اختلاط الاصوات قال بعض اهل المعاني ومعناه ان هذا البيت خالص لها لا تنازع
لها فيه فينازعها فيفضي الى صخب **قوله** ولا نصب ع النصب التعب وفي
... والشكوى كما هو في ... من حزن ط وانما انتفى النصب
لان الجنة لا تعب فيها ع وقيل المعنى انها اعطيت هذا البيت ... من الله تعالى
جزاء عن تعبها ... عليه ... **قوله**
في ... هلكت قبل ان يتزوجني بثلاثة اعوام ع تعني يتزوجني ...
لا البناء والبناء انما كان بعد ذلك بسنة ونصف **قوله** مما كنت
اسمعه يذكرها ط تعني يثني عليها بمحبته لها ومراجعة ... اكثر من ذكره
واهداه ... صلى الله عليه وسلم ... من كرم اخلاقه ورعيه عهدها ... ولاهلها
... استاذنت هالة اي ... **قوله** ... فعرف
استيذان خديجة ط يعني تذكر عند استيذان هالة نغمة خديجة
لان نغمتها كانت تشبه نغمة خديجة ... احب شيئا احب محبوباته
قوله اللهم هالة ط اي هذه هالة فاكرمها ويجوز فيه النصب

بعد تقدير ما كرم هالة **قلت** وقيل معناه بيضاء الشدقين والعرب تسمي
العجائز حمر كراهة كاسم البياض كأنه يشبه البرص وهذا كما قال صلى الله عليه وسلم
لعائشة يا حميرا لا تأكلي الطين كأنه يذهب بهاء الوجه أي يا بيضاء وهذا بعيد
في هذا الموضع لأنه لو كان كذلك قالته عائشة بدل حمراء الشدقين لأنه أدل
على التقبيح وعائشة إنما قصدت التقبيح والتزهيد فيها وإنما المعنى ما تقدم أنه
إشارة إلى كبر السن وذلك أن من بلغ سن الشيخوخة وكان قويا في بدنه
تغلب على لونه الحمرة المائلة إلى السمرة **ع** وهذا قول أخرجه من عائشة فرط
حرك الغيرة وخفة الشباب والدلال ولذلك لم ينكر صلى الله عليه وسلم عليها
شيئا مما قالت وأخذ الطبري منه أن الغيرا لا تؤاخذ بما يصدر عنها في حال الغيرة
لأنها لا تضبط نفسها واحتج بحديث لا تعرف الغيرا أعلى الوادي من
أسفله وهذا لا يصح لأن الغيرة هنا جزء السبب لا كله لأنه اجتمع في
عائشة الغيرة والشباب ولعله كان قبل البلوغ والثالث الدلال لأنها كانت
أحب الناس إليه بعد خديجة فيجعل الصفح عنها لمجموع هذه الوجوه دون
بعض بحلم قوله قد أبدلك الله خيرا منها **ط** تعني بخير أجمل وأشب
وتعني نفسها ولا تعني أنها خير عند الله تعالى وكونه لم يتزوج عليها حتى ماتت
يدل على عظم قدرها عنده ومحبته لها والله أعلم

فضائل عائشة

ط هي بنت أبي بكر وتكنى أم عبد الله بعبد الله بن الزبير ابن أختها
أباح لها صلى الله عليه وسلم أن تكتني بذلك تزوجها صلى الله عليه وسلم بمكة بعد
موت خديجة قبل الهجرة بثلاثة أعوام وهي حينئذ بنت ست سنين وبنى بها
بالمدينة وهي بنت تسع سنين فلان شهابه تزوجها صلى الله عليه وسلم
في شوال وبنى بها في شوال على رأس ثمانية عشر شهرا من الهجرة وقبض
صلى الله عليه وسلم عنها وهي ابنة ثمان عشرة سنة وتوفيت سنة ثمان
وخمسين وأمرت أن تدفن ليلا فدفنت بعد الوتر بالبقيع وصلى عليها أبو
هريرة وأنزلها في القبر عبد الله وعروة ابنا الزبير والقاسم ومحمد
ابنا أبي بكر وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم وعنها وكانت
فاضلة عالمة قال مسروق رأيت المشيخة من أكابر الصحابة يسألونها
عن الفرائض وقال عطاء عائشة أفقه الناس وأحسن الناس رأيا في العامة
وقال أبو الزناد ما رأيت أروى بالشعر من عروة وقيل لعروة ما أرواك يا أبا عبد

الله قال وما روايتي

قال وما روايتي في رواية عائشة ما كان ينزل بها شيء إلا أنشدت فيه شعرا قال
الزهري لو جمع علم عائشة إلى علم أزواجه صلى الله عليه وسلم وجميع علم النساء لكان
علم عائشة أفضل وجميع ما روت ألفا حديث ومائتا حديث وعشرة أحاديث له
منها في الصحيحين مائة وثمانية **قوله** جاءني بك الملك **ط** فيه أن للرؤيا
ملكا يمثل الصور في النوم كما حكيناه عن بعضهم في باب الرؤيا **قوله**
أريتك في النوم ثلاث ليال وفي البخاري مرتين **قوله** في سرقة **ع** قال
أبو عبيد السرقة واحدة السرق وهو شقق الحرير كما يقول خاصة ..
وأحسبها فارسية وأصلها سره وأنشد غير أبي عبيد ونسجت لوامع الحرور
سبائبا كسرق الحرير **ع** سبائب هو ما رق من الثياب كالخمر وأما التساسب
فالنعال ومحاضر المستوية وقيل السرق الجيد من الحرير وقال المهلب السرقة
الكلة والهودج ولم يقل شيئا **قوله** فكشفت عن وجهك **قلت**
قال الطيبي معناه فكشفت وجه صورتك فإذا أنت تلك الصورة ويحتمل
كشفت عن وجهك عند ما شاهدتك فإذا أنت مثل الصورة التي رأيت في المنام
وهو تشبيه بليغ حذف الفاء وأقيم المضاف إليه مقامه ومنه هذا الذي رزقنا
من قبل **قوله** إن يكن من عند الله يمضه **ط** ظاهره الشك في صحة
الرؤيا **ع** إن كان هذا قبل النبوة وقبل تخليص أحلامه من الأضغاث فواضح وإن كان
بعد النبوة فهو مشكل إذ رؤيا الأنبياء عليهم السلام وحي والوحي لا شك
فيه ولنا عن ذلك ثلاثة أجوبة الأول أنه لم يشك في أنها رؤيا من الله تعالى
وإنما شك هل هي على وجهها من مجيء الملك بها فلا يحتاج إلى تأويل والمقصود
منها معناها فيحتاج إلى تعبير الثاني أنه إنما شك في أنها هل هي زوجته في ذات
الدنيا أو في الآخرة أو في الدنيا فقط الثالث أنه لم يكن عنده شك وإنما كان محققا
لكنه جاء به في صورة الشك وهذا نوع من البديع وعلم البلاغة ويسمى
تجاهل العارف .. ومنه أيا ظبية الوعساء بين جلاجل وبين النقا آأنت أم أم سالم
كأنه لم يشك في أن الظبية ليست أم سالم وبعض أرباب البلاغة يسمي هذا
مزج الشك باليقين **قوله** في كتاب أبي لأعلم إذا كنت راضية عني
وإذا كنت علي غضبى **ع** مغاضبتها هي من قبيل الغيرة المعفو عنها في النساء
حتى أسقط مالك وأهل المذهب الحد عن المرأة إذا رمت زوجها بالزنا
حسبة من أجل الغيرة ولا يعد مغاضبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرة
كبيرة عظيمة ألا ترى قولها إنما أهجر اسمك من حبه صلى الله عليه وسلم
على حاله لم يزل واختار بعضهم من الحديث أن مثل هذا من ترك الاسم ويسطح

الوجه وترك السلام وقيل الاعراض هو الذي يباح عند المغاضبة بين المسلمين في امر
الدنيا ولا يحل بعد ثلاث واما الزيادة من ذلك الاجتناب وقطع الكلام جملة فانما
هو من اهل المعاصي **قوله** اجل انما اهجر اسمك ع معناه اجل نعم واحتج
بعضهم منه ان الاسم غير المسمى لانه لو كان اياه لكانت هاجرة له قالوا وهذا
في المخلوق واما في الخالق فالاسم هو المسمى لانه تعالى في ذاته وصفاته لا يشبه
سبحانه ذوات الخلق فيفترق لا صفاتهم ولا اسمائهم وهو كلام من لا تحقيق
عنده في معنى المسألة فانه لا خلاف عند اهل السنة القائلين بان الاسم هو
المسمى ولا عند المعتزلة القائلين بانه غيره ان الاسم يطلق ويراد به التسمية
كان في خالق او مخلوق ثم التسمية ان كانت من الخلق فهي حادثة لانها من جملة
من اصواتهم وحروفهم الحادثة واما تسمية الله تعالى نفسه فهي قديمة
كما ان ذاته تعالى وصفاته قديمة وكذلك لا يختلفون في ان لفظة الاسم الذي تقع
هو البشر المركبة من الاصوات والحروف انها غير الذات وهي التسمية وانما الاسم
الذي هو الذات ما يفهم منها من خالق او مخلوق ولهذه المسألة في اصول الدين
موضع **قوله** في الاخر كنت العب بالبنات ع فيه جواز اللعب بهن
وتخصيص النهي عن اتخاذ الصور بهن لما فيه من تدريب النساء من صغرهن
في النظر في بيوتهن واولادهن وقد اجاز العلماء بيعها وشراءها ولم يغيروا
سوقها وعن مالك انه كره شراءها ولم يغير واسوقها وعن مالك انه كره
شراءها ومعناه عندي كراهية الاكتساب للبايع وتنزيه ذي المروءة عن
تولي ذلك ببيع او شراء لا كراهة اللعب بها لانه جائز عند الجمهور وقالت
فرقة هو منسوخ بالنهي عن اتخاذ الصور **قوله** يتقمعن ع اي
يتغيبن في البيت حياء وهيبة له صلى الله عليه وسلم ومعنى يسربهن يرسلهن
قوله في الاخر كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عايشة يبتغون
بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ع فيه جواز محبة الزوج بعض
نسايه ومحبة الخير لها اكثر من غيرها وانما العدل في غير محبة القلب
لان محبة القلب ليست بيده ولا عليه وقد مضى في النكاح ان القسم لم يكن
عليه صلى الله عليه وسلم واجبا وانما التزمه ليستن به امته **قوله**
في الاخر فهو مضطجع معي في مرطي ع دخول فاطمة وزينب وهو
صلى الله عليه وسلم على هذه الحالة يدل على جواز مثلها اذ ليس كشف
عورة من فعل يستتر فيه عن الناس **قوله** يشلك الفعل ان
يسلك ذلك الحجر ... استكثار منه لا على وجه التظلم **قوله** يشلك ذلك

معناه يشلك

معناه يشلك بي ربع صوته **قوله** وهي التي كانت تساميني ع معناه تعاليني
في الحظوة والمكانة منه صلى الله عليه وسلم ماخوذ من السمو وهو الارتفاع
وفسره بعضهم من سوم الخسف وتحميل ما يشق ويكره كانه يريد يغيظني ولا
يصح من جهة العربية لان تساميني انما هو من سما اذا ارتفع ولو كان من
السوم لقالت تساومني **قوله** ولم ار امراة خيرا في الدين
اثنت عليها هذه الخصال الحميدة فيه جواز اعمال المراة بيدها وكسبها في
بيت الزوج بالصدقة باذنه او بغير اذنه **قوله** ما عدا سورة من حدة
ع هو في معظم النسخ ما عدا سورة حد بفتح الحاء ... وفي بعضها
من حدة بكسر الحاء ... والسورة بفتح السين المهملة وسكون الواو
وفتح الواو الثوران وشدة الغضب وسورة الشراب قوته وسواره بضم السين
دبيبه في الراس تعني يعتريها ما يعتري الشارب من الشراب وقيل سورة حد
تعني سرعة غضب والفيئة الرجوع تعني انها سريعة الغضب سريعة الرجوع
قوله لا يكره ان انتصر ع ليس فيه انه اذن لها ولا غيرها وان قالت
زينب صريحة بحيث ما كان لنبي ان يكون له خاينة الاعين وانما جهة ذلك
حين رات تغليبها لذلك ولم ينهها ... قال انها ابنة ابي بكر وهذا يدل
انه وافقها في انها ابنة ابيها ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل
وقيل انتصفت منها فما بقيا على زينب تباعة ولا بقيا في نفس عايشة حسيكة
ثم ترجحان الرجال الحجية **قوله** فلم انشبها اي لم اتركها لا المراخي
قوله حتى انجيت عليها ع ويروى اثخنت عليها وهذا اوجه ومعناه
... بمعارضتها وجوابه كلاما ويقال انجيته **قوله** انها ابنة
ابي بكر ع هو اشارة الى كمال فهمها وحسن نظرها **قوله** في الاخر
فلم انشبها اي لم اتركها غلبة بالغلبة ... عليها وفهمتها **قوله** اين
انا اليوم ... استبطاء ليوم عايشة ع بعد المحبة فيها وحرصه
صلى الله عليه وسلم ان يكون عندها ... ازواجه في تربيته عندها ولم
يكن القسم واجبا عليه ولكن فعله تطييبا للنفوس **قوله** قبضه الله
بين سحري ونحري ع السحر بفتح السين الرية وما يتعلق بها ويقال بضمها
ايضا ... على الخالي عن عمارة زعم انما هو شجري بالشين المعجمة
والجيم وشبك بين اصابعه واما انها ضمته الى صدرها مشبكة يديها
عليه قوله والحقني بالرفيق الاعلى وفي الاخر في الرفيق الاعلى وفي الاخر مع
الرفيق الاعلى وفي الاخر اللهم في الرفيق الاعلى ع الرفيق يقال للواحد والجماعة

بلفظ واحد واختلف فيه هاهنا فقيل هو اسم الله تعالى وقيل من جماعة الانبياء
عليهم السلام لقوله تعالى مع الذين انعم الله عليهم الاية وقيل المراد رفقة الرفيق
وقيل اراد مرتفق الجنة وقال الداودي هو اسم لكل سما ولم يعرف به اهل
اللغة ووهموه وانما اسم للسما الرابع بالغين ويبعد ايضا رواية مع الرفيق
وخطأ الازهري ان يكون الرفيق اسم الله تعالى وهو كذلك لا سيما على رواية مع
وفي قوله بحة اي خشونة في الصوت وهي بضم الباء وفتح الحاء مشددة
قوله في الاخرى يتبرى تسايه الم يكن صلى الله عليه وسلم عليه القسم
واجبا وانما فعله صلى الله عليه وسلم تطييبا لنفوسهن لا بقرعة الحديث وقيل
انه اي صاحب بين نسائه او ضرعة لان القسم عليه ليس بواجب وايضا انه قد
تكون احد اهن احب محملا والشك في السفر وقد لا احسن نظرا فيما يخلفه وقد تكون
الواحدة لها ابنا بنين او احاسن يدة وفيه جواز العمل بالقرعة ولم يختلف ان القيمة
لا تحاسب المسافرة بما يمضي لها مع زوجها في طي فيه صحة الاقراع في القسم بين
الزوجات وفي الاموال والعتق ونحو هذا او من اراد السفر ببعض نسائه من غير النبي
صلى الله عليه وسلم اقرع واما النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا في وجوب القسم عليه فمن
اوجبه اوجب الاقراع في السفر ومن لم يوجبه جعل ذلك قراعا من حسن عشرته صلى
الله عليه وسلم وكرم اخلاقه قوله الا تركبين الليلة بعيري وانظر ركب بعيرك
عجا قال المهلب فيه حجة في الانفراد منه صلى الله عليه وسلم يدل على ان القسم عليه
غير واجب لانها لا تفعل الا ما اباحه لها صلى الله عليه وسلم وليس قوله بالبين
لان القائل بوجوب القسم لا يمنع حديثه الاخرى في وقت غير محتاج للقسم لان
والحج يشمل ما خارج القسم بين وعائشة فيه سواء فاراد حفصة ان تستفتي من
السير والحج شيئا ولو كان ذلك حقا لعائشة لكان لحفصة مثله وليس على حفصة
في ذلك ذكر لانها طلبت الخير لنفسها ولم يكن حقا واجبا لغيرها وسيره صلى الله
عليه وسلم مع حفصة وحديثه معها بعد معرفته بحالها دليل على جوازه ولو كان
غير جائز لم يفعله ولم يسامح فيه لانه لم يسامح في نحو بعض بيت عائشة الا باذن
مع جواز ذلك العدل قوله سلط الله على عقربا او حية هو دعاء بغير نية
حملتها عليها الغيرة فهو غير مواخذ به ولا مجاب في الغالب فان الله تعالى لو يعجل
الله للناس الشر الاية قوله ان جبريل يقرئك السلام يقال اقرانه
السلام وهو يقرئك السلام بضم الياء رباعيا لا غير وانما قلت يقرا عليك
السلام فبالفتح لا غير وقيل فيهما لغتان قوله وعليه السلام ورحمة الله
فيه ان صورة الرد هكذا وهو اختيار ابن عمر فان اقتصر على رد مثل ما قيل له فليفعل

هشام عليه

(في الهامش:) ثم اختلف فقال بعد طول ولا رفيق ... وهو اله في ... الرفيق ... الاعلى

السلام عليه وتعلم الكلام في السلام

حديث ام زرع

قوله عن عائشة قالت جلس احدى عشرة امراة اتفق اهل العلم
ان الحديث من قول عائشة الا قوله كنت لك كابي زرع لام زرع ثم انشادت
حديث ام زرع فقال جلس احدى عشرة امراة يتوهم ان الحديث كله مرفوع الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو وهم تخفى فان القائل ثم انشات تحدثه هو هشام يخبر بذلك عن
ابيه انه انشا بعد ذلك يحدثه حديث ام زرع قوله جلس احدى عشرة امراة
وعند الطبري جلس لاصح وقد انتهى ان الفعل اذا تقدم الاسماء وحد وقد يلحقه
علامة في لغة قوم فيقولون يقومون الزيدون وكذا يكون جلسن احدى عشرة
امراة وعليه قوله تعالى واسروا النجوى الذين ظلموا وحديث يتعاقبون فيكم ملائكة
وقولهم اكلوني البراغيث وتاويله غيره لعل ان الذين ظلموا بدلا من الضمير وكانه
قيل من الذين اسروا النجوى فقال هم الذين ظلموا قلت وهذا بناء على ان الواو
الدالة على الجمع في الواو الذي فورة ضمير وفيه خلاف بين النحاة فقيل انه علامة
اي حرف يدل على ان الفاعل مثنى او مثنا او مجموع ولا يكون ضميرا لان الضمير لا يعود
على ما بعده وقيل انه ضمير وما بعده بدل منه كما ذكر قوله فتعاقدن
ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قلت يا الخلا ما هن ... او ... بيانه
قوله قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على راس جبل معنا غثه هزيل وصفته
بقلة الخير ومنع الرفد وكنت عن ذلك بكونه هزيلا وسيئ الاخلاق وكنت عن
ذلك بكونه على راس جبل في انه لا ينال منه شيء الا بصعوبة كالشيء الموضوع
على راس الجبل الصعب قوله لا سهل فيرتقى هو تفسير لكونه على راس
جبل قوله ولا سمين فينتقل هو تفسير لكونه هزيلا وهو لهزاله لا
ينقله الناس الى بيوتهم زهادة فيه ويروى ولا سمين فينتقل اي يستخرج
مخه من نقرة العظم ونقيته والتنقية اخراجه مخه والنقو المخ قوله
وقالت الثانية زوجي لا ابث خبره اي لا احدث بامره قوله الا ابذره ...
لا زايدة كما في قوله تعالى ما منعك الا تسجد ثم اختلف فقال ابن السكيت الهاء
عائدة على الخبر اي اخاف ان لا اتم حديثه الا تم لطوله وقيل هي عائدة على
الزوج لانها خشيت فراقه ان ذكرته وكانها كانت تحبه قط ويحتمل ان تكون لا غير
زايدة والمعنا انها تخاف الا تتركه زوجا لها قوله ان اذكره اذكر عجره
وبجره ام تعني عيوبه والعجر جمع عجرة والعجرة ان تنعقد العروق او العصب
حتى تراها نابتة عن الجسد والبجر كذلك الا انها في البطن خاصة ورجل بجر اذا كان

اذا كان عظيم البطن وهو ايضا المنتفخ السرة ابن الاعرابي العجرة نفخة في الظهر
فان كانت في السرة فهي بجرة ثم ينقلان الى الهموم والاحزان ومنه قول علي رضي
الله عنه الى الله اشكو عجري وبجري اي همي وحزني فـوله وقالت الثالثة
زوجي العشنق م قال ابو عبيد العشنق الطويل اي ليس عنده اكثر من الطول بلا
نفع ان ذكرت ما فيه من العيوب طلقت وان اسكت تركني معلقة اي لا ايم ولا ذات
زوج ومنه فتذروها كالمعلقة ط هو الطويل الخارج بطوله الى حد المستكره
ويقال ايضا العشنط بالطاء فـوله وقالت الرابعة زوجي كليل تهامة م اي
ليس عنده اذى ولا شر اذ الخافقة لا الحار ولا البارد موهم باذ فـوله ولا سآمة فيمل
صحبتي ط مدحته بانه معتدل وضربت له مثلا بليل تهامة لانه لا حر فيه ولا برد
فـوله وقالت الخامسة زوجي ان دخل فهد م تمدحه بالنوم والغفلة عما
في البيت ولا يسأل عما فقد منه وذلك لان الفهد كثير النوم ولذا يقال انوم من
فهد فـوله وان خرج اسد م اي اذا خرج للحرب فعل فعل الاسد تصفه
بالشجاعة يقال اسد الرجل واستأسد بمعنى ع فهد واسد الرواية فيهما بفتح الهاء
والسين فيحتمل انهما فعلان مشتقان من اسميهما اي من الاسد والفهد ويحتمل انهما
اسمان ويجوز كسرها وسكونها مثل كبد وكبد وتاتي اسد على … تباع لفهد
وقال ابن ابي اويس ويحتمل ان تعني انه اذا دخل وثب عليها وثوب الفهد اما …
او المبادرة لجماعها فـوله وقالت السادسة زوجي ان اكل لف وان شرب
اشتف م معنى لف اكل كل ما يجد ومعنى اشتف شرب كل ما يجد ولا يبقي في الطعام
… منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منه شيء والاشتفاف في الشرب
ان يستقصي ما في الاناء ماخوذ من الشفافة وهي ما يبقى في الاناء من الشراب فاذا شربه
صاحبه قيل اشتفها فـوله ولا يولج الكف ليعلم البث م قال ابو
عبيد احسبه انه كان بجسدها عيب او داء تحزن به فكان لا يدخل يده في ثوبها
ليمس ذلك العيب ليحزنها والبث الحزن مدحته بكرم … ع وقال
ابن الاعرابي انما ارادت انه اذا رقد التف في ناحية عنها ولا يدخل يده في
ثوبها ليعلم ما عندها من محبتها مضاجعته ورد ابن قتيبة قول ابي عبيد لان النسوة
تعاهدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا فمنهن من كانت اوصاف زوجها
كلها حسنة مدحته ومنهن العكس فذمته ومنهن من كان زوجها جامعا للامرين
والى تفسير ابن الاعرابي ذهب الخطابي وقال احمد بن عبيد اراد انه لا يتفقد امورها
ومصالحها من قولهم ما ادخل يده في امري اي لم يتفقده ع وقد تريد وصفه
بالعجز لان هذه نومة العاجز الفشل ويشهد لتفسير ابن الاعرابي ما جاء عن عروة

في بعض طرق هذا الحديث

في بعض طرق هذا الحديث انه كان خمسا منهن … احداهن … هذه الخمس تشكون
فـوله وقالت السابعة زوجي عياياء طباقاء ط الرواية التي لا يعرف غيرها
عياياء بالمهملة او غياياء بالمعجمة واو للشك والشك من بعض الرواة وانكر ابو عبيد
وغيره المعجمة وقال الصواب المهملة م وقالوا العياياء هو الذي تعييه مباضعة
النساء وكذلك هو في الابل الذي لا يضرب ولا يلقح ط وقاضي … العياياء
ع الذي يعجز عن الجماع والضراب ويطلق ايضا على الرجل الذي لا يقوم بامورها وفي الصحاح
جمل عياياء اذا لم يهتد للضراب ورجل عياياء اذا عيي بالامر والمنطق عليه واما
غياياء بالمعجمة فليس بشيء ويظهر لي وجه انه ماخوذ من الغياية وهي
الظلمة وكلما اظل الشخص ومعناه انه لا يهتدي او انها وصفته بثقل الروح وانه
كالظل المتكاثف المظلم الذي لا اشراق فيه وارادت انه يغطى عليه في اموره
او يكون غياياء من الغي وهو الانهماك في الشر او من الغي الذي هو الخيبة ومنه فسوف
يلقون غيا واما طباقاء فقال ابو عبيد … قال والعياياء الذي لا يحسن
… الذي في البيت
الذي في البيت الذي استشهد به … فهو … فلم يتبينها … ولم
… حين تعطف … ليس صاحب غزو ولا سعي وقال …
صحيح والخليل الطباقاء الذي لا يلقح ولا يضرب النوق وحكى ابو علي انه الذي يقع صدره
على المراة عند الحاجة اليها وهو من مذام الرجال والنساء يكرهون صدور الرجال على صدورهن
وما فسر به رواة الطباقاء والعياياء في … بعضه معين وبعضه تفسير
للعلم اي فانظره فيه فـوله كل داء له داء م اي كل داء في الناس فيه
فـوله شجك او فلك او جمع كلا لك م معنى شجك جرحك ومعنى فلك
اي في جسدك قال الحربي ماخوذ من فل السيف اذا انثلم ع الشج الجرح في الراس
والجرح الجرح في الراس والجسد والفل الكسر والضرب والمعنى انها عنده بين
جرح في راس وضرب وكسر عضو او جمع بينهما وقيل المراد بالفل هنا الخصومة
فـوله قالت الثامنة زوجي الريح ريح زرنب والمس مس ارنب م
الزرنب نوع من الطيب ويحتمل ان تريد ريح طيب جسده ويحتمل ان تريد طيب الثناء
عليه بين الناس ومس ارنب تعني به لين جانبه وكرم اخلاقه فـوله
وقالت التاسعة زوجي رفيع العماد م وصفته بالشرف وسناء الذكر
والعماد الذي يقام عليه البيت وجمعه عمد وتعني ان بيت حسبه رفيع في
قومه وقيل تعني ان بيته الذي يسكن فيه رفيع العماد ليراه الضيف واصحاب
الحاجات فيقصدونه وكذا بيوت الاجواد فـوله طويل النجاد م

تصفه بطول القامة والنجاد جميعا بل الشيء فهو يحتاج الى تطويله لطول قامته
وهو مما يمدح به الشعرا قوله عظيم الرماد تصفه بالجود وكثرة الضيفان
ومن كثرة الوفود يكثر الرماد وقيل المعنا لا تطفا نار ليلا ليهتدي بها الضيفان
وكان الاجواد يعظمون النيران في الليل ويوقدونها على مشارف الارض يرفعون
فيما يشرعلى السائرين قوله قريب البيت من الناد والمعنا تصفه بالكرم
والسودد لانه لا يقرب بيته من الناد الا المتصف بذلك اما الكرم فان الضياف
يقصدون النادي لتقوم لهم كرما وهم عكس اللئام فانهم يبعدون بيوتهم من النادي
ويجعلونها بالبلاد لئلا يقصدون قال الشاعر : له نار تشب على يفاع
اذا النيران البست القناعا : واما السودد فان السيد يقرب بيته من النادي ليقرب
على اهل النادي الوصول اليه فيما يرجعون اليه من مهماتهم واللئيم على العكس
قوله وما مالك زوجي مالك وما مالك هو تعظيم له ومنه
الحاقة ما الحاقة قوله مالك خير من ذلك هو اكرم من ان اصفه
لشهرة فضله وكثرة خيره قوله له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح
المبارك موضع البروك واحدها مبرك والمسارح مواضع السروح واحدها
مسرح يقال سرحت الماشية فسرحت القاصر والمتعدي بلفظ واحد تغلب فيها
والمعنا انه كثير وكثيرا بعنايته فاذا نزل به الضيفان لم تكن غايبة فيقريهم من لحمها
ولبنها ولم تسرح من النهار الا قدر الحاجة وقيل معناه كثيرات المبارك انه كثيرا
ما توقف للحلب للضيفان ثم تبرك واذا سرحت سرحت قليلة لقلتها في ذاتها
وقيل المراد بكثرة المبارك مباركها نحرها للضيفان فاذا هي ولو كان المراد كثرة ما توقف
للحلب لما تقت هذا الا هذا لان من نهار تسرح وقتنا تاخذ فيه قدر الحاجة
وقيل المراد بكثرة مباركها انها تكثر في مباركها من يتحللها من ياخذ من لحمها في
الهبات والعطايا والضيفان ومن تحلبه له واذا سرحت سرحت قليلة لعقلها
او لكبتها واحتج قايله بقول عروة بن الورد : فسرحتها على الابل فسرحها جد
كريم وما لي سارح مالي معتبر : يقول اذا راحت في العشي اخ بيعها
للضيفان والمعتبون واذا سرحت قليلة لانها ليس فيها من يكثر سوادها
منهم وقال ابن ابي اويس المعنا انها اذا بركت بركت كثيرة واذا سرحت
سرحت قليلة لكثرة ما ينحر منها للضيفان قوله اذا سمعن صوت المزهر
المزهر العود الذي يضرب به وهو معروف عند العرب والمعنا انه عود للضيفان
بالشراب والغنا فاذا سمعت تلك الابل صوت المزهر والغنا ايقن انهن هوالك
منحورات للاضياف وقال ابو عبيد النيسابوري لم تكن العرب تعرف المزهر الذي هو

العود الا من خالط منهم الحضر وانما هو المزهر بضم الميم وكسر الهاء وفتح الرا وهو موقد
النار اي اذا سمعت صوت مزهر النار للضيفان ولم يقل شيئا مع انه لم يروه احد بضم
الميم وقد جاء ذكر المزهر والكبران في اشعار العرب وهذه الشهوة من غير اهل الحضر
وفي بعض الروايات انس من حلية من فرع اليمن بشر اهل حصن قوله وقالت
الحادية عشر ضبطه الحادي باثبات الهاء في الكلمتين والعربي باسقاطها من الثانية
وهو عند العذري الحادي عشر باسم الفاعل واثبات الهاء في العشرة والمعروف والصحيح
في الوجهين الشكون والكسر والكلمتان ممتزجتان لانهما كالكلمة الواحدة
مخصوصة واختلف اهل العربية اذا لم تدخل عليهما الالف واللام واجاز بعضهم اجراء
الثانية بوجوه الاعراب قولها اناس من حلي اذني قال ابو
عبيد النوس حركة كل شيء متدل اي قال ناس ينوس نوسا وناسه غيره قال ابن
الكلبي وانما سمي ملك اليمن ذا نواس لضفيرتان كانتا تنوسان على عاتقه والمعنا
حتى اذني بالقرطة وشنوفه قولها وملا من شحم عضدي اي اسمنني
بكثرة خيره ولم ترد العضد بن خاصة بل كل الجسد وانما خصتهما بالذكر
لانهما اقرب ما يسمن من الجسد فاذا سمنا سمن الجسد قولها وبجحني اي
بجحني وهو بفتح الجيم والحاء واما فبجحت الي نفسي فالمعروف انها بالتاء
لفا وسكون والياء مشددة الياء وبجحت فاعلة بالجمع والمعنا فرحني ففرحت
في نفسي اي معنا عظمني فعظمت عندي نفسي يقال فلان يبجح
بكذا اي يرتفع ويفتخر رواه ابو عبيد بضم الجيم وسكون الحاء وضم الباء
على انها للمتكلم والى حرم حرح بحمورها فجيبي قوله بشق كما شق
وكما هو في الرواية انه بكسر الشين وذكره ابو عبيد بفتحها قال والمحدثون يكسرونها
والصواب الفتح وهو موضع ان ربما هو بالفتح والكسر واختلف الذين
كسروا الشين وذكره ابو عبيد بفتحها قال والمحدثون يكسرونها والصواب الفتح
وقال ابن ابي اويس تعني بشق جبل القلة غنمهم وقلتهم وشق الجبل بالكسر ناحيته
الشقي تعني بشق بالكسر شظف العيش والجهد وقيل في ذلك في قوله تعالى
الا بشق الانفس وهو عندي اشبه بالحديث قوله فجعلني في اهل صهيل
واطيط الصهيل صهيل الخيل والاطيط اصوات الابل وحنينها وقد يكون في كل ضبط
تعبر به الابل وحديث عتبة بن غزوان انه تغير على باب الجنة وقت له اذ نطط
اي صوت من الزحام وتعني ان اهلها كانوا اهل غنم ليسوا باصحاب خيل ولا ابل
في والعرب لا تعتد باصحاب الغنم وانما تعتد باصحاب الابل والخيل قوله
ودايس يعني الذي اصحابه زرع يدوسونه اي يدرسونه من الطعام والزوال

قال يعقوب الغابر الذي يحرس الطعام اي يحرسه وقال غيره الدابر والاكياس
الطعام الذي اهله في دياسة وعندهم غيره مخبرهم منتظر قوله وضوح
وابن تاجيم بفتح الميم وفتح النون وشد القاف اسم فاعل من قانع تقنعة والمراد
المقنع الذي يقنعه من التبز وافتقر وقال الهروي الذي يقنعه بالغم بال م
وقال اجود ع قال ابو عبيد هو بفتح النون كما تقدم والصحيح ثوب بكسر ونهاو لا
ادري معناه ع وبالكسر ذكره ابن ابي اويس قال وهو من التقنيع والتقنيع اصوات
الموائق وهي نعام تصف كثرة ماله وقال النيسابوري يريد الدجاج يقال انق الرجل
اذا كانت له دجاج تنق وقال ابن سراج يجوز ان يكون باسكان النون ان كان روى
اي اصحابه نعم تسمع اصواتها والنقيق الحط وقول ابن ابي اويس والنقيق اصوات
الموائق ودي نعام لسير بشيء اذ لا يقال في شيء منها نق وانما يقال في الضفادع والدجاجة
ويقال انق للهر ايضا وهو قليل ايضا ولذلك قال النيسابوري تريد الدجاج وهو بعيد
لان الدجاج لا يتمدح ولا تذكر مع ما في ما اموال ومقصود قولها هذا انها كانت في
قوم ضعفاء فقراء فنقلها الى قوم اغنياء اقوياء قوله فلا اقبح ع اي لا يعاب
علي قولي ولا يرد علي لسخطي ومحبتي قوله وارقد فاتصبح اي ادام النوم
الى الصباح لانها مكرمة مكفية الخدمة والمهنة ع كما قال امرؤ القيس
نؤوم الضحى لم تنتطق عن تفضل يعني انها مخدومة لا تنام بعد قوله
واشرب فاتقنح اي فاروى حتى ادع الشراب من شدة الري قوله فاتقمح
ناقة مقامح قال الاصمعي وهي التي ترد الحوض ولا تشرب ابو عبيد ومن
ارادها قال الا العزة الا عندهم قال بعض الناس يقولون هذا الحرف بالنون وما
اراه ع ولم نروه في الصحيحين الا بالنون وقال البخاري في حاشية الكتاب وقال بعضهم
فاتقمح بالنون وهو اصح قال ابو زيد ويعقوب وابو حنيفة الخبر كلامهم بالنون
قال ابو علي القالي وشمر قيمت كما قال فيما اذا اتكا هنا الشرب والميم والنون مختلط
وتبر لما يتوارد ان كقولهم انتقع لونه وامتقع وقال شمر اتقنح بالنون
الشرب فوق الري وقال النيسابوري هو الشرب بعد الري للنزهة اللبن وقال يعقوب
بل اتقنح معناه ما يقطع غير الشرب ط قال ويقال لها لم ار ابا عبيد لم
يرو النون فاتقمح بالميم معناه اتروى حتى ادع الشراب من الري يقال ناقة
قامح وابل قماح اذا رفعت رؤوسها عن الشرب وكذلك هم مقمحون وامل
بالنون فمعناه الزيادة على الشرب بعد الري وقال يعقوب معناه اقطع الشرب
والشرب قليلا قوله ام ابي زرع فما ام ابي زرع ع رواه العذري ام زرع
وهو وهم قوله عكومها رداح م قال ابو عبيد العكوم الاعدال والاوعية التي

يكون فيها الطعام

يكون فيها الطعام واحدها عكم بكسر العين ورداح معناه عظام كثيرة الحشو
ومنه قيل للمراة عظيمة الكفل رداح والكتيبة اذا عظمت رداح ع ويحتمل انها
ارادت بعكومها هنا كفلها وعظمه واخبرت عن العكوم وهو جمع برداح وهو
واحد والواحد لا يخبر به عن الجماعة لان المراد كل عكم منها رداح او يكون رداح مصدرا
كالذهاب او يكون على النسب كقوله تعالى السماء منفطر به اي ذات انفطار على مذهب
من قال ذلك او تكون ارادت الكفل فوصفته برداح حملا على المعنى كما قال
الشاعر وكان مجني دون من كنت اتقي ثلاث شخوص كاعبان ومعصر
قوله وبيتها فساح م اي متسع يقال بيت فساح وفسيح وتعني انها كانت
عزيزة بكثرة الخير والنعمة قوله كمسل شطبة م مسل هو بفتح الميم
والسين وشطبة بفتح الشين واصلها ما شطب من جريد النخل وذلك انه تشق منها
قضبان رقاق تنسج منها الحصر واخبرت انه مهفهف خفيف اللحم وهو مما يمدح به الرجل
ع وقال ابن الاعرابي الشطبة هنا السيف يسل من غمده قوله ذراع الجفرة م
هي الانثى من ولد الغنم والذكر منها جفر والعرب تتمدح بقلة الاكل ع اختلف
وقال ابن دريد انما هو من ولد الضأن وقال ابو عبيد انما هو من ولد المعز وسنه
اذا انفصل عن امه واخذ في الرعي وجاز له ط وذلك اذا اتى عليه اربعة
اشهر قوله ملء كسائها اي ممتلئة الجسم قوله وغيظ جارتها
م اي ضرتها يعني ويغيظ ضرتها ما ترى من حسنها وعفتها قوله لا تبث حديثنا
تبثيثا م يروى بالباء من البث وهو الاشاعة ويروى بالنون وهو من
معناه ط تصحيفا ما تسمع من الحديث وذكر الخبر واما
نثها فمن النث بمعناه اشاعة قوله اذا جاوز الاثنين شاع فانه يبث وتكثير الوشاة
فمن قوله ولا تنقث ميرتنا تنقيثا م تريد لا تاخذ طعامنا فتذهب به والتنقيث
الاسراع في المشي ع رويناه بضم التاء وفتح النون وكسر القاف ولبعض شيوخنا
ضبط غير هذا وكله تصحيف ووهم وقال ابن حبيب معناه لا تفسده ولا تلقي فيه
وتقصع فيه ولبس من الاسراع في السير والسيرة ما يتاره البدو ولا من الحضر
طعام ط اراد انها امينة على جميع طعامنا قوله ولا تملأ بيتنا تعشيشا
م قال الخطابي التعشيش بالعين المهملة معناه لا تفسد طعامنا في خفية
ماخوذ من عشيش الخبز اذا فسد ع انما يصح هذا على رواية ولا تغش ميرتنا
تغشيشا واما على ما في كلام ولا تملأ بيتنا فلا يستقيم وانما معناه انها تعهد
بيتنا بالتنظيف والتنظيفه ولا تترك الكناسة في البيت حتى يصير كعش الطائر
وقيل معناه ولا تخوننا في طعامنا فتخبؤه في زوايا البيت كاعشاش الطير

وبروا تفشيشا والعين ان جمعها من الغش والخيانة في الطعام الذي لا تخون في شيء من امره
ولا تترك النصيحة في صنعته وقيل من النميمة اي لا تحدث في نميمة **قوله**
ولا تملأ بيتنا تعشيشا وقيل اسقية اللبن واحدها واضبو وجمعه على ذلك
نادر ولم يات في الصحيح على ذلك الا احرف قليلة وجمعه الغياتير وهي
في الكثرة واوضب في القلة وجاء في رواية ابن السكيت ولا تغش على كلام حافل
وفي النساء اذا اجاب بالهمز لان الهمزة تبدل من الواو وكما قالوا انتصاح ووشاح
ووكاف واكاف **ص** ومعنا تمخض تحرك ليخرج زبدها **قوله** من تحت
خصرها بمثل الرمانتين **م** ذهب بعضهم الى ان المراد بالرمانتين الثديين ورده ابو عبيد وقال
ليس هذا موضعه وانما تعني انها ذات كفل عظيم اذا استلقت الكفل بها عن الارض
حتى يصير تحت خصرها فجوة يجري فيها الرمان وما انكر ابو عبيد هو عندي اشبه لا سيما
وقد روي من تحت صدرها ومن تحت درعها ولان العادة لم تجر برمي الصبيان
الرمان تحت اصلاب امهاتهم ولا يستلقي النساء كذلك حتى يشاهد ذلك منهن
الرجال وقد شبه انها رمانتين الذي بين ثدييها الى نهود ثدييها وكان الحكم بعضهم
سنها **قوله** فنكحت بعده سريا **م** اي سيدا شريفا وقيل سخيا وسراة كل شيء
خياره وكذا يعقوب انه يقال بالسين رديا **قوله** وركب شريا **م**
اي فرسا يستمر في سيره وهو بالمعجمة لا غير والخطي الرمح منسوب الى الخط قرية بالبحرين
قال يعقوب اي ينسب اليه لانه يحمل اليها من الهند وقيل الخط الساحل وكل ساحل خط
لانه فاصل بين الماء والتراب **و** قيل الخط سيف البحرين وعمان **و** قيل ان سفينة
في اول الزمان مملوءة رماحا قذفها البحر الى ناحية البحرين فخرجت رماحها فنسب اليها
وما يصح قول من قال ان الخط منبت الرماح **قوله** واراح علي نعما ثريا **م** معناه
اراح على اتيانها الى منزل المراح وهو موضع مبيتها والنعم في قول جماعة الابل
خاصة وقيل انها تطلق على جميع المواشي اذا كانت فيها ابل فلا والنعم والانعام
بمعنا والثري الكثير المال وغيره ومنه الثروة في المال وهي الكثرة فيه
قوله من كل رائحة زوجان **م** اي كل ما يروح من الابل والغنم والبقر
والعبيد **قوله** زوجين **م** اي اثنين وقد يقع بالزوج النصف
والزوج يقع على الصنف وفيه الرد على من انكر وقوع الزوج على اثنين لانه يعلم
انها لا تريد واحدا **قوله** فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي زرع
ص قد بالغ الثلثي في اكرامها وتوسع في الاحتفال لها ومع ذلك فلم تحو الها كلها عندها
محتقرة بالنسبة الى ابي زرع وما ذلك الا ان ابا زرع هو حبها الاول وكما قال الشاعر
نقل فؤادك حيث شئت من الهوى ... ما الحب الا للحبيب الاول ... كم منزل في الارض

يالعه العتق وحبسه ابدا **قوله** كنت لك كابي زرع لام زرع **م**
يعني في احسانه ومحبته لها **و** قال صلى الله عليه وسلم ذلك لعائشة تطييبا لنفسها وذكر
عياض في كتابه الموضوع على هذا الحديث من طريق النسائي ان عائشة قالت بابي
انت وامي يا رسول الله انت خير لي من ابي زرع قال في الاكمال وكان في كنت لك
كان زائدة اي انا لك كابي زرع ويحتمل انها على بابها وتكون للدوام او على بابها
والمعنا كنت لك في علم الله **قلت** كان الزائدة لا تدل على زمان
في القول الصحيح وزيادتها هنا على غير قياس لان شرط زيادتها ان تكون بين
الشيئين المتلازمين ونعني بالتي على بابها انها هنا فقدت ومعنا الناقصة انها للدلالة
على اقتران الصلة بالزمن الماضي فاذا قلت كان زيد قائما فالمعنى انه ثبت له القيام
فيما مضى من الزمان وانقطع وقد تكون للدوام كما في قوله تعالى وكان الله غفورا رحيما
والقاضي حملها هنا الوجهين لانه يعني بالتي على بابها الماضي المنقطع قال بعضهم وفي
الحديث من العلم حسن العشرة مع الاهل واستحباب محادثتهم بما لا اثم فيه
والحكم بالاخبار وتسلية النفس وبه ترجم الترمذي في شمائله باب ما جاء في
كلام النبي صلى الله عليه وسلم في السمر **قلت** هذا بناء على ان المعنى عن السمر
النبي صلى الله عليه وسلم لاهله ومباسطته وقال عياض في كتابه الموضوع على هذا
الحديث فيه حسن عشرته صلى الله عليه وسلم لاهله ومباسطته لهن وكذلك كان
السلف قال مالك رحمه الله وفي ذلك مرضاة لاهلك ومثوبة في مالك ومنساة
في اجلك بلغني ذلك عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مالك من احسن
الناس خلقا مع اهله وولده وكان يقول يجب ان يتحبب الرجل الى اهله حتى يكون
احب الناس اليهم **و** اما جواز محادثتهم فذلك تسلية قال في كتابه الموضوع
يروى عن علي انه قال سلوا هذه النفوس ساعة بعد ساعة فانها تصدا كما يصدا
الحديد **و** عن ابن عباس انه كان يقول اذا افاض اصحابه في الحديث بعد
القرآن احمضوا اي اذا مللتم من الحديث والفقه وعلم القرآن فخذوا في الشعر
وايام العرب كما ان الابل اذا ملت من رعي ما حلا من النبت رعت الحمض بفتح الحاء
وسكون الميم اي المالح **م** وفيه ان التشبيه لا يقتضي المساواة من كل شيء
وفيه ان كنايات الطلاق والعتق لا يلزم بها شيء الا بالنية لانه صلى الله عليه وسلم
قال لعائشة كنت لك كابي زرع لام زرع وابو زرع طلق ولم يقع على النبي صلى الله عليه وسلم
طلاق لانه لم يرده ولو ان رجلا ذكر محاسن امراة طلقها لزوجته ثم قال وانت كذا
الكنى لم يلزمه الطلاق الا ان ينويه او يفهم منه بقرينة او لم يسق الكلام لها وانت
كذلك **قلت** ما ذكر من انه لم يرد الطلاق وجاء مصرحا به لم يرد ه

احاديث فذكر عياض في كتابه الموضوع على هذا الحديث من طريق هشام انه قال لها كنت
لك كابي زرع لام زرع غير اني لا اطلقك وفي حديث اخر ذكره [illegible] بنات في قال كنت
لك كابي زرع وانه طلقها وانا لا اطلقك قال بعضهم وفيه ان هذه النسوة عبن
ازواجهن ولم يكن ذلك غيبة لانهم غير معروفين باعيانهم وانما الغيبة ان يقصد
الى معروف وانما يحتاج الى الاعتذار عن هذا على انه لو كان صلى الله عليه وسلم سمع امراة
تغتاب زوجها وهو مجهول لا تسميه فاقرها على ذلك واما ما نحن فيه فانما حكت عن نساء
مجهولات وليس بحاضرات فينكر عليهن فلا يكون حجة على جواز ذلك وحالهن
في ذلك حال من قال ان في العالم من يسرق وذلك لا يكون غيبة لمعين ولو ان [illegible] غابت
اليوم امراة زوجها وهو معروف عند السامع [illegible] هو غيبة وان كان مجهولا عنده
ولا يعرفه الا بعد البحث فهذا لا حرج عليه عند هذا القايل والنظر فيما قاله مجال فيه
عند هذا القايل لان الغيبة [illegible] اذا كان مجهولا عند القايل
والسامع فليس بغيبة ولا يتاذى الا بتعيينه وقد قال ابراهيم لا تكون غيبة
ما لم يسم صاحبها [illegible] بامر مكروه به وهذه نسوة مجهولات في اعيان
وفي ازواج في [illegible] الزمان لم يثبت لهن اسلام فيحكم فيه بالغيبة لو تعين جميعهم
فكيف وقد جهلوا ولكن لو كن مومنات معروفات لكان ذكرهن لازواجهن غيبة
اذ قد تعينوا بهن كما لو قيل ابن فلان [illegible] ولم يسم لكان غيبة وان جهله السامع قلت
تامل ما هو [illegible] عند من يعرفه القايل [illegible] الحديث والحديث [illegible]
وكذلك كلام [illegible] ذكرت نسوة ورجالا ليسوا بهم وبين لها
وكانه صلى الله عليه وسلم [illegible] ذكر من هو مسمى [illegible] عند القايل دون السامع
هو غيبة [illegible] امام [illegible] جواز ذلك من الحديث
وتعقبا عليه بقوله والنظر فيها مجال وليس [illegible] هذا ما وقع له في [illegible]
في المسئلة وذكرها في كتابه الموضوع على هذا الحديث ونصها فيه اخذ بعضهم من
الحديث ان ذكر عيب من لا يعرف بعينه ليس بغيبة وان الغيبة ان يغتاب معينا
لانه صلى الله عليه وسلم حكا عن بعض هذه النسوة ما ذكرت من عيب زوجها
ولا يحكي [illegible] ورايت شيخنا [illegible] هذا القول وقال انما يكون
حجة لو سمع النبي صلى الله عليه وسلم امراة تغتاب زوجها ولم تسمه فاقرها وانما
هذه الحكاية عن نسوة مجهولات غير حاضرات فينكر عليهن فليس بحجة في جواز ذلك
وحالهن في ذلك حال من قال في العالم من يسرق فلا يكون غيبة ولكن لو غابت
امراة زوجها عند من يعرفه لكان غيبة ولو كان مجهولا لم يكن غيبة على راي هذا
القايل وللنظر فيه مجال وما قاله الشيخ من ان النظر فيه مجال صحيح لان النهي عن الغيبة

انما هو حكاية

انما هو حكاية في مواضع [illegible] اذا كان مجهولا عند القايل والسامع ولم يذكر ولا وصف
بما يعرف فليس بغيبة لان هذا [illegible] القول فيه اذ لا يتاذى الا بتعيينه واما عند
القايل او السامع وهذا مثل قوله ان في العالم من يسرق وقد اشار [illegible] في هذا
قال وقال ابراهيم لا تكون غيبة ما لم يسم صاحبها وكان صلى الله عليه وسلم اذا بلغه
عن احد شيء لم يصرح به ويقول ما بال اقوام وان كان يعرفهم فليس بغيبة لانه لم يقصد
ها وانما قصد التحذير والعظة ولو جعل انسان بمثل هذا لم يكن غيبة اذا لم يصرح
باسم ولا عرض بما يعلم منه تعيين وكذلك قوله في هذا الحديث جلس احدى عشرة
امراة فذكر نساء مجهولات لا يعرفن [illegible] مجهولات الازواج وان كان في بعض
الطرق ذكرت اسماء النسوة فلا تقدح وان الازواج غير مسمين مع ان تلك التسمية
تقدم الزمان لم تزل معروفة وايضا فانه اخبر عن قوم من اهل الجاهلية فليس فيهم
غيبة واما متى كان المغتاب معروفا عند القايل فان ذلك غيبة وكذلك لو بلغه
ان فلانا [illegible] ثم من لم يعرفه واستمع [illegible] لكانا مغتابين لان ذلك
المسمى لو بلغه ذلك [illegible] ان يكون القايل يعرفه ولم يصرح وذكره [illegible]
او وعظا كما تقدم وقول شيخنا التميمي انما حكاه عن نسوة مجهولات غير حاضرات
فينكر عليهن غير مسلم عندي لانه لو حكا رجل عن غايبة انها غابت زوجها لكان
غيبة من الراوي والسامع وانما سقطت الغيبة في الحديث لان النساء مجهولات
والقول فيهم مجهول [illegible] هذا ما وقع له في المسئلة في الكتاب المذكور وانما ذكرته لتقابل
ما وقع له في ذي الكمال وتعرف ان التعقب في ذلك القايل ليس للامام وانما هو
للشيخ التميمي المذكور رحمه الله وقد وضعت فيما يتعلق بهذا الحديث كتابا مفردا كبيرا
ذكرت فيه اختلاف روايات [illegible] وتسمية رواته وجميع زياداته وشرحت معانيه
ولغاته وخرجت فيه من الفقه نحو العشرين مسئلة ومن غريبه العربية مثلها وهو
كثير بين ايدي الناس قلت ووقفت على كتابه هذا ولم اجد فيه كبير زيادة على
ما في الكمال الا ما ذكر من اختلاف الروايات فيما تكلمت به كل واحدة منهن في زوجها
وفي تقديم بعضهن على بعض في الذكر والترتيب وفي تسمية كل واحدة منهن وتسمية
ابيها [illegible] من بدويات او من اهل الحضر وكثرة [illegible] كلغة العالم الحديث
وبهذا الكتاب المذكور [illegible] نحو الخمس كراريس واحسن طرق الحديث المذكور
مساقا واجمعها الفاظا ما ذكره مسلم رحمه الله تعالى وقد نقلت من زيادات كتابه المذكور
ما هو ضروري الذكر في [illegible] من كلام على الحديث وتركت ما سواه مما هو
تطويل وذكر في [illegible] من مسايل الفقه المنتزعة من الحديث ما رايت وتمام العشرين
التي ذكر انما توخذ من الروايات المذكورة في غير مسلم ولذلك تركنا ذكرها فـ قوله

في الكريمين شأن صفرة ابهام القعر التي الفارغ الخالي وكونها صفرة ردائها اي خالية
بنافي فوقها ... كما في كسائها ع وقال الجوهري يعني انها ضامرة البطن والرداء ينتهي
الى البطن وقال غيره يريد انها خفيفة اعلى البدن وهو موضع الرداء ممتلئة اسفله
وهو موضع الكساء وضامرة ويشهد له ان في بعض الطرق ملء ازارها وصح وقيل انها ارادت
ان امتلاء منكبيها وقيام نهديها يرفعان الرداء عن اعلى جسدها فهو كالفارغ منه
بخلاف اسفلها كما قال الشاعر ابت الروادف والثدي لقمصها مس البطون
وان تمسس ظهورا . قوله وعقر جارتها ع ضبطنا عقر الجميع بفتح العين
وسكون القاف من العقر وهو الجرح والهلاك وسنده ضبط عقير اي جرح او مقتول
او من العقر بمعنى الدهش والمعنى على الاول ان جارتها تموت منها حسدا او غيظا
والمعنى الثاني ان ما قرا من جمالها يدهشها وفيه للجياني عقر بضم العين وسكون القاف
ايضا وكذا ذكره ابن الانباري وان ابن الجياني من كتاب [illegible] الانباري [illegible]
[illegible] بالوجهين احدهما انه من الاعتبار اي انها ترى من حسنها وكمالها ما تعتبر به
والثاني انه من العبرة بفتح العين والبكاء اي ترى من ذلك ما تبكي عنها حسدا
قوله ولا تفتث ع هو في الطريق كما قال بضم التاء وفتح النون وكسر
القاف وهو في [illegible] بفتح التاء وضم القاف وهو بمعناه [illegible] والله اعلم

فضائل فاطمة رضي الله عنها

ط اختلف في اصغر بناته صلى الله عليه وسلم فقال ابو عمر والذي تسكن اليه النفس ان
اولهن ولادة زينب ثم رقية ثم ام كلثوم ثم فاطمة رضي الله عنهن وولدت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم سنة احدى واربعين من مولده صلى الله عليه وسلم وتزوجها علي رضي الله
عنه بعد احد وقيل بعد ان بنى صلى الله عليه وسلم بعائشة باربعة اشهر ونصف
وبنى بها علي رضي الله عنه بعد العقد بسبعة اشهر ونصف وكان سنها يومئذ
خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصف وسن علي رضي الله عنه يومئذ
احدى وعشرين سنة وولدت له الحسن والحسين وام كلثوم وزينب وتوفيت
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانية اشهر وقيل بستة وقيل بثلاثة
وقيل بسبعين يوما وقيل بمائة يوم وهي احب بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليه واكرمهن عنده وسيدة نساء اهل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم
من سفر بدا بالمسجد فصلى ركعتين ثم بيت فاطمة فيسال عنها ثم يدور على
نسائه اكراما لفاطمة واعتناء بها وهي اول من ستر نعشها في الاسلام وكانت لما

احتضرت قالت

لما احتضرت قالت لاسماء بنت عميس اني استقبحت ما يفعل بالنساء انه يطرح على المراة الثوب
فيصفها فقالت اسماء يا بنت رسول الله الا اريك شيئا رايته في الحبشة فدعت
بجرائد رطبة ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة ما احسن هذا واجمله لا تعرف به المراة
من الرجل فاذا انا مت فاغسليني انت وعلي ولا تدخلي علي احدا فلما توفيت
جاءت عائشة لتدخل فقالت اسماء لا تدخلي فشكتها عائشة الى ابي بكر فقالت
ان هذه الخثعمية تحول بيننا وبين بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت عليها
مثل هودج العروس فجاء ابو بكر فوقف على الباب فقال يا اسماء ما حملك ان منعت
ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدخلن على بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت امرتني الا يدخل عليها احد واريتها هذا الذي صنعت وهي حية فامرتني ان اصنع لها
ذلك فقال ابو بكر اصنعي ما امرتك وغسلها علي واسماء واشارت ان تدفن ليلا وصلى
عليها العباس ونزل في قبرها هو وعلي والفضل وتوفيت وهي بنت ثلاثين سنة
وقيل بنت خمس وثلاثين . قوله لا آذن ثم لا آذن ط هو نهي
عن منع الجمع بين فاطمة وبين ابنة ابي جهل ع وعلل منع الجمع بوجهين خوف ان
تتاذى فاطمة في مشاركتها فيتاذى النبي صلى الله عليه وسلم واذايته لا تحل
ولو بما يحل لعلي فعله وهو في ذلك بخلاف غيره فان غيره ما يجوز له فيتاذى
به الغير لم يحرم والثاني خوف ان تفتن في دينها بما يحملها من فرط الغيرة وعداوة
في بنت عدو ابيها واختلف المذهب في ولد العدو فقيل له حكم العدو وقيل
لا يحسن له ذلك الا ان ظهر منه في نفسه عداوة وقيل له حكم العدو في حياة ابيه
لا بعد موته وفيه غض الرجل لنفسه وذبه عنه بما يقع عليه وفيه ان ما جاز
اذا خيف ان يؤدي الى فساد يجتنب حماية للذريعة . قوله فاطمة بضعة
مني يريبني ما رابها ط البضعة بفتح الباء القطعة من اللحم من البضع وهو
القطع ويجمع على بضاع كقصعة وقصاع ع جعلها في هذا الحديث منه والبضعة
قدر ما يقطع من اللحم ويعني انها كالجزء منه ومعنى يريبني يوحشني ويشق
علي قال ابن [illegible] وابو زيد وغيرهما رابه واراب بمعنى واحد ط يقال
رابني فلان اذا رايت منه ما تكره ثلاثيا والاسم منه الريبة وهذيل تقول
فيه ارابني رباعيا والمشهور ان اراب انما هو بمعنى صار ذا ريبة فهو مريب
وارتاب بمعنى شك والريبة الشك . قوله في هذا [illegible] صهرا من بني عبد
شمس فاثنى في صهره [illegible] يعني ابا العاص بن الربيع ط واسم العاص
لقيط على المشهور وقيل هشيم ابن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف
وامه هالة بنت خويلد اخت خديجة وكان زوج زينب وهي اكبر بناته صلى الله عليه وسلم

واسر ببدر ووصل الى المدينة وبلاته زينب بفدائه فردت واطلق لها وكان وعد
وعد النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسلها اليه ففعل وهاجرت زينب وبقي هو على شركه
بمكة الى ان خرج في عير من قريش تاجرا قبل الفتح بيسير بعد ضر تلك العير زيد بن
حارثة في سرية من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها وافلت العاص هاربا
الى ان جاء الى المدينة فاستجار بزينب واجارته وكلم النبي صلى الله عليه وسلم الناس
في رد ما اخذ من تلك العير ففعلوا فقال انه يؤدي اموال من بمكة [illegible] ففعل ذلك
فلذلك شكره النبي صلى الله عليه وسلم وقال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي
قوله ولكن لست احرم ما احل الله **ط** يحتج به من يقول ليس له ان
يحكم باجتهاده ولا يجوز ان يحرم الله في الاحكام ولا حجة فيه لان المجتهد ليس
بمنشئ للاحكام ولكنه مظهر لها **قوله** والله لا تجتمع بين بنت رسول الله
وبين بنت عدو الله **ع** نهى عن الجمع للعلتين السابقتين **ط** وقيل ليس
المراد به النهي عن الجمع بينهما ويكون معناه لا احرم حلالا اي لا اقول شيئا
يخالف حكم الله ويحتمل من المحرمات في النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبين بنت
عدو الله **قوله** فترك علي الخطبة **ط** ولم يتزوج عليها ولا تسرى
حتى ماتت قيل وفيه مراعاة العادة اذ لم يراجعها عنهما النسا من [illegible]
وان كان تحريم [illegible] مسلمتين فقصر عليه [illegible] مع [illegible] وفي
[illegible] **قوله** في [illegible] رضي الله عنهن واحدة
ط معناه لم يترك وكان هذا اخبار [illegible] مرضه ومن [illegible]
والسرار [illegible] سارة سرا وسرارا ومسارة وبكاء فاطمة اولا [illegible]
اخبرها به من قرب اجله صلى الله عليه وسلم وضحكها ثانيا وفرحها بما بشرها به
من الكرامة وحبسها في ذلك اخباره صلى الله عليه وسلم لها انها سيدة نساء اهل
الجنة **ع** وفيه معجزة اخباره صلى الله عليه وسلم بغيب ووقع كما ذكر وتحاحج به
من فضل [illegible] عائشة **قوله** انه كان يعارضني القرآن مرة او
مرتين **ط** كذا وقع في هذه الرواية وذلك شك من الرواة والصواب حذفها
مرتين كما في بقية الروايات **ع** واستنتج صلى الله عليه وسلم بمعارضته مرتين
في قرب اجله لمخالفته العادة المتقدمة وكان ينزل عليه الوحي في السنة
التي توفي فيها حتى كمل الله سبحانه من امره ما شاء

فضائل ام سلمة رضي الله عنها

قوله في السند عن عثمان عن سلمان **ط** روى مسلم هذا السند مرفوعا عن

عن سلمان [illegible]

عن سلمان من قوله ورفعه البزار من طريق صحيح عن سلمان قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا رفعه البرقاني ورفعه هو الذي يليق لانه لا يدرك بالقياس
قوله لا تكن اول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فانها معركة
الشيطان **ع** المعركة موضع القتال لمعاركة الابطال بعضهم بعضا فيشبه السوق
وفعل الشيطان باهله ونيله منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من انواع الباطل
كالغش والايمان الحانثة والعقود الفاسدة ونجس المكيال والميزان والبيع
على بيع اخيه وغير ذلك **قوله** وبها ينصب رايته **ع** اعلام بثبوته
فيها وانها مجتمع اعوانه **ط** ولما كانت الاسواق هي محل الشياطين
فينبغي ان لا تدخل الا لحاجة ضرورية وانه اذا قام هناك هلك ومن كانت هذه
حاله اقتصر منها على قدر الضرورة ولذا قال لا تكن ان استطعت اول داخل
وآخر خارج لان من كان كذلك استحوذ عليه الشيطان وفي رواية البرقاني
فيها باض الشيطان وفرخ **قوله** ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده ام سلمة **ط** ام سلمة اسمها هند بنت ابي امية بن المغيرة
ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسم ابيها حذيفة ويعرف بزاد الراكب وكان
احد اجواد العرب المشهورين بالكرم وكانت قبل النبي صلى الله عليه وسلم تحت
ابي سلمة اسلمت مع زوجها وكانا اول من هاجر الى الحبشة ويقال انها اول ظعينة
قدمت المدينة مهاجرة قال ابو عمر تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنة اثنين من الهجرة بعد بدر وعقد عليها في شوال وبنى بها في شوال قال
وهذا وهم لان زوجها ابو سلمة شهد احدا وكانت احد في شوال سنة
ثلاث فجرح فيها جرحا اندمل ثم انتقض به فتوفي منه سنة اربع وانقضت
عدتها في شوال سنة اربع وبنى بها عند انقضاء عدتها قال وذكر ابو
عمر هذا في صدر الكتاب وجاء على الصواب وتوفيت اول خلافة يزيد بن معاوية
سنة ستين وصلى عليها ابو هريرة ودفنت بالبقيع رضي الله عنها **قوله**
فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من هذا قالت دحية **ع** فيه منقبة عظيمة
لام سلمة وجواز رؤية الملائكة عليهم السلام على صورهم متميزين ولكن
لا يعلمون انهم ملائكة انهم لا يقدرون على رؤيتهم في صورهم الاصلية
وكان صلى الله عليه وسلم يراه في صورة دحية ورآه مرتين على صورته
الاصلية وفيه ان الله تعالى يجعل صورة الملائكة عليهم السلام متى شاء في
اي صورة شاء وانها كان يراه في صورة انسان ليأنس به ولا يهوله عظم
خلقه **قوله** حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبر خبر جبريل

ع لأن الكسائي وعند العذري محمد خبرنا وقال أي قال الصواب بدليل سياق الحديث
وعلى الصواب ذكره القعنبي ط وكان دحية الكلبي حسن الصورة ولذلك كان
تمثل جبريل عليه السلام بصورته وكان من كبار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبقي الى خلافة معاوية وارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قيصر سنة ست
وأمن قيصر وأبت بطارقته أن يؤمنوا فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال أثبت
الله ملكهم

فضائل زينب بنت جحش

ط هي التي كانت تسامي عائشة رضي الله عنها في المنزلة عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد أثنت عليها عائشة بما وصفها في الحديث المذكور في فضل
عائشة وبها تفخر على أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول زوجكن أولياؤكن
وزوجني الله نفسه صلى الله عليه وسلم من فوق سبع سماوات تعني قوله تعالى
زوجناكها توفيت سنة عشرين في خلافة عمر رضي الله عنه وفي هذه السنة
افتتحت مصر وقيل سنة احدى وعشرين وفي هذه السنة افتتحت الإسكندرية
وكانت أول أزواجه صلى الله عليه وسلم لحوقا به وكانت له صلى الله عليه وسلم
زوجة أخرى اسمها زينب من بني عامر توفيت في حياته صلى الله عليه وسلم
قوله فكنا نتطاول أيتنا أطول يدا ع معناه نقيس ونتعرف ذلك
ثم نبين حمل الطول على حقيقته وكانت سودة أطولهن يدا أي جارحة فكانت
تظن انها تلحق حتى تبينت ذلك بموت زينب رضي الله عنها فعلم أنه إنما أراد طول
اليد بالصدقة يعبر به عن الجود والكرم يقال فلان طويل اليد والباع وفي
ضده قصير اليد وجعد الأنامل

فضائل أم أيمن

ط اسمها بركة بنت ثعلبة غلبت بالاسم ابنها أيمن ابن عبيد الحبشي
وتزوجها بعد عبيد زيد بن حارثة فولدت له أسامة ابن زيد وكانت مولاة
لأم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
أم أيمن أمي بعد أمي لأنها حضنته وكفلته بعد أمه وكان يزورها
ويكثر زيارتها وكان يعدها كالوالدة ولذلك كانت تصخب عليه إن ترد صوتها
ومن أجل تغضبها بفعل الوالدة ... الرجل غضب وتكلم ...
وقال غيره ... قوله نزورها كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يزورها ع زيارتهم لها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ورعيا لأهل مودته

وفيه زيارة النساء

وفيه زيارة النساء جماعة وزيارة الصالحات منهن ومحادثتهن

فضائل أم سليم

قوله كان لا يدخل على احد من النساء ط لعله شرع من منع الخلوة بهن
والتعدي به أحسنه وخوفا أن يقذف الشيطان في قلب أحد من المسلمين شرا فيهلك
كما قال في الآخر إنها صفية ولئلا يجد المنافقون وأهل الزيغ سبيلا قوله
إلا على أم سليم ط أم سليم هي بنت ملحان من بني النجار وهي أم أنس
ابن مالك أسلمت مع قومها فغضب لذلك مالك وخرج الى الشام فهلك به
فخطبها أبو طلحة وهو مشرك وأبت حتى يسلم وقالت لا أريد منه إلا الإسلام
فأسلم وتزوجها وحسن إسلامه فولدت له غلاما ويقال إنه أبو عمير صاحب النغير
وكان أبو طلحة غازيا حين جعلت أم سليم به ما يأتي ذكره ع وقد بيناه في
كتاب الجهاد أنها كانت ذات محرم من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاع
قوله إني أرحمها قتل أخوها معي ع ... احدى خالاته و...
تأنيسها قوله سمعت خشفة ع الخشفة بالخاء المعجمة وسكون
الشين صوت الشيء يحتك بعضه ببعض ع وقال أبو عبيد هو الصوت ليس
بالشديد وقال الهروي الخشفة الحس والوجد ويسمى أيضا صوت الشيء
يقع على اللحم وهي أيضا الحركة قال الهروي ومنه حديث علي وفاطمة
فحسسنا بخشفتنا قوله فقيل هذه الغميصاء ط كأن هذا الخول
في النوم ع قال أبو عمر كانت أم سليم تعرف بالغميصاء وبالرميصاء قال وقيل
المشهور فيها بالغين وأختها أم حرام قال وقال أبو داود الرميصاء
أخت أم سليم من الرضاعة وقال القاضي ولعله وصف لها وهي هنا
... قال صاحب العين الرمص وضع أبيض تلفظه العين قال
... غمصت العين من البكاء إذا أكثر منه حتى ... والرمص قذا يابس
يجتمع في طرفي العين

فضائل أبي طلحة رضي الله عنه

ط أبو طلحة اسمه زيد بن سهل من بني النجار شهد المشاهد كلها
وهو أحد الرواة ... وهو أحد ... يوم أحد ... واخذ
... وكان يوم أحد ... بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

النبل بقوله صدق لقد رددت يا رسول الله ووجهي لوجهك الوفا وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة
وتوفي سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اربع وستين وصلى عليه عثمان وعن
انس قال سرد ابو طلحة الصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين سنة
وانه ركب البحر فمات رضي الله عنه ورحمه فدفن في جزيرة وقال المدايني انه توفي
سنة احدى وخمسين والله اعلم اي ذلك كان وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستة وعشرين حديثا في الصحيحين منها اربعة قوله لا يجد ثوبه حتى
انزل انا الذي احدثه ع وعظمها اياه اي ذكرها فعلته يدل على كمال عقلها وفقهها
وعلمها قوله بارك الله لكما في غابر ليلتكما اي في ماضيها وهو
من الاضداد غبر الشيء مضى وغبر بقي والمعروف العبرة بالبلد والمقام طلق
الولادة قوله يا رب انه يعجبني ان اخرج مع نبيك اذا خرج كلامه
يدل على كمال محبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورغبته في الجهاد وتحصيل
العلم والخير قوله يا ابا طلحة ما اجد الذي كنت اجد انطلق فيه كرامته
وقبول دعائه ذلك وفيه كرامة للاولياء وان ابا طلحة وام سليم منهم قوله
ومعه ميسم ط الميسم المكوى الذي توسم به كما قال اي تعلم
والسمة العلامة ومنه سنسمه على الخرطوم اي سنجعل على انفه
سوادا يوم القيامة والخرطوم من كل انسان انفه ومن السباع موضع
الشفة وقيل على الوجه قوله وسماه عبد الله ظهرت اجابة
دعائه صلى الله عليه وسلم في قوله بارك الله لكما في غابر ليلتكما فانه ثنا في
لعبد الله بن عشرة من الولد كلهم حمل عنه العلم ومنهم اسحاق بن عبد الله بن
ابي طلحة شيخ مالك رضي الله عنه ورحمه

فضائل بلال رضي الله عنه

قوله في الشيخ عبيد بن يعيش ح كذا لجميعهم وعند العذري
عبد الله بن يعيش وهو خطأ انما هو عبيد بن يعيش الكوفي قوله
دف نعليك ط قال ابن اسحاق كان بلال حبشيا لبعض بني جمح من مولدي
مكة قال ابن مسعود اول من اظهر الاسلام سبعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وعمار وامه سمية وصهيب والمقداد وبلال فاما رسول الله صلى
الله عليه وسلم فمنعه الله سبحانه بعمه واما ابو بكر فمنعه الله بقومه
واما سائرهم فاخذهم المشركون وعذبوهم فما منهم انسان الا واتاهم

على ما ارادوا

على ما ارادوا الا بلالا فانه هانت عليه نفسه في الله تعالى وهان على قومه فاخذه
الولدان وكانوا يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول احد احد وجعل الحبل في عنقه
قال ابن المسيب كان بلال شحيحا على دينه فاشتراه ابو بكر بخمس اواق واعتقه وكان
يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما مات اراد ان يخرج الى الشام فقال له ابو
بكر تكون عندي فقال ان اعتقتني لنفسك فاحبسني وان اعتقتني لله فدعني اذهب
فقال اذهب فذهب الى الشام فقام به حتى مات ط وظاهر هذا انه لم يؤذن
لابي بكر وذكر ابن ابي شيبة انه اذن لابي بكر حياته ولم يؤذن لعمر فقال له عمر
ما منعك ان تؤذن قال اذنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم واذنت لابي بكر
لانه ولي نعمتي وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال ليس
عمل افضل من الجهاد فخرج مجاهدا ويقال انه اذن لعمر حين دخل الشام فبكى
وبكى المسلمون وكان بلال خازن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو بكر
سيدنا واعتق بلالا سيدنا وتوفي بلال بدمشق رضي الله عنه ورحمه ودفن
عند الباب الصغير بمقبرتها سنة عشرين وهو ابن ثلاث وستين سنة قوله
ما طهرت ما كتب لي ع فيه فضيلة الصلاة وعظيم فضلها في فضيلة الصلاة عقب
الطهارة عند [illegible] اوقات المنع

فضائل عبد الله بن مسعود

ط هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي وامه ام عبد بنت عبد ود الهذلية
ايضا اسلم قديما وكان سبب اسلامه انه كان يرعى غنما لعقبة بن ابي معيط
فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام هل من لبن قلت نعم ولكني
مؤتمن فقال هل من شاة حائل لم ينز عليها الفحل فاتيته بشاة فمسح
ضرعها فنزل اللبن فحلبه وشرب وسقى ابا بكر ثم قال للضرع اقلص فقلص قلت
يا رسول الله علمني من هذا القول فقال يرحمك الله انك عليم معلم فاسلم فضمه
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه وكان يلج عليه ويلبسه نعليه ويمشي
معه وامامه ويستره اذا اغتسل ويوقظه اذا نام وقال له اذنك على ان ترفع
الحجاب وان تسمع سوادي حتى انهاك وهاجر الى الحبشة مرتين ثم من مكة الى
المدينة وصلى الى القبلتين وشهد المشاهد كلها وكان يشبه في هديه وسمته
رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد له بالجنة وشهد له كثير من الصحابة
بانه اعلمهم بكتاب الله قراءة وعلما وفضائله كثيرة فتوفي بالمدينة
سنة اثنتين وثلاثين ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان وقيل عمار وقيل الزبير

لبلا بو صيته ولم يعلم عثمان ومعاتبه روي من الحديث ثمانماية واربعة واربعون
حديثا في الصحيحين منها ماية وعشرون رضي الله عنه ورحمه **قوله**
انت منهم ع اي من الذين امنوا وعملوا الصالحات الموصوفون بما ذكر ط
تقدم الكلام في كتابة وعن سبب نزولها في كتاب [illegible] **قوله** في كلاحي
وثنا جينا م اي شطا لم والحين يقع على الوقت طال او قصر وقال ابن عرفة هو
القطعة من الدهر كانت ساعة فما فوقها **قوله** وما حرى ابن
مسعود الا من اهل البيت ط يريد عن ما فهمنا من انه صلى الله عليه وسلم
اختصه بخدمته وملازمته لما راى من صلاحيته ولقبول العلم وبما قال له اول ما
لقيه انك عليم معلم وفي رواية لغلام معلم اي صالح لان يعلم فيتعلم فلما راى ذلك
منه ضمه اليه وجعله في عداد اهل بيته **قوله** يشهد اذا غبنا ط
معناه يحضر اذا غاب الناس عنه **قوله** ويوذن له اذا حجبنا ط اي يوذن
له في الوقت الذي يحجب الناس فيه اي في الوقت الذي هو فيه منفرد بخاصته
قوله اعلم بما انزل الله ع خصه بما انزل الله تعالى كما قال ويعلم القران
ولا يقال انه اعلم من احد من الخلفاء لان احد الرجلين قد يكون اعلم بباب ويكون
غيره اعلم بباب اخر لا سيما وقد قال اعلم بكتاب الله ط وقد ميز ذلك
بقوله حيث اعلم حيث نزلت يعني باسباب نزوله ومواقع احكامه واما القراءة
فابي اقرا منه لحديث اقراكم ابي والخطاب لجميعهم **قوله** في حديث
عن شقيق عن عبد الله انه قال ومن يغلل يات بما غل يوم القيامة الى اخر ما ذكر
ع هذا الحديث وقع في كلام مستورا على وجه لا يشرح مقصد الحديث وقد ذكره
ابن ابي خيثمة من رواية ابي وايل وهو شقيق وفيه كلام يفهم منه معناه
قال لما امر عثمان بحرق المصاحف ماعدا المصحف الذي بعث نسخته الى الافاق
ووافقه على ذلك الصحابة لما راوا ان في ابقائها خلاف للتيسير ولاختلاف في
القران كره ابن مسعود [illegible] ثم قال ان عندي مصحفي من استطاع
منكم ان يغل مصحفه فليفعل فان الله يقول ومن يغلل يات بما غل يوم القيامة
على قراءة من تامروني اقرا على قراءة زيد وقد اخذت من في رسول الله صلى
الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة من في رسول الله صلى الله عليه وسلم
وزيد له ذؤابة يلعب مع الصبيان ط معنا قوله غلوا مصاحفكم
اي اكتموها الى ان تلقوا الله بها كما يفعل من غل شيئا فانه ياتي به يوم
القيامة بما غل وكان هذا شيئا انفرد به عن جميع الصحابة فانه كتم مصحفه
ولم يقدر عثمان ولا غيره على ان يظهره واشتهرت المصاحف التي كتب بها عثمان الى الافاق

ووافقه عليها الصحابة

ووافقه عليها الصحابة وقرأ المسلمون عليها وترك مصحف عبد الله وخفي الى ان وجد
في خزائن بني عبيد بمصر عند انقراض دولتهم وابتداء دولة الغز بامر صلاح الدين [illegible]
في الجماعة باحراقه على ما سمعناه من شيوخنا **وقوله** على قراءة من تامروني
فانه انكارا على من انكر عليه ترك قراءته ورجوعه الى قراءة زيد مع انه سابق له في جمع
القران ولي اخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعب عليه ان يترك قراءة قراها
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقرا بقراءة زيد وغيره وتمسك بمصحفه
وقراءته وخفي عليه الوجه الذي ظهر لجميع الصحابة من المصلحة التي هي
اعظم ما حفظ الله عز وجل بها القران عن الاختلاف المخل به والتغيير بالزيادة
والنقص وكان من اعظم الامور على عبد الله ان الصحابة لما كتبوا المصاحف
عينوا لذلك اربعة لم يكن فيهم ابن مسعود وكتبوه على لغة قريش ولم يعرجوا
على ابن مسعود لانه كان هذليا وكانت قراءته على لغتهم وبينها وبين لغة
قريش تباين عظيم فلذلك لم يدخلوه معهم **قوله** بضعا وسبعين البضع
والبضعة القطعة من العدد قال ابن السكيت هما بفتح الباء وكسرها وتطلق
في مدلولها فقال الجوهري العرب تستعملها فيما بين الثلاثة الى التسعة والعشرة
وقال هما من الواحد الى الاربعة وقال [illegible] من الواحد الى العشرة وقال الفرا
ما دون العشرة وقال ابن عباس من الثلاث الى العشرة وحكاه ابن [illegible] انه لما
نزل قوله تعالى سيغلبون في بضع سنين قال النبي صلى الله عليه وسلم البضع ما بين
السبع الى التسع قال ابن سلام في التفسير لما مضت سبع سنين ظهرت الروم على
فارس **قال** ابن [illegible] ويقال في عدد المؤنث بضع وفي العدد المذكر بضعة
مثل خمس وخمسة وست وستة قال واما البضعة في اللحم وهي القطعة منه
فبفتح الباء لا غير وجمعها بضع **قال** الهروي والبضاعة القطعة من المال
يتجر فيها قال الزجاج والبضايع قطع من الاموال والجميع مشتق من البضع
وهو القطع **قوله** وقد علم اصحاب محمد اني اعلمهم بكتاب الله ع فيه
ذكر الرجل حال نفسه ومنزلته من العلم وشبهه من الفضل اذا دعت الى ذلك
ضرورة وليس من مدح الرجل نفسه ومن عجبه بها **قوله** لرحلت اليه ع
فيه الرحلة لطلب العلم والتنزيل منه **قوله** في حلق اصحاب محمد ع حلق
بفتح الحاء واللام جمع حلقة بسكون اللام وقال الخطابي جمعها بكسر الحاء
مثل بدرة وبدر **وقال** الحربي جمعها بسكون اللام حلقة وحلق والواحدة
بفتح الحاء وسكون اللام هذا المعروف وحكي فيها فتح اللام ط
الحلق بفتح الحاء واللام جمع حلقة بفتحها قاله ابن العطار وقال الشيباني [illegible]

في الكلام حلقة بالتحريك الا قولهم هؤلاء حلقة الذين يحلقون الشعر جمع حالق
وقال الجوهري الحلقة الدرع بالسكون وكذلك حلقة الباب وحلقة القوم والجمع
الحلق على غير قياس قوله في الرواية الاخرى خذوا القرآن من اربعة من ابن
ام عبد فبدأ به ط كانت البداية على انه اقرأ من ابي كان هذا القول
من قبل ان يقال [illegible] في قوله صلى الله عليه وسلم اقرؤكم ابي ويحتمل انه بدأ به
لاختصاصه به وملازمته له والله اعلم

فضائل معاذ بن جبل

قوله معاذ بن جبل ط هو معاذ بن جبل بن عمرو الانصاري الخزرجي
يكنى ابا عبد الرحمن بولد له كبير [illegible] قاتل مع ابيه في اليرموك ومات قبل
ابيه بايام [illegible] في فتوح الشام وقال الواقدي وابن اسحق
لم يولد لمعاذ قط واسلم معاذ وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة مع
السبعين وشهد بدرا وجميع المشاهد وولاه صلى الله عليه وسلم عاملا على
اليمن وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم معه يمشي ماشيا ومعاذ راكب
معه صلى الله عليه وسلم [illegible] وقال فيه اعلمكم بالحلال والحرام
معاذ وقال فيه انه يسبق العلماء يوم القيامة برتوة بحجر وقال فيه ابن
مسعود يسبق العلماء يوم القيامة ان معاذا كان امة قانتا لله
قال والامة الذي يعلم الناس الخير والقانت المطيع لله [illegible]
وربما [illegible] وكانت له امرأتان [illegible] احداهما في يوم [illegible]
بالطاعون في وقت واحد [illegible] واسهم بينهما ايتهما التي تقدم
في القبر وكان [illegible] الدعوة لما قال طاعون عمواس وعمواس قرية من
قرى الشام وانما نسب الطاعون اليها لانها اول ما بدئ بها فقال بعض
الناس هذا عذاب فبلغ ذلك معاذ فانكر وغضب وقال ايها الناس ان
هذا الوجع رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم اللهم آت
آل معاذ النصيب [illegible] فمات منه ابنا [illegible] ثم طعن ابنه عبد الرحمن ثم ماتت
زوجتاه ثم طعن [illegible] من الغد [illegible] وذلك سنة
سبع عشرة وقيل ثمان عشرة وروى من الحديث مائة وخمسين حديثا في الصحيحين
منها ستة احاديث رضي الله عنه ورحمه

فضائل سالم مولى ابي حذيفة رضي الله عنهما

ط هو سالم بن معقل مولى ابي حذيفة يكنى ابا عبد الله من اهل فارس من اصطخر

وكان من فضلاء الموالي

وكان من فضلاء الموالي وخيارهم وكبرائهم وهو معدود في المهاجرين لانه لما اعتقته
مولاته زوجة ابي حذيفة وهي ثبيتة بنت يعار وقيل سلمى تولى ابا حذيفة وتبناه
وهو ايضا معدود في [illegible] لان مولاته المذكورة انصارية وهو معدود في
القراء قيل انه هاجر مع عمر بن الخطاب ونفر من الصحابة فكان يؤمهم لانه
اكثرهم قرآنا وكان يؤم المهاجرين بقباء وفيهم عمر شهد بدرا وقتل يوم
اليمامة هو ومولاه ابو حذيفة فوجد رأس احدهما عند رجلي الآخر سنة
اثنتا عشرة رضي الله عنهما

فضائل ابي بن كعب رضي الله عنه

ط هو ابي بن قيس بن عبيد بن زيد بن النجار الانصاري الخزرجي [illegible]
العقبة الثانية وبايع فيها وشهد بدرا والمشاهد كلها وهو احد من كتب
الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من فقهاء الصحابة واقرأهم وحسبك
ان الله سبحانه امر نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقرأ عليه [illegible]
محله ان شاء الله تعالى وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم اقرؤهم ابي وقال فيه
عمر رضي الله عنه ابي سيد المسلمين وتوفي في خلافة عمر [illegible] سنة
تسع عشرة وقيل سنة عشرين وقيل سنة اثنين وعشرين وقيل
انه مات في خلافة عثمان سنة اثنين وثلاثين وجملة ما رواه من الحديث
مائة واربعة وستون حديثا في الصحيحين منها ثلاثة عشر [illegible] هؤلاء الاربعة
بالذكر وان غيرهم ممن جمع القرآن وهم كثير كما ياتي لانهم هم الذين تفرغوا
لتعليمه دون غيرهم ممن اشتغل بغيره من العلوم او العبادة او الجهاد
ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم انهم هم الذين ينتصبون لتعليمه [illegible]
[illegible] فرجع اليهم [illegible] الوجوه [illegible] والى رواياتهم
ينتهي غالب اسانيد [illegible] قوله في [illegible] جمع القرآن على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة [illegible] في تواتر القرآن
بهذا الحديث وجوابه من وجهين احدهما انه ليس فيه انه لم يجمعه غيرهم
[illegible] والثاني [illegible]
[illegible] لم [illegible] ولو [illegible] في علمه ومع هذا
فقد [illegible] وقد ذكرنا [illegible]
في [illegible] وهو [illegible] كلام [illegible]
كان من علماء المسلمين [illegible] قوله

في هذا الكتاب واشبعنا القول في هذه المسألة وبسطناه في اوراق وجمعنا فيه
من جمعه منهم في عهده صلى الله عليه وسلم فجمعنا منهم خمسة عشر ممن اراد الله ان
يقف عليه فيه وقد صح انه قتل يوم اليمامة ممن جمعه سبعون وكان ذلك
قريبا من وفاته صلى الله عليه وسلم في اول سنة من خلافة ابي بكر رضي الله عنه واذا
قتل ذلك اليوم ممن جمعه ذلك العدد فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضر ومن لم يحضر
وبقي بمكة والمدينة وغيرهما والقائل لم يذكر في هذه الاربعة احدا من الخلفاء الاربعة
ولا غيرهم من اكابر الصحابة الذين يبعد انهم لم يجمعوه مع حرصهم على الخير وكيف
يظن بهم ذلك ونحن نرى اهل عصرنا يحفظه منهم في كل بلد الوف مع عدم مساواتهم
لهم في الحرص على تحصيل الخير وكل هذا يشهد ان الحديث ليس على ظاهره في
انه لم يجمعه الا الاربعة والجواب الثاني انه وان سلم انه لم يجمعه الا الاربعة
فان ذلك لا يقدح في تواتره فان اجزاءه جمع كل جزء منها خلائق لا يحصون وليس من
التواتر ان ينقل جميعهم جميعه بل اذا نقل كل جزء عدد التواتر صارت الجملة كلها
متواترة ولم يخالف في هذا مسلم ولا ملحد ولو ان يقال نحكم ... منها ما في
حاشية ولم ترو غيرها من ابيات ... كلها متواترة او يكون معناه لم يجمعه الا
اربعة يعني بقراءاته السبع وبفقهه وناسخه ومنسوخه او انه لم يذكر غير الاربعة
عن نفسه انه جمعه لانه صلى الله عليه وسلم كان يحفظه حفظا وكان يتوقع نزول
القرآن او يحتمل ان غير هؤلاء الاربعة لم يذكر عن نفسه حتى مال اليه ومع هذه الاحتمالات
لا يبقى للخصم متعلق وقد ذكرنا في كتابنا المذكور اضطراب الرواة في هذا
العدد فمنهم من زاد على الاربعة ومنهم من نقص ومنهم من قال انه لم يجمعه احد
ولو لم يكن في دفع اشكال هذا الحديث الا ما صح من انه قتل يوم اليمامة سبعون
ممن جمعه وكان ذلك قريب وفاته صلى الله عليه وسلم في اول سنة من خلافة
ابي بكر فاذا قتل ممن جمعه سبعون فكيف بمن لم يقتل ممن حضرها ولم يحضرها
من اهل مكة والمدينة وغيرهما **قلت** ومما يشكل في هذا الحديث انما يتأتى
القول بان العدد مفهوم واتفق على انه لا مفهوم له فلا اشكال **قال** فقيل
معناه انه لا مفهوم له والاتيان بشيء ... الاربعة بالذكر فيحتمل لانه
لاشتهارهم بذلك دون غيرهم **قوله** من ابي زيد قال احد عمومتي
ابو زيد هذا هو سعيد بن عبيد بن النعمان ... من بني عمرو بن عوف بن ...
... بالقادسية ... سنة خمس عشرة
ابو عمر هذا قول اهل الكوفة ... وقال غيرهم هو قيس بن السكن الخزرجي
من بني عدي بن النجار بدري قال ابن عقبة قتل يوم جسر ابي عبيدة

قوله في ابي

قوله في ابي ان الله امرني ان اقرأ عليك **م** التعليم يحصل بقراءة الشيخ
على التلميذ وبالعكس والحديث يشهد للاول وهو اصل التعليم فيحتمل ان قراءته عليه
ليعلم صفة ضبطه او مواضع الوقف وصنعة النغم فان نغمات القرآن على اسلوب
قرره الشرع بخلاف ما سواه من النغم المستعمل في غيره ولكل ضرب من النغم
اثر مخصوص في النفوس وكانت قراءته عليه ليعلمه لا ليتعلم منه **م** وقيل قرأ عليه
ليبين عرض القرآن على البارعين فيه وليسن التواضع في اخذ الانسان القراءة عمن هو دونه ويبين ...
وغير ذلك تواضعا وليتنبه الناس على فضيلة ابي في ذلك ويحثهم على الاخذ
عنه وكذلك كان فانه كان رأسا واماما بعده صلى الله عليه وسلم **ع** ويترجح
الاحتمال ما رواه ابن مجاهد بسنده الى ابي قال معناه ليتعلم ... فلا خفاء
ان يرجع لاحتمال **قوله** الله سماني لك **ع** اي نص على اسمي او قال اقرأ على رجل
واحد من اصحابك **قوله** فجعل ابي يبكي **ع** بكاؤه فرحا واستصغارا لنفسه
عن اهليته لهذه النعمة والنعمة فيها من وجهين احدهما الذي عليه بعينه
والثانية قراءته عليه فانها منقبة له لم يشاركه فيها غيره وقيل انما بكا خوفا من تقصيره
في شكر هذه النعمة **قوله** لم يكن الذين كفروا **ع** خص هذه السورة لانها مع
وجازتها جامعة لاصول وقواعد عظيمة وكان الحال يقتضي الاختصار

فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه

ط هو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل الخزرجي
اسلم بالمدينة وشهد العقبة الاولى والثانية على يد مصعب بن عمير شهد بدرا
واحدا ورمي يوم الخندق بسهم وعاش شهرا ثم انتقض جرحه فمات منه سنة
خمس رضي الله عنه ورحمه وتقدم حديث حكمه في بني قريظة وقوله صلى الله
عليه وسلم لقد حكمت بحكم الله من فوق سبع سماوات وقالت عائشة كان في
بني عبد الاشهل ثلاثة لم يكن بعد النبي صلى الله عليه وسلم احد افضل منهم سعد بن
معاذ واسيد بن حضير وعباد بن بشر يعني من الانصار رضي الله عنهم
ورحمهم وعن ابن عباس قال قال سعد ثلاث انا فيهن رجل كما ينبغي
وما سواهن فانا رجل من المسلمين ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثا قط الا علمت انه حق من الله ولا كنت في صلاة قط فشغلت نفسي
بغيرها ولا تبعت جنازة قط الا حدثت نفسي بما تقول وما يقال لها حتى انصرف
عنها **قوله** اهتز عرش الرحمن قيل الحديث على ظاهره لان العرش ...

جسم والحركة عليه جائزة ثم القدرة صالحة لتحريكه اشتغال الملائكة عليهم السلام
بفضل هذا الميت وقيل هو على حذف مضاف اي ملائكة عرش الرحمن ويكون اهتزازهم
كناية عن استبشارهم بقدوم روحه الطيبة والعرب تقول فلان يهتز للمكارم ولا
يعنون انه يتحرك ... وذلك مشهور في اشعارهم وقيل ليس المراد بالعرش
العرش بل هو سرير الميت اي نعشه وما راهو لا دنا ولو اذالك لا ما وقع في
بعض الروايات من قوله اهتز العرش عرش الرحمن واما مع ذكرها
كما ذكره مسلم رحمه الله فيبطل هذا التاويل ع روي عن ابن عمر ان العرش هنا
سرير الميت وكذا جاء مفسرا في حديث البراء تفسيره بالسرير ... وله
الهروي وقال يعني بانه فرح بحمله عليه فانكر جابر بن عبد الله ذلك بهذه اللفظة
في الحديث ع ... وقال الحربي هو كناية عن تعظيم شان موته على عادة العرب في
تعظيمها الاشياء ... يقولون قامت القيامة لموت فلان واظلمت
الارض له قوله حلة حرير ع كذا هو بالحاء واللام ... ولغيره
جبة بالجيم والباء وهذا وجه كان ... الثوب الواحد لا يسمى حلة وانما الحلة ثوبان
على ثوب ومنهم الحلة الثوب الجديد الذي لم يحل من طيه ... في التفسير
انها ثياب من ديباج منسوج بالذهب ورواه البخاري بالوجهين حلة وجبة
قوله لمناديل سعد خير منها ع هو كناية عن ادنى ثيابه في الجنة لان المنا
ديل انما يجمع فيها الوسخ ... ومنه اشتق اسمها ط
واذا كان هذا شان المنديل وهو ... من اللباس ... فكيف بما ... في الجنة
فيها ما لا ... اي منديل ... ان الله تعالى
او ... في الجنة ... ثيابا للتنعم
قوله وكان ينهى عن الحرير ع تقدم الكلام عليه قوله
اكيدر دومة ع ... دومة هو بضم الدال وفتحها
... الهمزة وسكون الياء تصغير اكدر ... واهل اللغة يفتحونه والمحدثون يضمونه وهو
خطأ ... فيه ... دومة الجندل وجمعه ...
... الشام ... وكان اكيدر بن عبد الملك الكندي ملكها
واسره خالد بن الوليد في غزوة تبوك وسلبه هذه الحلة وكانت قباء من ديباج منسوج
بالذهب فامنه النبي صلى الله عليه وسلم ورده الى موضعه وضرب عليه الجزية
وذكر الواقدي انه اسلم وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم كتابا ...

فضائل ابي دجانة رضي الله عنه

ط اسمه سماك بن خرشة الخزرجي وهو مشهور بكنيته شهد بدرا واحدا
ودافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ هو ومصعب بن عمير وكثرت فيه الجرا
حات وقتل مصعب وكان ابو دجانة احد الشجعان له المقامات المحمودة مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مغازيه استشهد يوم اليمامة قال انس رمى ابو دجانة
بنفسه في الحديقة فانكسرت رجله فقاتل حتى قتل وقيل انه شارك وحشيا
في قتل مسيلمة وقيل انه عاش حتى حضر صفين مع علي قال ابو عمر واسناده في
الحرز المنسوب اليه ضعيف قوله من ياخذ مني هذا السيف بحقه
ط الحق هنا ان يقاتل به حتى يفتح على المسلمين او يموت فلما ... احجموا
اي تاخروا يقال احجم واحجم ... وتاخيرها ماخذه ابو دجانة ...
... رضي الله عنه ورحمه قوله ففلق به هام المشركين اي رؤسهم

فضائل عبد الله بن حرام والد جابر رضي الله عنهما

ط هو عبد الله بن عمرو بن حرام من بني ... شهد العقبة وبدرا
وقتل في احد ... قال جابر لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر ما لي
اراك منكسرا مهتما قلت يا رسول الله استشهد ابي وترك عيالا ودينا
قال الا ابشرك ... قلت بلى يا رسول الله قال ان الله احيا اباك وكلمه
كفاحا وما كلم احدا قط الا من وراء حجاب فقال له يا عبدي تمن اعطك قال
يا رب ردني الى الدنيا فاقاتل فيك ثانية ... فانزل الله تعالى
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله ... الآية وفي ظاهر هذا الحديث
فضيلة لم يعطها غيره وهو ان الله كلمه مشافهة دون حجاب ولا واسطة
قبل يوم القيامة ولم يعط ذلك غيره في هذه الدار ... الحديث
وفيه ان عبد الله ... من الانبياء عليهم السلام
افضل من الشهداء ... ما كلم احدا من وراء حجاب اي وما كلم احدا
من الشهداء بعد موته قبل يوم القيامة الا عبد الله ...
ان الله يكلم اهل الجنة بغير حجاب ولا واسطة قوله ...
ع اي غطي بثوب ...
يكون قوله ولم تبكي ط كذا الرواية ... للاستفهام
وانما سقطت النون ... استفهام للمخاطب ... وهو
... قوله ...

فمن ان الشاملة لكنه تفعله باجتهاد مع يحتمل ان ذلك لاجتماعهم وتزاحمهم على
المبادرة في فعله والقعود وقسم الكريمة في الله تعالى وتسليمه لجلاله
عن الله سبحانه ويحتمل انه فتغيه من التلبس خوفا ان يتحين قوله
تبكيه او لا تبكيه ع سواء بكيت او لم تبك فما زالت الملائكة [illegible] قد اظلته اي رفعه
حاله من التراب [illegible] قوله في مسند [illegible] عن محمد
ابي علي الحسين بن علي ومن حديث ابن المنكدر [illegible]
القول

قصة جليبيب رضي الله عنه

ط هو رجل من ثعلبة وكان حليفا للانصار قال انس وكان في وجهه دمامة
فعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم التزويج فقال اذا تجدني كاسدا يا رسول
الله قال انك عند الله لست بكاسد وفي حديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لرجل من الانصار يا فلان زوجني ابنتك قال نعم ونعمة عين قال اني لست
لنفسي اريدها قال لجليبيب قال استامر امها فاتاها وقال له جليبيب
لا لعمر الله لا تزوجه جليبيبا فلما قام ابوها لياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت الفتاة من خدرها لابويها من خطبني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت اتردان على رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ادفعاني الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانه لا يضيعني فذهب ابوها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبره بذلك وقال شانك به فزوجها جليبيبا ودعا لهما وقال اللهم
صب عليهما الرزق ثم ذكر الحديث على ما في مسلم قوله في مغزى له
اي غزوة قوله هل تفقدون احدا قلت ليس المقصود
به استفهام حقيقة بل التنويه والتعظيم لمن لم يعلموا به لكونه خاملا
في الناس ولكون كل واحد اصيب له قريب وكان يشتغل لاصحابه [illegible]
اطلع الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم على امر جليبيب من قتله السبعة الذين
وجدوا الى جنبه قوله [illegible] به وعرفه بفقده فقال [illegible] فاطلبوا جليبيبا
اي فقده اعظم من فقد كل من فقد والقاه به اشد [illegible] انه افضل [illegible]
عليه وسلم ساعديه مبالغة في الكرامة ولينال به بركة ملامسته صلى الله
عليه وسلم وجليبيب تصغير جلباب شبه به الرجل

حديث اسلام ابي ذر رضي الله عنه

ط اسمه جند[illegible]

ط اسمه جندب على الاصح بن جنادة بن عمرو بن مليل بن حرام بن غفار بن كنانة
من كبار الصحابة اسلم بعد اربعة ثم انصرف الى بلاد قومه فاقام بها حتى قدم
عام الحديبية بعد ان مضت بدر واحد والخندق وفي [illegible] اشكاله
حديث مسلم وكان الغالب عليه التعبد والتزهد فكان يعتقد ان جميع ما يفضل
عن الحاجة كنز فامساكه حرام ودخل الشام بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم
فوقع بينه وبين معاوية نزاع في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها في سبيل الله فشكاه معاوية الى عثمان فاقدمه عثمان المدينة
ثم [illegible] فيها في ابي [illegible] واستاذن عثمان في سكنى الربذة وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذن له في البدو فاقام في الربذة في موضع منقطع الى ان مات سنة
اثنتين وثلاثين على ما قاله ابن اسحاق فصلى عليه ابن مسعود منصرفه من الكوفة
في ركب ولم يوجد له ما يكفن فيه فكفنه رجل من الركب في ثوب من غزل امه
وكان [illegible] شيئا من [illegible] وخبره [illegible] قوله
من قومنا غفار ع تقدم نسب غفار قوله ثنى عليه ع من [illegible]
[illegible] ط انثنا [illegible] بالنون والقصر
[illegible] وهو [illegible] في التاء [illegible] قوله لا جماع
لك اي لا اجتماع بيننا قوله صرمتنا [illegible] القطعة من الابل [illegible]
[illegible] غير هذا القطعة [illegible] ابن السكيت الصرم [illegible]
[illegible] الصرمة ط [illegible] قوله فنافر
[illegible] صرمتنا وقتلها قال ابو عبيد المنافرة ان يفخر احد الرجلين
[illegible] ثم يحكما بينهما [illegible] وقال غيره المنافرة المحاكمة تنافر
الى فلان [illegible] ابيه انتهى [illegible] ط والنافر الغالب والمنفور
المغلوب قوله فخير انيس [illegible] اي غلبه وكانت هذه المنافرة
في الشعر ايهما اشعر كما بينه في الرواية [illegible] ابيهما
[illegible] قوله قال كنت [illegible] ع
هو بفتح التاء والجيم وفي بعض النسخ بضم التاء وكسر الجيم [illegible]
قوله وكاني جفاء م قال ابو عبيد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]

هذا اي على طريقه وعند العذري افوا بالواو ورواه بعضهم بالواو وكسر اللام وله
وجه والصواب الاول قوله فلم يلتئم على لسان احد بعدي انه شعر قوله
متضعفته وجاءم اي رايته ضعيفا اي علمت انه لا يبالي بمكروه ولا ... تاما بعد كثر
ع كذا للجلودي وعند ابن ماهان تضيفته وحكا بالياء ... لما في هذا الحديث
ورواية البزار تضعفته وكلاهما لا وجه ... التي ذكرها الشارح وتوجيه معناها
استضعفته قال القتبي وقد تدخل استفعلت على بعض حروف تفعلت نحو
تعظم واستعظم وتكبر واستكبر والمعنا انهم لم يبالوا من يخشاه منه ومع ذلك
لم يبسطه وقد نبه الناس عليه فقالوا للقاء وكان اهل مكة يسمون النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه الصباة جمع صابي ومن جمع القاضي جمعهم على صباة
مثل كافر وكفرة وكانهم سهلوا الهمزة كما قرا ثم جمع بوصها وكانت قريش كانهم
ومن ... بالوجهين الصابون والصابئون والكل من خرج من دين الى دين قوله
كاني نصب احمر ع يعني انه تشبه بها لكثرة الدم ... وكانت نصب من حجارة
التي تاو النصب ... حجار التي كانت الجاهلية تذبح عليها ... ومن ...
والواحد نصب قوله حتى تكسرت عكن بطني ع اي انطوت ... فان
بطنه ... وهذا من بركة ماء زمزم ... معنا تكسرت انثنت لكثرة السمن
قوله انها طعام طعم ع ... وبضم الطاء وسكون العين ومعناها انها
تغني شاربها عن الطعام اي انها تصلح للاكل والطعام مصدر وقيل بعله
بالفتح اي تطعم بشبعها والطعم شهوة الطعام وقيل بعله الطعم بضم الطاء
والعينواي طعام ... داعيين كثيرين ... او لا يكون طعم جمع طعوم اي انها
تشبع من كثرة اكله وقيل معناه طعام مشتهى ومن اصحابه ابي اياس ...
سقم وشراب ... وهذه جرير اي هذه زيادة عليه السلام ط
الرواية فيها طعام طعم بالاضافة اي طعام تشبه باضافة اي صفته والطعام
اسم لا يتصف وقال الجوهري الطعم بالضم الطعام وبالفتح ما يشتهيه منه
... او ... كالفاحة لانه يصير طعام طعام وشفاء سقم اي طعام من جوع
وشفاء من سقم وقد قال في هذا الحديث انها مباركة اي ...
في من حج ... كما جاء في حديث جابر ماء زمزم لما شرب له
فينبغي ان يتبرك بها ويحسن النية في شربها ويحط ... بها فقد روالترمذي
عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تحمل ماء زمزم وتخبر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يحمله قوله سخفة جوع ع ... سخفة
الخفة ولا احتة قوله ... قوله فهيرا ع اي مفرحة

وبيتما فيه

138

وبيتما فيه امر الليلة الثالثة الى ان يبدر فلا الخيبة النفصر وهو تبيين قاله ابن ...
قوله اضحيان ع هو بمعناه وروي فيه اضحيانة على ... لا ضاقة ... هو بكسر
الهمزة والحاء وسكون الضاد ومعناه مضيئة ويقال ليلة اضحيان واضحيانة
وضحيانة وضحيا ويوم ضحيان قوله اذ ضرب على اصمختهم ع اي ناموا
والصماخ بالسين والصاد الخرق الذي في الاذن ويصل الى الراس والغالب فيه
الصاد طه واخفاف فالرقيه بالسين قوله اساف ونائلة ط
رواه البزار ... ... انهما رجل وامراة حجا من الشام فقبل الرجل المراة وهما يطوفان
فمسخا حجرين فلم يزالا في المسجد حتى جاء الاسلام فاخرجا منه
فنصبا هنا ... فلما رجعنا قوله هن مثل الخشبة ع الهن والهنة
يكنى بها عن كل شيء وعن العورة وانما اراد هنا الذكر وانما اراد هنا
شتمهما واغاظة الكفار وتقدم ان هنا كناية عن النكرات واراد بذكره هنا سب
اساف ونائلة وهو تهكم لعنو بهما ولا اذكر اخر هاهنا قوله تولولان
ع الولولة صوت النساء بالويل وهو ... الدعوة بها قوله لو كان
احد من انفارنا ع اي من قومنا وهو جمع نفر والنفر ما بين الثلاثة الى العشرة
وجواب لو محذوف اي لنصرنا علينا قوله انه الصابي
اي ... قوله كلمة تملأ الفم ع اي عظيمة كالشيء الذي يملأ الشيء
ولا يسع غيره ويحتمل ان يعني انها لا يمكن ذكرها قوله وحييته
جبناه بتحية الاسلام ط يعني قوله السلام عليكم وظاهره انه الهم النطق
بذلك ... لم يكن سمعها وعلمه انه او من جبا يحتمل انه الهام ويحتمل انه علم
ذلك بالاستقرا قوله فقد عني صاحبه ع اي منعني ... عنه الرجل والامر
عنه كففته قوله انها مباركة اي تنمي ... اي ...
غيرت ما عندنا اي ... ما بقيت ... كما تقدم قوله
قوله وما ارها الا يثرب ع كان هذا اسم المدينة ثم سماها النبي ... قوله وجهت لي ارض ... ع
النبي صلى الله عليه وسلم وكره تسميتها بذلك لانه ماخوذ من التثريب وهو
اللوم والتقبيح وسماها طابة وتقدم هذا في الحج قلت وفيه غيره
واستيفاء الكلام عليه قوله ما بي رغبة اي كرهته رغبت عن الشيء
كرهته ورغبت فيه حرصت عليه قوله فاحتملنا ع اي سرنا قوله
ايماء بن رحضة ع هو بفتح الهمزة وكسرها على ... ورحضة بفتح الحاء
المهملة والضاد المعجمة قوله غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
ط ... ... لا ... سوى ... وجعل ... ... غفار ... جعل الله تعالى

بالقبيلتين من المغيرة والمسالمة وهذا فيه مراعاة التجنيس قوله
في شأن عز علي حذ رمز اهل مكة فانهم قد تشنفوا وتجهموا اي بغضوه
وعبسوا في وجهه والشنف البغض ورجل جهم الوجه غليظه منقبضه قوله
علي بن اخي انيس يمدحه فاخذنا صرمته ع كذا للعذري وللسمرقندي لم
يزل يمدحه حتى غلبه فاخذنا صرمته قيل وهذا هو الصواب لانه ليس في
رواية العذري ما يلتئم به الكلام وهو موجود في رواية السمرقندي ولها افادت
معناها سيما يلتئم به الكلام بما بعده وهو انه انما اخذ صرمته لان الكاهن قضى
له بالغلبة اي انه لم يزل ينشد الشعر المقتضي المدح حتى حكم له الكاهن
بالغلبة على صاحبه وانه اشعر منه وكان هذا الكاهن شاعرا وانما ذكر هذا
المعنا ليتبين ان اخاه انيسا كان شاعرا محسنا محكم له بغلبة الشعر ادرك
هو كذلك ويعلم انه عالم بالشعر ولذلك ذكر الخ وسمع القرآن العظيم الكريم
علم قطعا انه ليس بشعر فما قال وقد وضعته في اقراء الشعر فلم يلتئم
انه شعر وقد ظهر بين حديث ابن عباس وحديث ابن الصامت فيما رواه من حديث ابي ذر
اختلاف يبعد الجمع بينهما فيه في حديث ابن الصامت ان ابا ذر راى النبي
صلى الله عليه وسلم اول ما لقيه ليلا يطوف بالكعبة فاسلم اذ ذاك بعد ان قام ثلاثين
بين يوم وليلة وان زاده وانه يتغذى بماء زمزم وفي حديث ابن عباس انه
كان له قربة وزاد وان عليا اضافه ثلاث ليال ثم ادخله بيته فاسلم ثم خرج
بالاسلام وكلا من السندين صحيح والله اعلم اي المتنين [illegible] ويحتمل ان ابا ذر راى
النبي صلى الله عليه وسلم حول الكعبة فاسلم ولم يعلم علي اذ ذاك ثم ان ابا ذر بقي
مستتر الحالة الى ان استتبعه علي ثم ادخله على النبي صلى الله عليه وسلم
فجدد اسلامه بمحضر الراوي ان ثم الاول الاسلامه وفي هذا الاحتمال بعد
والله اعلم بالواقع ولم ار احدا من المشايخ نبه على هذا التعارض قوله
وعليك ع يحتمل جواز الرد بمثل هذا والسنة ما استمر عليه عمله صلى الله
عليه وسلم وعمل الصحابة رضي الله عنهم وما جاء من رد الملائكة عليهم السلام
على آدم عليه السلام من قولهم وعليكم السلام ورحمة الله والتي تكملة
على ما جاء في الاحاديث ولقوله وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته قوله
تكفل ازره [illegible] قوله عليكم السلام وقيل غير هذا وعن مالك انها نزلت
في تشميت العاطس وتقدم في حديث عائشة عن جبريل عليه السلام وعليه
السلام ورحمة الله وبركاته واختار بعضهم مثل عائشة قوله الحيف ع اي
خفض والحيفة بفتح الحاء وسكونها ما يقرب به لك انسان قوله في شأن

في هذا الوادي يعني مكة قوله فانطلق شأن ع كذا للاكثر وعند الجياني
فانطلق شأن شأني وكذا شيخه انه شأن بين الشأني واختار فيها جيد كانه ليس له
الا اخ واحد قوله فيما ارى ع كذا لمسلم وللبخاري بما اري اي
ما بلغني من علم من معرفة علم النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء في مسلم [illegible] اي
شيئا يشفي من التقصي فيها وحمله [illegible] والشنة القربة البالية قوله
تبعه ع كذا هنا وفي البخاري اتبعه وهو اشبه بسياق الكلام اي فالما
له اتبعني ويكون بسكون التاء كما قال واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع قوله
ينعوا اي يتبع قوله واحد هو بفتح الصاد اي كان معرفتها هو تقي
ومعناهما ناي بينهم والله اعلم

فضائل جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

ط هو جرير بن عبد الله البجلي وبجيلة من ولد انمار بن نزار بن معد بن
عدنان واختلف في بجيلة من هو [illegible] نسبت اليه القبيلة وجرير هذا هو
سيد بجيلة وقال له عمر ما زلت سيدا في الاسلام والجاهلية وقال فيه
صلى الله عليه وسلم من افضل واجل ان يطلع عليكم خير ذي يمن كان على وجهه
مسحة ملك فطلع جرير وكان عمر يقول في جرير هو يوسف هذه الامة
وفيه قال صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه اسلم قبل موت
النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما وكان بالكوفة بعد موته صلى الله عليه و
وابتنى بها دارا ثم تحول الى قرقيسيا ومات بها سنة اربع وخمسين وقيل
احدى وخمسين وقيل [illegible] وكانت [illegible] بن قيس الكوفة [illegible]
وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] في الصحيحين منها
خمسة عشر رضي الله عنه ورحمه قوله ما حجبني منذ اسلمت ع
يعني انه ما منعني ما يطلب اي استأذنت [illegible] ولا يعبس
انه كان يدخل بغير اذن ط فيه [illegible] اشراف الناس وحسن لقائهم
كما كان كريم قومه قوله ولا رآني الا تبسم ع [illegible] سرورا به
وسرورا لانه كان من كملة الرجال خلقا وخلقا قوله ذو الخلصة
روايته بفتح الخاء واللام وبضمهما عن ابي الحسن وعن ابي بحر بفتح الخاء
وسكون اللام قوله اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا ط
يعني انه كان يسقط او يخاف السقوط فدعا له صلى الله عليه وسلم بالثبات
[illegible] ثم طلب ان يجعله هاديا لغيره مهديا في نفسه وقد ظهر قبول هذا

إلا أنها تنقص مائة وخمسين وجملة مالي يحمله خمسة آلاف وبعثه صلى الله عليه وسلم
لنفي الخاع وله المقامات المشهورة **قوله** وكان يقال الكعبة اليمانية
والكعبة الشامية بغير واو وهذا اللفظ فيه إيهام والمعنى أن ذا الخلصة كان
يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشريفة التي بمكة التي بمكة تسمى
الكعبة الشامية يفرق بينهما للتمييز هذا هو المعنى بيانا وأن اللفظ عليه والنفع
يقال له الكعبة اليمانية والتي بمكة الشامية ومن رواه بغير واو فمعناه كان
يقال له هذا اللفظ أحدهما في الشامي **قوله** هل أنت مريحي من ذي
الخلصة والكعبة ع ذكره الشامية وهم وغلط من بعض الرواة والصواب
حذفه وقد ذكر البخاري هذا اللفظ وليس فيه هذه الرواية وليس هو
أيضا بصحيح كأنه يمكن تأويله بأن يكون التقدير هل أنت مريحي من ذي
الخلصة فهو اسم الكعبة اليمانية والشامية ووجود هذا اللفظ الذي تقدم
يلزم منه هذه التسمية **قوله** من ذي الخلصة بيت لخثعم ع وفي
غير مسلم فيه صنم لها وفي البخاري بيت لخثعم وبجيلة فيه نصب لها **قوله**
جمال بنشر حرير أبو طاهر ع هو كان رواها بالقاف ولغيره بالنشر
والصواب القاف فيه استعمال بعض الشيعة بالعصوح وعم جا. **قوله**
كأنه جمل أجرب ع هو المطلي بالقطران لما به من الجرب حتى صار أسود من
احتراقها والله أعلم

فضائل ابن عباس رضي الله عنه

قوله في النسخ أبو بكر بن النضر ع كذا لهم وللعذري بن أبي
النضر وكلاهما صحيح وهو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر وهاشم بن القاسم
واختلف في اسمه فسماه الحاكم أحمد وسماه الكلاباذي محمد وقال الشراج
سألته عن اسمه فقال اسمي كنيتي هو أحوط ولم يحك الحاكم في كتاب
الكنا غيره والمشهور أنه أبو بكر بن النضر **قوله** اللهم فقهه
ص وفي البخاري فقهه في الدين وفي رواية اللهم علمه الحكمة وفي
رواية فاغمسه في الرأي وعلمه التأويل وفي رواية اللهم بارك فيه وانشر
عنه واجعله من عبادك الصالحين فلت فيه الحجة علا عانة في
العبادة لأنه صلى الله عليه وسلم دعا لمن أعانه ويحكى عن جماعة من
المتعبدين من أشياخ الطرابلسي وغيره أنهم كانوا يكرهون أن يناولهم
أحد شيئا ويرون أن دعاءهم أنفسهم في ذلك الحال أرجح لأنه أكثر ثوابا وقد كان

كان يعودنا المتعبدين يفضلون بكثير الثواب وهو صلى الله عليه وسلم فخر عنه
ط عبد الله بن عباس هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم يكنى
أبا العباس ولد في الشعب وبنو هاشم محصورون فيه قبل خروجهم منه بيسير
وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين واختلف في سنه وقت موت النبي صلى الله عليه
وسلم فقيل عشر سنين وقيل خمسة عشر رواه عنه ابن جبير وقيل ابن ثلاث عشرة
وعن ابن عباس أنه كان في حجة الوداع قد ناهز الاحتلام ومات بالطائف وهو
ابن ثمانين سنة مع ابن الزبير لما أخرجه من مكة وتوفي سنة ثمان وستين
رضي الله عنه ورحمه وقيل ابن إحدى وسبعين سنة وقيل ابن أربع وسبعين سنة
وصلى عليه محمد بن الحنفية وقال اليوم مات رباني هذه الأمة وضرب على قبره
فسطاطا وروي عنه مجاهد أنه قال رأيت جبريل عند النبي صلى الله عليه وسلم
مرتين ودعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحكمة مرتين وقال عبد الله بن مسعود
نعم ترجمان القرآن ابن عباس وكان ابن عمر يقول ابن عباس أعلم بما أنزل على محمد وقيل
عنه وقال مسروق كنت إذا رأيت ابن عباس قلت أجمل الناس وإذا تكلم قلت أبلغ الناس وإذا تحدث
قلت أعلم الناس وكان يسمى البحر لغزارة علمه والحبر لاتساع حفظه وتفقه وكان عمر
يقربه ويدنيه لجودة فهمه وحسن تأويله ورحلته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الأحاديث
وسماعه وسنيه في الصحيح منها ما بين ألف وأربعة آلاف وثلاثون ورحلة من رواة رسول الله
صلى الله عليه وسلم بحيث كان يطلبه في المشرق علومه ومقابله بالرحل طالب العلم وأدب
وطمحت من كان يطلبه في ذلك ولازم جميع الناس
ودخلوا عنه احتلام لقوله عقولا على فطرة وروايته قال ابن بابويه بن الأصم خرج معاوية حاجا ابن
عباس فكان لمعاوية موكب ولابن عباس موكب من يطلب العلم وقال عمرو ابن دينار ما رأيت مجلسا
أجمع لكل خير من مجلس ابن عباس الحلال والحرام والعربية والأنساب والشعر وقال عبيد الله بن عبد الله ما رأيت
أعلم بالسنة ولا أجل رأيا ولا أثقب نظرا من ابن عباس ولقد كان عمر يعده للمعضلات مع اجتهاد
عمر ونظره للمسلمين وقد كان عمر يحبه ويشهد ما يشهد من له كان
أن يلحق الله من عيني نوره فسماه في لساني وقلبي منهما نور قلبي ذكي وعقلي غير ذي دخل
وفي صارم كالسيف مأثور ودروى طاير أبيض خرج من قبره وأنه ... العلماء خرج العباس وقال
ابن عباس بالطائف فجاء طائر
أبيض ... الناس بل قال أبو الزبير مات ابن عباس في الطائف
أبيض بعد خروج نعشه من جنب ... جاء منه ويطالبه اهتدوا أن تخصا

فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنه

ط يكنى أبا عبد الرحمن أسلم صغيرا لم يبلغ الحلم مع أبيه وهاجر قبل أبيه وأول مشاهده الخندق ولم يشهد
بدرا ولا أحدا لصغره عرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وأجازه

توفي المتفوق فهذا هو الصحيح ان شاء الله تعالى وشهد الحديبية وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل انه اول من بايعه وكان من اهل الورع والعلم كثير الاتباع لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم
شديد التحري في فتواه وكان لا يتخلف عن السرايا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم كان
بعد موته مولعا بالحج وكان من اعلم الناس بمناسكه وكان ممن اشكل عليه حرب علي لورعه
وبعد عثمان وندم على ذلك حين حضرته الوفاة وروي عنه من وجه انه قال ما آسى على شيء الا
لتركي قتال الفئة الباغية مع علي وقال جابر بن عبد الله ما منا من احد الا مالت به الدنيا ومال بها
ما خلا عمر وابنه عبد الله وقال ميمون بن مهران ما رأيت اورع من ابن عمر ولا اعلم من ابن عباس وقال ابن
وهب عن مالك قال عبد الله بن عمر ستا وثمانين سنة وافتى في الاسلام ستين سنة ونشر نافع عنه
علوما جما وروى ابن الماجشون ان مروان بن الحكم ... عبد الله بن عمر بعد ما قتل عثمان بعد مرة
عليه ان يبايعوه فقال كيف قال ليس الناس قالوا نقاتلهم فقال والله لو اجتمع علي اهل الارض الا اهل فدك
ما قاتلتهم فخرج من عنده ومروان يقول ان الفتنة تعلوا من اجلها رأى الملك بعدا من ليال قليلة — سنة
مات ابن عمر بمكة سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر وقيل بستة
اشهر ودفن بذي طوى في مقبرة المهاجرين رضي الله عنه ورحمه وكان سبب موته ان الحجاج امر رجلا
فسم زج رمحه وزحمه في الطواف ووضع الزج في ظهر قدمه فمرض منها ومات وحكى ابو عمر جملة
ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الفا وستمائة وثلاثون حديثا في الصحيحين منها مائتان وثمانون
فوله نقعة استبرق ... الديباج وقيل هو ما رق من الديباج فوله ان عبد الله رجل صالح
تخلف ... ابو ... بفتح الهمزة مبنيا للفاعل من رؤية القلب ... علما وهو معلوم من طبعه
كما ... فوله رجلا صالحا ... ان ذلك ... الا ... في مثال العمل الصالح بعد موته
شره ... ثوابه الى ... شاء من الجنة فوله في الاخبار في المسجد ... النوم في المسجد
مثله فوله سقوية كطي البير ... البير المطوية بالحجارة وهي ... قرنان ... البيكرة
من الطلب فوله قرنان مثل قرني البير ... الخشبتان ... والخطاف ...
البكرة فوله ... لم ترع ... الا ... ورع ... فوله
نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل ... من الرؤيا انه ممدوح لانه عرض على النار وعوفي منها وقيل
لم تراع عليك ... لانه لم يكن يغفل بالليل ... لو كان ... لم ... النار
ما ... الليل ... به من النار فلت ... فيام الليل ... في النوم المذكور ... انما
... قوله ... بعضهم ... موسى بن خالد ... ختن الفزاري ... وقيل الفزاري ...

فضائل انس بن مالك رضي الله عنه

هو انس بن مالك بن النضر بن ضمضم ... النجاري خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنى ابا حمزة بن ... عنه

انه قال كنا ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... كنت اجتنيهما وامه ام سليم بنت ملحان وكان سن انس مقدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة عشر سنين وقيل ثمان سنين وخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانس ابن عشر سنين وشهد
بدرا ... بالطايف ... البصرة سنة احدى وتسعين وقيل سنة ثلاث وتسعين وقيل اثنتين وتسعين
وهو آخر من مات بالبصرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه ورحمه الا ابا الطفيل واختلف في سن انس
يوم توفي فقيل مائة وعشر سنين وقيل تسع وتسعون وقيل مائة الا سنة ويقال انه ولد له ثمانون ولدا منهم ثمانية
وسبعون ذكرا وابنتان ... وكان ذلك من تعميره وتكثير نسله ببركة دعاء
النبي صلى الله عليه وسلم كما ... جملة ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الفا حديث ومائتا حديث وستة وثمانون
خرج له في الصحيحين منها ثلاث مائة وثمانية عشر وفي الصحابة رجل آخر اسمه انس بن مالك ويكنى ابا امية القشيري
وقيل الكعبي وكعبه اخي قشير ولم يسند عن النبي صلى الله عليه وسلم سوى قوله ان الله وضع عن المسافر الصوم
وشطر الصلاة وقيل ... ثلاثة احاديث ولم ... الصحيحين ... فوله اللهم اكثر ماله وولده ... فيه
جواز الدعاء بمثل هذا ... فتنة ... الفقر ... ان لم يشغل عن الطاعة ... الله تعالى ... رسول الله صلى
الله عليه وسلم ... العلاف ... تعالى ... انما اموالكم واولادكم فتنة
... قلت ... عليه ... الفقر ... بتعجيل ... بعض
الخبار ... بعض العلماء فوله ... يحتمل ... ويحتمل
... فوله ... العب مع الغلمان ... الصبيان واللعب ... الاعتبار
فوله فسلم علينا ... السلام على الصبيان ... على ... وكتمان سر
... على ... وعلمه مع صغره وفضل الله يؤتيه من يشاء

فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه

هو عبد الله بن سلام بن الحارث الاسرائيلي ثم الانصاري من ولد يوسف بن يعقوب وكان اسمه في الجاهلية
الحصين فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله وتوفي بالمدينة في خلافة معاوية سنة ثلاث و
اربعين رضي الله عنه ورحمه اسلم اذ قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجملة ما روى عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم خمسة وعشرون حديثا في الصحيحين منها حديثان ... فوله ما سمعت ... انه قال ابو عمر
الجنة ... كذلك ... العشرة وانه قال في الحسن والحسين انهما سيدا شباب اهل الجنة وان
عايشة ... وثابت ابن قيس ... ولم يبلغه ... انما قال سمعت ولم يبلغه
الاخبار ... فوله في ... ركعتين ... خرج ... ركعتين
ثم خرج ... ركعتين ... ثم خرج ... فوله لا ينبغي ان ... الجنة الا
... ركعتين ... الجارية ... علم ... انه ... الاسلام ... ان ... بلغه
... قلت ... تواضع ... يبلغه حديث ... فما ... تواضعا ونشرا

على انه يموت على الاسلام الا ان دخل الموت على الاسلام انما يجي (على من خول) مطلقا بالمجرور
اولا ومراده اولئك الذين من اهل الجنة اولا لا يدخلها مخولا اولا فقوله وساحم ثم لم اك
ارجعنا الواو لك قلت ونعرانص له انما [illegible] عليهم النار قالوا مستثنى من المرويات وهى
انما بهما انه يموت على الاسلام وهو مستلزم دخول الجنة [illegible] انه دخول [illegible] كانه
مولم [illegible] اولا ومذهب اهل السنة ان من مات على الاسلام لا بد له من الجنة ثم ان كان عاصيا فهو قبل
دخولها في المشيئة ان شاء عاقبه ثم يدخله الجنة وان شاء عفا عنه ثم يدخله اولا فقوله ربك
ربيئة بفتح السين وسكونها وهو بالفتح الاسم وبالسكون المصدر فقوله متجعجع
هو بكسر الميم وفتح الحاء ويقال ايضا بفتح الميم وتقدم تفسيره في الحديث بالخاء والوجيف [illegible]
وهو الوجيف الايجاد [illegible] الحزمة فقوله مرتبك ع روي بفتح القاف وكسرها والفتح اكثر
ومعنا ما صعود فقوله بالعروة العروة الشي المتعلق به حبلا كان او غيره ومنه عروة القميص
والدلو [illegible] واصله من عروته اذا [illegible] به متعلقا [illegible] التي تعلق به ويقال عن العروة [illegible]
شجرة تبقى على الجدب سميت بذلك لان العرب تتعلق بها في زمان الجدب وجمع عرا فقوله
وتلك العروة الوثقى لمعنا الوثقى القوية التي لا انقطاع لها واضاف العروة [illegible] كمسجد
الجامع وصلاة الاولى فقوله فاذا جواد منهج ع جواد [illegible] جمع جادة [illegible]
[illegible] الدال [illegible] وهو الطريق البينة المسلوكة ومنهج مرفوع على الصفة [illegible] هنا
[illegible] الطريق الواضح وكذلك المنهاج [illegible]
سلكته فقوله برجل [illegible] وبالجيم ومعناه [illegible] ما استعمل [illegible] الرحل
ورحل [illegible] المهملة قريب منه [illegible] بالوجهين [illegible] الجيم [illegible]
فقوله واما الجبل [illegible] الشعراء [illegible] اخباره صلى الله عليه وسلم بانه لن ينال الشهادة وانه يموت
على الاسلام من اخباره بالمغيبات الواقعة كما اخبر بانه مات [illegible] ملازما للاحوال المستقيمة
مع ذلك من [illegible] نبوته صلى الله عليه وسلم

فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه

هو حسان بن ثابت بن المنذر بن عمرو بن [illegible] الانصاري [illegible] يكنى ابا الوليد وقيل ابا عبد الرحمن وقيل ابا الحسام قال ابو
عبيدة فضل حسان الشعراء بثلاث كان شاعر الانصار في الجاهلية وشاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم في النبوة
وشاعر العرب كلها في الاسلام وقال ايضا اجمعت العرب كلها على انه اشعر اهل المدر وقال الاصمعي حسان [illegible] الشعر
[illegible] فقال له ابو حاتم تاتي له اشعار لينة قال الاصمعي [illegible] عنه وقيل لحسان لان شعرك في الاسلام
يا ابا الحسام فقال ان الاسلام يحجز عن الكذب يعني ان الشعر لا يحسنه الا الكذب [illegible] والشر [illegible] الاسلام
يمنع من ذلك [illegible] توفي رضي الله عنه قبل سنة اربعين [illegible] وقيل سنة خمسين
وقيل اربع وخمسين ولم يختلفوا انه عاش مائة وعشرين سنة ستين في الجاهلية وستين في الاسلام وكذلك
عاش ابوه وجده [illegible] النابغة الجعدي [illegible] شعر [illegible]

قلت

قلت طبقات الشعراء اربعة جاهلي واسلامي ومخضرم ومحدث فالجاهلي من لم يدرك الاسلام والاسلامي
من حدث [illegible] الاسلام والمخضرم من ادرك الاسلام والجاهلية قال الاخفش [illegible] مخضرم بكسر الخاء
والراء [illegible] بينهما [illegible] والسعة [illegible] كانه استنوق بالامرين [illegible] وزعم بعضهم
انما يقال مخضرما حتى يكون اسلامه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وقد ادركه كبيرا [illegible]
[illegible] اوقع عليهما هذا الاسم [illegible]
[illegible] مخضرما والمحدث [illegible] من الاسلاميين [illegible] طبقات
[illegible] البراعة واما ان حسان شاعر الانصار [illegible] كانت القبيلة من العرب اذا نبغ فيهم
شاعر اتت القبائل تهنيهم ويضعون الاطعمة وتقبل النساء [illegible]
[illegible] لانه حماية لاعراضهم [illegible] عن احسابهم وتخليد لماثرهم واشادة لذكرهم وكانوا
لا يهنون الا بغلام يولد او شاعر ينبغ وكان حسان شاعر الانصار [illegible] واما انه شاعر رسول الله صلى الله
عليه وسلم [illegible] باب من [illegible] الشعر [illegible] المخضرمين حسان بن ثابت فانه لم [illegible]
[illegible] الجاهلية والاسلام [illegible] الشعر [illegible] ما اوجب له الجنة واما انه شاعر [illegible] الاسلام
[illegible] امرؤ القيس [illegible] لقوله صلى الله عليه وسلم في امرئ
القيس انه اشعر الشعراء [illegible] الى النار يعني شعراء الجاهلية [illegible]
عمر [illegible] العباس عن الشعراء امرؤ القيس [illegible] امرؤ القيس [illegible] الشعر [illegible]
[illegible] امرؤ القيس [illegible] امرؤ القيس [illegible]
[illegible] اختلف [illegible] الشعراء [illegible]
[illegible] الشعر [illegible] الجاهلية امرؤ القيس [illegible] الاسلام حسان [illegible] فقوله [illegible] الشعر
في المسجد [illegible] وكان عمر رضي الله عنه [illegible] انشاد الشعر في المسجد
وكان له [illegible] فقوله [illegible]
[illegible] يعني النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] جواز الانشاد [illegible] حسان [illegible] الاسلام
ومدح رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] واختلف في انشاد الشعر في المسجد [illegible]
التفصيل [illegible] الاسلام [illegible] الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] حسان [illegible] الشعر [illegible]
[illegible] والكذب [illegible] الباطل [illegible] تنزه المساجد عنه لقوله
تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع [illegible] المساجد لا يصلح فيها شي من كلام الناس انما هي للصلاة والذكر والقران
قلت [illegible] هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] حسان [illegible]
المسجد ينشد عليه [illegible] الكلام [illegible] عند المساجد [illegible] في الجامع [illegible]
[illegible] الجامع [illegible] فقوله [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت الجنة

انما هجوا ان انزل صلى الله عليه وسلم على الانشاد من الشعر لما من قوله اجب عني لانه اعم من كونه
في المسجد او غيره وبالجملة فانشاد الشعر جائز او مستحب اذا انضمت له مصلحة شرعية كما نعم **قوله**
اجب عني ح انما قال ذلك لان نفرا من قريش كانوا يهجون النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كابن الزبعرى
وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وعمرو بن العاص وضرار بن الخطاب فقيل لعلي ابن ابي طالب اهج عنا
القوم فقال ان اذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمت فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عليا
ليس عنده ما يراد من ذلك ثم قال ما يمنع القوم الذين نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسلاحهم
ان ينصروه بالسنتهم فقال انا لها **فلت** بعث كعب بن زهير الى اخيه بجير ينهاه عن الاسلام
ويكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوعده رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل اليه اخوه بجير ويحك يا كعب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوعدك بما بلغه عنك وقد كان اهدر دما لا يعلمه ممن كان يهجوه ويؤذيه
فقتل منهم ابن خطل وابن صبابة وغيرهما وهرب ابن الزبعرى وابن ابي وهب في كل وجه فان كانت لك في نفسك
حاجة فطر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لا يقتل من جاءه تائبا والا فانج الى نجائك فانه قاتلك
فضاقت بكعب الارض فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم متنكرا فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة
الفجر وضع كعب يده في يده وقال يا رسول الله ان كعب بن زهير اتاك تائبا مستامنا افتؤمنه فاتيك به
قال هو امن فحسر عن وجهه وقال هذا مكان العائذ بك انا كعب بن زهير فامنه وانشده قصيدته المشهورة
التي اولها بانت سعاد فقلبي اليوم متبول فتجاوز عنه ولم ينكر عليه انشادها ووهب له بردته فاشتراها
منه معاوية بثلاثين الف درهم وهي التي يتوارثها الخلفاء يلبسونها في الجمع والاعياد تبركا وقد كرها
عنه ابنه بعشرين الف درهم من الابل **قوله** اللهم ايده بروح القدس ح اي قوه من الملا وهو القوة وروح القدس
هو جبريل عليه السلام وهو مثل قولهم رجل عدل ما جمعهم وجبريل يحضر ايا لا الكلام والتذكير والاعانة
ح ومعنا ينتايج بروايح من النبح وهو الرجز وينحت الرواية برجلها اي رجمت وهو براز الحق لهم
انما كان انتصارا للنفس فهجوهم للنبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين **قوله** يشبب بابيات له معنا
يشبب يتغزل **قوله** حصان ح حصان بفتح الحا المحصن العفيفة ورزان ح رزان بفتح الراء بين الحصن
اي ثابتة ذات رزانة رجل رزين اذا كان رصين العقل وامراة رزان ومعنا لا تزن بريبة اي لا تتهم بريبة ازبنت
الرجل بالشي اتهمته به قال صاحب الا فعال زنيته وزنيته اتهمته جبرا كان او شرا اي نسبته اليه فهو
منه وتصبح غرثا ح جائعة رجل غرثان وامراة غرثا بريد لا تغتاب الناس فيكون بمنزلة من ياكل لحمه
ويشبع منه **قلت** لكنها غرثا **فلت** لا يقال انها كانت غرثا حين سبقت سبقا الحجوج الناس لان ذلك انما
هو اذا لم تكن ريانة فيقال غرثانا الكذا والرجل في الحرث انما عرف فاهل رغوثا انه اراد بعضهم من تنازله
ح الغوافل جمع غافلة اي غافلات عما رمين به من الفاحشة ويعني انها لو اغتابت امرا من جنسه كانت فيه
الخنا وكانت غابية بحيث تنتقص وللحرز بنفسها الورع **قوله** لكنك لست كذاك ح اي انك تصبح غرثا
من لحوم الغوافل وظاهره انه كان ممن تكلم في الافك وهو ايضا ظاهر حديث الافك الا ان جانبا احراد ولعله مسطح

مسطح وحمنة وحسان وعبد الله بن ابي وخطاب عبد الرحمن البر في عايشة براة حسان وقالت لم يقل شيا وقد انكر
حسان ان يكون قال شيا من ذلك في البيت الذي بعد هذا وهو قوله فان كان ما قد قيل عني قلته فلا رفعت
سوطي الي انامل فيحتمل انه نفا ان يكون قال صريحا لكنه عرض ومن اختلف فيه هل خاض في الافك
اي لا قول عايشة واي عذاب اشد من العمايل انه سمن قولا كبيرا وهو خلاف ما حكاه عروة عنها
ان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي **قوله** وان سنام المجد ح سنام المجد ارفعه والمجد الشرف
والقصيدة التي فيها البيت منها هو: الا ابلغ ابا سفيان ان محمدا هو الغصن ذو الافنان لا الواحد
الوغد: وما لك فيهم محتدا :: فع وتك بالحق مثل ما لحق الفرد :: وان سنام المجد من ال
هاشم بنو ابنة مخزوم ووالدك العبد :: ومن ولدت ابنا زهرة منهم كرام ولم يقرب عجايزك المجد
ولست كعباس ولا كابن امه ولكن لئيم لا يقوم له زند :: وان امرا كانت سمية امه وسمرا مغموز
اذا بلغ المجد وانت هجين نيط من ال هاشم كما نيط خلف الراكب القدح الفرد ::
الافنان الاغصان واحدها فنن والوغد الخسيس من الرجال والعبد الا صلام وذلك ضرب بغرابه وبنت مخزوم
هي فاطمة بنت عمرو بن عمران بن مخزوم وهي ام ثلاثة من بني عبد المطلب عبد الله والد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابي طالب والزبير ومن ولدت زهرة منهم يعني به هالة بنت ... وهيب بن عبد مناف بن زهرة
ولدت لعبد المطلب حمزة وصفية والعباس هو ابن عبد المطلب وابن امه شقيقه ضرار بن عبد المطلب امهما
نتيلة امراة من اليمن وسمية هي ام ابي سفيان وسمرا ام ابيه الحارث والكلثوم ... ... والسعا
والمغموز المطعون فيه والهجين من كانت امه امة ومعنا نيط يعلق والقدح يعني به قدح الراكب لما
سمعت قريش هذا الشعر قالوا هذا شعر لم يغب عنه ابن ابي قحافة يعنون لمعرفته بالانساب كما امر به
رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله ايت ابا بكر حتى يخلص لك نسبي **قوله** اهج قريشا فانه اشد عليهم
من رشق النبل ح رشق النبل بفتح الراء الرمي بها واما الرشق بالكسر فهو اسم النبل التي ترمى دفعة واحدة
لا يتقوم ... ... على مثل وفيه جواز هجو المشركين واذايتهم بكل ما يقدر عليه وجواز سبهم في وجوههم
وانه لا غيبة في كافر ولا فاسق معلن بفسقه واما امره صلى الله عليه وسلم بهجائهم مع انه لم يكن فاحشا ولا بابا
في الفحشاء وقلبه الضرر لاصحابه واحد العدو ولم يرض الاول والثاني حتى امر حسانا فانما المفهوم
لكن فيهم ولكنه اذا ابتهم مهجوهم المسلمين فانهم اذا علموا انهم يهجون كفوا ... ولعل ...
الهجوا الذين يهجون بعد ... ... وكذلك يجب ان ... ... المشركين بالسب والهجاء حتى ... ...
ح السنة المسلمين عن الفحشاء الا ان يدعوا ضرورة لا يتراجع لكنه الا مع **قوله** فهم ان يرسلوا
ح هم ح بفتح بيان ... ... الغضبان اي اذ غضب يهجو قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ...
حسن من نفسه انه قد اعين ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم بما يسخطه نفسه ما يهجوهم به وافتخار بذلك
بمنزلة افتخار الاقارع في القتال بما نعم بجلد من القيسهم وبذكر زكا يرمي وهو برا علوا بوته الجاهلية والسجاعة
قلت اختلفوا ايما افضل الخاطب الناثر والناظم الشاعر وحرما بعلوا النافظ انه ليس لا حد ان يمدح نفسه

بوعليه فما بره الا الشاعر مازم لهجايه والشعر غير معيب وهذا المرح وان كان من حسان فغير الشعر
لكنه من بيان الشعر فقوله ثم اطلع لسانه كذا اخرجه وحركه للانشاد وكان طويل اللسان يضرب بلسانه
نه انفه وكانت له ناصية يسدلها بين عينيه فقوله عجباً لم حسان شيئاً واستشبا هذا اي شيئاً
الم الذي اخذ بمجوسهم واستشبا هو نفسه قلت العجبا ما قصر من النظم سبباً اوله كرعيب او لخفيف
والابيات التي هو سامع اثر قوله ليس فيها شي لك انما هي القصايد بلعله عنا بقول لجماهم غيرها اما
الابيات السابقة الاكثر اخرها والداعي فقوله قال حسان يعطي برو سيع من القصيدة من اولها وذكرها
ابن اسحق بجملتها واولها قوله عفت ذات الاصابع فالجواء الى عذرا منزلها خلاء :. معنا عفت درست وذات
الاصابع والجواء موضعان بالشام وعذرا قرية عند دمشق وانما ذكر هذه المواضع لانه كان يرد بها كثيرا على ملوك
غسان بمدحهم وذلك قبل الاسلام وخلا البيت ما احرم بالرمز من الحسين قفرا تعبيه الرواسم والسما
وكانت لا يزال بها انيس خلال مروجها نعم وشا الوبار الشاز وبني الحسحاس منبايل عرومه نعجبها العبير والرما
من الرياح والسما المطر وخلال بعضها بين المروج جمع مرج وهو الموضع المنبت العشب والنعم الابل خاصة
والانعام الابل والبقر والغنم والشا الغنم دع عدا ولكن من لطيف بورقني اذا ما ذهب العشا الطيف ما يراه
النايم في نومه وهو مصدر طاف الخيال يطوف طيفا ولم يقولوا من اسم الفاعل منه طايف قال السهيلي لانه تخيل
لا حقيقة بورقني اي يسهرني اذا ما ذهب العشاء اي بعد العشاء اي في الوقت الذي ينام الناس فيه يعني انه يسهر
بفكرته في الطيف لشعثا التي قد تيمته فليس لقلبه منها شفاء قيل شعثا اسم امرأة كان هو يحبها ومعنا
تيمته ذللته كان سبيئة من بيت راس يكون مزاجها عسل وماء السبيئة الخمر وبيت راس موضع تكون
به الخمر العالية وقيل راس اسم رجل خمار ومزاجها خلطها على انيابها او طعم غض من التفاح هصره الجناء
هذا البيت لم تثبت في رواية ابن اسحق ومن ثبت عنده من الرواية جعل خبر كان من البيت الاول قوله في هذا
البيت على انيابها ومن لم تثبت عنده جعل خبرها هذا وما تقدم كان يعنيها سبيبة والانياب الاسنان
التي بين الضاحك والرباعيات والغض الطري وهصره اماله والجناء بفتح الجيم والمد الاجتناء
والجنا بفتح الجيم والقصر ما يجتنى من الشجر وقيل انها الملاحة ان النساء اذا ما كان يوما ونشربها بشربها
ملوكا واسدا ما ينهنهنا اللقاء النا معناه بعلنا ما نلام عليه والمعنى ما يعاب عليه ان نعف من خير
واذا ما اللما ما بالدين الملاحات باللسان يريد انه يعتذر عن لك اعتذار بالسكر ونسفها بقعها
ويقرعها عدمنا خيلنا ان لم تروها تثير النقع موعدها كدا يبارين الاعنة مصعدات على اكتافها
الاسل الظما النقع الغبار وكدا بفتح الكاف الثنية التي باعلى مكة وكدا بضم الكاف والقصر الثنية
التي باسفل مكة يبارينها تجاذبها يعني ان الخيل تجاذب فرسانها بقوة نفسها وصلابة اضراسها وتعارض اعنتها الحديد في القوة
فذكر من ذلك معنا شغفها اعنتها الحديد في القوة وقد ابن هشام ان الاعنة جاء يعنى هنا
الحديد ان قولها واعناقها وعلو والاسل الرماح والظما العطاش ووصف الرماح بالعطش لان
حاملها يريد ان يرويها بدم اعدائه ومصعدات مرتفعات ع ان في نسخة البخاري من معنى الاكتاف من اخر هذا الطيف

منته بالزماب

منته بالزماب وابعا انا لكن الرجوع وما في صعود الجبل ويقال صعد واصعد وفي رواية مصغيات وله
من الاصغا اي مائلة نفوسها مستمعة والخيل توصف بذلك وفي المثل اسمع من فرس وفي شعر عبيد بن يزيد
بوادرين لعنة مصغيات اذا نادى المنادي من المناد : ومصغيات معناه ما تلاف ع ومعنا الضما الرقاق الوزن
كما سمعها وابلا منه رجم ضما يعني الرجل الخفيف بالا سر تظل جيادنا ممطرات تلطمهن
بالخمر النساء الجياد الخيل وممطرات يعني بالعرق من الجري ومعنا اللطم قال ابن ابي اللطم ان
تضرب خبز الملة بيدك لتزيل ما تعلق به من الرماد والمعنا ان هذه الخيل العرب على اهلها فقامت
النساء يمسح وجوه هذه الخيل بالخمر ومعنا البيت انه دعا على نفسه بهلاك خيله ان لم
تغز قريشا وكان الخليل يقول بالهمز يتقريب الكاف على اللام وروا اسلم هذا البيت بذلك
بنبيغ ان لم اره وما والتكل فقدان الولد وبعضهم تصفي بنت فطف وذكر ابن هشام في باب
من نهاه ان النسا قال وصف بعماء ابا النسا حسان يقال للنبي صلى الله عليه وسلم عدمنا خيلنا يقول
هذه الابيات الثلاثة من قوله عدمنا خيلنا الى اخر البيت الثالث منه وانه لما كان يوم الفتح
اقبل النساء يمسحن وجوه الخيل ينفضن الغبار عنها بخمرهن فقال ابا بكر رضي الله عنه حسان اذ يقول
عدمنا خيلنا فذكر الابيات الثلاثة وروي ان الناس امروا ان يسيرها الى حيث ابتهى الى البيت
ايتيح فكان الامر كذلك وكان صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير ويحب الفال الحسن وقال ثلاث
لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا
حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق ما في المنتخب من مليح ما وقع في التفاؤل ان الشعر ان المامون
والخالد بن يزيد الموصلي تنجم معه الشمشقي الشاعر فلما مر خالد بن يعقوب الانكسر اللوا
فاغتم خالد لذلك فقال الشمشقي ما كان ذاك في اللواء لكن ممشا ولاسوء يكون ممجحا لكن هذا
العود اضعف مثله صغر الولاية فاستقل الموصلي الناس خالد وكتب صاحب البريد الى المامون يخبره بذلك فزاده دينار ربيعه واعطى خالد الشمشقي عشرة الاف درهم فلما نظر جولا عا
اعتبرنا وكان الفتح والكشف الغطاء هـ فتاسر هذا كما قال ابن هشام انه كان قبل الفتح في عمرة
الحديبية حين صد عن البيت وقال ابن اسحق ان حسان قال ذلك في يوم فتح مكة وفيها بعد قوله ولا فاجبرها
بجلاده يعني يعز الله فيه من يشاء فهو من يحاسل الغار وهو من اخر المقاب البديع ان حسان يعلم الله
نرا عرضه بقوله سبحانه ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين وغيرها من الايات ازاده اعلام لكن
البيت الذي بعده وجبريل رسول الله فينا وروح القدس ليس له كفاء اي لا يقاومه احد وروح القدس
جبريل عليه السلام والقدس الطهارة والكفا الكفو وهو المثل وقال الله قد ارسلت عبدا يقول
الحق ليس به خفاء مقر حسان في هذا البيت بتصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك قال في البيت
الذي بعده شهدت به فقوموا صدقوه فقلتم لا نقوم ولا نشاء اي لا نقوم لنصرته ولا نريده بعد ما عرفنا
ولما كان لك قال وقال الله قد يسرت جندا هم الانصار عرضتها اللقاء ع عرضتها بضم العين نصبها

يقال اعوضت عرضه اي قصرته مضره ومن يكون تعترفتها بمعنا صولتها او قوتها او اللغا يقال طار عن
ضد الغزالي يغو عليه كـ عرضها نقرها وحمتها الغا وكم ويعني النعم لما علموا نصر الله نبيه صلى
الله عليه وسلم بالانصار ولم يذكر المهاجرين لانهم لم يظهر لهم امر الا عند اجتماعهم بالانصار لنا
في كل يوم من معد سباب او قتال او هجا يعني بعضهم قريشا لانهم من ولد معد بن عدنان والتسويع ويعني
بالسباب السب نثرا وبالهجا السب نظما وفي اعلم ان هذه قوله نحكم بالقوافي من هجانا ونضرب حين
تختلط الدماء اي نجيب الهاجي بالهجا من المجابه او عيب عليه بيستنع من عوضه ويعني باختلاط الدما التحام
الحرب الا ابلغ ابا سفيان عني مغلغلة فقد برح الخفا هذا ابو سفيان هو ابن الحارث ابن عبد المطلب وهو
الهاجي وهو احد الشعرا والمغلغلة الرسالة تحمل من بلد الى بلد وبرح الخفا انكشف المضمر فان سيوفنا
تركتك عبدا وعبد الدار سادتها الا ان تركتك ذا الماء العبيد هجوت محمدا واجبت عنه وعند الله
في ذلك الجزا هجوت محمدا برا حنيفا رسول الله شيمته الوفاء وبرا هجوت مباركا برا تقيا والبر الواسع
الخير والنفع والبر الكسر وهو الاتساع بالاحسان وهو واسع يجمع الخير كله ويكون البر ايضا بمعنا الحق
عن الطايع ومنه بيع مبرور اذا لم يخالطه كذب وحج مبرور اذا لم يخالطه ماثم ومعنا حنيفا اي مستقيما
والحنف الاستقامة وسمي الرجل المايل احنف تفاولا وقيل بل اصل الحنف الميل والحنيف المايل على ملة ابراهيم
عليه السلام ومن دينه وتشبيهه ان خلقه كـ الحنيف المايل عن الاديان الى دين ابراهيم عليه السلام والشيمة
السجية والخليقة والجبلة كلها الطبيعة اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفدا هكذا بمعنا
الذم على انزال المكاره لا كثرهما شرا وان الخير لا كثرهما خيرا ولفظ شركما مشعر لان افعل التفضيلية
تقتضي الشركة في اصل ما وقعت المبالغة فيه ولا شر عنده صلى الله عليه وسلم واجاب السهيلي بان شرا هنا بمعنا
النفس وحكي عن سيبويه العرب تقول مررت برجل شر منك اي انقص عن ان تكون مثله قال السهيلي ومنه شر
صفوف الرجال اخرها يراد نقصان حظهم عن حظ الصف الاول ولا يجوز ان يريد به التفضيل في الشر قلت والحم
منه ان يكون ذلك على الشعار ... وانه ... قول ... عن النبي صلى الله عليه وسلم شرا قلت وابن هشام
ان تعرض لبيت المفاضلة لا ... عنها ومنه قول ... العمل ... وعرض ... من
منهم ... ابن قتيبة على ان عرض الرجل نفسه لا سلفه لا ... في سلفه ... عرضه وغيره
يا ... ذلك ... عرض الرجل ... كلها التي ... ويدرم من نفسه واسلافه وكلما تقع فيه النقيصة يعيبه
ويجمعهم قول ... الراس ... معروف ... وسمين الجسم ... بالمرام ... الحسب
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه ... كما ... العرض ... كتابة
عن ابيه بالقوارع والوقائع بالعيوب ... ما ... به الفتن ... صارم لا عيب فيه ... وبحري
لا يكدره الدلا كـ الصارم السيف القاطع ومعنا لا تكدره لا تغيره ... الرجل العظيم الحليم الذي
لا يشتكي ... عليه من ... البيت كذا احسان ابن الحسام

فضايل ابي هريرة رضي الله عنه

... اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا قال ابن قتيبة ... قوله ... ما ... يقال ... ابي هريرة
عليه اسمان عبد شمس وعبد عمرو وفي الاسلام عبد الله وعبد الرحمن بن صخر وقد اشتهر بكنيته حتى
كان اسمه ... عبد ... وكني ابا هريرة لانه وجد هرة صغيرة فحملها في كمه فكني بها وغلب ذلك عليه
وقيل ان ... بذلك ... فحملها النبي صلى الله عليه وسلم ثم ... النبي صلى الله عليه وسلم وواظبه
رغبة في العلم راضيا بشبع بطنه فكانت يده مع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدور معه حيث دار ويحضر ما لا يحضر
غيره ثم ... حصلت له بركة النبي صلى الله عليه وسلم في ... وحفظه ... فكان يحفظ ما سمعه
ولا ينساه فلا جرم حفظ من الحديث ما لم يحفظ غيره من الصحابة وفي ... خمسة الاف حديث وثلاثماية
واربعة وسبعون حديثا في الصحيحين منها ستماية وتسعة ... روى عنه اكثر من ثمانماية
رجل من ... ابو عمر استعمله عمر على البحرين ثم عزله ثم اراده على العمل فابى ولم يزل يسكن
المدينة وبها توفي سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وقيل سنة تسع وقيل توفي بالعقيق وصلى عليه الو
ليد بن عقبة بن ابي سفيان وكان اميرا على المدينة ومروان معزول وكان من علماء الصحابة ...
للخير كثير التواضع والعبادة ... بنعم الله تعالى ... العبادة كان هو وامرأته وخادمه
يقتسمون الليل اثلاثا يصلي هذا ثم يوقظ هذا وكان يقول نشات يتيما وهاجرت مسكينا وكنت اجيرا
لبسرة بنت غزوان بطعام بطني وكنت اخدم اذا نزلوا واحدو اذا ركبوا فزوجنيها الله فالحمد لله الذي جعل
الدين قواما ... رضي الله عنه ورحمه قوله يا انشد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ... فعلت ...
كانه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ... كما ... التي سمع ايسه ... قوله
... يغلي ... صوت ... صوت ... ومن الحديث
... النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان يحببني ... المومنين قلت يحتمل ... من سوال
ان يحببه الله تعالى ... محبة الله سبحانه ... اذا احب عبدا نادى جبريل في السماء الحديث
الى اخره قوله فيما ... سمع ... قلت علمه بذلك ... المشا
... عليه وسلم قوله لا ...
وقوله ... ويحتمل ... كلا ...
تعرف ... قوله اخدم على ملء بطني ... وقنع ...
... قوله
يشغلهم الصفق بالاسواق هو ... البيع ...
يقال اصفق القوم على الامر وصفقوا بالبيع والبيعة ... البايعين ... بعضها على بعض
او ... البيعة ... كناية عن التبايع لانهم كانوا عند التبايع يصفقوا باليد ... بعضها
على بعض قوله بالاسواق هي ... السوق ... وسميت سوقا ... الناس ... باسواقهم ... قوله من يبسط رداءه لن ينسى شيئا سمعه ... قوله اخدم على ملء بطني كناية

عن ملازمته له وسبب الرد المجموع منهما هو العجب من كثرة حفظه والملازمة سبب كثرة السماع
وسبب الرد سبب عدم النسيان من بعد ان يكون هذا المجلس لم يحضره الا هو لا سيما مع قوله صلى
الله عليه وسلم من يبسط رداءه ومن المعلوم حرصهم على حفظ اقواله فلا ينفرد بذلك الحاضر
عن بسط رداءه بل هم مشاركون له في عدم النسيان وكذا حفظهم لانهم لم يشاركوه في السبب الاول
الذي هو كثرة الملازمة واما ان بسط الرداء سبب في عدم النسيان فالله اعلم بالحكمة فيه **قوله**
في الاخر الا يعجبك ابو [illegible] جاء فجلس الى جنب حجرتي كذا ضبطناه ومعناه الا تستعظم العجب من شان ابي
هريرة وابو هريرة مبتدا وفي رواية الا يعجبك ابو هريرة وهو على هذا فاعل اي يريد ابو هريرة من
شانه العجب [illegible] والجارة الا يعجبك [illegible] بضم الياء وفتح العين وكسر الجيم مشدد
[illegible] على التعجب [illegible] انكار عليه الاكثار من الحديث في المجلس الواحد
ولذا قالت انما كان يحدث حديثا لو عده العاد احصاه اي يحدث حديثا قليلا [illegible] تشغل [illegible]
صلاة النافلة **قوله** ولو ادركته لرددت عليه قلت هو اعتذار منها على عدم المبادرة في التغيير لان
تغيير ما ينكر على الفور [illegible] انما كانت في صلاة **قوله** لم يكن يسرد الحديث كسردكم ع ان
بكثره ويتبعه بعضه [illegible] انه لا يستطيع حجة على ابي هريرة لان تحديثه صلى الله عليه وسلم يجب
[illegible] ابي هريرة [illegible] الرواة [illegible] العلم وهو مناسب للاكثار والمرجع [illegible]
السرد التي انكرت **قوله** [illegible] لا يجوزون [illegible] هذا الانكار
من انكار عائشة سرد الحديث [illegible] اكثر الصحابة حديثا وهو انكار استبعاد
وتعجب لا انكار [illegible] ابو الحسن [illegible]
لهم الموجب لكثرة حديثه [illegible] على انه يجب عليه نشره
وحرم من حمله عنه [illegible] مخافة [illegible] ثم انه لما [illegible] انكارهم [illegible]
[illegible] خافه عقوبة الكتمان [illegible] في كتاب الله [illegible] يحتاج الى النظر طويل [illegible] كتب
التفسير

قوله [illegible]

فضائل حاطب بن ابي بلتعة رضي الله عنه

ط اسمه عمرو بن راشد [illegible] ابا عبد الله وقيل ابا محمد وهو حليف للزبير وقيل
لبني اسد وقيل كان عبدا لعبيد الله بن حميد كاتبه فادى كتابته يوم الفتح شهد بدرا والحديبية ومات
سنة ثلاثين [illegible] وهو ابن خمس وستين سنة وصلى عليه عثمان وقد شهد الله له بالايمان في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم الاية وقد شهد له صلى الله عليه وسلم بذلك وبانه لا يدخل النار على
ما تضمنه الحديث [illegible] **قوله** روضة خاخ ع خاخ [illegible] بين [illegible] حمراء الاسد وقيل
قرب مكة [illegible] خاخ بالخاء المعجمة [illegible] الحجاز [illegible]
والشام **قوله** ظعينة ط يعني امراة واصل الظعينة [illegible] سميت المراة بذلك لانها تكون [illegible]
قوله [illegible] العقاص [illegible] والعقاص [illegible] الملوي من الشعر

١٤٦

والعقاص [illegible] الراس **قوله** دعني اضرب عنق هذا المنافق ع انما لم يرد [illegible] ولم [illegible] وانما اطلق
عليه اسم النفاق لشبه فعله بفعل المنافقين لانه اسر ما يفعل [illegible] الذي اعتذر به مع صحة انه اخفى
ان [illegible] لا يضر النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] وانه لا اهانة [illegible] تخويف لقريش [illegible] انه كان
الكتاب [illegible] امر النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] وانه لا اهانة [illegible] صحة
لقتل الجاسوس من المسلمين على المسلمين لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على عمر انما اعتذر [illegible] الله
تعالى لاهل بدر واختلف فيه فقال ابن وهب يقتل الا ان يتوب وقال ابن القاسم يقتل ولا تعرف له توبة وقال
عبد الملك ان تعوده ذلك قتل وان كانت منه فلتة [illegible] على اهل الاسلام عوقب وحكي
عن سحنون [illegible] انه ينكل [illegible] ويطال سجنه ثم ينفى الى ارض [illegible] وقال بعض شيوخ
[illegible] كان عن جهله [illegible] قتل [illegible] عوقب [illegible] خلدي [illegible]
وقال [illegible] ابن وهب [illegible] بطول السجن [illegible]
[illegible] ابن القاسم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** وما يدريك ان الله اطلع على اهل بدر [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] **قوله** اعملوا ما شئتم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

قتل الجاسوس

به ليل إنه صلى الله عليه وسلم حرما عن الغاسرية وفي أخبر بعول فوتهما رحم مسطها وطارت ربها فالصبر ومن
عن الله نزل اقاعته ثانه حوفه وبعز خفيا لا إن احدا منه انما تحرجوا على الظاهر كما حكم بالظاهر في العامة بين
وقد اطلعه الله على سرائرهم ثم من الحديث من الفقه مقتضى سنة الموت ثم ذلك نعفو عقوبته وبينه ان
التجسس المحرم عن الحاجة والله بالحسن وجبه حو من قبل حتى بما اهل الاملاء وفيه اشارة الوزير بالرأي وفيه
الستر على اهل المعاصي بالعفو والعذر وفي السبب تمام بما فيه والله اعلم

فضائل أهل الشجرة رضي الله عنهم

قوله لا يدخل النار إن شاء الله من أهل الشجرة هذه بيعة الشجرة وهي بيعة الرضوان التي قال الله سبحانه فيها
لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة وكانت بالحديبية وكان أصحابها بعون الف وأربعمائة وقيل وخمسمائة وبايعوا على الموت
أو على أن لا يفروا على اختلاف الروايتين في ذلك ثم إنه صلى الله عليه وسلم صالح أهل مكة وكتب الله للمؤمنين الفتح وكان
الله قويا عزيزا قوله لا يدخل النار هو نفي على القطع وإنما استثنى لقول الله تعالى ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا
إلا أن يشاء الله على وجه التبرك قوله قالت بلى يا رسول الله الربع خلوها لم تقصد رد قوله صلى الله عليه وسلم
وإنما استشكلت وطلبت بيان ما استشكل من موجب استشكالها ما بعمه من عموم وإن منكم إلا واردها وأن
الورود الدخول وأجابها صلى الله عليه وسلم بأن المعصوم أخرجها منها ثم ننجي الذين اتقوا وحاصل الجواب أنه سلم
عموم الورود لكن المراد بالورود العبور لا ورود الدخول بيان ذلك أن جهنم محيطة بأهل الحشر على متنها
الصراط وليس للناجين إلى الجنة إلا عليه فلا بد لهم من الحضور عليه فناج مسلم ومخدوش مرسل
ومكردس في نار جهنم كما تقدم في الحديث والنجية المذكورة في قوله فناج مسلم هي المذكورة في الآية التي تلا
صلى الله عليه وسلم وقد أكد هذا المعنى بقوله تعالى إن الذين سبقت لهم منا الحسنى الآية وإنما اكتفوا بالجواز على الصراط
إذ ينجو من سبقت له الحسنى وهو بحيث يبتلى بها الكفار وهو إرادة الله سبحانه من المؤمنين هذه قولها بلى
كلام أخرجها مخرج الاستفهام والغوة العمرية كما قالت عمر وهذا من نحو قول عمر إنهما من أصحابين
أفضل عليهم رضي الله عنهم فلعلمه هذا الكلام فيه عظاقة فإنها فهمت ولم تقصد إلا بيان ما استشكل
الاستشكال بما تقدم وجوابه صلى الله عليه وسلم بالآية يبين أنه لا يعلل إلا النجية لأنها تكون على الوقوع في العطف
ولأن النجية حقيقتها لا تحق المكروه إلا لا يعلل للجاهل من الحسن بعد أن يقع به المكروه وإنما يقال لما سلمه الله
بالجملة من كونه مجالس وفي الحديث جواز المناظرة في العلم وجواز الاعتراض وجواز السؤال واستخراج الجواب
وسوء الظن وجبة إذا كان الجار رمت ما قال صلى الله عليه وسلم فقلت التعجب ما يقطع الاعتراض بحسن العبارة ليس
التعول وجواز الاستشكال

فضائل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

اسمه عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار من أهل الجابية والعالية النجمة السيرة ومعاني سوالها وتحقيق التام
من بني الأشعر وهو الأشعري من حي بن وشيا الأشعر بن سبا أخي حمير ولد أبو موسى مكة تابعيا إلى أبي موسى قوم
مكة مع أبيه سعيد بن العاص ثم أسلم بمكة ثم هاجر إلى الحبشة ثم خرج مع أهل السفينتين رسول الله صلى الله عليه وسلم
بهم إلى الجمع وكان نسيما به ليس لذلك ولكنه أسلم فرجع بمكة ثم هاجر إلى الحبشة ثم رجع إلى الشام بلغ

بلغ بني حارثة فقدم مع ثلاثين من الأشعريين على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر أبو موسى في حين قدم أهل السفينة
ورآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فالأمر واتفاق ذكر ابن إسحاق فيمن هاجر إلى الحبشة لأنه قال إن
ضعه بين تسلسله مع سيار من قومه رمت الريح سبيقهم إلى الحبشة فبقوا بها حتى خرجوا مع جعفر وأصحابه
السفينة فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقيل إنه قسم لأهل السفينتين وقيل لم يقسم لهم
ثم ولاه عمر أبا موسى البصرة حين عزل عنها المغيرة بن شعبة في وقت الشام رضي الله عنه ولم يزل على ذلك سنة ثمانين ما فتح أبو موسى
الأهواز ولم يزل على البصرة إلى صدر من خلافة عثمان ثم عزل عنها وولاها عبد الله بن عامر بن كريز فنزل أبو موسى حينئذ
الكوفة ثم لما رفع أهل الكوفة سعيد بن العاص ولوا أبا موسى وكتبوا إلى عثمان يسألونه أن يوليه فأقره ولم
يزل على الكوفة حتى قتل عثمان وأستعمله علي بن أبي طالب عليها قال أبو عمر ثم لم يزل واليا عليها حتى عزله علي عنها وغلبه أهل اليمن
على أن علي أن يحاكم في التحكيم وكان منه ما كان ثم انصرف بعد إلى مكة ومات بها رضي الله عنه وقيل مات بالكوفة في دار
جانب المسجد ثم اختلف وقيل توفي سنة اثنتين وأربعين وقيل سنة أربع وأربعين وقيل سنة خمسين وقيل اثنين وخمسين
وسبعين في موضع أبي موسى من العلم قال صفوان بن سليم ما سمعت قط بالمدينة وهو ثلاثة الحج فيها منها ثمانية وسبعين
قوله قد أكثرت على من البشرى لم يعد عنها من مسلم كأن فيه صحة النبي صلى الله عليه وسلم واستخفافا
بحزن وهو ما كان من مثل هذا لم يتحقق الإسلام في قلبه ممن كان يستألف من أشراف العرب وجاء أنه من بني تميم وهم
الذين نادوه من وراء الحجرات ولذا قال فيهم أكثرهم لا يعقلون قوله أشربا منه وأفرغا على وجوهكما ونحوركما فلعله
لمقل بعض أصحابه كان يريد أن لا يصاب أنه ما ينفع وأنه يحفظ السبب في تحصيل طلوبه وبحرمته زيادة على التي
به ولا التطهر إنما في ضمنه لم يحصل لهم وكانوا قال أحدهم ما عندي إلا هذا المثابه قوله وسعيد
ابن أخي بن زيد عن أبي بردة عن أبيه هذا الحديث والعرك عن زيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبيه وكان يحيح
فيه بأبي ولا وجه ونسبه عند العرك إلى أبيه وسياق أبي بردة من أبيه إلى موسى عطوي والحديث متصل السند
على الروايتين قوله وأنا كان يطلع رجلا من الصفة فقبله قلت هذا ابن الأدرع جد أنس ورمية ابن عامر وهو الذي
في العيني خلاه قال ابن إسحاق لما فرغ الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة حنين لذلك هوازن جمعهم وملك
ابن عوف مع ما انضاف إليهم من ثقيف وبني نصر وجشم كلها وسعد بن بكر وناس من بني هلال ولم يشهدها
من قيس بن عيلان غيرهما ولا كان من بني جشم ودريد بن الصمة شيخ كبير ليس يعقل رأي في الأمراء ليه حق جهلهم
على حرب النبي صلى الله عليه وسلم وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في اثني عشر ألفا عشرة آلاف من أهل مكة وعشرة آلاف حيثنه الذين فتح
بهم مكة ولما نزلت هوازن أوطاس قال دريد بأي واد أنتم قالوا بأوطاس قال نعم مجال الخيل لا حزن ضرس
ولا سهل دهس ما لي أسمع رغاء البعير ونهاق الحمير وبكاء الصغير ويعار الشاء قيل ساق مالك مع الناس
أموالهم ونساءهم وأبناءهم فقال أين مالك فدعي له فقال يا مالك إنك أصبحت رئيس قومك وإن هذا اليوم
كائن له ما بعده من الأيام ما لي أسمع رغاء البعير قال أردت أن أجعل خلف كل رجل أهله وماله ليقاتل عنهم فقال
راعي ضأن والله وهل يرد المنهزم شيء إنها إن كانت لك لم ينفعك إلا رجل بسيفه ورمحه وإن كانت عليك فضحت
في أهلك ومالك إنك لن تصنع بتقديم بيضة هوازن إلى نحور الخيل شيئا ارفعهم إلى ممتنع بلادهم

وعليها قومهم ثم انهزم على يوم حنين جلهم ما كانت لك لعونك من ابد وان كانت عليك احرزت
اهلك ومالك فقال له انك لعل كبرت شيخا وخرفت فعلقه ثم لما كان من نصر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم
وهزيمة هوازن ما كان تفرق جميعهم اتا مالك وناس معه الطائف وعسكر بعضهم باوطاس وتوجه
بعضهم قبل نخلة وتبعت خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك في نخلة ولم يتبع من سلك الثنايا
فادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فاخذ بخطام جمله وهو يظن انه امرأة واناخ به فاذا هو
شيخ واذا هو دريد بن الصمة ولا يعرفه الغلام فقال له دريد ما تريد قال اقتلك قال ومن انت قال ربيعة
بن رفيع السلمي ثم ضربه بسيفه فلم يغن فقال له دريد بيس ما سلحتك به امك خذ سيفي من مؤخر
رحلي ثم اضرب به وارفع عن العظم واخفض عن الدماغ فاني كذلك كنت اضرب الرجال ثم اذا اتيت امك
فاخبرها انك قتلت دريد بن الصمة فرب يوم منعت فيه نساءكم فقتله واخبر امه فقالت اما والله
لقد اعتق امهات لك ثلاث وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثر من توجه الى اوطاس ابا عامر فادرك
بعض المنهزمين بها فناوشوه القتال فرمي بسهم فقتل واخذ الراية ابو موسى ففتح الله عليه وهزمهم
وقيل ان الذي قتله سلمة بن دريد بن ربيعة وذكر ابن هشام ان ابا عامر لقي يوم اوطاس عشرة اخوة فحمل عليه احدهم
فحمل عليه ابو عامر وهو يدعوه الى الاسلام ويقول اللهم اشهد فقتله ابو عامر وكذلك بقية التسعة الا اخر
ثم حمل العاشر على ابي عامر وحمل عليه ابو عامر وهو يدعوه الى الاسلام وهو يقول اللهم اشهد فقال اللهم لا
تشهد علي فكف عنه ابو عامر فافلت الرجل ثم اسلم وحسن اسلامه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راه يقول هذا
شريد ابي عامر. قوله على سرير مرمل عليه فراش وقد اثر رمال السرير بظهره وجنبيه. المرمل بضم الميم
الاولى وسكون الراء المنسوج وجهه بالسعف وشبهه ونسج بشريط او شريط واما ان عليه فراش فقالوا
الخارج وهو مشكل لانه لو كان عليه فراش لم تؤثر الرمال في ظهره ولهذا قال القابسي الذي احفظ في هذا الحديث ما
سقطت على ابي زيد فلا سقطت على من نقل عن الاصيلي فيه من شيوخ مسلم والبخاري
على اسقاطها وقد جاء في حديث تخيير ازواجه صلى الله عليه وسلم من طريق على سرير ليس بينه وبينه فراش قد
اثرت بجنبه وظهره قلت يحتمل ان زاد الفراش بعد ذلك ثوب رقيق. قوله ثم دعا بماء ثم توضأ فلت فيه
الوضوء لارادة الدعاء. قوله ثم رفع يديه ط فيه استحباب رفع الايدي في الدعاء وفعله صلى الله عليه وسلم
به وكرهه مالك وفعله وبعده لما جوزه ملك ويحتمل انه سنة راتبة فلعله راتبه فيه
حبه من الربح فجاء في صحة رفعها بالصلاة واما رفع الايدي في الدعاء اثر الصلاة فليس من رفع والقابسي
بسطها وليس بنحره وانما الرفع لقول رحمه الله رفع الايدي. قوله اللهم اغفر لعبيد فلك المراد بالمغفرة
هنا رفع الدرجات كما اشار اليه من قوله ورفعه على كثير والا فالشهادة تكفر الذنوب والله اعلم

فضائل الاشعريين رضي الله عنهم

قوله اني لاعرف صوت الاشعريين حين يدخلون الليل هو بالخاء المعجمة من الدخول ... ورواه
بعضهم بالحاء من الرحيل ... وعزاه ابو ... اليعاني في البخاري قلت فيه قراءة القرآن بالصوت

الظاهرة وهو قول بظاهره وفيه ايضا الاجتماع على قراءة القرآن في سورة واحدة لانه الظاهر من قراءتهم والله اعلم واجاز
في سور متعددة فاما في سورة واحدة لانها اجمع لقلوبهم ... بعضهم على بعض وفيه ايضا الشهادة على الصوت
قوله ومنهم حكيم ع اختلف فقال الحياني هو اسم رجل وقال الصدفي هو اسم من الحكمة. قوله ان تنظروهم
اي تنتظروهم ط على هذا حكيم نعت لفظ والمعنى انه يحكم الامور بالرفق والسكينة والشجاعة ولذلك ...
قومه الى العدو وحمله بقول صلى الله عليه وسلم حين كتب من ... واستبشر الحرب بالعدو ورجع بان الحاية راجعين
باخبرهم انه لا روع ... ويكون ... ابو موسى وابو عامر ويكون قال ذلك قبل قوله. قوله في الاخوان انا
منهم ... اذا ارملوا في الغزو اي فني زادهم ... وارمل الرجل والقوم ... زاده ومن هذا الحديث فضل المواساة
والمسامحة وانما كانت خلقه صلى الله عليه وسلم وخلق من اهتدى بهديه اشرف الناس قلت وفيه جمع
المسافرين ازوادهم اذا كان عن طيب نفس منهم

فضل ابي سفيان رضي الله عنه

ط اسمه صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف الاموي وكان من اشراف قريش ... وهو من ابطال الجاهلية
اسلم يوم الفتح وتفيق ... اسلامه ... واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم من غنائم حنين مائة بعير واربعين اوقية
... ابو عمر اختلف في حسن اسلامه فطائفة تراه حسن اسلامه ... عن سعيد بن
المسيب عن ابيه قال رايت ابا سفيان يوم اليرموك تحت راية ابنه يزيد يقاتل وهو يقول يا نصر الله اقترب قال
المسيب فرجعت انظر فاذا هو ابو سفيان بن حرب تحت راية ابنه يزيد وروي انه كان يوم اليرموك يقف على ... من
الخيل ويقول الله الله انكم ذادة العرب وانصار الاسلام وانهم ذادة الروم وانصار الشرك اللهم هذا
يوم من ايامك اللهم انزل نصرك على ... وطائفة تراه كسائر المنافقين من اسلم وكان اسلامه يوم الفتح خوفا
كما تقول من حديثه ومن قوله في حديث الشام ... ما هو ... النفس منه شيء ... ابن الزبير انه
راه يوم اليرموك فكانت الروم اذا ظهرت قال ابو سفيان ايه بني الاصفر. قوله ولا ينظرون اليه ولا يقاعدونه
قلت ظاهره انه صلى الله عليه وسلم ... ط انما كانوا يفعلون ذلك لخفته بالنبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين
في شركه الذي يمنع الحرب منه ثم اسلم يوم الفتح مكرها وهو من المؤلفة. قوله عندي احسن العرب واجمله
ع هذا قول فيه صحبة صلى الله عليه وسلم كان احسن الناس وجها واحسنهم خلقا قال ابو حاتم والمعنا واجمله ولكن
لا يتكلمون به الا مفردا اي ربما اعطوني والنحاة يقولون ... ط خبر اجمله عائد على الحسن ...
قال عليه ... واسم ام حبيبة رملة. قوله ازوجكها قال نعم ع هذا الحديث ... وذكر ابن حزم عن ابن عباس انه
ابا سفيان بعد اسلامه ... المسيب ... انما تزوجها قبل الفتح ثم اختلف اين تزوجها فقيل بالمدينة
بعد ... وقيل بارض الحبشة ثم اختلف فقيل عقد عليها عثمان وقيل خالد بن سعيد بن العاص
وقيل عقد عليها النجاشي ... ط ... عند اهل التاريخ انه انما
تزوجها قبل الفتح وقيل اسلام ابيها وان ابا سفيان في الهدنة قبل الفتح طلب تجديد العقد ... رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانه دخل بيت ام حبيبة ابنته فاراد ان يجلس على بساط رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعته ابنته وقالت
انت مشرك ... ثم طلب من علي وفاطمة وغيرهما ان يكلموا النبي صلى الله عليه وسلم فابوا

مرجع الرحمة غير حاصل له بالقصر ومن اخذه على الشك فيه وكان من حديث تزويجه اياها صلى الله عليه وسلم
بالحبشة انها كانت تحت عبيد الله بن جحش الاسدي اسد خزيمة فولدت له حبيبة التي كنيت بها واسلمت واسلم
زوجها عبيد الله وهاجر بها الى الحبشة ثم ارتد بها وتنصر هناك ومات نصرانيا ثم ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبها
وهي بالحبشة فبعث شرحبيل بن حسنة الى النجاشي قالت ام حبيبة فما شعرت الا وجارية النجاشي يقال لها
ابرهة تقوم على ثيابي ودهنه تستاذن علي فاذنت لها فقالت ان الملك يقول لك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتب ان ازوجكه فقالت بشرك الله بخير واعطتها سوارين وخدمتين كانتا عليها وخواتيم فضة كانت في اصابعها سرورا
بما بشرتها وقالت يقول لك الملك وكلي من يزوجك فارسلت الى خالد بن سعيد فوكلته فلما كان العشي امر النجاشي
جعفر ومن هناك من المسلمين فحضروا فخطب النجاشي ... واشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وانه الذي بشر به عيسى اما بعد
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الي ان ازوجه ام حبيبة فاجبت الى ما دعا اليه وقد اصدقتها اربعمائة دينار ثم سكب
الدنانير بين يدي القوم ثم تكلم خالد بن سعيد فقال ... اما بعد فقد اجبت الى ما دعا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبارك الله لرسوله ... ثم ارادوا القيام فقال النجاشي اجلسوا فان سنة الانبياء اذا تزوجوا
ان يؤكل طعام على التزويج فدعا بطعام فاكلوا ثم تفرقوا قال ابو عمر وروي ان عثمان زوجها منه ... عليه السلام بالمدينة
بعد ما قدمت من الحبشة ... وروي ان ابا سفيان ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ... الاشعث
فقال ... ذلك الفحل ... قال ابو عبيدة وكان تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بها سنة ست ... سنة سبع
قال ابو عمر ... ام حبيبة سنة اربع ... انه تزوجها قبل الفتح ... من العرب ...
ان ... سلامه ... وقد ... النقاد ... ذلك الوهم ...
... ابن الجوزي ... وقد ضعفه احمد ... ابن حنبل ...
يخرج عنه البخاري وانما اخرجه مسلم ... وقال الحافظ علي بن احمد ...
... موضوع ... ولم يسمع ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
... ولم يسمع ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
... ابا سفيان انما طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ...
العقد على ... الشريعة ... الاسلام واعتذر ...
... ابو ... وكان ... بل ...
الله صلى الله عليه وسلم ... العلم ... انما ...
... فيه ...

فضايل جعفر بن ابي طالب واسما بنت عميس واهل السفينة

جعفر يكنى ابا عبد الله وكان اكبر من اخيه علي بعشر سنين وكان من المهاجرين الاولين هاجر الى الحبشة
وقدم منها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ... مرحبا ... خيبر ... وكان
... من الحبشة ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... المسجد وقال ...
... رسول الله صلى الله عليه

ان الله ابدله بيديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء فمن ثم قيل له ذو الجناحين ولما
... النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرا الى امراته اسماء بنت عميس ...
... فاطمة ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... على مثل جعفر ... الباكية واما اسما
فهي بنت عميس بن ... الخثعمية من خثعم انمار وهي اخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واخت لبابة ام
الفضل زوجة العباس ... اخواتها ... وقيل ... هاجرت مع زوجها جعفر الى الحبشة فولدت له
هناك محمد وعبد الله وعون ثم هاجرت الى المدينة فلما قتل جعفر تزوجها ابو بكر فولدت له محمد بن ابي بكر
ثم مات عنها فتزوجها علي فولدت له يحيى بن علي ... وقيل ... حمزة بن عبد المطلب
فولدت له ابنة ... ثم خلف بعده ... ولدت عبد الله وجعفر
... ثم خلف عليها بعده جعفر ثم كان ... قوله ... فقلت ... قوله
الحبشية ... البحرية ... صلى الله عليه وسلم ... الحبشة ...
... قوله سبقناكم بالهجرة ...
... الهجرة ...
... قوله ...
ذلك ... قوله ...
... واما ...
... قوله ... الهجرة ...
... الهجرة ... الى المدينة ... وهاجر جعفر واصحابه
الى الحبشة ... رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثم ... الهجرة الى المدينة ...
... قلت ... الهجرة ...
... اهل السفينة ...
... صلى الله عليه وسلم ... والله اعلم

فضايل سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم

اما سلمان فيكنى ابا عبد الله وكان ينتسب الى الاسلام ويقول انا سلمان بن الاسلام ...
رسول الله صلى الله عليه وسلم ... صهيب ...
رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فارسي ...
... اصبهان ...
...
...
...

من زوجها الى رجل حتى اعطاها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره باشتراء رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوم يهود بكذا وكذا
درهما وعلى ان يغرس لهم كذا وكذا من النخل فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل كلها بيده [illegible]
النخل من عامها واتى سلمان من الذهب مثل بيضة [illegible] وكان
خيرا فاضلا عالما زاهدا متقشفا قال الحسن كان عطاء سلمان خمسة آلاف وكان اذا خرج عطاؤه تصدق به ويأكل
من عمل يده وكانت له عباءة يفترش بعضها ويلبس بعضها وعن [illegible] كان سلمان يعمل الخوص بيده فيعيش منه
ولا يقبل من احد شيئا ولم تكن له بيت وانما كان يستظل بالجدر والشجر فقال له رجل الا ابني لك بيتا قال ما لي به
حاجة فما زال به الرجل حتى قال انا اعرف البيت الذي يوافقك قال صفه قال ابني لك بيتا اذا قمت فيه اصاب رأسك
سقفه واذا مددت فيه رجليك اصابهما الجدار قال نعم فبناه وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان الدين عند الثريا
لناله سلمان وفي رواية رجال من الفرس وعن عائشة كان لسلمان مجلس من رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفرد به
من الليل حتى كاد يغلبنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم ان الله امرني ان احب اربعة واخبرني انه
يحبهم علي وابو ذر والمقداد وسلمان وعن ابي هريرة سلمان صاحب الكتابين وقال علي سلمان علم العلم الاول والآخر
لا ينزف وهو منا اهل البيت وعن علي ايضا سلمان مثل لقمان [illegible] ومناقبه جمة توفي في آخر خلافة عثمان
سنة خمس وثلاثين وقيل اول سنة ست وقيل توفي في خلافة عمر والاول اكثر قال الشعبي توفي بالمدائن رضي الله عنه
ورحمه وكان من المعمرين [illegible] وصي عيسى بن مريم عليه السلام وعاش مائتين وخمسين سنة وقيل ثلاثمائة
وخمسين سنة قال ابو عمر والاول ارجح وجملة ما حفظ له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون حديثا [illegible] البخاري
منها اربعة **واما** صهيب فهو ابن سنان بن خالد كان ابوه عاملا لكسرى على الابلة وكانت منازلهم بارض
الموصل في قرية على شاطئ الفرات مما يلي الجزيرة والموصل فاغارت الروم على تلك الناحية فسبت صهيبا غلاما
صغيرا فنشأ بالروم فابتاعته منهم كلب ثم قدمت به مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان فاعتقه فاقام بمكة حتى
هلك ابن جدعان [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] العربية لكنة صهيب فقالت له قريش حين خرج يريد الهجرة اتيتنا صعلوكا [illegible]
على ماله [illegible] فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال ربح البيع ابا يحيى فانزل الله فيه ومن الناس من يشري نفسه
ابتغاء مرضاة الله وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحب صهيبا حب الوالدة ولدها
وقال صلى الله عليه وسلم صهيب سابق الروم وسلمان سابق فارس وبلال سابق الحبشة وانما نسب الى الروم لانهم
اخذوه صغيرا فتعلم لسانهم [illegible] وقال له عمر ما لك يا صهيب تكنى ابا يحيى وليس
لك ولد وتزعم انك من العرب وتطعم الطعام الكثير [illegible] فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كناني ابا
يحيى واني من النمر بن قاسط من انفسهم ولكني سبيت صغيرا اعقل اهلي وقومي ولو انفلقت عني روثة لانتسبت
لها واما اطعام الطعام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خياركم من اطعم الطعام ورد السلام وتوفي بالمدينة
سنة ثمان وثلاثين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة **واما** بلال [illegible] قوله ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها
تلك الظاهرة [illegible] ولذا قال ابو بكر اتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم [illegible] تقولون

[illegible] فهو قوله لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم [illegible] يا اخوتاه اغضبتكم فقالوا لا يغفر الله لك يا اخي
[illegible] قال رحمه الله [illegible] الدعاء [illegible]
[illegible] العجلان [illegible] بصورة الدعاء [illegible] رحمه الله
[illegible] قلت ثم ذكر [illegible] من شرح [illegible]
[illegible] بني سلمة وبني حارثة نزلت [illegible] طائفتان منكم ان تفشلا [illegible] الفشل [illegible]
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احد [illegible] عبد الله بن ابي [illegible] للنبي صلى
[illegible] وهم بنو سلمة وبنو حارثة [illegible] صلى الله عليه
[illegible] بالانصار [illegible] والله سبحانه
[illegible] والله [illegible] بالاية والله [illegible] عليه [illegible]
[illegible] والله سبحانه اعلم [illegible] **قوله** اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وابناء ابناء
[illegible] الثالثة [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الانصار [illegible]
[illegible] قلت [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] البيع [illegible]
[illegible] بالثمن [illegible]
[illegible] من الصفة [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible]
[illegible] للحين كما [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الناس [illegible] قال صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] وكونوا عباد الله اخوانا [illegible] القيام [illegible]
[illegible] الشيخ ثم قال [illegible] القيام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان يتمثل له الناس قياما فليتبوأ
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الله عليه [illegible] صلى الله عليه وسلم وكان كعب [illegible]
[illegible] عليه [illegible] الانصار [illegible]
[illegible] القيام [illegible]

ان يقع الاسباب الموجبة لما قدمه فيه هـ قوله في الاخر الانصار قريش وجهينة وغفار اي جماعتي وخاصتي الذين
هم ... ابو بكر الحطاب ضرب المثل بالقوس الذي هو موضع العز الذي به القوام وبالعيبة التي هي حفظ
المتاع لانه موضع سره قال والكرش عيال الرجل ... الكرش بفتح الكاف وكسر الراء وبكسر الكاف
وسكون الراء لغتان ككبد وكبد وجمع العيبة عيب كبدرة وبدر ومعنى الكرش للانسان كما
هي حوصلة للطائر قلت ووجه التمثيل بالكرش حيث انه لا يبقى فوق الابد وهم كذلك قلت
الا الاظهر انه يعني المباشر لنصرته عليه السلام الا اتباعهم

باب التخيير بين دور الانصار

قوله خير دور الانصار ع المراد بالدور هنا القبائل ومنه حديث ما بقيت دار الا بني فيها مسجد
اي ما بقيت قبيلة وتفضيلهم هكذا انما هو بحسب سبقيتهم الى الاسلام ووجه جواز التفضيل انه
ليس بغيبة وبقال الاجراء القبائل قوله في اكثر الروايات بنو فلان ح بنو النجار ع تفضيلهم هذا بحسب
السبقية في الاسلام والعالم به خبر من الشارع كما انهم عند الله تعالى من المنزلة ... بنو
... والدور جمع دار في الكثرة وجمع القلة ادور بالهمز وبضم الواو وفيه لغة همزة
استثقال الضمة على الواو واصل الدار المسكن الذي يقام فيه ثم يعبر بها عن ساكنيها كما في هذا الحديث
الا انه اراد بالدور القبائل قلت السبقية في الاسلام ملزومة لكثرة الاعمال الموجبة للتفضيل ولا اهل
باعتبار استعمال الام ... مثل هذا الحديث الرواية بالام دون ... وقوله في اعراب العرب ثم يذكر بعد ذلك
بيرابية بالارتع كما هنا وكما في قوله خير الغزو ... ثم الذين يلونهم قوله وفي كل دور
الانصار خير قلت يعني ان الخير مقول عليهم بالتشكيك قوله فخلفنا اي جعلنا من اخر الناس خير
جعلنا اخر الاخر واخر الناس ولم يقل ... قوله في الاخر بنو عبد الاشهل ثم الواقع من قال بنو النجار
فالواقع من قال بنو الحارث قلت تقدم في الطريق الاول ان بني النجار مقدمون على بني عبد الاشهل وفي هذه
الطريق بني عبد الاشهل على بني النجار وكلا الحديث من المعصوم تقدم بني النجار على بني الحارث والطريقان
مشتملتان على ذلك في هذه النصوص في الاول بالنزول لان المعنى على الطريق ... وقلت له هذا لا اظهر لان الحديث انما
خرج مخرج تفضيل كل قبيلة على ما بعدها لا سيما في قوله ثم من خيار رسول الله فقال اليس من شرط الجمع والتوفيق
بين المتنافيين ان يكون بوجه يظهر وانما شرطه ان يكون بوجه يمكن واما الجمع بين ما تقتضيه الاحاديث
من التنافي فمن هذا ... من حضور سعد ولا عتيبة ... ان يكون قوله فقال سعدا جعلنا

باب دعاء النبي عليه السلام لاسلم وغفار

قوله غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله قلت يحتمل انه خبر وانه دعاء قوله في الطريق الاخر ما انا قلته ولكن
الله قاله يرجح انه خبر ويحتمل انه دعا اليه بهذا اللفظ ويحتمل معناه ... ولعله قلت هذا يرجح انه خبر لا دعاء
قوله في الاخر قريش والانصار ... الحديث ع الموالي يكون بمعنا الولي والناصر والقائم فالموالي بمعنا
الله ورسوله موالاهم اي وليهم والمتكفل بهم وقال الحمويّ في معنا الامر ليس لهم الا الله ورسوله لا مولى على

لا مولى على ... حضهم بذلك كما قال ع قريش للطلقاء وقال غيره معنا انهم لم يجر على قريش ملك ولا
عتق قوله من بني عبد الله ع بنو عبد الله بن غطفان ويقال لهم ... بني عبد
الله والناس بني عبد العزى فسماهم العرب بحولة لتحويل رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم ابيهم قوله
في الاخر عن ابي سعد انه قال في بعض هذا الحديث كذا السابقين وعن العطار قال شعبة بل سعد ومن هم
والصواب الاول ان سعدا زاده في هذه الرواية في بعض هذه الكلمات شيئا وفي بعض الكلمات فقال فيها
اعلم كانه شك فيها وكانه عنده فيها خبر بما علم قوله في الاخر خير ... الحديث ع تفضيل
هذه القبايل عليهم لسبقهم الى الاسلام ... والحليفان بالحاء المهملة من الحلف وهو التعاقد
والتحالف في الجاهلية قوله في الاخر اخبروني انهم لا خير منكم ع اهل العربية يقولون لا يقال اخير
واشر وانما يقال خير وشر وقد جاء اخير واشر قوله في الاخر حدثني سعيد بن تميم سعد بن يعقوب
الضبي ع كذا وقع وضبة لا تجتمع مع تميم وانما ضبة بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر وفي قريش ايضا ضبة
بن الحارث بن فهر ونسبه البخاري في التاريخ بالظاء

فضل طيء

قوله اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه اصحابه اي فرحتهم وسرتهم وضده سواد
الوجه عند ما يحزن ويكرب

فضائل بني تميم

قوله سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال وجاءت صدقاتهم فقال هذه صدقة قومنا وكانت سبية منهم
عند عائشة فقال اعتقيها فانها من ولد اسماعيل لان اليمن فيه لتقوى الكلام على حديث جابر انه اختلف
في العرب كلها من ولد اسماعيل عليه السلام او منهم عرب اسماعيلية ويمنية واليمن كلها من ولد قحطان قبل
اسماعيل عليه السلام

حديث قوله عليه السلام تجدون الناس معادن

ع اي اصولا والاصل الشريف يعقب مثله ولا يسري ... الى نسله وللكن لا كرم في الاسلام الا بالتقوى والعبة
... في الجاهلية كانت بمنزلة ط ... في حديث اخر كمعادن الذهب والفضة وهو مثل
ووجه التمثيل ان المعادن تشتمل على جواهر نفيسة وخسيسة وكل معدن يخرج ما في اصله وكذا الناس يظهر
على ما في اصله فمن له شرف في الجاهلية فاسلم لم يزده الاسلام الا شرفا ... والتحرج في اجتنا
اسباب الشرف ... عليه يعودون خيارا كما في الجاهلية الحديث قوله تجدوا من في الجاهلية خيارهم في
الاسلام قلت المعنى انهم ... الخيار في الجاهلية لانه لا يترتب عليه احكام ... خيارهم
في الجاهلية ... خيارهم في الاسلام الخبر قوله اذا فقهوا ع ... الفقه بضم القاف وكسرها والماضي
الفقه بالكسر قوله وتجدون من خير الناس في هذا الامر اكرههم له ... الاسلام كما كان
من عمر وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن ابي جهل وسهيل بن عمرو وغيرهم من مسلمة الفتح ممن
كره ... للاسلام ثم ... حتى ... ويحتمل ... الولاية كما جاءت على
طلب ... قوله وتجدون من شر الناس ذا الوجهين ... انه نفاق

وهذه بعض ... قال بعضهم سوا الزيبا كل طايفة بما يرضيها اخيرا وشرا وهذه من الهواعنه المحرفة

فضايل نساء قريش

قوله خير نساء ركبن الابل صالح نساء قريش اشارة الى تفضيلهن على نساء العرب ولهذا قال ابو هريرة ولم تركب مريم بعيرا قط
قلت والظاهر انها وقتية اي في ذلك الوقت لا دايمة قوله احناه على ولد في صغره خصلة محمودة وهي عطفها على ولدها
وشفقتها عليه في تربيته وتركها الزواج بعد موت ابيه ومنه حديث انا وسفعاء الخدين الحانية على ولدها كهاتين
يوم القيامة والحانية هي التي تقيم على ولدها ولا تتزوج فان تزوجت فليست بحانية ومنه حديث ام هاني حين
خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم اني كبرت ولي عيال فتركها عليهم قوله وارعاه على زوج في ذات يده
في ماله بالحفظ والامانة والتدبير ... وحسن القيام به ولا تنفقه الا باذنه قوله ...
قلت يحتمل والله اعلم ان خطبته كانت تطييبا لنفسها واما بكاملها ... لا يرغب فيها ولا يبعد
انها بعثت ذلك والا لم ترد خطبته صلى الله عليه وسلم

احاديث المواخاة بين المهاجرين والانصار

قوله واخا بين ابي عبيدة بن الجراح وابي طلحة المواخاة مفاعلة من الاخوة ومعناها ان يتعاقد الرجلان على التناصر
والمواساة والتوارث حتى يصيرا كالاخوين نسبا وقد يسمى ذلك حلفا كما قال انس حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين قريش والانصار في داري بالمدينة وكان ذلك امرا معروفا في الجاهلية معمولا به عندهم ولم يكونوا يسمونه
الا حلفا واما في الاسلام فان النبي صلى الله عليه وسلم ورث به كما حكاه اهل السير وذلك انهم قالوا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخى بين اصحابه مرتين بمكة قبل الهجرة وبعدها قال ابو عمر والصحيح عند اهل السنة في المواخاة التي عقدها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار حين قدومه المدينة تعويضا لهم عما فاتهم والمواساة والحق
وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابة حتى نزلت واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فنسخ ... رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين علي بن ابي طالب ونفسه فقال انت اخي وصاحبي وفي رواية انت اخي في الدنيا والاخرة وكان علي يقول
انا عبد الله واخو رسوله لا يقولها احد بعدي الا كاذب مفتر واخا بين ابي بكر وخارجة بن زيد وبين عمر
وعتبان بن مالك وبين عثمان واوس بن ثابت اخي حسان بن ثابت ... فيما ذكره اهل السير قوله
الا يقال انه لا حلف في الاسلام كان الحلف في الجاهلية يقع به التوارث حتى نزلت واولوا الارحام بعضهم اولى
ببعض الاية فنسخت ذلك ورد التوارث للقرابة ... معنا الحلف لا يتعاهد اهل الاسلام كما كان اهل
الجاهلية يتحالفون ... كانا يتناصران على ... الرجل حليفه وان كان ظالما ويقوم
دونه ويدفع عنه بكل ممكن حتى يمنع الحق ويستظهر به على الظلم والفساد ولما جاء الشرع بالانتصاف
من الظالم وانه يؤخذ ما عليه من الحق ولا يمنعه احد من ذلك وحد الحدود وبين الاحكام ابطل ما كانت
عليه الجاهلية من ذلك وبقي التحالف والتعاهد على نصرة الحق والقيام به فهو الذي جعل عليه ثم انه
صلى الله عليه وسلم ... بين اصحابه ... حلفا على ... تاكيدا للقيام بالحق
والمواساة وسماه ذلك اخوة مبالغة في التاكيد ولذلك حكم فيه بالتوارث حتى تمكن

تمكن الاسلام واطمانت القلوب بنسخ ذلك قوله في الاخر النجوم امنة السماء الامنة الامن
والعصمة والمنع بعضها لا اسم لا امان قوله اتى السماء ما توعد من الانفطار والتغير وهلاك
ساكنها عند تناثر كواكبها وهذا انما هو تمثيل لقوله صلى الله عليه وسلم انا امنة لاصحابي قوله اتى اصحابي
ما يوعدون يعني من ظهور الفتن والبدع وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم قوله في الاخر
فيام من الناس يعني من الناس جماعة وفيام لا واحد له من لفظه وبعضهم يقول الفيام الجماعة ... جماعة ماخوذة
من الفيام وهي القطعة من الشيء قوله فيفتح لهم قلت يحتمل انه لعلامة عندهم من ذلك وانه ببركة
من راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ... معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اخبر عن مغيب وقع
كما اخبر قلت وهذا يدل على انه وقع وان لم يقع فلا بد من وقوعه للقطع بصدقه صلى الله عليه وسلم

احاديث قوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني

اشتقاق القرن من الاقتران واختلف في حده فقال الحربي قيل فيه من عشر سنين الى مائة وعشرين ...
وليس فيه شيء واضح فاراد القرن كل امة هلكت حتى لم يبق منها احد وقيل القرن اربعون وقيل ستون وقيل
سبعون وقيل ثمانون وقيل مائة وعشرون وقال ابن الاعرابي هو الوقت من الزمان قال غيره لا اله يقدره الا
منه وقال غيره اهل القرن كل طبقتين مقترنتين في وقت وقيل كل مدة بعث فيها نبي طالت او قصرت و
اختلف في قرنه صلى الله عليه وسلم فقال المغيرة قرنه اصحابه والذين يلونهم ابناؤهم والذين يلونهم ابناء ابنائهم
وقال شمر قرنه ما بقيت نفس ممن راه والذين يلونهم ما بقيت نفس ممن راى من راه ثم كذلك واختلف في الصحابي
فقال البخاري وابن حنبل وجماعة هو كل من راه قال الجمهور ولو ساعة وزاد ابو عمر وغيره واسلم او
ولد في حياته قبل موته بوقت وان صغر قال ابن الباقلاني الصحابي من راه ولو لحظة هذا مقتضى اللغة
واما في عرف الاستعمال فانما الصحابي من كثرت صحبته له واتصل لقاؤه له لا من لقيه ساعة وقال ابن المسيب
الصحابي من صحبه سنة او سنتين او غزا غزاة او غزاتين وهذا نحو ما فسره الباقلاني واما الحكم بان قرنه صلى الله
عليه وسلم خير فمذهب الجمهور الى انه على جميع الصحابة وقيل هو خاص بالمشاهير منهم وهم الذين قال
فيهم لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه واما غيرهم ممن اتى على قدر نسبوا بقيم بعدهم
في التابعين من يساوي احدهم او يزيد عليه والقولان والصواب ان شاء الله قلت وتقدم في ترجمة فضل
الصحابة ترتيبهم والفضل قوله ثم يجيء قوم ... بعض الرواة القرن الرابع فيقل الورع فيه فيقدمون
على الايمان والشهادة من غير توقف ولا تحقيق تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته ومن احتج به
لمالك في كتاب ابن شعبان ولا يوخذ في غيره من بطلان شهادة من حلف على شهادته ... وسابق من يحلف عند
العلم انه غير قادح وفيه انه يقتل في ... احد هو قرانه ... انه لحق الاية قوله كانوا ينهوننا ونحن
غلمان عن العهود والشهادة ... قيل معناه ان يجمع بين اليمين والشهادة وقيل معناه ان يحلف بعهد الله وبالشهادة
بالله كما جاء في الاخر ان يحلف بالعهد والشهادة قالوا لان الحلف بها من غلظ الايمان اما بالشهادة بالله فانه
يقتضي القطع بما حلف عليه واما بعهد الله فانه لا يفعل احد على الغالب به والحلف بعهد الله ... رايت جنية

وغير هما ثوابهما [illegible] اولا وليست عند الشافعي حجة من التابعين حتى لا يزيد بها البيعين واما الوفاء بالشهر
او احلف او اقسم او اعزم ولم يقل بالله حتى ذلك فبالك لا يراها يمينا حتى يقول بالله [illegible] وعن في كتاب ابن
خويز منداد وكتاب ابن شعبان ما يدل [illegible] خلاف هذا المعنى انهم كانوا ينهون عن التزام اليمين لما يلزم الملتزم
من الوفاء [illegible] او يأثم بالترك وكذلك من تحمل الشهادة لما يلزم من مشقة الاداء او صعوبة التخلص من الاثم
في الدنيا والاخرة وكل ذلك من السلف تدريب للصبيان لعلهم يتجنبوه في حال كبرهم قوله ثم يخلف من بعدهم خلف
هو [illegible] في لفظ الشيخ [illegible] بالتاء وفي بعضها يخلف [illegible] وكل صحيح [illegible] خلف باسكان اللام معناه
الرداءة والمراد خلف سوء والخلف لغة ما جاء عوضا من غيره ويستعمل خلف في الخير والشر [illegible] في الخير
بفتح اللام وفي الشر بسكونها قوله في الاخر يحبون السمانة [illegible] قوله في الاخر ويفشو فيهم السمن هو [illegible]
عليهم النعم والشهوات فيكثرون الاكل فيظهر فيهم السمن وقيل يأكلون ليسمنوا [illegible] عن الاكل
الشيء [illegible] الاكل [illegible] صلى الله عليه وسلم ما ملأ ابن ادم وعاء شرا من بطن فان كان لا بد فثلث
للطعام وثلث للماء وثلث للنفس والمذموم من السمن ان يتكسب وما كان من اصل الخلقة لا يذم وقيل معنى الحديث
ان يكثروا [illegible] ليس عندهم [illegible] وقيل المراد جمع الاموال قوله ويشهدون قبل ان يستشهدوا [illegible]
حمله [illegible] على ظاهره من ذم من يشهد قبل ان يطلب منه الشهادة والجمهور على خلافه وان ذلك غير قادح وحملوا
ما في الحديث [illegible] ويحتمل انه في الحدود التي هي حقوق الله تعالى لان المطلوب
فيها الستر [illegible] عورة اخيه [illegible] الرفع الى الامام من قبل نفسه [illegible] في الصحيح خير
الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل ان يسألها [illegible] فتكون عنده الشهادة [illegible] بها [illegible]
قال الطحاوي [illegible] الحديث الاول [illegible] الشهادة [illegible]
[illegible] الشاهد [illegible] الضرورة [illegible] وعليه
يحمل حديث خير الشهداء قوله في الاخر [illegible] يستشهدون [illegible] الشاهد [illegible]
[illegible] والجمهور على خلافه وان الشاهد [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] والبر [illegible] وابن القاسم [illegible] الكلام [illegible]
وبعضهم [illegible] الشيخ [illegible] وقيل معناه يشهدون ولا يستشهدون
[illegible] اليمين كقوله في الاخر [illegible] واليمين [illegible] الاية
قوله في [illegible] الاخر [illegible] والراء [illegible] الحاء [illegible]
[illegible] قوله في الاخر [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله في الاخر [illegible]
[illegible] وجوب الوفاء بالنذر [illegible]
[illegible] قوله في [illegible] الاخر [illegible]

١٥٣

عن عبد الله البهي عن عائشة [illegible] وقال انما يروي البهي عن عروة عن عائشة [illegible]
روايته عن عائشة وفاطمة بنت قيس [illegible] ذكر البخاري روايته عن عائشة واسمه عبد الله مولى مصعب بن الزبير
واسم ابيه يسار يكنى ابا محمد وقيل مولى الزبير نزل الكوفة

حديث تقاصر الاعمار

قوله لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد [illegible] الحديث [illegible] الاشكال قال عيسى
[illegible] العلماء [illegible] لا يبقى احد [illegible] بقية الاعمار [illegible]
بقاء الخضر عليه السلام [illegible] والجمهور على انه حي [illegible] وتحمل الحديث على انه [illegible]
[illegible] الارض [illegible] العموم [illegible] بارض العرب [illegible]
[illegible] يأجوج ومأجوج وجزائر البحر [illegible]
عليه وعلى تخصيص العموم بالاستثناء الخضر عليه السلام [illegible]
حتى [illegible] عيسى عليه السلام [illegible] عيسى عليه السلام حين
وكذلك الدجال [illegible] حديث الجساسة قوله [illegible] الناس [illegible]
[illegible]
قوله في الاخر يسألون عن الساعة [illegible] الحديث [illegible] تقاصر الاعمار [illegible]
[illegible] عن الساعة [illegible]
[illegible] قوله ما من نفس منفوسة اي مولودة [illegible] فلا يتناول الملائكة عليهم السلام والجن [illegible]
[illegible] ولا الحيوان غير الناطق [illegible] والله اعلم

حديث قوله عليه السلام لا تسبوا اصحابي

قوله [illegible] عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي [illegible]
[illegible] عن الاعمش عن ابي صالح [illegible] عن الاعمش [illegible]
[illegible] عن الاعمش [illegible] عن الاعمش [illegible]
[illegible] ابي سعيد [illegible] ابي سعيد [illegible]
[illegible] عن الاعمش [illegible] قوله لا تسبوا
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
الله تعالى [illegible]
[illegible]
الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم [illegible] قوله تعالى [illegible]
[illegible]
[illegible]

لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله يوشك ان ياخذه قال ت حديث غريب والحديث
وان كان غريب السند فهو صحيح المتن ويعضده ما تقدم من الاحاديث الصحيحة المتفق
ع واختلف في حكم من سبهم او تنقصهم فمشهور قول مالك ان فيه الاجتهاد بحسب القول والقول
فيه وليس له حد يرجع اليه واما من قال انهم ماتوا على ضلال وكفر فانه يقتل ومن يسمعون مثله
فمن قال في الخلفاء الاربعة رضي الله عنهم ويتكلم في غيرهم وعنه ايضا انه يقتل في الجميع كقول
مالك انه لم يختلف في كفر من قال انهم كانوا على ضلالة لانه انكر ما علم من الدين بالضرورة وكذب الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم فيما اخبرا به عنهم واختلف هل يستتاب كالمرتد ام لا يستتاب
كالزنديق يقولان بسبهم بمعرة الله ممن سبهم بما يوجب الحد كالقذف فحد القذف ثم يعاقب بالتنكيل
الشديد بالاهانة وطول السجن فاما ان سب عائشة فانه ان قذفها قتل لانه مكذب لما جاء من برائتها
في الكتب العزيز والسنة واختلف فيمن قذف غيرها من نسائه صلى الله عليه وسلم فقيل يقتل لانه
اذى النبي صلى الله عليه وسلم وقيل يحد ثم ينكل عليها لقذفه وان سبهن بغير ذلك جلد جلدا شديدا
قال ابن حبيب ويخلد في السجن الى ان يموت وعن مالك ان من سب عائشة يقتل وفي الجميع يعاقب
بالقذف قوله ولا نصيفه هو النصيف لغة في النصف وكذلك يقولون في الخمس خميس وفي
الثمن ثمين وفي التسع تسيع قال ابو عبيد واختلف في الربع والسدس والسبع فمنهم من يقول ذلك
فيها ومنهم من لا يقوله ولم اسمع احدا منهم يقوله في الثلث وفي نصف النصف الحركات الثلاث
والمعنى ان انفاق مثل احد ذهبا لا يبلغ صرفة احدهم بنصف مد له والمراد بالمد المذكور من
الصدقة وسواء كان لبعضهم كانت في وقت الحاجة واقامة الدين ونصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحمايته وذلك معدوم بعده وايضا فان نفقتهم كانت عن قلة ونفقة غيرهم عن غنى وكذلك
جهادهم وجميع اعمالهم رضي الله عنهم ولهذا كانت نفقة احدهم وجهاده قبل الفتح افضل من
نفقة الاخر وجهاده بعد الفتح وكذلك فيمن اتى بعدهم فبفضيلة الصحابة ولو لحقة لا يعدلها عمل
ولا تنال بحيلة والفضائل جعلية لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقد ذهب بعض
اصحاب الحديث والنظر الى ان هذا خاص بجواز اصحابه الذين انفقوا وقاتلوا معه وتصويره فمن
زاد ممن جاء عليه من الاعراب او صحبة من اخر الامر بعد الفتح واستقرار الاسلام والصحيح ما عليه
الاكثر ان ذلك عام في جميعهم لظواهر الاثار قوله في الاخر كان بين خالد وعبد الرحمن بن عوف
شيء الى حدينا زعم فسبه خالد فقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا احدا من اصحابي خالد ان الح
يلحق بعبد الرحمن لتقدم اسلامه وتاخر اسلام خالد قيل اسلم سنة خمس وقيل سنة ثمان وعوتب له
صلى الله عليه وسلم من تعييبه انه نصر نصره في عزة تغليظا لحرمة سب الصحابة مطلقا
وانما خرج ذلك على الخطاب لهم وعلى خالد ومن مثل خالد فقل غيرهم اولى الحامل ... [illegible]

احاديث فضل بعض المومنين رضي الله عنه
قوله من كان يشعر بالاويس ان يغفر ويستغفر ربه قوله في دعا الله فلقد حبيه
دعا الصالح لما به من كشف ضره وليس في ذلك بعد خلاف ظهر في بعضهم حتى انه بلقى ما
لنحبه فان قلت هذا لا ذا شاهد مستغفر فلقد كان ترا في بعض الحرام ومع ذلك يوع
بكشفه واظهره عما كشف كله فلم يجبه في موضع الدرهم لتبقى ذكرا لنعم الله تعالى
عليه به من كشفه قوله فمن لقيه منكم فليستغفر له ع يحتج به من فضل كثيرا من اهل الحديث
والنظر وان في القرن الثاني من يفضل بعض من في القرن الاول قوله ان خير التابعين كان اويس موجود في حياته
صلى الله عليه وسلم وامن به ولم يلقه ولا كاتبه ولم يعد في الصحابة وقد اخبر صلى الله عليه وسلم انه من التابعين واويس
تصغير اوس والاوس الذيب وبه سمي الرجل وقيل سمي بالاوس الذي هو مصدر اوسته وسبب الرجل اسما الاعطية
والاوس العطية قوله امداد اهل اليمن هم جماعتهم قوله مراد ثم من قرن ويقال ابن عمرو وقوله
انت اويس بن عامر قال م من مراد ثم من قرن ثم قرن بطن القبائل والراجح من مراد لانه قرن بن ردمان بن ناجية
بن مراد قال الكلبي ومراد اسمه جابر ابن مالك من ادد ريبن بن شجيب بن يعرب بن كهلان بن سبا قوله
لو اقسم على الله لابره ع بيشيرن ان يعطى مكانته عند ربه تعالى وانه لا يخيب امله فيه ولا يرد دعوته فيما يسمه عليه
هو يحوز توكله عليه وقيل معناه اقسم وعا ومعنا ابره اجابه كان اويس اولياء الله تعالى المخفيين الذين
لا يؤبه لهم ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر عنه ووصفه ما عرفه احد فلقد ومن العجب ان صاحب كتب ...
الحلا ... فيهم وهذا والله اعلم لما تقرر من انه كان يعرفه ولا يوبه به قوله ما استغفر له كذا ...
انه افضل من عمر ومن ... يغفر له للاجماع على ان عمر افضل ... التابعين والصحابة افضل ... وانما
مضمون ذلك الاخبار بانه مستجاب الدعوة وارشاد عمر الى الازدياد من الخير وهذا نحو ما امر نابه من الصلاة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسوال الوسيلة له وان كان صلى الله عليه وسلم افضل بني ادم وروي انه صلى الله عليه وسلم قال
لرجل ... كنا في عاقبة ... ياخر في الحديث من الفضل ... معجزاته صلى الله عليه وسلم لانه اخبر عن اسمه
واسم ابيه ونعته وقبيلته وانه يجتمع مع عمر وكان ذلك غيبا فكان كذلك قوله اكون في غبر الناس احب
الي قيل غبر الناس يفتح الغين وسكون الباء الموحدة سيورهم اي ضعفاؤهم واخلاطهم ومن لا يوبه منهم ويقال
للمتغيرين غبر اط ... كان الغبر والحاجة العشيم يبلغ وعشق الناس ... الثلاثة عامتهم
وجهلتهم والغبراء الغبرة واخر بمعنا الجماعة وقال ابو عمر الناس غبر الناس الفعالية وورد ابعضهم غبر
بضم الغين وشد الباء يقال بابعهم ومتاخرهم ان ... ان يكون خاملا لا يلتفت اليه ما في وجوه الناس يتقدم
من يخ الامور ... والاول اوجه قوله تركته رث البيت يعني قليل المتاع رثه ر
رثاثة الثياب خلقها والرثاثة والبذاذة ... واخرى ... اراد ... وقيل اويس
يحسن ... عنها او ... واختلف في ... بعد عبد الله ... قال ... بجاني ...
وسعنا ... القرن ... ومنه مسكوب وكفن ...

الرجوع من ... الصحابة
كالترمذي

فصلينا ركعتين وصلينا عليه فقال بعضنا لبعض لو رجعنا فعلمنا قبره فرجعنا فإذا لا أثر له وعن عبد الله
بن أبي ليلى قال نادى مناد يوم صفين أفيكم أويس القرني خير التابعين فقلنا نعم قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول أويس القرني خير التابعين بإحسان وعطف دابته فدخل مع أصحاب علي قال عبد الرحمن فوجد في قتلى أصحاب علي وله أخبار
كثيرة وكرامات ظاهرة ذكرها أبو نعيم وابن الجوزي في كتابيهما

أحاديث ما ذكر في مصر وأهلها

قوله يذكر فيها القيراط ع هو جزء من أجزاء الدينار والدرهم وهو هنا يحتمل الأمرين ط معناه يذكرون فيه كل عال
قوله يذكر فيها القيراط ع هو ... القيراط ... ولا يعجب الناس عن ذكره من أهل الفضائل ما لم يسمونها باسمها آخر قوله استوصوا
بأهلها خيرا فإن لهم ذمة ورحما وقال صهرا ويحتمل أن الإمام الرحم والصهر الذي
هو ذكر ويحتمل الذمة ... ذمة العهد الذي ... خلوا به في ذمة الإسلام أيام عمر ملك مصر تحت ملكها الإسكندرية قلت
بالزمام على الأول الحرمة أي لهم احتراما وحقا لكان الرحم والصهر فيكون استوصاء العهد سابق الأمر وبقي لهم
من النبي صلى الله عليه وسلم عهد وهذا أظهر لأن الثاني بالخصوصية لأهل مصر في الوصية لكن قال عياض كذلك قوله
وحاع الرحم هو كون هاجر أم إسماعيل أم العرب منهم وأما الصهر فلأن مارية أم إبراهيم ولد رسول الله صلى الله
عليه وسلم منهم ط مارية من حفن قرية من قرى الصعيد معروفة وكلم الحسن بن علي معاوية أن يضع الخراج عن أهلها
ففعل وأما هاجر فكانت من العرما قرية من قرى مصر وسميت العرما باسم بانيها العرما بن فيلبس أخو
الإسكندر وابن فيلبس باني الإسكندرية اليونانية وكان الإسكندر جبارا بنى الإسكندرية قال ابن
حوقل فيجري الأسد نقل غفيفة عن الناس وقال العرما التي هي مدينة غفيفة عن البحر ويجري إلى الناس فيها العرما فسلط
الله عليها الخراب سريعا وذهب رسمها وبقيت الإسكندرية وسميت مصر بمصر بن النبط ولم كوش بن
كنعان قلت وفي الحديث من أعلام النبوة والصهر أن بعد قوله وإذا رأيت رجلين يقتتلان في موضع لبنة فخرج
ما خرج قال فمر أبيت عبد الرحمن بن شرحبيل أخاه يختصمان في موضع لبنة فخرج منها يعني بذلك كثرة أهلها
وتنافسهم في الأرض واشتغالهم بالحرث والزراعة عن الجهاد وإظهار الدين ولذلك أمره بالخروج إلى موضع
الجهاد ويحتمل أن يكون ذلك لأن الناس إذا ازدحموا على الأرض وتنافسوا فيها كثرت خصومتهم وشرورهم ويتشاحنون
فيبيع الجار ويتعين الخروج عن بلد يكون فيه ذلك قلت والحديث من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم لأن كلها أخبر
به وقع كما أخبر قوله لو أن أهل عمان ما ضبطناه عمان هنا بضم
العين وشد الميم وتخفيفها وفيما تقدم في ذكرناها في حديث الحوض ع يروى هنا بتخفيف الميم ومن روينا
بالجرجي وحكاه عياض فيما هنا التشديد وهي عمان البلقاء وهي غلط ط يعني أن أهل عمان فيهم علم وعقل وحلم وتثبت
والأشبه أنها عمان التي تلي اليمن لأنهم أرق قلوبا وأما عمان التي بالشام فبعيد أن ينزل بها من أهلها وأهل عمان من
سميت من عمن المكان إذا أقام به ويقال أعمن الرجل إذا أتى إلى عمان

حديث قوله صلى الله عليه وسلم في ثقيف كذاب ومبير

قوله رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة ط كان مصلوبا على خشبة منكسا صلبه الحجاج بعد أن قتله في المعركة

في العقبة وكان من حديث قتله أنه لما توفي معاوية بن يزيد ولم يستخلف وبقي الناس بلا خليفة
مدة بعد ذلك بايع أهل مكة ابن الزبير واجتمع على طاعته أهل الحجاز والعراق وخراسان
وحج بالناس ثمان حجج ثم بايع أهل الشام مروان بن الحكم واجتمع على طاعته أهل الشام ومصر
والمغرب وكان بذلك يقال إن ابن الزبير أولى من مروان وابنه وهو الحق لعلمه وعمله وفضله ونسبه
ثم وخروج الحجاج من قبل عبد الملك عليه ظلما لأنه أحق منه ط وجرت بينه وبين مروان حروب عظيمة
إلى أن توفي مروان بعد أشهر من خلافته وولي ابنه عبد الملك واستعمل الحجاج فوجه الحجاج إلى مكة
في جيش عظيم فحصر ابن الزبير بها خمسة أشهر وسبعة عشر يوما ثم ظفر عليه فقتله وهو
ابن اثنين وسبعين سنة رضي الله عنه ورحمه وكان بويع له وهو ابن خمس وستين في رجب
... أن رجل عروة بن الزبير إلى عبد الملك وسأله أن ينزل عن خشبته ما سمعه قال ابن أبي مليكة كنت
الآذن لمن بشر أمه أسماء بنزوله فأمرتنا بغسله فكنا لا نتناول منه عضوا إلا جاء معنا فكنا نغسل
العضو ونضعه في الكفن حتى فرغنا منه وكانت أسماء تقول اللهم لا تمتني حتى تقر
عيني بجثته فما أتت عليها جمعة حتى ماتت وفي حلية الأولياء لابن نعيم وقال ما ذكر قوله السلام
عليك يا أبا خبيب ع هي كنيته وخبيب ابنه بضم الخاء المعجمة وهو أكبر ولده ويكنى أيضا
أبا بكر وأبا بكير وذكر البخاري أن الثلاث كناه وفيه السلام على الموتى ومقام ذلك في الصحابة
والتابعين قوله لقد كنت أنهاك عن هذا أي عن التعرض لهذا وكان أشار عليه بالصلح لما رأى كثرة
عدوه وشدة شوكته قلت ويحتمل أنه كان ينهاه عن الخلافة من أصل وكذلك ونع قوله أما والله إن كنت
ما علمت صواما قواما ع فيه منقبة لابن عمر لأنه شهد بما يعلم له من الخير ويبطل ما أشاع عنه الحجاج
وشيعته من قولهم فيه عدو الله وظالم فأراد ابن عمر أنه برئ من ذلك وأعلم الناس بمحاسنه وأنه على ضد
ما قاله الحجاج ع علمه أن كلامه يصل الحجاج ولم يكترث بهم وأخافهم ط كان ابن الزبير يصوم الدهر
ويواصل الأيام ويحيي الليل ومنافر القرآن ركعة الوتر وهو أول الرحم ع مثال من ماشيه الحجاج
وأهل الأخبار من المثل وسأكتبه مال الله تعالى عن ترك ما ينتقضه من السعر أو غيرهم ومنه عدو عاجب كتاب
الأجوائب وهو المراد بتشبيه أعدائه وشيعته قوله أما والله لأمة أنت أشرها لأمة خير ط يعني
أنهم إنما طلبوه لأنه شر الأمة في زعمهم على ما كان فيه من الخير والفضل وإن الحجاج الأمة شر منه
بالأمة كلها خير وهذا الكلام يتضمن الإنكار عليهم فيما فعلوا وأنه ع منهم من قول ابن عمر الحق قوله
خوفه من الحجاج فإنه لم تصده صولته عن الشهادة له بما يعلم فيه ليبين للناس كذب الحجاج وشيعته
في وصفهم له بعدو الله والكبر والبخل وغير ذلك لأنه قد علم أنه يبلغ الحجاج موقفه هذا قوله فبلغ
الحجاج موقف ابن عمر فأنزله من جذعه ع ظاهره أنه إنما أنزله لقول ابن عمر وتقدم أنه إنما أنزله لسؤال
عروة عبد الملك ويجوز الجمع بسؤال عروة وموقف عبد الله وكان أنزله عنهما قوله فألقي في قبور اليهود
قلت يقتضي أن بمكة قبور اليهود ولا بعد لكن بعيد ... أن ... والمعروف أن الشعر قوله أوكت

سبتيني ع ... بكسر السين هي النعال التي لا شعر بها فقوله ينزع ... ان تستحني وقيل ... شعرا
بغلام اب ... واما ... ابنه ... الذي في الحديث على القلب فقوله انا والله ذات النطاقين اما احدهما فكنت
به طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام ابي بكر رضي الله عنه والاخر نطاق المراة التي لا تستغني عنه ومعنى تعيير النطاق
فيتزع الحجاج بابن ... وانما الصفت صبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصبوة ابي بكر حين هاجرا فشققت
نطاقا نصفين فربطت الصبرة باحدهما وتنطقت بالاخر وقيل سميت ذات النطاقين لانها كانت تجعل
نطاقين احدهما فوق الاخر والتعيير الا انه اعرض الحجاج بهما لانها التي تنتطق ... انما هي الكلام
لتقوا على الحرمة ما جانبه بان احدهما لا بد للمراة منه والاخر تخرج به على الصبوة التي فيها طعام رسول الله صلى
الله عليه وسلم لتعيبه عن الناس عنه ... تخرج على ... من النشر ... فقوله حرفنا
ان في ثقيف كذابا ومبيرا اما الكذاب فقد رايناه تعني بالكذاب المختار بن عبيد الثقفي فانه تنبا وتبعه ناس
حتى اهلكهم الله تعالى فقوله واما المبير فلا اخالك الا اياه ... يريد لكثرة قتله والمبير المهلك والبوار
الهلاك وعليها تاول الناس الحديث وفيه ... الترمذي ... كان الحجاج في ... باعداء الحسان
بالطايف وهو الذي حرب الفراز وكان من ... عبد الملك الحرمين ثم ولاه العراقين ... وابنه
خمسا وعشرين سنة ... وقتل من الصحابة وبلغنه فنشاه حين امامه ... واتباعه حتى
يسجونه الى ... وعنه بن العا ولما ... التجوز ... فلقى ... ابن ... جعفر
المنصور وما كان عليه من القتل فقال ... احد تخبرنا عن بعض ... بالبصرة شيخ
من رجاله واستحضره المنصور وقال له يا شيخ اخبرنا عما ... من بعله قال نعم يا امير المومنين ...
لبلة من نومه وخرج مسرعا ... الى ... البلد ... بلقى رجلا فقال له ما اخرجك في هذا الوقت وانت
تعلم ... فيه فقال اصاب ... شديد كان ... حتى ... الله تعالى ...
يجن عليك لا ... حاجة ... مجذوب عنقه ولم ... ثم ... رحله
يقرا القرآن ... مضروب عليه الباب ... فقال من انت قال انا غريب ... هذا البلد ...
كذا ... سكين فقال له الرجل ما ... عند الله تعالى ... ساعة ثم قال ...
انت سلطتني عليه وكان الشيخ يصرح يخبر لعظم ما ... وكان يقول ابن ... بيت الله ...
... على ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... من ... الذي جعله ...
كبير ... فقلت ... البيت ... عليه الحسن ... فقال ... الله ان
استعظم ... الحجاج ... فقال ... صلاة الحسن ... عند الموضوف
فقالت ان ... بعضا ... على ... ولا تثبت بالجزية
الواحدة وانما تثبت ... انت سلطتني عليه ... من الجزية ...
الجنة على الله تعالى ... عن عباد بن عباد قال ... الحجاج ... الشام ...
... ان ... الجنة ... قوله حدثت بعد امير المومنين

بعد امير المومنين ... صدرت ... يوم القيامة بعني يا امير المومنين عبد الملك بن مروان قال البياسي
... يا كثير ... ابن سيرين انه قال ... فاتاح ابن الاشعث لا ... لم ...
... كلمة قالها الحجاج لا ... ما ... صنعوا ما ... اهل الشام ... ان خبر السماء ...
... خبر السماء ... خليفة الله ... منتشر ...
... رسول ... المغيرة ابن شعبة ... رسولك اكرم عليك ام خليفتك
ام خليفة ... في اهلك فقال بل خليفتي في اهلي اكرم فقال الحجاج ان عبد الملك خليفة الله
في عباده وهو اكرم عليه من ... نفسه ... والله
... الغرور وعن يزيد بن خالد ... قال سمعت الحجاج على المنبر يقول اخليفة احدكم
في اهله اكرم ام رسوله فقلت على ان لا اصلي خلفك ولئن رايت من يجاهدك لاقاتلنك
... مقالات ... وذكر ... ابن الاشعث
... كانوا يحرضون الناس على قتاله في جيش ... لبعض ...
... من الخمسة ... ابن ابي ليلى وسعيد بن جبير والشعبي وابو الشعثاء وابن عون
وطلق بن حبيب وطلحة بن مصرف والحكم بن عتيبة ... الشعبي ...
يا اهل الاسلام ... في الحكم
وقال ابن جبير قاتلوهم ... على جورهم ...
... الصلاة وقال ابن ابي ليلى قاتلوا ... المحلين ... ابن ...
... وقال ابو ... قاتلوهم على ...
والله ان ظهر ... ولبغلبنكم على ... وصدرت من بعض السلف
كلمات ... الحسن عليه ...
قال ... على الله ... ان الحجاج ...
... فقال الحسن ... قوله ...
... قال اللهم ...

ما هيا فى من فارس

قوله ... جرمهم على ... الايمان فقوله ... الناس ...
... لا تجد فيها راحلة ... قال القتيبي الراحلة هي التي يختارها الرجل لمركوبه ورحله لنجابتها
وحسن منظرها واذا كانت في جماعة عرفت والمعنى ان الناس متساوون في النسب ليس
لاحدهم فضل فيه ... كالابل المائة ليس فيها راحلة ... وليس ... قال القتيبي ...
تمثيل لاستوائهم في النسب ... الراحلة عند العرب هي البعير والناقة النجيبة ...
لغة ... وسميت راحلة لانه ترحل ...
... الزهد في الدنيا والرغبة في الاخرة ... من الناس ...

لان الحج يناسب التنفيل في الراحلة انما هو الرجل الجواد الذي يتحمل اثقال الناس ويتكلف
من القيام باموريهم والغرامات وكشف الكرب عنهم وانه لقليل الوجود

كتاب البر والصلة

قوله من احق الناس بحسن صحابتي ط معنا احق اولى والصحابة مصدر بمعنى الصحبة يقال صحبه صحبة
وصحابة والمراد بحسن الصحبة حسن العشرة والبر والتكرمة قوله امك ع فيه حض على بر الام
في الثالثة وذكر الاب في الثانية او الرابعة فاذا ردت الى الاب الثانية كان للام ثلاثة
ارباع البر وهو احتج به من جعل لها ثلاثة ارباع البر قلت هذا ان لم يكن الحديث خرج مخرج التاكيد
ع ووجه انفرادها بالمبرة على الاب كثرة ما تلقاه من الحمل ومشقة الوضع ومقاسات الرضاع
والتربية م واختلف هل تفضل الام على الاب في البر فقال الليث حق الام اكثر لما تلقاه البر
وذكر المحاسبي الاجماع على تفضيلها مجمع عليه قوله ثم اباك ثم ادناك ادناك ط يعني ان بعد القيام ببر الوا
لدين يتعين صلة الرحم الاقرب فالاقرب وهذا عند التزاحم واما التفريع على الجميع فيجب الجميع
م لا خلاف في تقديم الابوين على غيرهما ونزاحم بعضهم فيما بين الاجداد والاخوة وقال اهل العلم
ثم احق الناس بعد الابوين لانهم ليسوا ابا حقيقة ولقوله تعالى
احدهما او كلاهما ولو كانوا كالاب العالي بلفظ الجمع ولحديث امك واباك واختك واخاك
ومولاك ثم ادناك فادناك فرتب الاخوة بعد الاباء والاجداد عنده وهو المعروف من قول
مالك ومن اهله من الحاقه وغيرهم لزوم البر من الاجداد ومن به من جر الابا فقال مالك واجداده
لا يقتصر من الحبر الا ان يفعل للحبوس بمالية على فقهه فتله كالاب ولا يجوز الجد بغير اذنهما
كالاب وكذلك اختلفوا في تعليق الرواية عليه في عمر فقتله وهي قطعه والسوية منه واحدة
واباك واختك واخاك ومولاك الرواية احتج به من عليه لانه لما ذكر الوالد ولم يذكر الاجداد
دل على حق في الابا م قال بعض اصحابنا يجب تقديم الام على الاب ثم الولد ثم الجد والجدة
ثم المحارم من ذوي الارحام كالاعمام والعمات والاخوال والخالات ويقدم الاقرب فالاقرب
ويقدم من ادلى بابوين على من ادلى باحدهما ثم بذي الرحم غير المحرم كابن العم وبنت العم
واولاد الاخوال والخالات ثم بالمصاهرة ثم بالولاء من اعلا ادنى اسفل ثم الجار ويقدم القريب
البعيد الدار على الجار وكذا لو كان القريب في بلد اخر ويلحق الزوج والزوجة بالمحارم قوله
نعم وابيك لتنبانه ط اي لتخبرن والعامة تسكت وتحتمل انها ضمير المصدر الذي دل عليه
لتنبئن ع ونقول انه ليس بقسم حقيقة اذ لا يقسم بغير الله تعالى بل هي كلمة تجري على اللسان
لا على نية الكلام قوله هي الاقرب لك ابواك ط فيه ان المفتي اذا خاف على السائل الغلط
او عدم الفهم ان يبين وان الواجبات والمندوبات اذا اجتمعت وان احبر
القيام على الابوين في غير الجهاد قوله ففيهما فجاهد ط اي جاهد نفسك ع

يحتمل ان هذا كان بعد الفتح وسقوط فرض الهجرة والجهاد الا ان يكون من الاعراب الذين لا تجب
عليهم الهجرة فرخص له الجهاد في برهما لان الجهاد حينئذ فرض كفاية وانه بر الوالدين ولم يرا
من العلم خروج الولد للجهاد الا باذنهما الا ان يتعين بخروج العدو وان لم يكن متعينا
به وان لم يجز ذلك كفاية في اسباع واختلف في الابوين الكافرين فقال الثوري يستاذنهما
وقال الشافعي لا يجب له الخروج الا باذنهما ط قال مالك واما الحج فله ان يوخر السنة والسنتين ابتغاء رضاهما
ولو قيل انه على الفور لان اعانته من يقول انه على التراخي قوله في لا في ابن بشير عن مسعر كذا
لهم وعند العذري ابن يونس وهو وهم والابن بشير هو ابو محمد بن بشير من العراقيين وهو عبد الله
العبدي من عبد القيس كوفي قوله ارجع الى ابويك فاحسن صحبتهما ط قيل الهجرة انما تجب
على اهل مكة وقيل على كل مسلم وعلى القولين فقد اسقطها عنه لان بر الوالدين اوكد لانها ان كانت
واجبة فقد عارضها ما هو اوجب وان كانت غير واجبة فقد عارضها ما هو واجب وهذا ان لم
يجب على عينه وان كان وجبت عليه الهجرة من موضعه وترك ابويه واولاده كما فعل الصحابة
جرين

حديث جريج رضي الله عنه

قوله حتى اريه وجوه المومسات ط فيه جواز حكاية الاحوال التي تقع على وجه التعريف والتحذير وكانت لعلمه
علم او ولاية جابر قوله اللهم امي وصلاتي ط اختار صلاته ولم يقطع وانما فعله ذلك ايام جريج عفت
عليهم فهذا ما يتامل لانه ان كان الكلام فيها مباحا فهو غير عاص ولا اثم وكيف تدعوا عليه ويستجاب
فيها وان كان قطع الصلاة فعل الواجب فهو يقوم الا ان يقطع على ان قوله امي وصلاتي يدل على ان لم يعرف
شرع بين ولا اجتهاد عليه فان كان عاصيا بالكلام في الصلاة اعني اجابة ان كان غير عاص ولعلما انا
ولذا انه عاق في عنت ابويه ذلك في قوله تعالى وكذلك قوله ولو دعا ان يفتتن لافتتن بمعنى انه
سبق في علم الله تعالى ان يفتتن لسبق الحديث انه كان في صلاة نافلة ولعل شرعه حرمة قطع النافلة
فهو من تعارض فرضين البر ووجوب التمام ولا يمكنه ان يجمع ويجيبها ولعله خشي انها تنزله من
صومعته وتقده عليه فيكون عون وخشي ان ينقضها ان سمع عن عبن ما انقطع اليه وتحل عزيمته
في التزمه ولعله شرعه كان يوافق ذلك مع عموم قطع الصلاة ولا كن ينبغا فيه اخر وهو ان البر فرض و
العزلة وصلاة النافلة طول النهار ليست بفرض والفرض مقدم فلعله غلط في ايثار العزلة والصلاة فلذلك
اجاب الله دعا امه في عقابه ط جريج كان عابدا ولم يكن عالما اذ لو نظر في الاجابة لان
البر واجب وصلاة النافلة مندوب فلا تعارض يوجب الاشكال وكان يخفف ويقطع ويجيب لا سيما وقد
تكررت اليه لتشوقها واحتياجها الى مكالمته وهذا كله يعني احابتها الا ان انه اغضبها باعراضه
عنها واقباله على صلاته ويحتمل خلاف الشرائع في وجوب البر وعدم ذلك عنه فاجاب الله سبحانه دعاها
لما يناله واظهار الكرامة والظاهر انها كانت جاهلة عاطفة الا انها حين تكررت وعليها حين قالت
حتى تريه المومسات ولم تقل غير ذلك قلت ليس هو من تعارض واجب ومندوب بل من تعارض واجبين كما مر

كما ذكر القاضي وكذلك ايضا لا يلزم ان يحد ويقطع لاحتمال انه خشي بجهاد كر القاضي وهي بطينة في عتق
وهو اعلم بالحال فلعله علم انه لا ضرر عليه في عدم القطع فانه رحمه الله تعالى علم بما لا ضرر على امه فيه قوله
حتى تريه الموسمات ثم تريه كيد الموسمات وهن الفواجر المشتهرات بالزنا وهو بضم الميم الاولى وكسر الثانية
واحدها موسمة ويجمع ايضا على مياميس قوله لو دعت عليه ليفتن فتنة وجه متناوله عليها قوله
بلوث اليد بريد الدير كنيسة منقطعة عن العمارة ينقطع فيها رهبان النصارى للعبادة وهو يخبر
الصومعة قوله من ابوك طيحتج به لرواية ابن القاسم في المدونة ان الزنا يحرم الحلال ولا تحل الزانية لابن
الزاني وفي الموطا لا يحرم الزنا حلالا وكذلك تحل للزاني المخلوقة من مائه وهو المشهور وقال ابن الماجشون
لا تحل وجه التمسك بالحديث في المسئلتين ان جريجا نسب الولد لابيه من الزنا وصدقه الله تعالى في ذلك لما خرق
له العادة في نطق الصبي واخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم عن جريج في معرض المدح والثناء عليه فان قيل يلزم ان يثبت
احكام البنوة من الارث والولاية وهو خلاف الاجماع قيل احكام البنوة ثابتة لما ذكرنا الا ما خرج
بالاجماع كالارث والولاية الا ترى ان احكام الامومة ثابتة بجميعه ويتخرج في المسئلة بحث بينتوما في غير
هذا الموضع قلت ليس الزاني باب شرعي وانما كان رفع التوجه والتكفر بهته برحمة الشيخ ابن عبد السلام وبحسبها
ابا ام لا قال الشيخ ابن عرفة واحتجيت انه بسما ابا بين الحديث وكما يقال في بعض الاعراس لذا في القرين العلال
قلت ويشهد له ما رسم الحكماء به الاب فانه حيوان يتولد منه حيوان اخر من نوعه قوله ولكن اعيدها ترابا
كما كان يحتج به من يقول بقضاء في المتلفات كلها بالمثل وهو قول الشافعي والكوفيين [illegible] والعتبية
والمشهور عنه وعن اصحابه انما يقضى بالمثل في المكيلات والموزونات واما في غيرها فانما يقضى فيه بالقيمة
ولا حجة لنا فيه لانه شرع غيرنا وليس فيه انهم امروا بذلك ولعله تراضي الجميع الا ترى قولهم نبنيه بذهب
فانه انما هو بتراضيهم وكذلك بناء بالطين قلت واهل المذهب الحقوا بالمكيلات والموزونات في القضاء بالمثل
المعدودات ع واحتج به بعضهم على المطالبة بالدعوى لا يحتج اولا بطالبه [illegible] وان كان ذلك طلعهم
شرع غيرنا بل الظاهر من الحديث انهم [illegible] الا ترى انهم حين قالت لهم البغي ان شيخ [illegible] لم يكونوا
عليها [illegible] عليه [illegible] والى [illegible] وانه [illegible] الله سبحانه [illegible]
المحنة عن المراة ذلك [illegible] ولو انباعت عليه الا زنا [illegible] متعلقة به [illegible] والرجل [illegible]
يتهم بذلك ولا يعجب [illegible] متعلقة [illegible] بلغه ذلك [illegible] عليه واختلف هل يحد للقاذف
بقبل الحد وقيل لا يحد لما بلغت من [illegible] الا يحد للزنا وللعض اصحابنا في العشرة [illegible] كصاحبة
جريج انما قد للزنا على كل حال الا تصرف [illegible] نفسها الا انها لم تزل [illegible] قوله لم يتكلم في المهد
[illegible] وطاء الصبي [illegible] وقد [illegible] قوله تعالى كيف نكلم من كان في المهد
صبيا المهد [illegible] قوله الا ثلاث والثلاث عيسى عليه السلام وصبي جريج والصبي المتعوذ من الجبار ط
ونحو مسلم في اخر الكتاب تفسير سورة البروج في قصة الاخدود المراة التي جيء بها لتلقى في النار على ايمانها
ومعها صبي [illegible] مسلم [illegible] ان تقع فيها فقال لها يا امه اصبري فانك على الحق [illegible]

١٥٨

وشاهد من يوسف عليه السلام كان في المهد وقال الضحاك تكلم في المهد ستة شاهد يوسف عليه السلام وصبي ماشطة
امراة فرعون ويحيى صاحب جريج وصاحب الاخدود [illegible] المتعوذ من الجبار وذكر مكانه يحيى [illegible] سلمة
ويجاب عن الحصر المذكور في الحديث ان الثلاثة من اول تكلموا في المهد واختلف في [illegible]
كانوا في الجنة يتكلمون [illegible] من حديث صاحب الاخدود وان سلمت صحة الجميع فلعله صلى الله عليه
وسلم حين اخبر بالثلاثة فلعله لم يوح اليه الا بالثلاثة ثم اعلمه الله تعالى [illegible] عيسى عليه السلام
هو من الله تعالى خلقه في المهد ما خلق للانبياء عليهم السلام من [illegible] العقل الكامل والفهم [illegible] واما
غيره فيحتمل ان الله تعالى اجرى ذلك الكلام وهو لا يعقل [illegible] والحواس [illegible] بما يعمل [illegible] قوله
يتخلل بها اي يمص بها الثدي [illegible] قوله مطاع [illegible] بتوجه [illegible]
الامة وانما خفت بالعرب والتحجيل قوله فيناصي اي يرفع اسه [illegible] على [illegible] واشارة حسنة ع
الفارهة النشيطة [illegible] والشارة الهيئة واللباس [illegible] احسن شوارة الرجل وشارته اي هيئته ولباسه
ابن الاعرابي الشوار بضم الشين الجمال وبالفتح الحسن والشوار [illegible] بالضم والشورة الجمال بالضم والكسر وشوار
البيت متاعه وشوار الرجل [illegible] قوله والجارية [illegible] اجعلني مثلها [illegible] المعاصي
كما في [illegible] ولبس الحرام [illegible] النسبة الى [illegible] قوله [illegible] الحديث
[illegible] على الرضيع [illegible] لما [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] قوله حلقا هو خبر [illegible] مثل [illegible] كلمة جرت في كلامهم
[illegible] يوجع [illegible] الكلمات التي جرت على [illegible]
[illegible] نظرت الى الصورة الظاهرة [illegible] صورة الرجل وهيئته [illegible]
[illegible] واستقبحت صورة الامة [illegible] فاراد الله سبحانه [illegible]
[illegible] الرضيع [illegible] من الاحوال الباطنة وهذا كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله
لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم

احاديث [illegible] عليه السلام على من ادرك ابويه ولم يؤمن

قوله رغم انفه ع في الغين الفتح والكسر ومعناه [illegible] وقال ابو عمر رغم معناه لصق بالرغام وهو تراب
مختلط بالرمل ابن الاعرابي واما الرغم بالحركات الثلاث [illegible] احاب [illegible]
[illegible] على من قصر في بر ابويه ثم يحتمل ان معناه [illegible] وهذا [illegible]
[illegible] واجب [illegible] ويحتمل ان معناه [illegible] الله تعالى [illegible] وجه [illegible] بالتراب [illegible]
[illegible] العلية وكلامه [illegible] على [illegible] من المندوب ويصح في الواجب وهو
[illegible] يعنا [illegible] المباح [illegible] بمندوب
[illegible] المندوب والصحيح الاول الوجوب لان الله تعالى قرن طاعتهما بتوحيده [illegible] وقضى ربك الا تعبدوا
الا اياه [illegible] احاديث بوجوب طاعتهما [illegible] لزوجه [illegible]

بامرين بطلاقها فابيت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي يا عبد الله طلقها قال الترمذي حديث
حسن صحيح وهذا ان صح ما تقوم به فعزيمتها الزيادة كثيرة تخالفها في اغراضهما الحاضرة ويدل على حرمة عقوقهما
القرآن وصحيح السنة وفي النسائي والبزار ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة العاق والديه والمرأة المترجلة
المتشبهة بالرجال والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق والمنان عطاءه ومدمن الخمر قلت يدخل بالعصا
في الرحيم الذي من اخذته عباده ولم يفعلها فقوله يلج يدخل الجنة من ابيه عقج اجر البر وانه يدخل الجنة من ذلك
بانه خير كثير وظاهره ان بر هما يكفر كثيرا من الخطايا ويرجح بها وانه لا يمنع من دخول الجنة الا التفصي
او التكفير من الكبائر التي يرجح بها من ميزانه لا سيما اذا ارضيهما عن الكبر وحاجتهما الى القيام به قط تعالى يدخل الجنة
دخول النار لانه ليس بعد الموت الا الجنة او النار فقوله احدهما او كلاهما هذه الرواية فيهما بالنصب على البدل من الوالدين
وفيها في بعض النسخ بالرفع على الابتدا وتكلف اضمار الخبر والمذكور من التفسير على المبالغة في ان بر احدهما عند
عدم الآخر كاف في دخول الجنة لا بجميعهما

احاديث اكرام الرجل اهل ود ابيه

قوله ود لعمر ان جوزه موضع الواو وكسرها يقال هو ود بالكسر وود ابيك اوديم وودك مثل حبك وحبيبك
جاوز بالحركات الثلاث في الواو مصحح وددت وودت مثله موده وودادة وودام فقوله ان ابر البر صلة الرجل اهل ود
ابيه قلت يعني ان من البر وافضله ايثار اهل ود الاب على غيرهم لا على الاب لانه اعلى من فضل الاب ويدخل الظاهر
قوله من الطريق الا انه ابر البر بزيادة بعض والصلة والعطف والتحبب اليهم ونحو ما تقدم في حديث حليلة
خديجة حضور العهد من الايمان فقوله يتروح عليه اذا يسير عليه ترويح النفس او بيان وان حرج كان في الحديث
فراح الى الجمعة ان رجع اليها اي راح النهار وتقدم الكلام على قوله من راح الى الجمعة واختلاف المذهب
فيه ع والاشبه في هذا الموضع المعنى الاستراحة لا الاثر قيل فان انما لو ركوب الراحلة وانه يتبين
ان يتروح ان يركب والراحة والروح والرواح بمعنى قوله بعمامة قلت هو بعض الباء وفتح
الواو وشد اللام الكسر قال بعض الشارحين هذه الكلمة مما يخبط الناس فيها والذي نعرفه انما
مستوى الى الضمير لا اب ان يعاب اجنبي ابوه او يموت فليتعين لهما انواع من البر بعد موتهما كما بعد
ان يعين مع هذا الاعر ان هما وطلب من العمامة والحمار وفي ابي داود عن اسيد قال بينما نحن عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي من بر ابوي شيء ابرهما به بعد موتهما
قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما
واكرام صديقهما قلت قال بعض اصحاب الشيخ ابي اسحاق الجبنياني حلفت عليه في مرضه فرايت بين يديه
جبة اجامر موضوعة على الرجل يراي الطرافه فقال الي لواكرهه لطبخ هذا ما كنت انضج به وقلت
اكرم الله والذي قال لي ابوك قلت مات قال ما اذا مات انقطع بره ما كنت تحبه به في حياته نعوذ به

احاديث معرفة البر والاثم

عنه فضل الله بركته في عمره
قوله في النسر ان فقال جم هذا في كل النسخ وجاء من غير هذا الوضع الكلابي فقال الجبائي وهو الصواب

والاول وهم

والاول وهم لا ان يكون خلطا للانصار وهو النواس بن سمعان بن خالد بن عامر بن قرط بن عبيد بن ابي بكر
بن كلاب كذا نسبه ابن معين فقوله في البر حسن الخلق النوع البر مشترك بين الصلة والصدق واللطف والبر
وحسن الصحبة وهذا يجمعها حسن الخلق قلت يعني يستلزمها فقوله والاثم ما حاك في صدرك قيل
معناه حاك رسخ وقيل تحرك وقال الهروي معناه وقع في القلب ولم ينشرح له الصدر ويجاب فيه الاثم وقال ابو
عبيد ما حاك في الصدر هو الاثم ويقال ما حاك يحيك وما احتك يحتك واحاك رباعية لغة ذكرها
ها صاحب العين انكرها ابن دريد قال البت وهو من الحيك والحيك اخذ القول فيك يقال ما حاك فلان
من فلان اي ما عمل فيه الاثم قال شمر والكلام الحايك هو الراسخ في القلب ط معناه الاثم ما حاك في صدرك ان
اثاري بنفسك بعدي وحرارة من قولهم حاك الشيخ بالنبراذا رسخ فيه ولم يحك في قلبه اي لم يثبت ولم يستقر
وانما احاله في الجواب على هذا الاثم لا ان القلب يعلمه بجودة بحسه وتنوير قلبه كما تابع الحديث الاخر
الاثم حزاز القلوب بمعنى القلوب المستنيرة بالاسلام المستضيئة بنور العلم التي قال فيها مالك العلم نور يجعله
الله حيث شاء وهذا الجواب لا يحسن لغليظ الطبع البعيد الفهم وانما يحسن ان يجاب بان يفسر له الاوامر
والنواهي واحكام الشرع قلت ويتضح لك انه احاله على ذلك لعلمه بجودة حسه يتبين ما ادرك من اختصر
له الحديث وذلك بان يعلم ان الاثم منه ظاهر وهو ما يكتسب بالجوارح الظاهرة ومنه باطن وهو ما في النفس
والذي في النفس ثلاث خطرات لا اثم فيه وهم وهو تصميم وهذان غير مواخذ بهما الحديث اذا هم عبدي
بسيئة فلا تكتبوها فان لم يكتب الهم فكيف بالخطرات والثالث العزم وهو التصميم على ان يفعل هذا
مواخذ به عند الاكثر وهو دليل هذا الحديث وقد تقدم ذلك في كتاب الايمان وهذا القسم الثالث وانما اختار
ما جرى الظاهر بجوامع الكلم صلى الله عليه وسلم المشار اليه في قوله اوتيت جوامع الكلم واختصر الحديث
لانه لو فسر الاثم بالافعال الظاهرة لم يستوعب صور الثالثة انما فقوله اقمت بالمدينة سنة ما يمنعني
عن السؤال الا انه يجعل الزائر الذي يرجع الى وطنه لا الحكم المهاجر المنتقل من وطنه للاستيطان وما يمنعه
من الهجرة الا الرغبة والحرص على سؤاله صلى الله عليه وسلم فانه يبيح بذلك للقادم من الاعراب يحملهم
ويعولهم عن المهاجرين وقد جاء هذا مفسرا في حديث انس في كتاب الايمان قال انس وكنا يعجبنا ان
يجيء الرجل العاقل من اهل البادية فيسئله قلت وقد ذكرنا هناك ان مثله انما لا يجاب ما كان وجب ان العلم
يجب على كل الناس وتعلم ما في ذلك من الخلاف ومعنا الاثم ما حاك في صدرك كما تقدم

احاديث صلة الرحم

قوله فرغ منهم ط معناه كمل خلقهم ليس انه اشتغل بهم ثم فرغ من شغلهم لان فعله تعالى ليس بمباشرة ولا
بالة ولا بمحاولة وانما امره بان يقول كن فيكون قلت والمعنى انه اكمل انواع الموجودات والعالم المستغني
المستنفذ فقوله قامت الرحم قيل الرحم القرابة نسبة واتصال بين المنتسبين يجمعها رحم
والولد ط الرحم عبارة عن قرابة الرجل من جهة طرفيه اباه وان علوا وابنائه وان سفلوا وما يتصل بالطرفين
الاعمام والعمات والاخوال والخالات والاخوة والاخوات وما يتصل بذلك من الامم ع والرحم تبرا

التعبير بها من مجاز المعاني لا التوهم ولا اشكال بكلام الرحم ونيابها او نحوها ووصلها استعارة لتعطيها معنى ما
وصلة واطعا واثم قاطعا ولذا سمي قطعها عقوقا واصل العقوق الشق فكانه قطع ذلك السبب الذي يصلهم
ويحتمل ان الذي قام وتشبث بالعرش ملك من ملائكة الله تعالى وتكلم في ذلك عنها من امر الله عز وجل ط وانما
سيقال على انه استعارة هي على جهة التمثيل والاغيا ومشورة الاعتنا وكانه يقول لو كانت الرحم
ممن تتكلم العاقلة في ذلك وعلى الوجه الاخر فقائل ذلك الملك يناضل عنها ويكتب ثواب واصلها
واثم قاطعها كما وكل الحفظة بكتب الاعمال على الوجهين مع صحة ذلك الامر الاخبار عن تاكيد صلة
الرحم وانه سبحانه نزلها منزلة من استجار به فاجاره وجار الله تعالى غير مخذول ولذلك قال اما ترضين
ان اصل من وصلك واقطع من قطعك وهذا كحديث من صلى الصبح في جماعة فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم
من ذمة الله بشيء فانه من يطلبه من ذمة الله تعالى بشيء يدركه ثم يكبه على وجهه في النار ع لا خلاف
ان صلة الرحم واجبة على الجملة وان قطعها كبيرة والصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك
المهاجرة والكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة عليها والحاجة اليها فمن الصلة ما
يجب ومنها ما يستحب ولا يسمى من وصل بعض الصلة ولم يبلغ اقصاها قاطعا ولا من قصر عما ينبغي فعله وهو
يقدر عليه قاطعا واختلف في حد الرحم التي تجب صلتها فقيل هي كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا
لم يتناكحا فعلى هذا لا تدخل اولاد الاعمام ولا اولاد الاخوال واحتج قائله بتحريم الجمع بين الاختين والمراة
وعمتها وخالتها وتجويز ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الارحام والمواريث
محرمات او غير محرمات ويدل عليه قوله ثم ادناك ادناك ع هذا القول الصواب ويدل عليه الحديث السابق
في اهل مصر انهم ذمة ورحما وحديث ان من ابر البر صلة الرجل اهل ود ابيه مع انه لا رحم بينهم ط فهي
على وجه الميراث فهي رحم الام التي لا يتوصل بها الى ميراث فلا تجب صلته ولا تحرم قطيعته وليس بصحيح والصواب
التعميم قوله فهل عسيتم ان توليتم الاية ط عسى من افعال المقاربة وتكون رجاء وخوفا
قال الجوهري وهي من الله سبحانه واجبة الا في قوله عسى ربه ان طلقكن الاية قلت وقيل انها في الاية واجبة لان النبي
بل الكل لم يقع الشاهد على شرط الطلاق فلو وقع الطلاق وقع التبديل وظاهر الاية انه خطاب لكل الكفار فان قلنا
في معنى الاية لعلكم ان توليتم ان اعرضتم عن الايمان ان تفسدوا في الارض بسفك الدما وعلى هذا فالمراد
بالرحم رحم الايمان الذي قال عليه بقوله تعالى انما المؤمنون اخوة قال الفرا نزلت في بني هاشم وبني امية وعلى هذا
فالرحم القرابة والرحم رحمان عامة وخاصة قوله في الاخر من وصلني وصله الله ع الصلة العطف والحنان وصلة
الله عباده لطفه لهم ورحمته بهم وعطفه سبحانه بنعمته عليهم وصلته لهم باهل ملكوته والرفيق الاعلا وقربه منهم
وشرح صدورهم لمعرفته قوله لا يدخل الجنة قاطع رحم قال سفيان يعني قاطع رحم ط هو محمول
على الكفر بمن قاطع مخافة ما قال الطبري دل على ذلك وتقدم في كتاب الايمان انه لا تكفير بالذنوب الا ما يقبل التاويل
والتاويل المذكور يتعلق ذلك مستحلا او يكون من باب احاديث الكبائر انه لا يدخل الجنة ابتداء حتى يتمحص
فيه الوعيد قلت تاويله بالمستحل لا يحسن لان الحديث خرج مخرج التشهير وحمله على المستحل لا يبعد في ذلك

قوله من يسره

قوله من سره ان يبسط له في رزقه وينسا له في اثره فليصل رحمه ع بسط الرزق سعته قيل بتكثيره
وقيل البركة فيه والنسا التاخير والاثر الاجل وسمي بذلك لانه تابع للحياة والتاخير في
الاجل هو بقاء الذكر الجميل بعده فكانه لم يمت والا فالاجل لا يزيد ولا ينقص وقيل فيه ان يكون يثبت في ام
الكتاب انه ان وصل رحمه فاجله كذا وان لم يصل فاجله كذا مثل ما في كتبه شقيا او سعيدا ومع ذلك
فقد العمل وقيل معنا الزيادة في عمره بالبركة فيه بتوفيقه الى اعمال الطاعة وعمارة اوقاته بما ينفعه
في الاخرة والتوجيه يبقى ذكره بعد الموت ضعيف قلت قال الطيبي لو حمل على ظاهره فان الاثر الذي هو حقيقة الاجل
على وجوه يبقى ما يوجد في الاجل اثر يوجد ذكره بعد موته او يجري له ثواب عمله الصالح بعد موته قال تعالى و
نكتب ما قدموا واثارهم ومنه قول الخليل عليه السلام واجعل لي لسان صدق في الاخرين ولما انشد ابو تمام ما
رثى به محمد بن حميد توفيت الامال بعد محمد واصبح في شغل عن السفر السفر قيل له وفاؤه من
ان يوصف فقال ابو تمام بل يقول الله تعالى الا خبر فقال ابو دلف لم يمت من يقال فيه هذا قوله في الاخر
فانما تسفهم المل ع تسفهم هو بضم التاء وكسر السين وشد الفا والمل الرماد الحار كانما تطعمهم
الرماد الحار لما يلحقهم من الالم كما يلحق اكل الرماد وقيل المعنا انك بالاحسان
اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم لكثرة احسانك اليهم وقبيح افعالهم قوله
ولا يزال معك من الله ظهير ما دمت على ذلك ط الظهير المعين والمعنا ان الله
سبحانه يؤيدك بالصبر على جفائهم ويعينك عليهم في الدنيا والاخرة قلت ما ل
بعضهم من ظننت انه لا يرد عليك اذا سلمت عليه لا تسلم عليه لانك تحمله على
حرام وهذا الحديث يقتضي ان تسلم عليه لعله تاب من ذلك فلا تترك سنة لامر مظنون
والحديث يرد عليه فانه ارشده الى البقاء والدوام على ذلك مع انهم يقابلون الاحسان
بالاساءة

[illegible]

قوله لا تباغضوا ع قال بعض محققي المعنا ان
هو اشارة الى النهي عن الاهوا المضلة الموجبة التباغض والتجانب قوله ولا تدابروا
ع التدابر المعاداة دابرت فلانا عاديته وقيل معناه لا تتهاجروا فان المتهاجرين
اذا ولى احدهما عن صاحبه دبره ولا يكبره وقيل معناه لا تتحاسدوا لو ابل تعاونوا
على البر والتقوى ط هذه امور غير مكتسبة فلا يقع التكليف بها فينصرف النهي
الى اسبابها اي لا تفعلوا ما يوجب ذلك قوله وكونوا عباد الله اخوانا ط اي كا
خوان النسب في الشفقة والتراحم قوله ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه قلت المراد بالاخوة
اخوة الاسلام بين لم يعن فذلك جائز في دون الثلاث والمراد بالهجر ما يقع بين
الناس من عتب او موجدة او تقصير في حقوق العشرة والصحبة دون ما كان في جانب الدين
فان هجرة اهل البدع دائمة ما لم تظهر التوبة فانه صلى الله عليه وسلم خاف على كعب ابن مالك

وما صحابه النبي فحين تخلفوا عن غزوة تبوك امر النبي بهجرهم خمسين يوما وهجر نساءه شهرا و
هجرت عايشة ابن الزبير مدة وماتت جماعة من الصحابة متهاجرين فلعل احدهما لم يبلغه النهي قوله فوق
ثلاث ع مفهومه ان الهجر في الثلاث معفو عنها وسببه ان الادمي مجبول على الغضب وسوء
خلق ونحوه فعفي في ذلك تلك المدة وقيل لحمل السخوت عن حجتها المطلب في الشرع
والنص على ما وراءها وهذا على من لا يقول بالمفهوم من الاصوليين قوله فيعرض هذا ويعرض
هذا قوله اصله ان يعرض كل واحد منهما الاخر عن صاحبه اي جانبه قوله وخيرهما الذي يبدا
بالسلام ع اي افضلهما واكثرهما ثوابا ويحتج به من يرى ان السلام يخرج من الهجر وهو قول
مالك وغيره وقال احمد وابن القاسم ان كان يؤذيه فلا يخرجه السلام من الهجر ومخبر
الهجر اعتزل كلامه لم تجز شهادته عليه وان سلم عليه قوله في الاخرى اياكم والظن قيل
يعني الظن السوء فانه قال الخطابي اي لا يعني تحقيق الظن الخطرات التي تخطر بالقلب فانها لا يقدر
على دفعها وقال الثوري انما ياثم من ظن الشر اذا تكلم بما ظن فان لم يتكلم به فلا ياثم وقيل المعنى التحكم في
دين الله بالظن وهو الظن بمعنى التهمة والظن انما هو عن تهمة لا سبب يوجبها كمن يتهم بالفاحشة او بالخمر
ولم يظهر عليه ما يدل على ذلك واما الظن الشرعي الذي هو تغليب احد الجانبين او بمعنى اليقين فغير مراد
فلا يتعلق الذي استدل به على انكار الظن الشرعي فلك وليس كذلك بدليل حديث الحزم سوء الظن لان معناه
الامر بالتيقظ والاحتياط بلا منافاة بينه وبين هذا قوله ولا تجسسوا ولا تحسسوا الخ التجسس
والتحسس قيل معناهما واحد وهو طلب معرفة الاخبار والاحوال الغائبة والاشهر انهما مختلفان فقيل هو
بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يكون في الشر ومنه الجاسوس وهو صاحب سر الشر وهو بالحاء المهملة
عما ادرك بالحس والعين والاذن وقيل هو بالجيم طلب الشيء لغيرك وبالحاء طلبه لنفسك قاله ثعلب والاول
المعروف قلت وقيل هو بالجيم تعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وبالحاء طلب الشيء بحاسة كاستراق السمع
وابصار الشيء خفية وقيل الاول البحث عن عورات الناس وبواطن امورهم بنفسه او بغيره والثاني ان يتولاه
بنفسه وقيل الاول خصوص بالشر والثاني يعم الشر والخير قوله ولا تنافسوا ع المنافسة في المعنى
الحسد اي لا تنافسوا حرصا على الدنيا انما التنافس في الخير قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون
وكان المنافسة هي الغبطة وفي الغبطة من فسرها بالحسد لانه عقب احدهما على الاخر قوله
ولا تناجشوا ع النجش المنهي عنه في البيع ان يزيد في السلعة من لا يريد شراءها وليس المراد هنا معناه
وانما المراد النهي عن ان يغش بعضهم بعضا وقيل النجش التنفير نجشت الشيء نجشا نفرته والنجش
ايضا الاطراء معناه لا تتناجشوا لا يمدح بعضكم بعضا ان يعامله من القول بما يغيره كما يغير الطير
بل يسكنه ويونسه ويرجع معناه الى لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا يخرج الاول لان ولا يبيع بعضكم على بيع
بعض وهذا بوابه معنى المناجشة في البيع ويكون من الزيادة او من التنفير عن سلعة غيره باظهار سلعته

ط جعله من النجش

١٦١

ط جعله من النجش في البيع بعيد لان صيغة تناجشوا تفاعلوا واصله ان يكون بين اثنين والنجش في البيع انما يكون
من واحد فانتفى فيه قوله ولا تدابروا ام كذا ضبطناه لا بزيادة الف ولا تهاجروا ولا تهجروا ع وضبطناه عن ابن
بحر تهجروا بكسر التاء والجيم ومعناه الكلمة ولا تهجروا وتفعلوا من الهجر بمعنى انتهجروا وهو من هجر
الكلام وهو الفحش منه اي لا تتسابوا او كذا جاء بعضهم في رواية قتيبة الا السمرقندي عن ابن عيسى العذري
وفي رواية غير قتيبة الا الشهادتين قوله وسمع الا عن ابن نصر الجهضمي كذا للجلودي وفي الا عن ابن
نصر بن علي عكس الاول وحكى بعضهم الاحاديث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ثم ابن
حدثني علي بن نصر لم يختلف انه هكذا الا هو علي بن نصر بن علي بن نصر الجهضمي ومات علي بن نصر
بعد ابيه بسنة احدى وخمسين ومائتين اما الحديث الاخر الذي لم يختلف عليه
فيه النسخ فيقع من طريق العمري والطبري نصر بن علي كذا وعن ابن ماهان في الاول فهم
يختلفون في بعض الحديثين نصر بن علي وان كان مسلم يروي عن نصر بن علي الا علي بن نصر
كثيرا ولم يقع له عن ابنه علي بن نصر الا قليل قوله المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله اي
لا يترك نصره ومعونته اذا احتاج اليه في الحق قوله لا يحقره ع كذا هو بالقاف للسمرقندي
السمرقندي اي لا يتكبر عليه ويستصغره ورواه العذري لا يحقره بضم الياء وبالخاء والفاء
لغة الفاء ومعناه لا يغدر به خفرت الرجل ثلاثيا اذا امنته واخفرته رباعيا اذا لم تف به متهم
رغم رقة ويحسبه ذلك اختلفوا في قوله في اخر الحديث بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه والصواب
بكونها بالقاف وكذا وقع في مسلم من غير خلاف قوله التقوى ها هنا واشار الى صدره ثلاثا
هو يعني ان الاعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى وانما تحصل بما يقع في القلب من عظمته تعالى ومراقبته
بعنه ط التقوى مصدر اتقى والمتقي هو الذي يجعل بينه وبين ما يخاف وقاية تحجبه منه ومنه اتقوا
النار ولو بشق تمرة ولو بكلمة طيبة والمتقي شرعا هو الذي يجعل بينه وبين عذاب الله تعالى علمه
بسطوته وعقابه والخوف والمعرفة محلهما القلب والقلب محله الصدر فلذلك اشار الى صدره وقال
التقوى ها هنا قوله بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم ط القاضي بحسب امرئ باسكان
السين هو خبر مقدم والمبتدا ان يحقر والتقدير حسب امرئ احتقار اخاه اي يكفيه من الشر
ذلك قوله في الاخرى ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ع نظر الله تعالى الذي هو بمعنى الرؤية يتعلق
بكل موجود وهذا النظر هو بمعنى المجازاة والاثابة فيتعلق بعضها من شاء الله دلك لديه في المعنى ان
الله لا يجازيكم ولا يثيبكم على صوركم واموالكم وانما يثيبكم على ما في قلوبكم من صحة النية
وانما كان ذلك لان اعمال القلب مصححة لاعمال الجوارح اذ لا يصح عمل الا من مؤمن عالم بقلبه ولما كانت
القلوب مصححة للاعمال الظاهرة والاعمال الظاهرة انما هي امارات ظنية لا ادلة عقلية
ترتب على ذلك عدم العلوية نعطع من حسنت اعماله الظاهرة اذ لعل الله تعالى يعلم من قلبه وصفا
مذموما لا تصح معه تلك الاعمال وترتب عليه عدم احتقار مسلم اساءت اعماله الظاهرة اذ لعل الله

تمحى بعض من قلبه وحبا محوبه يغفر له بسببه قلت كما تقدم في حديث الوزغ او نزع ونه تكرر شرب الخمر منه
مقدمه بعض العلماء الحافظ بن بطال صلى الله عليه وسلم انه يحب الله ورسوله لم يحتج به من يقول ان محل العقل القلب
والله اعلم

احاديث عرض الاعمال

قوله تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال الباجي يحتمل الفتح انه كناية عن المغفرة ورفع الدرجات ويحتمل انه حقيقة ويجوز ان يكون علامة على المغفرة ط الفتح حقيقة ولا ضرورة تخرج الى التاويل ويحتمل فتحها ... من الخزنة لمن يموت ذلك اليوم ممن غفر له او يكون علامة للملائكة عليهم السلام على ان الله تعالى يغفر في ذينك اليومين قوله يغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا هذه المغفرة فيما انما هي الصغائر لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهما ما اجتنبت الكبائر قلت تقدم الكلام على هذا الحديث وان من مات ولم يتب من الكبائر في المشيئة ان شاء غفر له وان شاء عذبه قوله شحناء من العداوة والبغضاء قوله انظروا اي اخروا هذين حتى يصطلحا هذه المعقودة من الحديث التحذير من الاصرار على العداوة وادامة الهجر قوله في الاخرى تعرض الاعمال في كل جمعة مرتين يوم الخميس والاثنين هذا العرض قد يكون بنقل الاعمال من صحائف الحفظة عليهم السلام الى محل اخر ولعله اللوح المحفوظ كما قال تعالى انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون قال الحسن الخزنة تستنسخ من الحفظة عليهم السلام وقد يكون العرض في هذين اليومين ليباهي الله سبحانه بصالح اعمال بني ادم عليه السلام كما يباهي بهم باهل عرفة وقد يكون ليطلع الملائكة عليهم السلام المقبول من الاعمال من المردود كما جاء ان الملائكة تصعد بصحائف الاعمال لتعرضها على الله فيقول ضعوا هذا واقبلوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما علمنا الا خيرا فيقول انه كان لغيري ولا اقبل من العمل الا ما ابتغي به وجهي قوله فيقال اتركوا هذين حتى يصطلحا اي اخروهما ابن الاعرابي يقال ركاه يركوه اذا اخره ع يوبيره قوله في الاخرى انظروا هذين اي اخروهما

احاديث الحب في الله تعالى

قوله يقول الله ... فيه جواز ان يقال يقول الله خلافا لمن كرهه من السلف وقال انما يقال قال الله وقد رد عليه هذا الحديث وغيره من الاحاديث وقوله تعالى والله يقول الحق قوله اين المتحابون لجلالي اي بسبب تعظيم حقي وطاعتي لا لغرض دنيا هذا وهو نداء تنويه واكرام قوله اليوم اظلهم في ظلي ... اضافة خلق وتشريف لان الظلال كلها خلق لله تعالى وجاء مفسرا في ظل عرشي وظاهره انه سبحانه حقيقة من حر الشمس ووهج الموقف وانفاس الخلايق وهو تاويل الاكثر وقال عيسى بن دينار معناه يكفهم من المكاره ويجعلهم في كنفه وستره ومنه قولهم السلطان ظل الله في الارض وقولهم فلان في ظل فلان اي في كنفه وعزته وقد يكون الظل هنا كناية عن الراحة والتنعيم من قولهم عيش ظليل قوله يوم لا ظل الا ظلي هذا من ظل العرش كما تقدم وليس لغير الله ... في ظل صدقته حتى يفصل الله بين الخلايق وحديث سبعة يظلهم الله في ظله يوم القيامة ... عن ظل العرش وقيل يحتمل انه القيامة ... الاعمال ... حر الشمس وانفاس الخلايق ...

واشربها لحم الله من بطنا من عباده الصالحين من جاهلهم المتحابين في الله ويحتمل انه ليس هناك الا ... يستظل به المومنون اجمع ولما كان ذلك الظلال لا ينال الا بالاعمال وكانت تختلف محل الجزاء امر ان يخصص ظل العرش بحسب عمله وسائر المومنين مشركا في ظله وهذا كله على ان الاستظلال حقيقة وتقدم ما الاكثر بنار قوله من يعدل اي يقوم عليه او يسعى في صلاحه عند ... ويمشي بسببها قوله ان الله قد احبه ع اصل المحبة الميل وهو على الله محال فمحبته سبحانه للعبد رحمته ورضاه عنه وارادته الخير وفعله له فعل المحب قلت لما كان اصل المحبة الميل وهو على الله سبحانه محال تاولها المتكلمون من ردها الى صفة معنى الارادة او الرحمة فعل من افعال الخير اليه والقاضي ... ولم يبين وقد تقدم في كتاب الايمان الكلام على هذا المعنى واستبعد التحقيق فيه واختيار احمله على الميل حقيقة للمحبة فيه ... بما ذكرنا هناك

احاديث عيادة المرضى

قوله في خرفة الجنة هي المخرفة بفتح الميم وسكون الخاء وفتح الراء قال شمر هي السكة بين صفين من نخل يجتنى من ايهما شاء وقال عيسى هي الطريق ومنه قول عمر تركتكم على مثل مخرفة النعم اي على مثل طرقها وقيل البستان الذي فيه الفاكهة تخترف وقيل القطعة من النخل وقال الخطابي المخرفة بفتح الميم الفاكهة نفسها واما بكسر الميم الوعاء الذي يجتنى فيه ومنهم من يفتح الميم كالمسجد والمسجد لموضع السجود ط ومعنى الحديث ان عايد المريض لما له من اجر العيادة الموصل الى الجنة يجتني ثمار الجنة او كانه في مخرفة الجنة اي في طريقها الموصل الى الاختراف وسمي الطريق خريفا لانه محل يخترف فيه الثمار ع عيادة المريض عظيمة الاجر وهو فرض كفاية لان المريض لا يقدر ان يتصرف لو لم يعد لضاع حاله وهلك لا سيما الغريب والضعيف وهي من اغاثة الملهوف وانقاذ الغريق ط واما قوله اهل ... فمن ... على من تجب عليه نفقته واما من لا تجب عليه منهم ... عن الباقين ولعل العيادة يقتضي التكرار والرجوع اليه مرة بعد اخرى ليعلم حاله قلت والحكم في المرض الذي يعاد منه العرف ولا ينبغي ان يجعل الرجوع الا لمن يعلم انه لا يحرج لذلك ولا يعاد لمن يعلم انه يحرج بذلك ولا ينبغي ان يطول من اداب العيادة ان يضع العايد يده على يد المريض لما في حديث عبد الله بن مسعود من قوله ثم وضعت يدي عليه وقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا ولا ينبغي للعايد ان يذكر عنده ما يؤلمه من حال مرضه دخل رجل على عمر بن عبد العزيز يعوده فذكر له من حال مرضه ما ساءه فقال لا تدخل على مريض [?] ... الجواب عن قول عبد الله يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قوله في سند الثاني ابو قلابة عن ابي الاشعث عن ابي اسماء قال

قال المؤلف رحمه الله سالت الغارثي عن اسناد هذا الحديث فقال احاديث ابي قلابة كلها عن ابي اسماء الا حديثا ابو
الاشعث الا من سنن الحديث

حديث عتب الله عباده المومنين على ما يفعلون به

قوله مرضت فلم تعدني ثم فسر معنا المرض ان المرض ... مرض العبد واضافه الى نفسه تشريفا
للعبد والعبد اذا تشرف به احرا حلقة محلها فقوله لو عدته لوجدت ذلك عندي ثم هو استعارة اي لو
جدت ثوابي وكرامتي عليه فعل وجد الله عنده اي بحازاته قلت وهو تنزل وتلطف في الخطاب و
مقتضاه التعريف بعظم ثواب تلك الاشيا فيه ان الاحسان في العبد احسان في السادة فينبغي
للسادة ان يرعوا ذلك ويفعلوا الحقه

حديث وعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله ما رايت رجلا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الوجع المرض والعرب
تسمي كل مرض وجعا وهذا تفسير قوله في الاخر ذلك بان له اجرين قال اجل قوله في الاخر
يمسسنه بيدي قلت لا يبعد ان يكون ان اصاب العباد لا خير في المريض حتى يكون الاخر
ليس من اهل الطب قوله توعك وعكا شديدا ثم الوعك بسكون العين هو الحما وقيل الحما
هو تمريغ الحما وعكته تعكه فهو موعوك او عكت الكلاب الصيد ما غا فهو موعك
عنه في التراب والوعك ايضا السعلة الشديدة من الحر والوعكة ايضا معركة الابطال في الحرب قلت
وقد فهمنا انه لا ينبغي ان يخبر المريض بما يسوءه من حال مرضه وكان هذا خلاف وليس خلاف لا يولر
في حق من يتاثر بذلك وهو صلى الله عليه وسلم لم يكن كذلك الا ترا اخبر عن ثواب ذلك بقوله اجل
وما عند المرض عليه ليضاعف له الاجر كما ذكر كما قال ابي الانبيا اشد الناس بلاء ثم
الاولياء ثم الامثل فالامثل قوله لا تمنوا الموت من قبل هذا غير مباح الا ان يكون غلبة واما
قوله ابي الشماتة فالمسلم والسخرية بصاحبه والمومنون انما يوصفوا بالتراحم بينهم ثم الخط
بفتح النون وسكونها حيال البساط الذي يبسط بها يقال فيه بساط وبساط بالفتح والكسر
الطا وبساط بفتح السين وضم الطا وكسرها في الجمع بتخفيف لغات قوله ما من مسلم يصيبه
شوكة فما فوقها الا كتب الله له بها درجة وحط عنه بها خطيئة ثم الشوكة ها هنا الاوجعه
تكفير الخطايا بمصايب الدنيا من الاوجاع وغيرها خلاف لمن قال انما تكفر فقط ولحوه عن ابن
مسعود قال الوجع لا يكتب به الاجر انما يكفر به الخطايا واحتج بالاحاديث التي فيها تكفير الخطا
يا فقط فلعله لم يبلغه هذا الحديث الذي فيه الا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة
ع وفي رواية السمرقندي نقص بدل حط وكلاهما صحيح المعنا واصل القضام الفصاص ومنه الفصام
اخرج من الفتحرك قوله في الاخر ما يصيب المومن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الوصب
لزوم الوجع ومنه عذاب واصب اي لازم والنصب التعب ع الاشبه ان النصب معنا الوصب قال الخليل

النصب

مال الخليل النصب الدا بسكون الصاد وفتحها على الاتباع لوصب ثم والسقم المرض الشديد والهم
الحزن الحسي الامر الحزني والقلق والهم الامر الشديد وسوا اهل اللغة بين الهم والحزن ويكون
الهم والحزن المذكوران في الحديث مترادفين وليس في ذلك معقوله الحديث بل مفهوم التسوية
بين الحزن الشديد الذي يكون عن فقد الحبيب والهم الذي يقلق الانسان ويشغل فكره من فقد حبابه
او يكون معنى ان يكون من فقدها بكبرى كما جمع في الحديث نفسه بين الوصب وهو المرض وبين السقم
للكن اطلق الوصب على الخفيف منه والسقم الشديد وقد يقع الترادف بين الفهم وقوله حتى الهم
ثم يجوز في الهم العطف على ما قبله والرفع على موضعه بالابتدا وما بعده خبره قوله
يهمه ثم هو بضم اليا وفتح الها مبنيا للمفعول كذا وجدته مضبوطا بخط شيخنا ابو بكر والذي ثم قرات
قراته على ابن ابي جعفر يهمه بفتح اليا وضم الها مبنيا للفاعل ووجهه ان الهم يطرا عليه قوله يلغت من المسلمين
مبلغا شديدا فنزلت ليس بامانيكم الاية ما دل عليه الحديث من ان المسلم يجزى بمصايب الدنيا وعليه
حملها الاكثر قلت يحتمل ان وجهها شقت عليهم لانتقاضها العموم في كل ما يعمل الانسان ويحتمل انه لا انتقاضها
يقوم الوعيد قوله قاربوا وسددوا والملف انظر فيه يكون جوابا وتيسيرا عليهم ولا طمعا انه لما انتفت
الية المواخذة بكل شي كان الثواب من كل شي يصيبه تيسيرا لذلك قوله في سند الاخر سفيان عن ابن
ابن عيينة عن ابن محيصن شيخ من قريش كذا هو بيون العام وعند العذري يغني نوع اخرى قوله في كل ما
يصيب المومن كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها ثم يجوز فيهما الوجهان السابقان في الهم وكذا
فيما المحفوظ عنها ان الشوكة لا يجوز الا على الابتدا خاصة لان ما قبلها لا موضع له قوله قال مسلم هو
عمر بن عبد الرحمن بن محيصن من اهل مكة كذا رواه السمرقندي والعذري وكافة شيوخنا نحو رواه
ابن عيسى بن محيصن برواية نونة وهو ابن محيصن بحذف ما كان في الحاز وقال ابو محمد السمعي القرشي
روا عنه سفيان بن عيينة وعبد الله بن مؤمل قوله في الاخر ما لك تزفزفين روايتنا فيه عن الجميع بالزاي
والفاء والتاء الفتح والضم وروا بعضهم بالقاف والرا وقال ابن سراج الفا والقاف معنا واحد ان ترعدين هو
بالرا والعا هو تخفيف الريح وزفزفت الريح الحشيش اي حركته وزفزفت النعام في طيرانه حرك جناحه قال
ابو عبيد في حديث ان الشمس ترفرف معنا فهو وزتم هم وزفزفته التزفيف بالسعن تحركته كانه
يعني الحديث هنا على رواية القاف ولعله لم يرو الاخرا المشهورة ومنه زفيف السحاب ما احتمل بعضه وزفرف
الحي بالغار من حمايه بهون لا اضطراب ك رواية القاف اوضح معنا لان الحما تفور معها حركة ضعيفة وحس
صوت يشبه الزفزفة التي هي حركة الريح وصوتها في الشجر واما الرفرفة بالرا والفا المتلاليء اللمعان
ومنه رفرفة السراب والما اي لمعانه غير انه لا يظهر لمعانه الا اذا تحرك وحيا وجه بليد احسن
ان يقال ان الزفزفة للحركة والزفزفة الرفرفة بالرفرفة صوت وليس ذلك مع الاخرا باقترانا
قوله لا بارك الله في الحما قلت هذا الكلام قد يخرج مخرج الدعا بقصد الام ان لا زال الله في الحما فيه يخرج
مخرج الذم وهو الذي منع صلى الله عليه وسلم عنها حتى قال لها لا تسبي الحما قوله لا تسبي الحما ثم لم تسبها

وانما اثبت عليها ولكن هذا انما كان ينقص تكفير الذنوب عليه وهو ههنا رد لذلك كالتنويه بالسبب يعني
ان النفع يقرر والتخصيص في التصريح بالدلالة يعني فلم يقع عنه الغم فيما ان يكون وسوف ينفك قوله ما
نالته من هذه الحاكي ابن ادم هذا تعليل يعني سببا انما يحزن عليها من الثواب ونفعهم ام لذلك المشقة
عليها ثواب بما اتمم في الشيء من ذلك وحكمة ذلك ان السبب انما يعرف الغالب عن التنبيه فيعظم الصبر ونحوه
بعقل الشيخ قلت ومذهب الغزالي رحمه الله فواته حسابي كفارة عام واختلف في وجه تكفيرها بالسنة
مقبل الى ما تتسعه فوق سنة وقيل الانسان للاعمال وستون فيصلا يجري الى العام في جميعها فيكون الى ام
كفارة للبعض قال ولسماه حرمه عليه ولم تختص الذنوب بالعمامات ان رية بن تابت ربه ان لا يزال محموما ايما
تنتهي الى الاعمال انه حتى مات وكذلك سأله جماعة من الانصار فكانت لا تفارقهم قال في الكلب ابن المرض تركه
جماعة من السلف الفلاذين وليما قال صلى الله عليه وسلم من اراد الله به خيرا يصب منه لم يرض له ثوابا دون الجنة كانوا لا
تجاوزون نعمتا ايها

حديث المراة التي كانت تصرع وسالته ان يدعو لها

قوله ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت لك … فيه ان لا جرم في الامراض والمصائب انما يكون
لمن صبر … فيه ان الصرع يثاب عليه اكثر الثواب قلت … لا تتكشف لا بناء في صبرها
ولها الجنة والله اعلم

احاديث تحريم الظلم

قوله فيما روى عن ربه قلت لعله روى يحتمل انه من تعبير الراوي عن لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وانه مما الوحي
عن الله قوله حرمت الظلم على نفسي اي تقدست عنه لانه انما يظلم من يتعدى الحدود التي حدت وليس
فوق الله سبحانه امر يحده او يرسم فيتجاوز ما رسم له فيكون ظالما ط اتفق العقلاء في استحالته عليه
سبحانه قالت المعتزلة لان الظلم قبيح وهذا على اصلهم في قاعدة التحسين والتقبيح وقال غيرهم لاستحالة تصور
ه في حق الله تعالى كما تقدم ولما كان تحريم الشيء يقتضي المنع منه سمي تعالى تنزهه عنه وامتناعه عليه
تحريما قوله كلكم ضال الا من هديته ع يحتمل ان ظاهره الناس كانت على الضلال بعدما … حل بولد
يولد على الفطرة ويحتمل ان المراد بهذا الضلال الذي كانوا عليه قبل بعثة الرسل ويجوز الهدى كما قال تعالى كان
الناس امة واحدة اي على ضلالة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين او يعني بالضلال الذي لو تركوا وما يميل
اليه طبعا بقيمه من الراحة واهمال النظر ضلوا الا من هداه الله بعنايته وهذا ابين مذهب الاشعرية في ان المهتدين
من اراد الله هدايته والمعتزلة تقول اراد الله هداية الجميع ولكن منهم من استجاب اليها على النظر قلت من
هو من استثنا الاقل لانه خطاب للثقلين … احق الملائكة عليهم السلام فهو من استثنا الا
كثر قوله كلكم جائع الا من اطعمته قلت ان يريد الجائع من … فهو من استثنا الاكثر قوله
تقولون … مشهور الرواية ضم التاء … ما بلغ الخائط اذا ادخل في البحر … منه
… الا انها … وهذا تحذير وقوله الا كما ينقص المخيط من البحر معناه انه لا ينقص شيئا
في الاخر لا ينقصها … لان مقدورات الله تعالى غير متناهية وانما يقع النقص
في المتناهي … على سبيل الابهام المخيط الابرة … تمثيل للتقريب كما ذكر الا المخيط

174

والنيل ينفعه تعلق به من البلل ما يجري ما البحر متناه والاخر لعظمه لا يظهر فيه النقص قوله
في الاخر الظلم ظلمات يوم القيامة ط ظاهر انه على ظاهره وان الظالم يعاقب بان تكون في ظلمات
متوالية حين يكون المؤمنون في نور يسعى بين ايديهم وبايمانهم ويقول المنافقون والمنافقات
للذين امنوا انظرونا نقتبس من نوركم وقيل الظلمات الشدائد والاهوال التي تكون فيها ومنه
قوله قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدائدهما وقد تكون الظلمات معا لا نكال العقو
بات قوله اتقوا الشح ع الشح الحرص على تحصيل ما ليس عنده والبخل الامتناع من اخراج ما حصل
قال تعالى اشحة عليكم قيل يا ابن الحرب معناه لاجل الغنيمة ط وقيل الشح البخل مع الحرص قوله اهلك
من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم ع يحتمل انه تفسير الهلاك المذكور
وانه هلاك الدنيا ويحتمل انه اراد هلاك الاخرة قوله من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته
ع ان كان الله في اعانته عليها قلت يعني باعانته المعنوي … من المعونة … لا … ان العباد
يدخل فيها ثم يجب الاعانة فيه قوله من فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة
ع يدخل فيه من فرجها بماله او بجاهه او ما هنا … والظاهر او باشارته قوله ومن ستر مسلما ستره
الله يوم القيامة ط هذا المعنى المعروف اليه يعود في … البينات ومن لم يعرف بالاذاية وما
فساد واما المعروف بذلك ع المستمر الذي تقدم اليه وستر واعيد بعد بلوغ يجبوا
يجب كشفهم لان الستر عليهم كالمعاونة على المعاصي وستر من يتشبه بالمعاصي انما هو في معصية
مضت واما معصية هو متلبس بها فتجب المبادرة الى انكارها والمنع منها على من قدر عليه فان لم
يقدر رفع الى ولي الامر كما سالم يؤدي الى مفسدة اشد ع واما جرح الشهود والرواة والامناء على الاوقاف والصد
قات والايتام فيجب جرحهم عند الحاجة اليها وليس من الغيبة ولو رفع الى الامام ما يندب الى الستر
فيه لم يأثم ان كانت لينه من اجل معصية الله تعالى لا لاجل كشفه وتجريح الشاهد انما هو عند طلبه فلو
منه او يراه حاكما يقطع بشهادته قوله في الاخر تدرون ما المفلس ط كذا الرواية فيها واصله الذي
يعقل ومن هو ممنا الذي يعقل قلت حكى بعضهم ان مذهب سيبويه جواز وقوعها لمن يعقل واخذه من الحاج
من قوله لهم في الكتب لما برع من الكلام على من قال ومثلها ما مبهمة تقع على كل شيء قوله اتدرون
ما المفلس يحتمل انه استفهام ليرتب عليه ما ذكر ويحتمل انه استفهام حقيقة قوله من لا
درهم له ولا متاع قلت يبين بعد لوله لغة واستعماله لا ط كانه اسم فاعل من افلس اذا افتقر حتى صار
ت دراهمه كانما فلوس كقولهم اخلف الرجل اذا صارت دابته قطوفا ويجوز انه صار الى حال يقال
فيه ليس معه فلوس كما يقال اقل الرجل اذا صار الرجال يقلبهما قوله ان المفلس من امتي ع يعني
ان ذلك ليس بمفلس لان ملمسه ينقطع بموته او يسار يحدث له في الحياة وانما المفلس الذي العدم الذي
توخذ حسناته لغرمائه فاذا فرغت اخذ من سيئاتهم ووضعت عليه ثم يلقى في النار فهيتم خسارته
ويئس من النجاة والجنة الا ان يكون من فضل الله تعالى من اخراج المؤمنين من النار وادخالهم الجنة بعد لاسم

الا فتم الله سبحانه قوله فيأخذ من حسناته قلت يدل على عدم الاحتياط لا لترتيب ان لم يمنع
اقتراف الكبائر قوله اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم وزعم بعض المبتدعة انه معارض لقوله
تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو غلط وجهالة بينة لانه انما عوقب بفعله ووزره ولا يحبط عمله كما
احتجت به المعتزلة وانما سلكت حسناته لما قوبلت بسيئاته وزادت عليها ولا احباط الا بحكم
الموازنة فاخذ الحسنات وطرح السيئات نوع من العقوبة للظالمين وزيادة في ثواب المظلومين ليس
انه اخذ بذنب لم يعمله من غير ذنب عمله هذا مذهب اهل السنة وعليه دل الحديث ولا سلف لمبتدع
قوله ثم لا اخر لتؤدن الحقوق الى اهلها الخ هو جواب قسم اي والله وهو عام في جميع الحقوق المالية
والبدنية والاعراض وغير ذلك قوله يقاد للجلحاء من القرناء الجلحاء التي لا قرن لها والقرناء الجلحاء التي
لا قرون لها والاجلح من الناس الذي انحسر الشعر عن جانبي جبهته وسطح اجلح لم يحجب بشيء ومنه
حديث اي ايوب من بات على سطح اجلح فلا ذمة له وهو ح اجلح لا راس له والقرناء التي لها قرن ع واختلف
في العلماء في بعث البهائم واخذ ما تعلق به من يقول ببعثها بقوله تعالى واذا الوحوش حشرت واجاب لا
كون معنى حشرت ماتت قال لا والاحاديث الواردة في بعثها احاد تفيد الظن والمطلوب في المسألة القطع
وحمل بعضهم هنا القود المذكور على انه ليس حقيقة وانما هو ضرب مثل اعلاما للخلق بانه لا يبقى
حق عند احد وجمع غيره ان يخلق الله هذه الحركة للبهائم يوم القيامة ليشعر اهل المحشر بما
هم صايرون اليه من العدل وسمي ذلك قصاصا لانه قصاص تخليف ومجازات ومن توقف في بعثها ابقا تو
يخبر في القطع بذلك كما يقطع ببعث المكلفين والاحاديث في ذلك ليست نصوصا ولا متواترة وليست
المسألة عملية كما يكتفى فيها بالظن ولا ظنهم حشرها مخلوقات كلها المجموع ظواهر لا في الاحاديث
وليس من شرط الاعادة المجازات بعقاب او ثواب للاجماع على ان اولاد الانبياء عليهم السلام في الجنة ولا مجازات
على الاعمال والتكليف واولاد من سواهم اختلفوا كثيرا هذا حمل ابو هريرة الحديث على ظاهره لانه قال يجمع
الله يوم القيامة البهائم فيقال لها كوني ترابا وذلك بعد ما يقاد للجماء من القرناء وحينئذ يقول الكافر
يا ليتني كنت ترابا ويدل على انه ضرب مثل ما جاء في بعض روايات هذا الحديث من الزيادة فقال حتى
يقاد للجماء من القرناء وللحجر لم ركب الحجر وللعود لم خدش العود لان الجمادات لا تعقل ولا ثواب ولا
عقاب لها وهو من التمثيل مثل قوله تعالى ولو ان قرآنا الآية وقوله تعالى لو انزلنا هذا القرآن الآية فلعله منه
خرجنا غير ان المسائل العلمية التي لا ترجع للذات ولا للصفات يمكن فيها التمسك فيها بخبر الاحاد
ونحن كرنا ما قيل للمازري وتبعه عبد الحميد في ذلك ولا استدلال المجموع ظواهر لا في الاحاد بناء على
جع الى التواتر المعنوي والاختلاف فيما سوى اولاد الانبياء عليهم السلام انما هو في حكمهم بعد البعث
لا في بعثهم كذا الخ وتوقف الاشعري في بعث المجانين ومن لم تبلغه الدعوة يجوز ان يبعثوا
ويجوز الا ولم يرد عنده في ذلك دليل قاطع فلذلك لا معنى للتوقف لان ظاهر الاحاديث في بعث الجميع
والمسألة علمية لا ترجع للذات ولا للصفات فيصح التمسك فيها بالاحاد كما تقدم او يقال المجموع الخ

الا احاديث

العفو

وهو حاديث يفيد ان التواتر كما تقدم قوله في الاخر ان الله يملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته وبنحو ظاهره قال
تعالى انما نملي لهم ليزدادوا اثما وقال ابن الانباري اشتقاق الاملاء من الملاوة بضم الميم وفتحها وكسرها
وهي المدة قوله حتى اذا اخذه لم يفلته ع قيل المعنى لم يفلت منه وقيل لم يتخلص منه يقال افلته الرجل
وافلت وافلته انا قوله بالصفا جرين ح هو في معظم النسخ بالصفا موصوله في الموضعين وفي بعضها
بالصفا جرين موصولة فيها وفي بعضها بالصفا جرين بهمزة ثم ميم موصولة واللام في الجميع مفتوحة
وهي لام الاستغاثة والصحيح انها بالصفا جرين موصولة قوله ما هذا دعوى الجاهلية ح قاله انكارا
لها لانها من دعوى الجاهلية في التعاضد بالقبائل في امر الدنيا فجاء الاسلام بابطال ذلك وجعل القضايا بالحكم
الشرعي قوله لا باس ع اي لا يقع ما تخوفته فانه خاف ان يقع الحرب في امر موجب فساد او فتنة قوله
فكسع رجل ضربه دبره او عجيزته كسعته فانكسع اي ضربت مؤخره فسقط على قفاه قوله انصر
اخاك ظالما او مظلوما هو قيل هو من فصيح الكلام ووجيزه وفي تسمية الشيء بما يؤول اليه لانه لم يفعل
بعد ما يوجب القصاص فسميه له كمنعه ان يقتص منه فلعل هذا من بديع الكلام اي من ان يحتاج
الى هذا التكليف وهو على رحمه لا تجعه عن الظلم نصره بالحقيقة على الشيطان وهوى النفس فهو من الكلام
الوجيز البليغ الذي فاق من يأتي بمثله واوجبه للتنويع قوله دعوها فانها منتنة ع راجع الى دعوى الجاهلية
قلت يعارض قوله في الطريق الاول فلا باس ويجاب بان معنى لا باس مما خاف ان يقع من فتنة او فساد او دعوى
لم تزل منكرة او ان قوله منتنة راجع الى القود قوله لئلا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه ع فيه ترك
التغيير اذا خيف ان يؤدي الى مفسدة اعظم لان العرب كانت من الانفة والاباية الضيم حيث كانوا لكا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ...عة ... الوجه ولين الكلمة وبذل المال ولا اغضاهم يتمكن الايمان في قلوبهم
وليراهم غيرهم فيه خلق الاسلام ويتبعهم غيرهم من اتباعهم ولقالوا يقتل اصحابه وكل ذلك خوفا الى
ان يظهروا مع علمه بباطن كثير منهم وكانوا في الظاهر معدودين في جملة الصحابة وانصاره ويقاتلون معه
حمية او طلب غنيمة او عصبية لمن معه من عشايرهم بلوغهم لارتابوا في الدخول في الاسلام من بعدها
الدخول فيه وغيرو اختلف هل بقي جواز ترك قتلهم والاغضاء عنهم او نسخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنا
فقين واغلظ عليهم ... واحترز ... غيرهم الى انه انما يجوز العفو عنهم ما لم يظهروا نفاقهم
فان اظهروه قتلوا واحتج بقوله تعالى لئن لم ينته المنافقون الآية وهو بين الرد لحديث منهم صلى الله عليه
وسلم كانوا يتخوفون القتل لولا المانع المذكور ولما ينتفع ابقاؤهم قتلهم من غضب عشايرهم بنفور الفتنة
ويمنع من الدخول في الدين هو خلاف المفهوم واقام صلى الله عليه وسلم مستصحبا لذلك حتى توفاه الله
فذهب النفاق وحكمه وارتفع اسمه ومسماه والحديث يرد على من يقول ان الامام يقتلهم لانه لم تقم
بينة على نفاقهم لانه صريح هذا الحديث على المانع وفيه القول بسد الذرائع وارتكاب اخف الضررين
ومن قال في الآية انهم اذا اظهروا النفاق يقتلون يرد عليه انه في عهده صلى الله عليه وسلم منهم من اظهر النفاق
واشتهر به ومع ذلك لم يقتلهم

حديث قوله عليه السلام المومن للمومن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا
ع هو تمثيل وتقريب للفهم يعبر الحض على التعاون ويجب امتثال ما حض عليه فلهذا هو في معنى الامر
ان يعين المومن كالبنيان في التعاون والتناصر وظاهره في الاشيا الواجبة والمندوبة والمباحة
قوله في الاخر مثل الجسد قلت رموكا الاول انه خبر في معنا الامر ليتراحم المومنون حتى يكونوا
في ذلك كالجسد والله اعلم

حديث قوله عليه السلام المستبان ما قالا فعلى البادي

ه تشبيه مستبت وهو مرفوع على الابتدا وما قلتا مبتدا ثان وخبرها الجملة الفعلية
من معنا الشرط وما وخبرها في موضع الخبر الاول والمعنا اثم سباب المستبين فهو على البادي
اما اثم ابتدايه فلان السبه حرام فيسق لحديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر واما اثم سب الراد
فلان البادي هو الحامل عليه والراد وان كان منتصرا ولا اثم على المنتصر لقوله تعالى ولمن انتصر بعد
ظلمه الاية للحكم العام رفيه هو سبب مرتب عليه الاثم للحكم الشرعي اسقط عنه الاثم وجعله على البادي
للعلة المتقدمة وانما اسقط عنه المواخذة ما لم يتعدا اي يتجاوز ما ابيح له ان يرد مثل
ما قيل له لقوله تعالى وان عاقبتم الاية وقوله سبحانه وجزاء سيئة سيئة مثلها والعوام الرد يكون بالتكرار
مثل ان يقول البادي يا كلب فيرد عليه مرتين وبان يرد عليه بالحشن كما لو قيل له يا كلب فقال انت
خنزير وكما لو سبه البادي بسبب الراد ابا البادي كان عمد الانه سب من لم يجرح عليه وكانت
هذه المذكورات عدا لان الانتصار انما هو من باب القصاص والقصاص انما يكون بالمثل لا بشي السابقين
واذا رد المنتصر بمثل ما قيل له سقط حقه عن البادي وبقي على البادي حق الله تعالى لعموم علم ذلك فلهذا كان
الشيخ يقول ويرى وان كان الرد كذبا كما لو قال البادي يا سارق وهو بري وانه يجوز للراد ان يقول له انت السارق وان كان
البادي غير سارق وقال هو ظاهر الحديث قال بعضهم الايبق وانما يجوز الانتصار اذا كان السب مما يجوز
سبب المرء به عنه الشارع فيه كالاحمق والجاهل والظالم لا ان احدا لا ينفك عن اخر نعت العصاة الا الانبيا
عليهم السلام والاولياء هذا الرد الجاهل عليه ولا حرج وقال لا اثم على البادي بالابتدا به وظاهر قوله تعالى
والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ان الانتصار راجح لانهم مدح على مباح وقيل نحمنا انه السبب
والعفو بعضهم فيها الشيخ لانا نخبر ولا يعجبنا الشيخ لانه وان كان خبر انه تضمن مدحا وحضا على
العفو وانما الخبر الذي اليه الشيخ ما كان خبرا عن ماض ومع هذا فالعفو والصبر ارجح لقوله تعالى
ولمن صبر وغفر الاية قلت ما ذكر انه خبر تضمن المدح هو ما ذكر الشيخ بن التلمساني من ان الجزاء
تضمن الثواب والعقاب مع ان ما ذكره الشيخ ع واختلف العلما فيما اقتضته الاية الاولى من اباحة الا
فضل رو التالية من ان الجنيد قال السدي انما مدح من بغى عليه وانتصر من حيث انه اتقى الله ولم
يزد كما كانت الجاهلية تزيد وقيل انما مدح من انتصر من الكافر الباغي المعلن فلهذا كان الانتصار منه افضل
لا الانتصار عليه ان لا

حديث قوله عليه السلام ما نقصت صدقة من مال

حديث قوله عليه السلام ما نقصت صدقة من مال ع فيه وجهان احدهما انه يبارك فيه ويدفع عنه بزيد الله سبحانه
فيه والثاني انه وان نقصت منه في الاخرة من الاجر بما يجبر به ذلك النقص قوله وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا
ع فيه ايضا وجهان احدهما انه من عرف بالعفو ساد وعظم في القلوب بين الخلق عزه والثاني ان اجره على
ذلك يعز به في الاخرة قوله وما تواضع عبد لله الا رفعه الله ع وفيه ايضا وجهان احدهما ان الله تعالى يعوضه
على ذلك رفعة في الدنيا بان يثبت له في القلوب المحبة والمكانة والثاني ان ذلك يثيبه رفعة في الاخرة
لتواضعه في الدنيا وقد يجوز ان يراد ان يجمع له الامرين وقد ظهر صدقه صلى الله عليه وسلم فيما اخبر به من
ذلك بان هذه الوجوه كلها موجودة في الدنيا وهذا كله تنبيه على حسن خلق الصبر والحلم الذي من
قاله من الجبلة فانما اراد ان يتضمنه في الاحتمال وعدم الانتصار في التواضع انكسار والتذلل لغير التكبر
والتواضع ان كان لله تعالى او لرسوله صلى الله عليه وسلم او لله او للحاكم او للعالم فهو الواجب الذي يرفع الله
سبحانه به في الدنيا والاخرة واما التواضع لسائر الخلق فان قصد به وجه الله تعالى فان الله سبحانه يرفع به قدر
صاحبه في القلوب ويطيب ذكره في الاحياء ويرفع قدره في الاخرة وان كان لاهل الدنيا فذلك الذل الذي لا عز معه

احاديث الغيبة

قوله تدرون ما الغيبة قلت هو استفهام حقيقة لانه قد بين حقيقتها قوله اخاك قلت يخرج الكافر
لانه لا حرمة له للكافر حديث النصراني المغرب ان بيهما صلى الله عليه وسلم لولا الغيبة اخبرتكم ايهما
اطيب بظاهره منع غيبة الكافر ويمكن الجمع بان يكون اخاك خرج مخرج الغالب او يخرج الكافر في انه
لا غيبة فيه بكبيرة ولا صغيرة ط الغيبة كبيرة لقوله سبحانه ولا يغتب بعضكم بعضا ولما في ابي داود من
حديث ان من الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم وحديث مررت ليلة اسري بي بقوم لهم اظفار من
نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت من هولاء يا جبريل فقال هم الذين ياكلون لحوم الناس و
يقعون في اعراضهم ويستثنى من تحريمها انها قد تجب وتنتج به وتجوز فتجب في تجريح الشاهد والمحدث
اذا قيل ان بعض الحكم بشهادته ويعمل بحديثه او يروي عنه وفي باب النصيحة فيجب ان ينصح بعيب
من استنصحه في مصاهرة او معاملة لحديث اما معاوية فصعلوك لا مال له واما ابو الجهم فلا يضع
عصاه عن عاتقه وانما يجب اذا لم يجد بدا من التصريح فان اغنى التعريض حرم التصريح لانها جيبت للضرورة
والضرورة تقدر بقدر الحاجة وتنتج به كفعل المحدثين عند تعريفهم بالمحدثين الضعفا خوف الاغترار
برواياتهم وكقوله فيه من لم ينتبه اذا خاف معاملة من يجهل حاله وتجوز في الفاسق المعلن فيما يفسق به
لا يجوز من معايبه لحديث لا غيبة في فاسق وحديث اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس ومن الشكاية يقول للوالي
او لمن يقدر على انصافه ظلمني فلان او فعل بي كذا او في الاستعانة على تغيير المنكر فيقول لمن يرجو قدرته
فلان يعمل كذا فازجره ونحو ذلك وفي الاستفتاء يقول للمفتي ظلمني فلان فهل يباح له ذلك وما طريقي في
خلاصه من حديث هند وقولها للنبي صلى الله عليه ان ابا سفيان رجل شحيح وفي التعريف كما اذا كان معروفا
بلقب كالاعمش والاعمى والاعرج فيذكر ذلك للتعريف وتحرم بقصد التنقيص وان امكن تعريفه بغير اللقب

اللقب المذكور وسواء أقال ذلك في حضرته أو غيبته الواجبة أن يرى من يشتري شيئا معيبا لا يعلم بعيبه فيجب أن يعلمه
أو مرادها بتزويج أي ما يسوء ومتنوع لاخذ العلم عنه أو يريد رواية من لا يقوم بها على وجهها أو العلم أهليته
فيذكر ما يوجب له عليه ولأنه ليستبدله أو ليبعد به حاله فلا يغتر أو ليطلبه لا استغاثة قلت ومما يذكر من
تعريف الرواة الأعرج ونحوه مما يقع كثيرا في كلام بعض الشيوخ على غير … بقوله فمن جرح كلامه أو من كلا
مه قصورا أو ضعف وشيخنا رحمه الله كثيرا ما يقع له ذلك ويستقبحه ويراه من نحو تعريف الرواة فقال إن
المغتاب بذلك نصب نفسه ليبان الحق فلا بأس به وكان يحكي أن الشيخ الفقيه الصالح أبا علي المقري في حضرة المحضور
وجاء آخر فقال فلان الفلاني فقال له الشيخ اغتبته فقال الرجل إنه لا يكره ذلك وكان هذا الرجل القائل فأمسكت
الشيخ ساعة وقال له يا فلان التجار قال نعم قال له الشيخ الله ما كرهت فذا أي لك بذلك فقال لا فقال الشيخ الحمد لله
وكان من أصحابنا الطلبة الحاضرين معنا بدرس الشيخ من يتحفظ من الغيبة فقلت له يوما إن فلانا لا أخرج منا ضابطا
في جرية موعدا وقال اللهم لا تجعل في القضاء نصيبا ثم قال لي بعد ساعة غررت بي إذ أرى فهمي اغتبته فخرج حتى
استحله على نحو مسافة ميلين وكان الشيخ يقول هذا من باب الورع وليس بغيبة حقيقة قوله وإن لم يكن
فيه فقد بهته ط كذا هو في بعض النسخ غيبة ع وسر القائل إنه عالم ثم الخطاب من ثالث الكلمة في الغيبة ذكر
الرجل بما يسوءه في غيبته والبهتان ذكره في وجهه ثم بعث بلال أن بهتانا كذب عليه فبهتنا أي يتحير ومنه
الذي كفر معناه قلت يحتمل بتحير والبهتان الباطل الذي يتحير منه ع … وفي تفسير الحديث إنه من البهتان
لقوله … وإن قلت باطلا فذلك بهتان ولم يقل بهته وابهته فيما لم يفعل … قال صاحب الأفعال
بهت … للمفعول بهتا … لغة القرآن … وبعض العلماء … والغيبة
ذكر الإنسان بما يسوءه في غيبته والبهت في وجهه وكلاهما مذموم … إلا أن يكون البهت في الوجه
على طريق الوعظ والنصيحة … لأن التصريح … التجارب الغيبة
وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما بال أقوام قوله من … يستر الله عبدا في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة
قلت نعم إن هذا في غير المجاهر وأما ما يرجع لمن وقع منه في الجناب العلي فكان الشيخ يقول
لا يستر في ذلك … ولو كان المقطع وأحرى ما يرجع الواجب يوجب للقائل قوله في الآخر بئس
ابن العشيرة ع … في الغيبة والرجل هو عيينة بن حصن الفزاري ولم يكن والله أعلم أسلم حينئذ
فيعلم أنه لا غيبة في … وإن كان قد أسلم فيجوز إذ أراد أن يبين حاله … وفي قوله بئس ابن
العشيرة علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم لأنه ارتد وجيء به أسيرا إلى أبي بكر وله مع عمر خبر قد
قيل أسلم قبل الفتح وقيل بعده ولكن الحديث دل على أنه شر الناس منزلة عند الله تعالى ولا يكون كذلك
حتى يختم له بالكفر والله سبحانه أعلم بما ختم له وكان من المؤلفة وجفاة الأعراب قال النخعي دخل على
النبي صلى الله عليه وسلم بغير إذن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وأين الإذن فقال ما استأذنت على أحد من مضر
وكانت عائشة مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذه الحميراء فقال أم المؤمنين فقال ألا أنزل لك عن أجمل
منها فقالت عائشة من هذا يا رسول الله قال هذا الأحمق المطاع وهو على ما ترين سيد قومه …

عمر بن

وخبره مع عمر … أنه كان ابن أخ يجالس عمر فقال لابن أخيه ألا تدخلني على هذا فقال أخاف أن تتكلم
بما لا ينبغي فقال لا أفعل … فدخله فقال له يا ابن الخطاب ما تعطينا الجزل ولا تحكم فينا بالعدل فغضب عمر
غضبا شديدا حتى هم أن يوقع به فقال ابن أخيه يا أمير المؤمنين إن الله يقول خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن
الجاهلين وهذا من الجاهلين فخلى عنه وكان عمر وقافا عند كتاب الله تعالى قلت نص القاضي عياض أنه لا غيبة في
فاسق وتقدم الله مفهوم أخاك في الحديث السابق وأن ذلك يعارض حديث … قال
فيهما لولا الغيبة لأخبرتكم أيهما الطيب وتقدم وجه الجمع ع والألانة القول من المداراة وهو فيها
حسنة وتستحب في بعض الأحوال بخلاف المداهنة المحرمة والفرق بينهما أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدين
أو الدنيا أو هما والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا والنبي صلى الله عليه وسلم بذل له من دنياه حسن العشرة و
طلاقة الوجه ولم يمدحه حتى يكون ذلك خلاف قوله لعائشة ولا من معناه ذو الوجهين وهو صلى
الله عليه وسلم منزه … وحديث هذا أصل في جواز المداراة وغيبة أهل الفسق والبدع والكفر معنى
ابن العشيرة القبيلة والعرب تقول ابن العشيرة وأخو العشيرة يعنون قومه قوله إن من شر الناس من ودعه
أو تركه الناس لشره … زعمت النحويون أن العرب أماتت مصدر ودع وماضيه والنبي صلى الله عليه وسلم أفصح
الناس وقد تكلم بالماضي في هذا الحديث وبالمصدر في حديث لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات
لم يقل النحوية إن التكلم بذلك لا يجوز وإنما قالوا أماتت العرب … أما أنه لم يكثر في كلامها كثرة
مصادر … الأفعال … لا يكاد يوجد إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير
هذين الحديثين قوله اتقاء فحشه ع أي قبيح كلامه لأنه كان من جفاة الأعراب وجهلتها وسادتها …
كان يسمى الأحمق المطاع قلت وهذا منه صلى الله عليه وسلم تألف لعيينة لأنه صلى الله عليه وسلم أراح من تقفا
فحش كلامه

أحاديث الرفق

قوله من يحرم الرفق يحرم الخير كله ع يعني أن الرفق خير كله وسبب كل خير وجالب كل نفع ضد الخرق والعنف
قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا ط معنا يحرم الخير يعني به أي يحرم الدنيا والآخرة قوله
في … إن الله رفيق يحب … مذهب المتشرعة أن أسماء الله تعالى توقيفية لا يسمى تعالى إلا بما سمى به نفسه
في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم واتفقوا على التسمية بما أجمع واختلف فيما يرد فيه الإذن
فقيل يتوقف على حكم العقل لا يوصف بتحليل ولا بتحريم وقيل يمتنع لقوله تعالى ولله الأسماء الحسنى والأحسن
إلا ما ورد به الشرع وعلى أنها توقيفية اختلف متأخرو الأصوليين فقال بعضهم هل …
ثبوتها لا اجتهاد لأن التسمية أمر عملي والأمور العملية يكفي فيها خبر الواحد وأيضا فإن العمل بخبر الواحد
إنما ثبت بإجماع الصحابة ولم يثبت فيه تخصيص … إلا أنه لا يكفي
في ثبوتها خبر الواحد … لم يصح عن الصحابة استعمالهم في مثل هذا ولا يثبت الإجماع عنه
على قبول خبر الواحد … ما يقع عليه … والقائلون بأنه يكفي فيه خبر الواحد قالوا لا تثبت بالقياس
ولا تثبت الأحكام الفقهية العملية … قلت … بقوله لا يوجب تحليلا ولا تحريم الوصف والقول يمنع الإطلاق

ردها المفتوح فإن المنع حكم شرعي من حكم الشرع والفرض انه لم يرد فيه شئ قال وقيل ما لم يرد فيه اخص لان
اوهم معنا محالا منع وان لم يوهم جاز وردها بان ما يوهم دليل منعه الاجماع ولا اجماع مع ركة سمعي وما
يوهم لم يوجد فيه مع ركة سمعي فيجب الوقف بالاقوال الثلاثة ع وان لم يرد اطلاق وفيه الا من هذا الحديث جرا
على ما اطلقت لك من الاختلاف في اختلف هل يجوز كون الكلمة اسما وردت بها سورة واحدة او حتى تتكرر ع
ويحتمل ان ترجع الرحمة الفعل الى ما يفعله الله تعالى من الرفق بعباده كاحوالنا ويتبرع لطيف واليه مال بعض
اصحابنا ويحتمل ان يريد انه ليس بعجول وهو ايقارب معنا حليم في الرفيق هو الكثير الرفق وهو اعطاء ما يرتفق به
والرفق التسهيل وهو ضد العنف والعنف التشديد والتصعيب ويجي الرفيق بمعنا الارجاء وهو اعطاء ما يرتفق به
وكلا الوجهين صحيح نسبته الى الله تعالى لانه يسهل السبيل والمطالب منه يجي الرفيق بمعنا الثاني وعلى هذا يجوز من
حقه تعالى بمعنا الحليم لانه سبحانه لا يعجل بعقوبة العاصي قوله يحب الرفق في الامر كله ويجزي عليه قوله ويعطي
على الرفق ما لا يعطي على العنف في ان يعطي عليه في الدنيا من الثنا على صاحبه وفي الاخرة من الثواب ما لا يعطي على العنف
الجائز وانما كان ان يسوغ الشرع ان يحض اليه بالرفق والعنف بصلوك طريق الرفق الى ما يحصل من التساهل فيما علمه
لحسن الخلق وحسن الافعال وهذا اشار صلى الله عليه وسلم بقوله ما كان الرفق في شئ الا زانه ضد الخرق ولا مستعجل
لانه مفسد للاعمال وموجب لترك الاخرة ثم وهو المعبر عنه بقوله ولا ينزع من شئ الا شانه فالعنف مفوت
لمصالح الدنيا وثم بفوت مصالح الاخرة ولهذا قال من يحرم الرفق يحرم الخير كله

احاديث كراهة لعن الحيوان

قوله خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة انما قاله زجرا لانه كان سبق منه النهي عن اللعن فعوقبت بارسال
الناقة والمراد النهي عن مصاحبتها في الطريق واما بيعها ونحرها وركوبها في غير مصاحبته صلى الله عليه وسلم
وغير ذلك من التصرفات التي كانت جائزة قبل هذا فباقية في حقها لعلمنا اللعنة على ظاهرها وان الله تعالى اطلع
نبيه صلى الله عليه وسلم على انه اجاب دعا صاحبتها وان اراد هو القائل ان الله تعالى لعن … كما يلعن المكلفين
فذلك باطل لانها ليست بمكلفة ولا علقت ما يوجب لعنها وان اراد ان هذه اللعنة اخراجها عن ملك صاحبتها
فتلك اللعنة انما رجعت لصاحبتها لقطع منفعتها منها لا للناقة لانها قد استراحت من ثقل الحمل وكذا
السير فان قيل لعل اللعنة الله لما ان تترك ولا يتعرض لها احد اجيب بانه وان كان معنا ترك الناس لا يتعرضوا لا يستعمل
جاز تركوها في غير رعا حتى هلكت فليس في الحديث ما يدل عليه وهو مخالف لقاعدة الشرع في الامر بالرفق بالحيوان
والنهي عن تعذيبها وانما كان هذا منه لا دبا لصاحبتها في دعائها عليها … وخرج منه العقوبة بالمال
قوله وكان الطرايا لها ناقة ورقاء الورقاء من النوق التي يخالط بياضها سواد او الذكر اورق وقيل هي التي
لونها كلون الرماد قوله حل فالتسحل … كلمة تزجر بها الابل باسكان اللام في الكلمتين ويحسن فيها
فيها بالتنوين وعدمه قوله لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا ع هو تعظيم لاثم اللعن وتحذير وانه ليس من اخلاق
الصديقين ولا شفعا ولا شهدا لان اللعنة الابعاد من رحمة الله تعالى وليس ذلك من خلق المومنين الذين وصفهم
بالتراحم بينهم وانهم كالبنيان يشد بعضه بعضا وكالجسد وان المسلم يحب لاخيه ما يحب لنفسه فمن دعا على

اخبر باللعنة

اخيه باللعنة وهي الابعاد من رحمة الله تعالى فهو من نهاية المقاطعة والتدابر وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر
في الصديق كثير صرفه وتصديقه كان بكرا … بالجوز بعيره في الصديقية لان من اوصافها الرحمة في الحيوان وخصوصا
بالمومنين الذين كالبنيان والجسد الواحد … فكيف يليق منه اللعنة التي هي الهلاك والخلود
في النار قلت حمل الصديق المذكور على انه الاخص من مطلق المومن يحتمل ان يراد به مطلق المومنين قوله تعالى
والذين امنوا بالله ورسله اولئك هم الصديقون … ذكر الشيخ ان الشيخ الصالح ابا الحسن المنتصر كان مع شيخه الفقيه
ابي علي حسن الزبيدي … ان الشيخ الذي يعرف بانه خارج تونس وفيه الشيخ الاحكام للاحوال ينظر فيه قال
المنتصر فقلت في نفسي ما ترا منزلة هذا الشيخ عند الله تعالى قال فقرا بالكتاب من يده وقال قال سيدي ابو
القاسم الزكراي في معاشر الصديقين الحزين ينصرف من المحشر قوله ولا في ماء الجاد ع هو جمع كلمه المجلود في نوع
الصدر يعوبها … جمع جمع لحد … فتح النون والجيم وهو متاع البيت الذي يزين به من فرش ونمارق وستور
وغير ذلك ثم ذكر الجوهري باسكان الجيم قال وجمعه نجود ووقع في رواية ابن ماهان بخادم بخدم جمع خادم المشهور
الاول قوله لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة في انها كثرة اللعن تسلب صاحبه المرتبة
كذلك تسلب منصب الشفاعة في الاخرة وفي يسلب الشهادة تغص ثلاثة اقوال اصحها والمشهور انهم لا يشهدون
على الامم يوم القيامة بان الرسل بلغتهم وقيل لا تقبل شهادتهم في الدنيا لفسقهم وقيل لا يرزقون الشهادة
ان يقتلوا في سبيل الله تعالى وهذا اي الجاه العام المخصوص كما تقدم في الحديث قبله قوله في الاخر ابعث
لعانا في كان من العرب عادة … صلى الله عليه وسلم على رعل وذكوان الذين قتلوا اهل بير معونة فاقام يدعو عليهم
ويلعنهم شهرا في اخر كل صلاة من فرض فبقي كذلك حتى نزل عليه جبريل عليه السلام فقال ان الله لم يبعثك لعانا
ولا سبابا وانما بعثك رحمة مثل قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين … والحرص على ايمان الجميع الصبر
على جفاهم وترك الدعاء عليهم … عليهم ليهلكوا

احاديث دعائه عليه السلام لمن دعا عليه او سبه

قوله فاغضباه فسبهما في ان قيل كيف يتفق ذلك منه وهو صلى الله عليه وسلم معصوم
في حالتي الرضا والغضب … في ذلك اجوبة اسدها انه صلى الله عليه وسلم انما يغضب لحمى
لغة الشرع فغضبه انما هو لله تعالى وله ان يوجب فعل ذلك بما يراه من جلد او لعن
او جلد او دعا قوله لمن اصابته من الخير شيئا ما اصابه هذا ان في هذا الكلام من المسهل
الممتنع ومعناه ان يفعل من الرجلين ما اصاب منك خيرا وان كان غيرهما قد اصابه لكن
في تنزيله على هذا المعنا صعوبة ويتضح بمعرفة الاعراب واللام في لمن لام الابتدا وهيما
معنا القسم ومن موصولة في موضع رفع بالابتدا واصابه صلتها والرابط مضمر اصاب
وخبرها محذوف والتقدير والله لرجل اصاب منك الخير لما يرتفع عن الرجلين فان
يكون ما اصابه يتعلق بما اصابه هذا او يلزم ان يكون ما اصابه خيرا عن من المتلو عنها عن
الضمير الرابط بين المبتدا والخبر قوله وما علمت ما اشارطت عليه ربي في كان صلى الله عليه

وسلم خاف ان يصدر عنه شيء في حال غضبه من تلك الامور فدعا ربه ان يجعل منه شيء لغير مستحقه

ان يعوضه مغفرة وزكاة ورحمة فاجابه تعالى لذلك ووعده الصدق وعن هذا عبر صلى الله عليه وسلم

بقوله شارطت ربي و[illegible] بقوله من الاخرى والمغفرة عنها الله عمدا و[illegible] فليس بالامر ان يشترط على الله

شيئا ولا يجب عليه سبحانه لاحد حق وفي خلال قوله ابدا احدهم دعوت عليه الدعوات المحاربة

على اللسان من غير قصد للوقوع كتربت يمينك وعقرى حلقى ومنه قوله لليتيمة لا كبر

حديث اليتيمة

سنك

قوله وهي ام انس يعني ام سليم هي ام انس قوله انت هيه هي كلمة [illegible] للوقف [illegible]

في الام رحمها وهو استفهام على وجه التعجب وكانه راها صغيرة ثم غابت عنه مدة فراها قد طالت

وعبلت فتعجب من سرعة ذلك وما ذكره تعجبا وصل قوله لا كبر سنك على ما قلناه من

الدعا الجاري على غير قصد ويحتمل انه دعا عليها الا تكبر كبيرا فتعود [illegible] الى ارذل العمر كما كان

صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الرد الى ارذل العمر [illegible] في الحديث [illegible] فقوله

الا يكبر سني ام مالك [illegible] المسرق [illegible] بفتح القاف [illegible]

قال بما لا كان عمرك [illegible] طال عمرها طال عمر اهل قرنها [illegible] والحديث [illegible] عليه صلى الله

عليه وسلم كان يعطونها للصغار والكبار [illegible] والنقاء من الذنوب فقوله [illegible]

خوفا ام سليم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على يتيمتها [illegible] الدعا عليها وانما هو

من الكلام الجاري على اللسان [illegible] فقوله ليس لها بالعلم [illegible] كيف يدعو [illegible]

[illegible] وهو عنده من [illegible] انما احكم بالظاهر [illegible]

قوله صلى الله عليه وسلم اغضب كما يغضب البشر [illegible] على الدعا انما [illegible] الغضب

[illegible] قيل يحتمل ان الله تعالى خيره [illegible] بين امرين [illegible]

فزجره [illegible] الغضب [illegible] او لعنه او جلده [illegible]

[illegible] من [illegible] الشرع [illegible] من نعم [illegible] مكانه صلى الله

عليه وسلم [illegible] الغضب [illegible] لولا الغضب ما

زاده [illegible] على [illegible] وانه [illegible]

[illegible] من غير قصد اليه [illegible] منزلة [illegible] الاجابة فيه

[illegible] والدعا غير مقصود بل [illegible] العرب [illegible]

[illegible] كقولهم تربت يمينك وعقرى

حلقى ومنه قوله في اليتيمة لا كبرت سنك [illegible] الله [illegible] صلى الله عليه وسلم

[illegible] الله [illegible] رحمة [illegible]

[illegible]

اللهم [illegible] ما بعلمون [illegible] الله خوفه ان

[illegible] من [illegible] عليه ما يحمله على القنوط [illegible] سبحانه [illegible]

[illegible] من الدنيا والاخرة [illegible] يعوف عليه [illegible]

قوله [illegible] العب مع الصبيان فيه ترك الصبي [illegible] لتنشط نفسه [illegible] اعضاؤه

وتتصلب رجلاه فقوله فتواريت منه [illegible] استخفيت منه استحياء او هيبة فقوله

فحطاني حطاة [illegible] بالحاء المهملة والهمز وسكون الطاء [illegible]

[illegible] بغير همز [illegible] والطاء والواو فقوله [illegible] معاوية [illegible]

[illegible] استعمال الصغار [illegible] من الاعمال [illegible] تصرف [illegible]

[illegible] الشرع [illegible] والطرح به [illegible] وعمل المسلمين فقوله لا اشبع الله

بطنه [illegible] على انه من القول السابق الى اللسان من غير قصد [illegible] الى [illegible] اجابته

[illegible] احاديث [illegible] الاجابة [illegible] صلى الله عليه وسلم على [illegible]

انه معذور [illegible] بجزع [illegible] ومساد الطعام [illegible]

معاوية من حيث انه ليس من اهل الدعاء عليه [illegible] ما تقدم من قوله اللهم من [illegible]

عليه [illegible] وليس [illegible] ما جعله له طهورا او زكاة وقربة [illegible] يوم القيامة

فقوله فحطاني حطاة [illegible] مبسوطة [illegible]

[illegible] قريب منه [illegible] وقيل [illegible]

[illegible] وقال غيره [illegible]

عباس [illegible] الصغار [illegible]

[illegible] ابن عباس [illegible]

[illegible] معاوية [illegible]

[illegible] ضرورة

[illegible] مبسوطة [illegible]

[illegible]

احاديث ذي الوجهين

[illegible]

[illegible] بوجه [illegible] على غير اصلاح [illegible]

[illegible] الاصلاح [illegible]

[illegible] الاصلاح [illegible] عليه

[illegible] ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس فيقول خيرا وينمي

احاديث اين يجوز الكذب

قوله لما [illegible]

الناس كذب الا في ثلاث [illegible] مما يكذب الناس فيه [illegible] الكذب الا في ثلاث
لحديث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب في الاصلاح بين الناس ع لا خلاف في جواز هذه الثلاث وانما
اختلف في صورة ما يجوز منه فيها فاجاز بعضهم صريح الكذب [illegible] لما فيه من المصالح [illegible]
من المصالح واحتجوا بقول ابراهيم عليه السلام بل فعله كبيرهم هذا وقول مناد يوسف عليه السلام ايتها
العير انكم لسارقون قالوا وانه يجب لنجاة مسلم من القتل جائز [illegible] وقال الطبري وغيره لا يجوز فيها صريح
الكذب وانما يجوز فيها التورية والمعاريض [illegible] الاحاديث على ذلك قال ومثل ان يعد زوجته ان يفعل لها
وان يحسن اليها [illegible] ان قدر الله تعالى [illegible] كلمة محتملة [illegible] من ذلك ما يطيب نفسها
وكذلك في الاصلاح بين الناس [illegible] الكلام المحتمل [illegible] وكذلك في الحرب مثل ان يقول لعدوه
[illegible] مات امامكم [illegible] او يقول [illegible]
[illegible] والمعاريض [illegible]
[illegible] حرمة الكذب [illegible] على المعاريض [illegible]
دليل واما الكذب [illegible] فقوله يحدث الرجل
امرأته [illegible] في الاصلاح
[illegible] الزوجة [illegible]
[illegible] فقوله [illegible] الا انبئكم ما العضه هي النميمة
القالة بين الناس [illegible] بكسر العين وفتح الضاد [illegible] العضه مثل
الوجه [illegible] النميمة [illegible] قوله تعالى جعلوا القرآن
عضين [illegible] قال ابن عباس امنوا ببعضه وكفروا ببعضه [illegible] النميمة [illegible]
[illegible] العضه السحر وقيل البهتان
[illegible] العضه اسم النميمة [illegible]
[illegible] فقوله وان الرجل ليصدق حتى
صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا [illegible]
[illegible] الكذب [illegible]
[illegible] الكذب [illegible]
[illegible] في قلوب الناس [illegible]
[illegible] في جميع النسخ [illegible] مسلم والبخاري [illegible] ابن مسعود
[illegible] كتاب مسلم [illegible] الكذب [illegible]
[illegible]
[illegible] كتاب مسلم [illegible]

وبعده امام عمله وقوله [illegible]
[illegible] والحديث [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] قوله ان الصدق يهدي الى البر [illegible] البر اسم جامع [illegible] والخير
كله وقيل البر الجنة وقيل ذلك في قوله تعالى لن تنالوا البر الاية [illegible] البر يوصل الى الجنة و
يرشد اليها والكذب يوصل الى الفجور واصل الفجور الميل عن القصد وقيل الانبعاث في المعاصي
قوله في الاخر الرقوب [illegible] لا يولد له [illegible] ولكنه الذي لم يقدم من ولده شيئا
قال ابو عبيد الرقوب لغة الذي لا يعيش له ولد وجعله في الحديث الذي لم يمت له من
[illegible] من يحتسبه [illegible] ومعنى الحديث انهم كانوا يعتقدون ان
الرقوب المصاب بموت اولاده في الدنيا [illegible]
حياته من يحتسبه به ويكتب له ثواب مصيبته فانه هو المصاب حقيقة [illegible]
من اجر ذلك قلت وما ذكر ابو عبيد [illegible] على ان الشرع [illegible]
لمعنى اخر كما نقل في الصلاة واخواتها [illegible] الكلام على ذلك وكذلك [illegible] الرقوب [illegible]
لغة [illegible]
ابو عبيد انه الذي لا يعيش له ولد [illegible]
له الولد [illegible]
له [illegible]
[illegible] الحديث [illegible]
[illegible] الرقوب [illegible]
[illegible] ثواب [illegible]
[illegible] الرقوب [illegible]
قوله انما الصرعة من يملك نفسه عند الغضب [illegible]
[illegible] انما هو الذي يملك نفسه عند الغضب
[illegible]
الغيظ قلت ومعنى يملك نفسه عند الغضب يحبسها عن الانبعاث [illegible]
[illegible] الغضب [illegible]
من استغضب [illegible] يملك النفس عند الغضب [illegible]
النفس [illegible] الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر [illegible]
[illegible] الحديث [illegible] عليه وسلم [illegible]
[illegible]

منه الشيء وغاربيه وعلته بجمع الغا وفتح العين من جحجحة وضم عنه فإن سكنت العين فعلى العكس
الذي يفعل بي ذلك كثيرا فكيف بمن يكون الحال الذي يضحك منه. قوله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم
ع فيه أن الغضب لغير الله من نزغ الشيطان وأن من استعاذ بالله منه كفيه وسكن غضبه ط وذلك
إذا صح قصده من الالتجاء إلى الله تعالى والله أعلم أن نفعه أمن استجار به. قوله وهل ترى من جنون كلام من لم
يتفقه في الدين ولم يتهذب لاستعاذة إلا من الجنون ولم يعلم أن الغضب من أدابر مسه ولهذا يخرج به
عن اعتداله حتى يزيد له ابتعاد ماله ويخرق ثيابه ويقتل ما زعمه أو غلبه أو بنيه ولعله كان من
جفاة الأعراب أو المنافقين فلعل جوابه بذلك بعد سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل أنه
منافق أو جاهل لم يتمكن الإسلام من قلبه

أحاديث خلق آدم عليه السلام

قوله لما صور آدم ط يعني لما تشكل طينته من تشكيله الخاص على ما سبق به علمه تعالى قوله فجعل
إبليس يطيف به كل طائف بالشيء يطوف طوفا وطوافا وأطاف به يطيف إذا جال حوله. قوله أجوف ط أن
ذا جوف وهو يكون خال الداخل وبه سمي الجوف وكل مقعر أجوف وجوف كل شيء قعره ومعنا لا يتمالك
لا يحبس نفسه عن الشهوات ط وعلم ذلك من حيث أنه وقع له أنه ينتفر إلى ما يسد به والله أعلم

أحاديث النهي عن ضرب الوجه

قوله إذا قاتل أحدكم أخاه ط معنا قاتل ضرب كما صرح به الآخر والمراد أخوة الإسلام [illegible] عليه قوله
في آخر الحديث فإن الله خلق آدم على صورته أي صورة المضروب فكأن الضارب ضرب وجه أبيه آدم عليه
السلام إذ لو أراد به أخوة الدين لم يكن للتعليل به لك فائدة وعلى هذا يمتنع ضرب وجه الكافر ولو من
القتال إلا من قبل القصد إلى إتلاف الكافر وضربه في أي عضو كان قيل مسلم ولطف أنه أمكن اجتناب الوجه
اجتنب لأن المضروب نزل هذا الوجه منزلة وجه أبينا آدم عليه السلام ويلتحق لكم الرجال وجها يشبه
وجه أبي اللاطم ويلتحق بذلك سائر الأعضاء لأنها تابعة للوجه قوله فليجتنب الوجه ع خص
الوجه بالنهي تنزيها وتشريفا له أن يشان لأن الضرب يظهر فيه الشين سريعا ولأن فيه الحواس والأعضاء
نفيسة والأكثر الإدراكات يقع بها ولأنه الجارحة الظاهرة التي يعتاد بها عن أمثاله وبجناية الإ
نسان عن غيره ويجل بها على كثير من خلق تفضيلا فلمثل هذه توجيهات مستنبطة والعلة المنصوصة
في آخر الحديث من قوله فإن الله خلق آدم على صورته وبيان كونها علة أنه ثبت عند نفي الشبهة
أن الضمير في صورته عائد على المضروب فكأنه لاطم وجه آدم عليه السلام أو وجها يشبه
وجه آدم وليس في الحديث ما يشكل على هذا الحديث وشغبت المشبهة بما عادت الضمير على الله تعالى
عن ذلك والتزموا القول بالتجسيم لأن الصورة تستدعي التركيب والتركيب يستدعي الحدوث وسوى ما
به ليس بحادث ولنا عما يوهمه الحديث أجوبة بقيل الضمير عائد على المضروب ويدل له أنه صلى
الله عليه وسلم رأى بعض الحي يضربه وهو يقول قبح الله وجهك ووجه من أشبهك فقال له النبي صلى الله عليه

وسلم ما أقر ما استقبح من أشبهه فكأنه شتم آدم وغيره من الأنبياء إنما هو لآدم
تنبيها عليه وعلى بنيه وقيل إن الضمير عائد على آدم عليه السلام ورد بأنه يصير الكلام عبثا وغير مفيد
لأنه معلوم أنه خلق على صورته وأجاب قائل ذلك بأن فائدته الرد على أهل الطبيعة القائلين إن آدم عليه
السلام تولد على تأثير النجوم والعناصر وغيره لكن ما يقتضيه [illegible] كما أخبر صلى الله عليه وسلم بأن
أحاديث على الدهرية القائلين بقدم العالم وأنه ليس ثم إنسان أول وإنما
استقر خلقه لله عز وجل وأنه أكذب [illegible] إن الله سبحانه اخترع آدم عليه السلام لا
من نطفة والمضغة من الإنسان لا الأول وأخبر صلى الله عليه وسلم فأخبر أنه خلق آدم
عن أب أو أنه أكذب المنجم عن قولهم إن كثيرا من العوالم خلق كما هو [illegible] من العجب وإنما
وجعلته رتبا وقيل هو إن الضمير عائد على آدم إنما يحسن على أن [illegible] كان بعض أعراق آدم عليه السلام
السبب وأنه فسمعه يشتم فلا يحسن لأنه لا يلتئم أول الكلام وآخره فلعل بعض أجوبة وقيل إن الإضافة
حركاته وسكناته وأفعاله وعلى تسليم على أن الضمير عائد على الله تعالى فعلته أجوبة وقيل إن
لتشريف آدم عليه السلام كناقة الله وبيت الله وإن كان خلق بيت الله تعالى ثم اختص آدم عليه السلام
ما خلقه بيده ولم ينقله من الأرحام ولم يجتنب فإن قيل يجتنب ما سوى الوجه من الأعضاء لأنه
يشبه أعضاء آدم عليه السلام قيل ثم اختص الوجه بما ليس في غيره من البصر والسمع الذي يجري به
العالم وما فيه من العجايب الدالة على عظيم قدرة الله تعالى وفيه السمع السمع الذي يسمع به أمر الله
ونهيه ويتعلم به العلوم التي منها معرفة الله تعالى ومعرفة رسوله صلى الله عليه وسلم وفيه النطق الذي يحصل به العلم
به الإنسان على سائر الحيوان وقيل المراد بالصورة الصفة كقولهم صورة هذا الأمر كذا صفته وقد كان
آدم عليه السلام ثم اختص بعبادة الخالق عن غيره من الحيوان مشرف بالعقل والنطق والنبوة عن سائر بنيه
غير الأنبياء عليهم السلام ولم يجد إلا اختص بها بما كان يشبه من هذه الجهات اختصاص الله تعالى بالجمال
لا سيما وقد أمرت الملائكة عليهم السلام بالسجود له والسجود لا يكون إلا لله عز وجل وإن كانوا إنما سجدوا
طاعة لله تعالى وهذا في غيره بعض أصحابنا من التشبيه نظروا أجاب ابن قتيبة بما يقتضيه الحديث على ظاهره
وقال الله سبحانه صورة لا كالصور وهذا غلط وعلى قوله إلا كفر المبتدعة أنه سبحانه جسم لا كالأجسام
لما رأوا أهل السنة قالوا هو شيء لا كالأشياء طرده وأما ذلك فالواجب لا كالأجسام والفرق لفظة
جسم وشيء لا تشعر بالحدوث والصورة تشعر به لأن الصورة تشعر بالتركيب والتركيب ظاهر في الأجسام والأ
جسام حادثة والعجب منه وأما عنده صورة وفي أنها الحديث على ظاهره بأن الله تعالى صورة كصورة
آدم عليه السلام ويكيف يقول إلا كالصور أن هذا التناقض ثم يقال له إن أردت بقولك لا كالصور أنه ليس بمر
كبه فليس بصورة ولم يبق إلا التلفظ ولم يجره على ظاهره وافتقر إلى التأويل وقيل وفي بعضهم
الحديث فإن الله تعالى خلق آدم على صورة الرحمن وعلى هذا لا يصح أن يجعل الضمير عائد على المضروب أو على آدم
مثل هذه الرواية لم تثبت عند أهل النقل ولعل راويها توهم أن الضمير في الرواية الصحيحة عائد على الله تعالى
فأبدل الاسم الله بالرحمن من النقل بالمعنى وقد ح الخطابي في هذه الرواية من ناحية اللسان وقال عصم الجسم من الكلام

لان الاسم الظاهر اذا كرر اعيد وانما يعاد مضمرا لا الظاهر تقول زيد ضربته ولا تقول زيد ضربت زيدا
وقال غيره بل ذلك جائز ومنه قول الله عز وجل يوم نحشر المتقين الى الرحمن ولم يقل الينا وقوله عز وجل
[illegible] امرنا عند الله من قبل لهم [illegible] على الله [illegible] فقوله عز وجل [illegible] الا الموت يسمى الموت شيئا
الموت [illegible] والقبر [illegible] الموت [illegible] الاشتكاء [illegible] قوله ام اخوف احدكم اخاه بالقصص
حاية على [illegible] والاشكال فيه وانما الاشكال على ما في البخاري في باب السلام قال ان الله خلق ادم على صورته
[illegible] قال [illegible] على اولئك النفر من الملائكة وخرجه مسلم بعينه في باب خلق ادم عليه السلام وفيه من
وبل ما تقدم ما يجاز الله سبحانه عن الصورة الجسمانية مما تنال [illegible] على ظاهره وهو صفة على الحال
الله سبحانه ومن طريقة اكثر الخلف [illegible] على مقتضى كلام العرب ومجازاتها واستعاراتها وتمثيلاتها التي
خوطبنا بها وجاء القران والشرع بها فلنقف القاعدة التي يجب اعتبارها ان ما يستحيل نسبته للذات والصفات
يستحيل ان يرد متواترا في نص لا يحتمل التاويل وغايته المتواتر ان يرد صريحا لا دلالة على المحال لدلالة ظاهرة والكا
[illegible] التاويل وما ورد منه يجب صرف اللفظ عن ظاهره المحال ثم اختلف [illegible] اكثر السلف على التاويل وقالوا نومن
به على ما هو عند الله نقل [illegible] الامر [illegible] الى الله نقل [illegible] التاويل واختار الامام في الارشاد
لان الامتناع يجر الى اللبس واستنزال العوام وتطرق الشبهات الى اهل البدع ونقل بعض كتاب العلم لرجم الظنون
ورد عليه المقترح وقال اذا اصرف اللفظ عن ظاهره المحال لبعض [illegible] او زلة تقع للعالم [illegible]
[illegible] ويكذب راويه وان كان يحتمل التاويل بل نقرب فيه كما سبق قوله في لا [illegible] الله بعذاب الذين
يعذبون الناس [illegible] بغير حق [illegible] التعذيب [illegible] على ما شرع في الحدود او العقوبة واما التعز
[illegible] بما يتناوله قلت كان سحنون [illegible] سجن ابن ابي الجواد [illegible] عليه وضربه بالسوط [illegible]
[illegible] ابن ابي الجواد من الضرب [illegible] سحنون [illegible] ابن ابي الجواد [illegible]
[illegible] ابن ابي الجواد [illegible] سحنون قاله [illegible] مع انه [illegible] كان يقول انه [illegible]
له الحق فقتله واجاب بعضهم [illegible] الشيخ ابن عبد السلام بان هذا انما هو [illegible] الفرح ولعيش هو
يقتله لانه كان شارب الخمر [illegible] لا يقتل [illegible] والمحاباة [illegible] الا [illegible]
[illegible] قوله وامير بهم عمير بن سعد [illegible] الاكثر بالتصغير وسعد باسكان العين وهو
عمير بن سعد الانصاري الاوسي [illegible] بعض الشيخ ابن سعيد [illegible] الصواب [illegible] عمر حمص وكان
يقال له [illegible] زيد وسواحر جمع القران كما تقدم [illegible] قال فيه انس احد عمومتي قوله
من الانباط [illegible] الانباط [illegible] العجم [illegible] الانباط جمع نبط وهم قوم نزلوا البطائح بين العراقين سموا
انباطا لانهم كانوا يستنبطون الماء اي يخرجونه [illegible] حتى يخرج [illegible] يقال انبط الماء [illegible]
وكانوا اهل [illegible] الجزية [illegible] التحكم [illegible]
واما من [illegible] قوله بالسطين [illegible] وفتح اللام وهي بلاد بيت المقدس
هكذا [illegible] من الانباط بالشام [illegible] نزلوا البطائح بين العراقين [illegible]

[illegible]

الا ان يكون البلاغ [illegible] في الاهل [illegible] قوله [illegible]
بالمعجمة والمهملة والمعجمة احسن قلت [illegible] عن [illegible]

احاديث النهي عن المرور بالسلاح في مجامع الناس الا ان يمسك بنصالها

قوله امسك بنصالها ج النصال حديدة السهم وفيه بيان العلة بقوله خشية ان تخدش
مسلما وهو من رحمته صلى الله عليه وسلم بالامة وقول ابي موسى ما متنا حتى سددناها
بعضها في وجوه بعض اي فيه مثال الرمي بها وهو ان ذلك [illegible] والسواد الفصوص المفتي في
[illegible] ذلك الى ما وقع بين المسلمين من الفتن بعده صلى الله عليه وسلم على البناء وبل [illegible]
الخليفة وانه صلى الله عليه وسلم خشي عليهم موافقة ما يجب بعضهم بعضا موقع
بعده ما اخبر به ابو موسى من الفضل الى ذلك بين الامرين فلعله امره صلى الله عليه
وسلم بذلك رحمة بالامة ولذا قال ابو موسى ما قال ان ابالم يرحم بعضنا بعضا كما
امره صلى الله عليه وسلم وبتمسك به من يسح الزرائع لانه لما امر بذلك خشية الحد من
كما ذكر وبتمسك به ايضا من منع الوشق العود بيع الاسواق والجواز بالحجر في محل الضيق
وكثرة الناس والجواز زمن حمل [illegible] كبيبة كما في [illegible] سقطت عليه [illegible] والحمار
في ذلك انما هو على السفا [illegible] الامير وبنحو ذلك من كتاب [illegible] من المدونة [illegible]
بقتل اخر بانه يقتل مع المباشر لا الامر وبنحو ايضا من كتاب [illegible] على قتل رجل

احاديث النهي عن الاشارة بالسلاح

قوله من اشار الى اخيه بحديدة ط ظاهره كانت الاشارة جدا او نهزا لا فان كانت جدا
[illegible] قصده الى قتل اخيه او جرحه وذلك كبيرة وان كانت نهزا [illegible] وبعده و[illegible]
ومع المسلم حرام ع وهو دليل على تحريم الهزل فيه وان كان اخاه لانه لا يتهم في اخيه قوله
فان الملائكة تلعنه حتى ط كذا صحت الرواية بالاقتصار على حتى دون تعيين [illegible]
عنه لولالة الكلام عليه اي حتى يدع ووقع في بعض الروايات حتى يدعه وان كان اخاه فيكون ما
بعد حتى ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم وهو [illegible] لبعضهم [illegible] بابيه حتى [illegible]
من صلى الله عليه وسلم ولعن الملائكة ايا[illegible] دليل على حرمته قوله في لا اخي لا يشير [illegible]
في كل النسخ بالياء بعد الشين وهو صحيح وهو خبر بمعنا النهي كقوله تعلى والوالدات يرضعن
اولادهن وهو ابلغ من لفظ النهي قوله لعل الشيطان ينزع في يده ع بنزغ رويناه بالغين
المهملة ومعناه يرمي في يده اي يرمي به ويحقق ضربته وبخزوا ايضا بالمعجمة ومعنى الاغرا
ونزغ الشيطان ان يحمله على تحقيق الضرب به وتزيينه له لا سيما عند ما يحدث من غضب
وتغير حال والعوارض ببعض [illegible] قلت التعليل بنزغ الشيطان في يده يقتضي منع الاشا
رة حتى للتعليم [illegible] في لعب الحبشة بالحراب في المسجد [illegible] والنظر له

لو اشار بالحديد فمات المشار اليه خوفا فكان الشيخ يقول ان قصد قتله قتل به والا لم يقتل

احاديث اماطة الاذى عن الطريق

قوله فيشكر الله له ط معنا شكر الله سبحانه الطهر لملائكته عليهم السلام او لمن شاء من خلقه الثنا عليه بما فعل من الاحسان بغصن واصل الشكر الظهور او يكون معنا شكر جازاه جزاء الشاكرين وسبب الجزا شكرا كما في الرواية الاخرى فادخله الجنة وكل من اسع النية الانها موثرة في الاخرة الحسن هذا على المسلمين ثم وهو من اماطة الاذى عن الطريق وتقدم انه من شعب الايمان ويلحق بالشوك كل موذ من حجر يعثر فيه او جيفة او نتن او غير ذلك ويدخل فيه كل من اخل نفعا على المسلمين او ازال عنهم اذى الا ان ذلك من النصيحة لكل مسلم في حضرته او غيبته بما يرجع الى دينه او دنياه قوله في شجرة قطعها من ظهر طريق كانت تؤذي الناس قلت الاظهر انها كانت غير مملوكة واما الشجرة المملوكة فمعتدى اجراوها على الطريق التي المؤذن ربما العمار ان يقطعها اذا ظهرت ادايتها او يرفع امرها الى الحاكم حتى يثبت ذلك عنده ولهم رخص بعضهم في اكل ثمرها وكما يزال الاذى عن الطريق كذلك يمنع من احداثه ومن عظيمها المساطب المحدثة في طرق الجنة وتجييرها على سطح الطريق وان كان الطريق واسعا جدا واتخاذ المسقفات والحوانيت جايز لعوله في الحديث فحين حفر في قنايه حجرة فمات فيها حيوان فلما ضمان عليه قال لانه فعل ما يجوز له وكان الشيخ وقف لمحايطه بالعسق وامره ما اشتهر انه قال المخرجية لا ارى فوجدت بعضا حسنه في المساقي التي تدخل اليه فكان يامرت ببيعه قيل له فيه بعث المساقي مع الحابط قال انما يمنع البيع على الحابط لا عليه وعلى المساقي وعلى الحيلة في الحديث احاديث ربع القبور قوله يتقلب في الجنة اي ينال من نعيمها قوله واسر الاذى عن الطريق ع رويناه بالواو المشددة اي نحه عن المرور وعند الطبري ثم وامره انه ان من العبر مبرزت النص الثنه عنه وهو قريب من الاول وعند ابن ماهان اخر

حديث قوله عليه السلام عذبت امراة في هرة

ع تقدم الكلام عليه وان عذابها انما انها كان منعها الحسباب على ذلك كما في حديث العصفور زموله يا رب سل هذا لم قتلني ويلحق بها العبث بالحيوان لا لنفع ولا لدفع ضرر او تكون هذه المراة كافرة فيزيد في عذابها بالذلك ط فيه ان الواجب على مالك الهرة اما ان يطعمها او يخليها تاكل ما تجده من الحشاش قلت والحديث اصل في منع تعذيب الحيوان وان من وجوه تعذيبه منعه الاكل الموجب للعقوبة المذكورة فيه فمجموع الامرين الحبس والمنع من الاكل لو حبستها وغفلت ان تطعمها حتى ماتت لم يكن القتل خطا وانما كذلك كان بعض الناس يتخذ في داره شاش الطير فلما فقد اهله ان امتنع من اتخاده لان اهله كانوا يجعلون امره بلغاهم منه اخاف ان يغفل عن اطعامهم واما اتخاذ الطير في الاقفاص ولو سرحته عرفت لانه سجن والامر فيه يتجوا من الطير وكان جماعة من الشيوخ يتخذونه لحطنى ابن عبد السلام انه ابن يسمونها يسمعه العصام

حز الاسناد

الاجرام لسماع نغماتها فاجاز امتنه لما تعقد انسى الطعمه ولا يجوز شرا الاشرا شاعة المال لانه خصه بالخبر وما افسد به الخبر وليس من اضاعة المال كما عرفه ولا يبعد ان يكون له من الطلابنا اجر في الاعمال بالنيات والاظهر المنع كما قدمناه ولا يحتج بالعوام لحديث النغير ويقال ان لعب الصبيان اشتهى القاضي سمع في الاقفاص لان حديث النغير قضية في عين لا عموم لها فقد كان يعفو صلى الله عليه وسلم الاذى ينتقض بعد الموانع كذلك وكذلك لا يحتج بقول مالك في المدونة انه حل باب قفص ففر ما فيها من الطير ضمن لانه كلام خرج من جواب مسائل ولم ينتصب لبيان الحكم في الاتخاذ فلو منع من صبيه عن الخروج واجرا عليه النفقة جاز فكيف لعدم الاتخاذ الطير في الاقفاص انما هو لوجوه لم يشعر الشرع باعتبارها قوله من خشاش الارض ع خشاش الارض هوامها وقال الجوهري يعني الحية وحوها من هوام الارض وحكي الخليل والكسائي وحكى ابو عبيد فتح الخا وقيل خشاش الارض نباتها علي الخاء الضم وقيل هو صغار الطير لا يمكن الا اكل لحومها وقيل هو الحيوان الذي يكون من حشيشها ط واما الخشاش الذي هو خرج انف البعير من خشب ليقاد به فبالكسر العيب بعض ما يختبط واما الخشاش الذي هو الماضي من الرجال فبالفتح لا غير قال الجوهري وفتح بضم قوله حتى ماتت ع قوله ترمرم جرا بمهملتين ع جرا ايضا ويقصر ومعناه من اجل وكذا وقع في قضية الهوزان يعصر قوله ترمرم ع رويناه للعذري بفتح التاء والميم المشددة وعن بعضهم بضم التاء وكسر الميم وللسمرقندي بضم التاء وكسر الميم مخففة ووقع فيه ايضا وهما بمعناه قال صاحب الافعال رمت الامر اصلحته ورم العظم صار رميما ورم الحبل انقطع ورمت الشاة تناولت النبات بشفتيها ومنه سميت المرمة بالكسر ويقال ارمرم اذا طعمت التضعيف في الراء من الرخرمة ونحو التشبيه ان اكلته واشتق لها منه وكلما يرجع الى معنا الاول

احاديث تحريم الكبر

قوله العز ازاره والكبرياء رداؤه ومن نازعني فيهما عذبته ط كذا جا نعوذ بالله في هذا الحديث مستمل بالستاد العز والكبر الى ضمير الغايب واسناد المنازعة الى ضمير المتكلم والحضور ومنه قراه الخنز في العلك وجري نحو ذلك من طريقة معروفة العرب وحكي عن غير مسلم باسناد الجميع الى ضمير المتكلم العظمة ازاري والكبريا ردائي فمن نازعني فيهما عذبته قلت الالتفات من الغيبة الى التكلم او العكس هو المسمى في علم المعاني الالتفات والازار الثوب الذي يشد على الوسط والرداء الذي يلقى على الكتفين ع ومعنا الرداء والازار من خواص الاجسام وهو سبحانه ليس بجسم فهما استعارة لله بقدار العظمة ومعنى انه لا ينبغي الا له فمن نازعني اي من نوزع تخلق بهما في معنا الشركة بنفسه وجه الاستعارة ان معنى الثوبين لما كانا مختصان بالمابس ولا يشتركا عنهما ولا يقبلان الشركة وهما جمال عبر الله سبحانه عن العز بالازار وعن الكبريا بالردا على وجه الاستعارة المعروفة عند العرب كما يقول لعف

فلان شعار الزهد وشارة التقوى لا يربح من الثوب الذي هو شعار وبالجملة ان صفة الزهد
كما يقولون بان غمر الرداء الرواسع العطية ما ستعلموا العطاء الرداء العظيم قلت العزة
الامتناع من ان ينال ومنه قوله انه ينال عجة نازع والكبرياء العظمة وهي على ان التعبير بان
قلنه تعالى يظهر التعبير عن العزة بالازار وعن الكبرياء بالرداء اوجه قلت كان الشيخ يوجهه بان
العزة الامتناع والامتناع من الامور النسبية وهي احق من الصفات الظاهرة بالازار الخفي لانه
مما يستتر بغيره والكبرياء العظمة وهي من الامور الظاهرة والرداء من الملبوسات الظاهرة
والله اعلم قوله في الاخر والله لا يغفر الله لفلان ط قطعه بذلك حكم على الله تعالى وحجة عليه وذلك
جهل باحكام الالوهية ام لاجمة فيما اعتقد ان له عند الله سبحانه من المنزلة ولذلك الحكم بسبب
التسعر الا هانه قوله من ذا الذي يتالى علي [illegible] الالية الحلف ط وهو افتعال على وجه الافتكار
ويستفاد منه تحريم الالال على الله تعالى ووجوب التادب في الاطلاق والاجمال قوله غفرت لفلان
ع حجة لاهل السنة في ان الله تعالى يغفر الكبائر دون توبة قوله احبطت عملك ع احتج به المعتزلة
في ان الذنوب تحبط الاعمال ولا حجة فيه لان [illegible] المتال ان كلف ما نطق من رحمة الله تعالى ومكنه لا بما
يقولون ان الكبيرة تحبط ولا تم ذلك [illegible] وانما كان هذا تنبيه الوعيد على العمل فيكون
احبطت عملك مجاز اي رجحان معصيته بما [illegible] طاعته حتى كانه لا حسنة له قلت
يعني برجحان معصيته انه من احباط الموازنة ولا خلاف فيه وانما الخلاف في احباطها عدم اعتبار
الحسنات لاقتراف السيئات فالمعتزلة تثبته واهل السنة ينفونه قوله في الاخر اشعث
اغبر ع الاشعث هو الملبد الشعر راسه غير المسرح ومعناه مدفوع بالابواب انه لا قدر
له عند الناس فهم يحجبونه ويدفعونه عن ابوابهم قوله لو اقسم على الله لابره ع قيل المقسم
بهذا الدعاء اي لو دعا الله في شئ بعزيمة لاجابه وقيل هو قسم حقيقة اي لو حلف على وقوع شئ
اوقعه الله تعالى اكراما له وصيانة له عن الحنث ومنه ما اتفق للحوري انه لما التقيا بالكفار
وطال القتال وعظم [illegible] اقسمت عليك يا رب لتمنحنا اكتافهم ولتلحقني بنبيك فاغار المسلمون
فهزموهم وكان [illegible] وقد استشهد قال الشيخ [illegible] قلت وينظر لهذا الحديث حديث ان الله
[illegible] ثلاثا في ثلاث [illegible] وجزئيات [illegible] ومنها في [illegible]
[illegible] الشيخ المعمر الصالح [illegible] ابو عبد الله [illegible] قال قلت في يوم عرفة [illegible]
[illegible] الجامع من الناس [illegible] رجلا [illegible] الهيئة [illegible]
[illegible] في نفسي ان [illegible]

حديث قوله عليه السلام اذا قال الرجل هلك الناس

قلت مساق الحديث يدل على ان ما يدل ذلكم وذلك اذا قاله احتقارا للناس واعجابا بنفسه
واما قوله ذلك تعليما على [illegible] الصالحين [illegible] عن [illegible] الاولين فليس من ذلك لان الاول

[illegible] عنوان الكبر والثاني عنوان الاشعار وتعظيم البلية والتفجع بما للنفس ع
وقيل انه في المعتبر عند الله من يقولون هلك الناس واستوجبوا الخلود في النار بمعاصيهم
ويقنطون الناس من رحمة الله تعالى قوله قال ابو اسحاق الهروي اهلكهم بالنصب
او بالرفع قم ابو اسحاق هذا هو ابراهيم بن سفيان راوي كتاب مسلم عنه ثم روي بالوجهين
قال الجمهور والرفع اشهر والمعنا اشدهم هلاكا لما يلحقهم من الاثم في قولهم ذلك و
معنا النصب هو الذي جعلهم هالكين ليس انهم هلكوا حقيقة قلت واما قوله ذلك عنه
ازدراء للخلق وساءي معناه فلا باس به لحديث [illegible] المواشي المذكور في باب الاستسقاء

احاديث الوصية بالجار

قوله ما زال جبريل يوصيني بالجار ع تقدم الكلام عليه في اول الديوان ط ويدخل في الجار جار
العمر لكن يخرجه قوله ظننت انه يورثه لان جار العمر كان في اول الاسلام يرث ثم نسخ
وان كان هذا قبل نسخه فهو يرث وان كان بعد نسخه فكيف يقال انه يرث قلت الجار من بينك و
بينه اتصال في المسكن ويدخل فيه الجار الحائط والحانوت وسواء كان الجار بملك او كراء
ولا يدخل [illegible] لان قوله يورثه يخرجه وقدر الاتصال في المسكن حده بعضهم باربعين [illegible]
له حتى ظننت انه يورثه ط لما اكثر جبريل عليه السلام من الوصية عليه غلبه على ظنه ان
الله سبحانه سيحكم بالورث بين الجارين قلت لو غلب ذلك على ظنه لوقع لان ظنونه على الله
عليه وسلم صادقة والى متعلقها وانما خرج الكلام في ذلك مخرج المبالغة والتاكيد وما
قرر ابن الحاجب في باب الاجتهاد من كتابه لا يلزم من ان اجتهاده ليس هو معصوم فيه لم الاجتهاد
يزل الشيوخ ينكرونه عليه فربما اخذ من الحديث ما يدل على انه لا شفعة للجار لانه خرج مخرج
بيان اخص اوصاف الاتصال واخص اوصافه الارث فلو كان يعني ذلك بينه قوله في الاخر
ما كثر ماؤها [illegible] فهو تنبيه لطيف على تيسير الامر على البخيل ان الزيادة انما هي بشئ
لا ثمن له الا الماء [illegible] الكثير لحمه اذ لا يتيسر لذلك على كل احد قلت يعني بالاكثار غير اللحم
قوله وتعاهد جيرانك ط هو امر ندب وارشاد الى مكارم الاخلاق لما يترتب عليه من حسن
العشرة وجلب المحبة والالفة ودفع الحاجة والمفسدة فانه قد يكون الجار فقيرا وعيالهم
صغار ولا يقدر على تحصيل ذلك وقد يكون يتيما او ارملة قلت جيرانك جمع جار ولكن
يخصصه قوله في الاخر ثم انظر الى اهل بيت من جيرانك فبا البيت الواحد يخرج من العهدة ولو
بحسب حاجة الخطاب والى ذلك اشار بقوله فانظر اهل بيت وهذا والله اعلم اغلب ما يكون من
[illegible] قوله واصبهم منه بمعروف ط اي يعطيهم [illegible] مثله عرفا الا القليل المحتقر
[illegible] لم يتبين [illegible] المحتقر [illegible] من المعروف شيئا [illegible]
[illegible] ذلك المحتقر والمكافات عليه ولو بالشكر [illegible]

العمل بطاعة فلتنبه وان يكون مع الرولي وهو يحسبه الحال من كثرة الجرم وقلته قوله لا تحقرن
من المعروف شيا ع فيه الحض على فعل الخير وان قل فان من يعمل مثقال ذرة خيرا يره قلت يحتمل انه
مبالغة وحض على فعل المعروف ويحتمل انه حقيقة وان يفعل الخير ولو قل وهو من قبيل قوله ولو ان تلقا
اخاك بوجه طلق ع معنا طلق منبسط سهل ويقال طلق بسكون اللام وطليق بكسرها
والبا بعدها وفيه ان طلاقة الوجه للمسلمين يثاب عليها بخلاف الانقباض عنهم وكما بخلقه
صلى الله عليه وسلم ووجهه نعل بقوله ولو كنت فظا غليظ القلب

احاديث الامر بالشفاعة

قوله اشفعوا توجروا ط كذا وقع هذا اللفظ بغير فا واللام مجزوما وما في جواب الامر وورد في البخاري
والاجر فلتوجروا والمعنى ان تكون اللام مكسورة لانها لام كي والفا زائدة كما زيدت في قوله
قوموا فلاصل لكم ومنه فهم ان الفا تكون زائدة والمعنا اشفعوا لكي توجروا ويحتمل انها لام الامر والما
مور به التعرض للاجر بالشفاعة فكانه تعرض للاجر بالشفاعة ويكون حسن اللام على الاصل في
لام الامر قوله وليقض الله على لسان نبيه ط كذا الرواية فيه باللام وليقض لكن يجزم الفعل
بعدها وليقض لام الامر كان الله تعالى لا يومر بالحقيقة صيغة امر ومعناه موضع الخبر كما في رواية
ويقضي الله ع الشفاعة لاصحاب الحوايج لسلطان وغيره مثاب عليها بنص الحديث ولقوله تعالى من
يشفع شفاعة حسنة الاية على احد التاويلين وفيه ان الاعانة بقول او فعل مثاب عليها وللمشفو
ع عنده القبول ان راه مهما فيمن كانت منه الزلة فلتة وهو من اهل الستر والعفاف وفيمن يرجا الرجوع
الصحيح عنه توبة له واما المصر المشتهر في باطله فلا تجوز الشفاعة فيه ولا ترك عقوبته ليز
جر وبرتدع عن مثله وقد جاء الوعيد على الشفاعة في الحدود ثم لا تجوز الشفاعة في الحدود ولا في
تتبع باطل وتجوز في ترك التعزير قلت التعزير راجع وجوبه الى الادب والامر به مصروب الى اجتهاد
الحاكم فتجوز الشفاعة فيه والشفاعة قد تكون في حق من لم يصل الى المشفوع عنده وقد تكون في
حق من وصل اليه الا ان المشفوع عنده يجب ان يمنع السائل عن هذا منعا في النازلة اما الاول
فلان الطالب قد صار وصل الى النبي صلى الله عليه وسلم واما الثاني فلانه ليس يبعد ان يمنع فيشفع
في قوله اشفعوا انه ارشاد للحاضرين بان يشفعوا في هذه النازلة ولغير هذا الطالب

حديث قوله عليه السلام انما مثل الجليس الصالح وجليس السوء

ط كذا وقع في بعض النسخ بالاضافة وهو من اضافة الشي الى صفته ووقع في بعضها مثل الجليس الصالح
على الصفة وهو الاوجه قوله كحامل المسك اما ان يحذيك ط ان يعطيك ثم الجمهور على طهارة
المسك وقال قوم بنجاسته ويرد عليهم قوله في هذا الحديث او يبتاع منه اذ النجس لا يبتاع
وقد استعمله صلى الله عليه وسلم ولم ينكر استعماله احد من الماضين بل حكا بعضهم الاجماع
على طهارته وطهارة فارته وهي الجلدة التي يوجد فيها وهي قطعة ميتة او صيد غير مسلم قد

له حكم الميتة ولولا الاجماع لكان يجب الحكم بنجاسة الفارة فلانها قطعة ميتة او صيد غير مسلم وصيد غير
المسلم ميتة ولو قطعت من الغزال وهو حي وما ابين من الحي ميتة ان امكن قطعها منه في حال الحياة
واما نجاسة المسك فلانه دم يجتمع في الفارة ويتعفن ويجتمع لحم سواء حكمهما حكم الدم
واللحم وتلك المواد نجس في الاصل لما اتفق الفقها في طهارتها الا الاجماع والاتفاق على استعماله
صلى الله عليه وسلم وثنائه عليه وعلى ريحه وعلى بايعه ومبتاعه ومستعمله وقال بعض اصحابنا
هو نجس لكنه يحكم به بمعنى انه معفو عنه شرعا والا فالقياس نجاسته وما روي عن
العمرين من كراهته لم يصح بل قد مسح عمر بالمدينة على النساء والمعروف عن ابن عمر استعماله
وقاس بعض شيوخنا طهارته على طهارة البيض بجامع انه متولد من الحيوان يوخذ منه في الحياة
وهو قياس فاسد فان البيض ينفصل بنفسه في حال الحياة وغير متصل بجسد الحيوان فهو كالولد
المنفصل واما الفارة فقطعة من جلده وانما تعود على قول من قال هو كالجلد فلا يقضي المحل النجس بان اصله
رطب وانما يحسن في المكث في وعائه ولو كان خارجا في الجلدة رطبة فيتنجس كما هو جعل في وعا
نجس وكذلك لا يعول على قول من قال ان عين الدم انقلبت كالخمر ينقلب خلا فانا وان سلمنا لا
نقلب فتنجيس نجاسة ظروفه الرطب بخلاف الخمر فان الاناء يتنجس بالخمر الذي حل فيه او لم
فاذا انقلب خلا انقلبت سائر الاجزا التي خالطته من حكم النجاسة ولو ان الاناء تنجس بها
سة اخرى لم تطهر الخمر اذا تخللت فيه ولا الوعاء فلم يبق الا طهارة المسك والجلدة الا
جماع والسنة والرخصة ط استعاضت الاخبار ان المسك دم يجتمع في غدد حيوان هو
الغزال او شبهه فيتعفن في تلك الغدد حتى ييبس وينقلب وتوجد تلك الغدد فيها كا
لجليدات المحشوة وتلك الجليدة هي المسماة فارة المسك قلت انما هو من الغزال ومنه
قول المتنبي فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال قوله او تجد منه ريحا
طيبة قلت هذا فيه الانتفاع بالرائحة المشمومة لا يبتغى بيعها لانه زال لكنها خلافه ما تقول عامة
قضية عمر بن عبد العزيز فمسح بين يديه وهو خليفة مسك من الغنيمة فمسح انفه فقيل
له في ذلك فقال وهل ينتفع منه الا بريحه الا ان يحتمل هذا انه ورع منه ومنه ما اتفق لاخت
بشر بن عبد الواحد اتت ابن حنبل وقالت يا ابا عبد الله ان امراة اغزل واسرج في الليل اثنين
بمشاعل واريحه ونقلنا في من ثمنه في الاثنين الجهة الى الجمعة فعبر البارحة ابو الفضل
ببيت ووضع بكل اصحابه باغتنمت ضو مشاعليه فعزلت طاقاقة فلما غاب عني علمت
ان الله علي في ذلك تباعة فخلصني خلصك الله فقال تصدقي بالدانقين فتبعا لذا الراس حتى
يعوضك الله خيرا منه فلما خرجت قال لولده عبد الله لم لم تسل لها تخرج المغزل الذي فيه
تلك الطاقات فلا بني ان يسالوها لا يحل النشاد بلا اما التصرف في تلك الغيرة لا يتضرر به
المالك فانه لا يجوز وقد ذكر ملك في كتاب الصرف الاستظلال بجدار الغير وما ذكره كان

التباع

اخذ من الشيء المعلوم ولعلا كرهه مالك في كتاب الصرف كان الشيخ يقول لا يجلس في ظل جدار
الغير الا باذنه فلا يزيد النوار بحبك الانتفاع بالغنا وقد تقدم الكلام على هذا في غير هذا الموضع
قوله ونافخ الكير قلت خص النفخ دون غيره من الجليسين ليبين عيوبهما انه الخلو لان المراد بالصلاح
الاصلاح المتعدي نفعه للغير وبالسوء السوء المتعدي ضرره للغير لقوله اما ان يحذيك او يحرق
ثيابك وان كان يحذيك ومنه يوجد جليس لا ينفع ولا يضر

باب فضل الاحسان الى البنات

قوله من ابتلي من هذه البنات بشيء معنى ابتلي امتحن وسماه ابتلاء لان الناس يكرهونهن كما قال تعالى واذا
بشر احدهم بالانثى الاية قلت البلية العولم ما قلت يلزم الابتلاء حسنوا الا لمن احسن اليهن على تكره
حتى يتغير [illegible] لان احسن اليهن وهو تجهيز [illegible] فلذلك الحمد به خرج مخرج
الغالب لا مفهوم له [illegible] من المتناهي فيه من الاحسان اليهن
مالم يخرج الى حد السرف كمنع اسباب الفتنة قوله ستر بحذف الواحدة ومعنا كن له
سترا ان يبعده عن النار وبالشك ان لم يدخل النار دخل الجنة ومعنى الاحسان اليهن القيام
بما يصلحهن ما زاد على النفقات على واحدة حصلت له زيادة عن المباعدة عن النار وهو المشروع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجنة المذكور في قوله من عال جاريتين الحديث قوله في الآخر
من عال جاريتين [illegible] عال لفظ مشترك عال الحاكم جار وعال السهم على الغرض وعال الميزان
جار وعالت الفريضة زادت وعال الرجل نفقة بمونته وعال الشيء عليك عولا تفاقم وعال
الرجل عولة افتقر وعال الشيء عليك عيلا اعجزك وعالت الضالة عيلا وعيلانا اذا لم تدر اين
تطلبها وعيل الصبر غاب والذي [illegible] من هذه المعاني قام بالمؤنة فمعنى عال جاريتين كفيهما
وقام بمونتهما ماخوذ من العول وهو القرب لقوله تعالى ذلك ادنى الا تعولوا وفي الحديث ابدأ بمن
تعول قوله حتى يبلغا [illegible] مستقلا بانفسهما [illegible] ان يدخل [illegible] الحيض
اذ قد تتزوج قبل ذلك وقد تبلغ غير مستقلة بحال نفسها ولو تركت لضاعت ولم الانفاق
نفقتها على الاب بالبلوغ [illegible] قوله جاء يوم القيامة انا وهو وضم اصابعه يعني
رفاقته معه في الجنة او دخولها معه في اول الامر [illegible] وهذا الفضل لمن قام بالبنات
[illegible] او الغيرة [illegible] الثاني [illegible] من عال يتيما

باب فضل الصبر على موت الاولاد

قوله لا يموت لاحد من المسلمين ثلاث من الاولاد [illegible] الولد يعم الذكر والانثى [illegible] والابن للذكر
والابنة للانثى [illegible] مطلق هذه الرواية [illegible] لم يبلغوا الحنث اي التكليف والحنث
الاثم [illegible] اما التنفيس [illegible] والتنفيس عليه
اعظم واما التنفيس [illegible] لا اجر على المصيبة لا يحصل الا بالصبر والاحتساب ومعنا لا

١٧٦

ومعنا الاحتساب ان يختار الاجر عند الله تعالى [illegible] الحكم بالثلاثة [illegible] الكثيرة والاجر
يكثر [illegible] المصائب واما زاد على الثلاثة [illegible] صارت عادة قال المتنبي
طارقة الحوادث [illegible] مرة ثم اعترضت [illegible] وقال اخرون [illegible] الا راع له و
المصائب [illegible] على الثلاثة [illegible] احزانه فلك
[illegible]

قف على حكاية عجيبة

كان من اهل حلقة الشيخ [illegible] القلبية رجل يسمى عروة وكان منقطعا [illegible]
[illegible] البلوغ [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
رايت [illegible] خبرت بما [illegible] الساعة الشيخ
[illegible] الصلاة فجلست [illegible] اقرا القرآن فنعست فرايت
[illegible] تلك البارحة [illegible] رايت الجنة على ما وصفها [illegible] عروة [illegible] بحرك والنظر
فبطرت ثم قلت يا رب هل [illegible] قال نعم [illegible] بحرك والنظر فقلت يا رب
[illegible] وانا على ما تعلم من [illegible] على ولدك [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] الرويا [illegible]
[illegible] ومن معنا هذا ما روي عن منصور بن عمار قال [illegible]
[illegible] في منام امراة [illegible] اما تتقين الله [illegible]
[illegible] قالت [illegible] زبيدة [illegible] الخلايف وزوجة الرشيد قالت نعم الخلايف
[illegible] كنت [illegible]
يا منصور والله لقد [illegible]
[illegible] الجنة [illegible] ميزان [illegible]
الله [illegible] قلت [illegible] قالت [illegible] الا [illegible]
[illegible] الرشيد وامراة [illegible] على [illegible] خاتم من اصبعي
[illegible] الايتام [illegible] الله [illegible]
وكان [illegible] ومن الصرفة على الايتام [illegible]
[illegible] من الصبر على موت الاولاد [illegible]
اذا قبضت روح الولد [illegible] الله [illegible] زوج [illegible]
[illegible] يقولون يا ربنا وانت اعلم [illegible] فيقولون [illegible] واسترجع
فيقول الله [illegible] الجنة [illegible] الحمد [illegible] الغزالي [illegible]
مات له ولد [illegible] الله [illegible] كنت [illegible] ولد
[illegible] قال الغزالي [illegible] في الصبر على موت الاولاد [illegible] مات له ولد
[illegible] فولده [illegible]
[illegible] قوله [illegible]

رد على حكاية عجيبة

الآية وقال تعلى وان منكم الا واردها وقيل قوله تعلى كان على ربك حتما مقضيا اي قضاء او
جبا وقال ابن قتيبة ليس بقسم وانما هو تقليل المدة المورود وتحلة القسم تستعمل في كلامهم
بمثل هذا وقد تحمل على ان المعنى ولا تحلة القسم اي لا تمسه النار قليلا ولا تحلة القسم
كما قيل في قوله الا المرضعات ولا المرضعات واختلف في الورود فقيل هو ما يصيبهم في الدنيا من
الحمى لحديث الحمى من فيح جهنم وجعله ابو عبيد اصلا ابن حبيب يجعل انه من باب التقليل
وهو خلاف قول مالك قوله في الا اجتمعن يوما عند ط فيه ان الامام ينبغي له ان يعلم النساء
ما يحتجن اليه من امر دينهن ويجعل لهن يوما في موضع ينتفعن فيه بالنفقة كالمسجد ونحوه ان امكنه
ان يفعل ذلك بنفسه فعل والا استناب شيخا يوثق بعلمه ودينه قوله فقالت امراة واثنان
قالوا واثنان ط استشكل بانه اذا كان حكم الاثنين حكم الثلاثة فلا فايدة لذكر الثلاثة اولا وهذا
بقوله من يقول ان للعدد مفهوما واختلف القايلون بالمفهوم هل للعدد مفهوم فمنهم من قال لا مفهوم
له كاللقب وعلى تسليم ان له مفهوما فمن نفع الاشكال بان تراب العمل انما هو بالوحي فيحتمل ان
الله تعلى اوحى اليه حكم الثلاثة ثم لما سيل عن الاثنين اوحى اليه فيهما بمثل ما اوحى في الثلاثة ولو سيل
عن الواحد لاجاب بمثل ذلك ويحتمل ان ذلك بحسب شدة وجد المراة وقوة صبرها فقد لا يبعد ان
يكون من فقد واحدا او اثنين اشد من فقد ثلاثا او مسابقة لها فيلحق بها من رحمها

احاديث حكم الاولاد الصغار

قوله صغارهم دعاميص الجنة م الدعاميص جمع دعموص وهو عموم بضم الدال
واصل الدعموص دويبة تكون في الماء فيها التشبيه جاء في كتب اللغة والغريب ولا يبين
هذا المعنى ما للدعاميص الذي في الحديث الا على تشبيه الدعاميص بتلك الدويبة لغوصهم في جميع
الجنة وفيه بعد وسمعت من بعض شيوخنا ان الدعموص اسم على الملك والعظيم فيه وجه
وهذا يناسبه ما في الحديث قوله كما اخذ انا بصنفة ثوبك ع صنفة الثوب وصنيفته طرفه
ط قال الجوهري صنفة الثوب بكسر النون طرفه اي جانبه الذي لا هدب فيه وقيل جانب الثوب
اي جانب كان قوله فلا يتناهى او قال ينتهي اي يترك يقال تناهى وانتهى وانما والجميع
بمعنى ترك قوله حتى يدخله الله واباه الجنة ط الرواية المشهورة ابويه بالتثنية وعند ابن
ماهان اباه بالافراد وعند عبد الغافر واباه بالباء المثناة بعد الحاء وكل له وجه وفي هذا الحديث
ان اولاد المومنين في الجنة م اجمعوا على قطع في اولاد الانبيا عليهم السلام وكذا اولاد المومنين
عند الجمهور وبعضهم ينكر وجود الخلاف في ذلك لظاهر القران ولما في الاخبار قال تعلى والذين
امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الاية وتوقف بعض المتكلمين في ذلك اذ لم يرد عنده ما
قطع ولم يثبت عنده الاجماع فيقول به ط باب الكلام على ذلك اشبع من هذا والخلاف
في اولاد المشركين والمسئلة ليست من العمليات ولا يكتفى فيها الا بالاجماع ولا تكفي فيها الظنون

ان القطع بما نعتقد

والقطع بما نعتقد ولا يبعد عقلا على مذهب اهل السنة ان رحمة الله تعلى تشمل الجميع من مومن و
كافر منهم وانما يمتنع ذلك على مذهب المعتزلة وتعويلهم على التحسين والتقبيح والتعويل
على التجويز والصلاح والاصلح وتحكيمهم على الله تعلى في سلطانه قلت الصواب انكار الخلاف في اولاد
وحجة لا الاكتفاء في ذلك بالاصلح لما تقدم منا غير مرة ان المسايل العلمية التي لا ترجع للذات
والصفات يصح التمسك فيها بالاحاد ثم القاطع في ذلك التواتر المعنوي الذي من استقرا جميع موارد
من القران والسنة يحصل التواتر المذكور قوله احتضرت بحضار ع اي امتنعت منه و
الحظار كالحايط حول البستان من عيدان او قضبان تضفر ويحظر بها عليه

حديث قوله عليه السلام اذا احب الله عبدا

ع المحبة الميل وهو على الله سبحانه محال ومحبة الله تعلى العبد ارادته الخير له و
ايصال الخير اليه قلت فيرجع على الاول الى صفة معنا هي الارادة وعلى الثاني الى صفة فعل
ايصاله فعل الخير اليه والموجب لتاويلهما بذلك ما ذكر من ان اصلهما الميل وقد قدمنا
في كتاب الايمان ما في ذلك واخترنا منه انه لا مانع من حملها على الحقيقة وانه ليس المراد
بالميل الميل جسمانيا الذي هو الميل حقيقة فلينظر هناك قوله اني احب فلانا فاحبه
حبه من اعلام الله سبحانه وامر الملايكة عليهم السلام بذلك تنويه به وتشريف له
في ذلك الملا الكريم وهو من نحو قوله تعلى انا عند ظن عبدي ان ذكرني في نفسه ذكرته في
نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه قوله فيحبه جبريل عليه السلام
اما محبة جبريل عليه السلام فتحمل على حقيقتها في العبيد ويجوز ان يراد بها ثناوه عليه
واستغفاره له قوله فيوضع له القبول اي الحب في قلوب الناس والرضا به قال تعلى
فتقبلها ربها بقبول حسن قال ابو عمرو وهو مصدر ولم اسمع غيره بالفتح في المصدر وجاء
به فتوضع له المحبة والقبول الفعل عن التلبس من القول المحبة قلت ما في الحديث اذا في قوة
اذا احب الله عبدا وضع له القبول فان قلت ما الشرطية اذا لا تقتضي كلية لان كثيرا ممن
لا يرضى نظا عن وضع القبول له بدليل ما في حديث رب اشعث اغبر مدفوع بالابواب قلت
لم ندع انها كلية وانما هي مهملة والمهملة في قوة الجزئية فالمعنى قد يكون ان
احب الله عبدا وضع له القبول وانما كانت مهملة لان اذا اداة اهمال في الشرطيات على
التفريع المنطقي قوله فمر عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم ع اي اميرا على الحج والناس
يسمون بذلك يوم الموسم وهو العلامة ومنه مواسم الاسواق اي علاماتها التي تجتمع اليها
الناس كانه يريد علامات الامراء ورايته التي تجتمع اليها الناس او يكون اشارة الى اجتماع
الناس في موسم الحج قوله لما رايت له من الحب في قلوب الناس قلت هذا الاستدلال انما
ينبني على ان الشرطية المذكورة كلية وان الكلية تنعكس كنفسها وانما تنعكس جزئية

بعض
يكون تعين يوضع له القبول لحبه الله وحبيبه لا ينافي الاستتار وهو كذلك لا زمثيرا من اهل القبول
الارض ثم اعماله انه غير محبوب لله تعالى لانه يكون باعتبار العاقبة قوله في الاخر الناس معادن
قلت تقدم الكلام على هذا الجزء من هذا الحديث في كتاب المناقب قوله الارواح اجناد مجندة
فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ع معنا اجناد مجندة جموع مجمعة وقيل اجناسا
مختلفة واما تعارفها ما اشتبه ما قيل فيه موافقة صفتها التي خلقها الله تعالى عليها وتناسبها
في شيمها التي خلقت بها وقيل لا مرجبلها الله سبحانه عليه وقيل معنا ذلك ما تعارف
الله سبحانه به البناس صفاته ودلائله من لطفه وافعاله فكل روح عرف من ذاته انه تعرف الى
الله سبحانه بمثل ما تعرف هو به اليه وقيل لانها خلقت مجتمعة ثم فرقت في اجسادها فمن وافق
قسيمه الف ومن باعده نفر وقال الخطابي تالفها ما خلقها الله سبحانه عليه من السعادة او
الشقاوة في المبتدا وفي تقدم من علي الاجساد كما في الحديث واخبر انه قسمها قسمين من ثابة
ومختلفة كالجنود التي يقابل بعضها بعضا ط المعنا ان الارواح وان اتفقت في كونها ارواحا فانها
تختلف وتتنوع باحوال مختلفة كل نوع استحكام تتشاكل بسبب ما اجتمعت فيه من
المعنا الخاص واستحكم كل نوع تتالف بينها وبعضها يتنافر وذلك بحسب امور تتشاكل فيها
وامور تتنافر فيها كالارواح المجبولة على الخير والرحمة فيحبه من جبل على ذلك يميل بطبعه الى
من فيه ذلك ويفر عن ضده بضد ذلك ولذلك يقول المناسبة تالف بين الاشكال فيميل
الى المثل المشاكلة وعن المعنا اخر ما حمل عليه قوله فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف يعني
ما تعارف بالتناسب والله اعلم

احاديث المرء مع من احب

قوله احب الله ورسوله قال انت مع من احببت ع حب الله ورسوله ارفع الطاعات واعلام [illegible]
صحيحا ومن عمل القلب الذي الاجر عليه اعظم من عمل الجوارح ولذلك رفاس انقص به الى منزلة من احب
بحبه لكم ولا يلزم من كونه معهم ان يكون مثلهم في الجزاء وفيه فضل حب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه
وسلم وحب الصالحين اهل الخير قوله ما اعددت لها كثيرا ح ضبط كثيرا في المواضع الثلاثة
بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة وكل صحيح ع يعني بكثير الصلاة الزائدة على الفرائض كثير نافلة
وفيه ان محبة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم الاستقامة على الطاعة وترك المخالفة واما الحب
علامات باداب شريعته قلت ليس فيه ما يدل على ان المحبة ترك المخالفة ولا انه لازم المحبة ويدل
على ذلك ما تقدم من حديث الذي ترك يشرب الخمر واتي به فلعنه بعض الحاضرين من جهة
صلى الله عليه وسلم وقال انه يحب الله ورسوله وكان الشيخ يقول المحبة غير المصاحبة للطاعة
وعارضته بحديث شارب الخمر هذا وبانه اذا كان كذلك فالطاعة كافية في دخول الجنة فلا يبقى
للمحبة اثر فقال ابو كاشي في ملوك خولا وعند الاعتراض منعا وانه قوله عند سدة المسجد قال
[illegible] السدة هي الظلال التي عند باب المسجد ومنه سمي اسماعيل السدي لانه كان يبيع عند سدة

عند سدة المسجد وعنه من ان سلمة لعايشة انت سدة الباب بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وامته
فمتى اصيب ذلك الباب فقد دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في حريمه ومنه الحديث في الذين لا تفتح
لهم [illegible] لا تفتح لهم السدد اي لا تفتح لهم الابواب ط والسدة ايضا ما يسد به الباب قوله ما اعددت لها
كبير صلاة ولا صيام ولا صدقة ع يعني من النوافل اذ لا يصح العرض ثم يحتمل انه لم يات من ذلك بالكثير
الذي يعتمد عليه له دخول الجنة وهذا الاظهر ويحتمل انه وان اتى بالكثير من ذلك فهو حقير بالنسبة الى ما
عند الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ومكانه لحقوله ان يجعل الله سبحانه له ذلك افضل القرب قوله
في الاخر احب قوما ولما يلحق بهم قال المرء مع من احب لما النفي الماضي المتصل بالحال الى المعنى ولم يلحق بهم
في العمل ولان الحال فيه مثل العمل الحبين اهل الخير ولا يشترط في محبتهم ان يعمل عملهم لانه لو كان ذلك
كان منهم قوله تلك عاجل بشرى المومن اي البشرى المعجلة له في الدنيا وثمة بحل المومن في الاخرة
في قوله بشراكم اليوم جنات وجعلها بشرى من حيث ان ذلك عنوان الخير ودليل رضا الله تعالى عنه ومحبته
به لقيل الحديث المتقدم ثم يوضع له القبول في الارض وهذا اذا كان حمد الناس له من غير طلب ولا تعرض منه
قوله قلت وفي الغيبة مسيل يلك عن من يحب ان يراه الناس في طريق المسجد ويكره ان يراه ابو بكر
الصوفي قال اذا كان عمله لله فلا باس وكرهه ربيعة

كتاب القدر

قوله وهو الصادق فيما يخبر به والمصدوق فيما يوحى به اليه قوله ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه
اربعين يوما علقة ط اقام بعث القوة الشهوة نية النطفة في الرحم تقع منتشرة فيه فيجمعها الله
سبحانه الى محل الولد من الرحم وهذا المعنى وجاء تفسير هذا الجمع في بعض الحديث عن ابن مسعود ان النطفة
اذا وقعت في الرحم واراد الله سبحانه ان يخلق منها بشرا طارت في بشر المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث
اربعين ليلة ثم تصير دما في الرحم فذلك جمعها وهو وقت كونها علقة والعلق الدم قوله ثم يكون
في مثل ذلك ط ذلك الاول اشارة الى المحل الذي اجتمعت فيه النطفة وذلك الثاني اشارة الى الزمان الذي هو
الاربعين كذلك العلق قوله ثم يكون مضغة في مثل ذلك والمضغة قدر ما يمضغ من لحم او غيره ثم يرسل
اليه الملك فينفخ فيه الروح ط يعني بالملك الملك الموكل بالرحم كما في حديث انس ان الله وكل
بالرحم ملكا وظاهر السياق ان الملك عند مجيئه ينفخ في الروح في المضغة قبل التصوير وليس كذلك انما
النفخ بعد التصوير وشق السمع والبصر والجلد والعظم واللحم وكونه ذكرا او انثى والتصوير بعد ذلك
انما هو الاربعين الثالثة التي هي مدة المضغة كما قال تعالى ثم خلقنا المضغة عظاما الاية وكما قال
تعالى في الاية الاخرى من مضغة مخلقة وغير مخلقة فالمخلقة المصورة وغير المخلقة السقط وهذا
الترتيب وان خفيت علينا حكمته فقد علمنا حقيقته وسواء كذلك سبوح غامض علمه بحانه
والا قاله تعالى قادر على ان يوجد الانسان بكل المخلوقات في لحظة ع ولم يختلف في ان التصوير لا يحصل
الا في الثالثة التي هي مدة المضغة ولا في ان النفخ بعدها لتمام اربعة اشهر والدخول في الخامس وذلك موجود بالمشاهدة

وعليه يكون صبيا يحتاج اليه الحكم في الاستبراء عند التنازع وفي وجوب النفقة على حمل المطلقة وذلك
لتبيين حركة الجنين وبه تتبين الحكمة في كون عدة الوفاة اربعة اشهر وعشرا وهو الذي هو الخامس
لتحقق براءة الرحم بولوج نفخ الروح [illegible] وما في رواية انه انما يبعث الملك
ثلاثة واربعين يوما بعث الملك للتصوير بان الجواب عنه لان التصوير اثر النطفة وفي اول العلقة في الاربعين
الثانية غير موجود ولا معهود وانما التصوير في الاربعين الثالثة [illegible] في الصورة بسبب يخلق
الله سبحانه الروح عنده لان النفخ انما هو ريح يخرج من النافخ ويتصل بالمنفوخ فيه [illegible] حدوث
شيء عنده لذلك النفخ فهو باحداث الله تعالى لا بالنفخ وغاية النفخ انه سبب عادي لا عقلي وكذلك القول
في سائر الاسباب عند اهل الحق [illegible] من مذهب اهل الضلالات من الطبائعيين [illegible]
قوله ويؤمر باربع كلمات بكتب اجله ورزقه وعمله وشقي او سعيد ظاهره ان الملك يؤمر بكتبها
ابتداء وليس كذلك وانما يؤمر بكتبها بعد ان يسأل فيقول يا رب ما الرزق وما الاجل وما العمل وهل شقي او سعيد
حسبما دلت عليه الاحاديث [illegible] رسول الله [illegible] ذلك بعد نفخ الروح فيه وهو مشكل لانه في
حديث [illegible] انما يسأل [illegible] في ابتداء الامر [illegible] حديث حذيفة ان اتيان الملك اليه وسؤاله بعد ان تستقر
النطفة في الرحم اربعين او خمسا واربعين [illegible] ابن مسعود اذا مر بالنطفة ثلاث واربعون [illegible]
في هذه الرواية ليس بخلاف لذلك لان العطف فيها [illegible] صحيح [illegible] في البخاري [illegible]
ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث الله اليه الملك
فيؤذن باربع كلمات فيكتب رزقه وعمله واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه فعطفه بثم يقتضي تأخير
الكتب الى ما بعد الاربعين الثالثة والجواب ان قوله ثم يبعث الملك فيؤذن انما هو معطوف على يجمع في
بطن امه لا على ما قبله وهو قوله ثم يكون مضغة مثله ويكون قوله ثم يكون علقة ثم مضغة معترضا
بين المعطوف والمعطوف عليه قوله وشقي او سعيد قلت فيه [illegible] الجنة [illegible]
[illegible] سعيد لانه [illegible] وكذلك السقط [illegible] نفخ الروح فيه على القول [illegible] وكذلك [illegible]
قوله فوالله الذي لا اله الا هو ان احدكم ليعمل [illegible] الى اخره [illegible] الجوائح وان [illegible] على ما سبق له
وان مات على شر [illegible] سبحانه [illegible] من اهل الذنوب [illegible]
الذنوب [illegible] بالذراع التمثيل بقرب ما بين [illegible] تلك الدار [illegible]
وبين موضع من الارض ذراع وليس هذا بغالب في الناس وانما [illegible] الانتقال [illegible] كثيرا ما
من الخير الى الشر [illegible] الغرور [illegible] عضبي ثم الشر [illegible]
كونه [illegible] فلقت [illegible] عليه ان [illegible]
[illegible] لكل [illegible] في بعض الناس [illegible] وما ذكر [illegible]
في [illegible] رجع [illegible] الصوفية [illegible]
النضا [illegible] رواية الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود [illegible]

بإسناد صحيح

بإسناد صحيح الى عمر [illegible] المعتزلة انه لما سمع الحديث قال لو سمعته من الاعمش لكذبته ولو سمعته
من زيد لما صدقته ولو سمعته من ابن مسعود لما قبلته ولو سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاطرحته ولو سمعته من رب العزة لقلت له ما على هذا اخذت ميثاقنا وهذا كفر لا
شك فيه [illegible] الثواب فضلا والعقاب عدلا جاز ان ينقطع وجاز ان يعاقب المطيع و
يثيب العاصي لان الملك لله سبحانه لا يعترض عليه فيه [illegible] المنع عنه
[illegible] في الطريق [illegible] يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمس واربعين
ليلة فيقول اي رب اشقي ام سعيد فيكتبان [illegible] يعني بهذا الاستقرار ان تصير النطفة علقة
[illegible] الاربعين الاولى [illegible] الرحم [illegible] النطفة قبل ان تصير علقة وانما
[illegible] الرحم وتنقضي بها العدة وتكون بها الامة ام ولد [illegible] علقة [illegible]
هذا مذهب مالك واصحابه [illegible] بما سقط [illegible] وانما العبرة بظهور الصورة
[illegible] التخليط [illegible] العلقة [illegible] الحديث [illegible]
[illegible] الملك [illegible] الزيادة على اربعين كما قال بعد ثلاث او خمس [illegible]
[illegible] الاربعين [illegible] علقة بعد الاربعين [illegible]
[illegible] الاربعين [illegible] بالسقط الا اذا كان علقة [illegible]
به العدة وتكون به امته ام ولد ولا يحكم بذلك [illegible] ابن القاسم واشهب [illegible]
[illegible] النساء انه سقط من دم او علقة او غير ذلك [illegible]
[illegible] العلقة [illegible] التشريح والطب والطبيعة [illegible]
[illegible] العقم كما تعقد [illegible] اللبن قوله فيكتبان [illegible]
[illegible] قوله [illegible] بطن امه [illegible] خلق الانسان [illegible]
سبحانه [illegible] عليهم السلام [illegible] ارادته [illegible] سعادة او شقاوة
فيكتب الملك [illegible] قوله اذا مر بالنطفة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها الملك فصورها
وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اشقي او سعيد فيقضي [illegible]
ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة [illegible] حمل هذا الحديث على ظاهره لا يصح لان التصوير
اثر النطفة واول العلقة في الاربعين الثانية غير موجود ولا معهود وانما التصوير في الاربعين الثالثة
كما قال تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله سبحانه ثم انشأناه خلقا اخر بعد
[illegible] في هذا الحديث [illegible] وخلق سمعها [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] فال [illegible]
[illegible] ويكتب [illegible] فيكتبان [illegible]
ثم يكون الملك فيه تصويرا اخر وهو وقت نفخ الروح فيه [illegible]

هذه الافعال كلها ونسبة التصوير الى الملك مجاز وانما ذلك بفعل الله تعالى وخلقه ونحو
هذه واذا كانا على الاسم سبحانه قال تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم وقال تعالى هو الذي يصوركم
قوله فيقضي ربك ما يشاء ط ليس المراد بهذا القضاء القضاء الازلي وانما المراد به اظهاره للملائكة
عليهم السلام ما سبق به علمه سبحانه وتعلقت به ارادته في الازل قوله ويكتب الملك
يعني من اللوح المحفوظ على ما تقدم في حديث ابن ابي [illegible] من طريق علقمة عن ابن مسعود
وابن عمر ان النطفة اذا استقرت في الرحم اخذها الملك بكفه فقال اي رب اذكر ام انثى
اشقي ام سعيد ما الاجل ما الاثر باي ارض يموت فيقال له انطلق الى ام الكتاب فانك تجد قصة هذه
النطفة فينطلق فيجد قصتها في ام الكتاب فيعلمها كلها رزقها ونقصانها اثرها وما اجلها [illegible]
مع [illegible] في المكان الذي [illegible] قوله ثم يخرج الملك بالصحيفة بيده ط ان يخرجها
من دار الغيبة عن هذا العالم الى دار المشاهدة فيطلع الله سبحانه فيثبت تلك الصحيفة
من شاء من الملائكة الموكلين باحواله على ذلك ليقوم كل منها عليه من ضبطه حسبما
سطر في صحيفته قوله في الاخر نشر علينا الملك ع هو بالشين [illegible] هو استعارة من نشرت
الدار [illegible] اذا نزلت [illegible] ولا يكون النشر الا [illegible] هو من جميع النسخ التي [illegible]
بالدال فيحتمل انما بدل من السين قوله في الاخر ان الله وكل بالرحم ملكا ع اختلف الرواة
في هذا الحديث [illegible] ان الله وكل بالرحم ملكا قبله مراعاة النطفة وما يستقل
اليه فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فيقول ذلك في اوقات متغيرة فيقوله كل وقت
ما تنتقل اليه بعلم الله سبحانه بذلك وهو سبحانه اعلم ولكنه امر بذلك [illegible] وان انتقالها انما
ان تصير علقة بعد الاربعين الاولى وما انتقالها علقة يوجب الملك انه [illegible]
وقع ولذا [illegible] العلماء انه ليس لها في الاربعين الاولى حكم السقط لان الرحم [illegible] النطفة
وانما اختلفوا هل لها حرمة فلا يباح اجسامها ولا يتسبب في اخراجها من الرحم بعد حصو
لها فيه بخلاف العزل الذي هو قبل حصولها فيه [illegible] ذلك بعضهم وقال غيره لا حرمة لها
قبل ان تنتقل من نطفة الى علقة وهو في الاربعين الثانية وعلى ان لها حرمة فلا يباح افسا
دها ولا يتسبب في اخراجها [illegible] ينبغي للمراة ان تفعل [illegible] او غيره [illegible]
[illegible] الحمل [illegible] حتى في الوجه [illegible]
الرحم من صورة العزل [illegible] في الاربعين الثانية وهي اربعين العلقة فيتصل الملك [illegible]
صفة خلقه وعن رزقه واجله وشقي او سعيد [illegible] الحديث السابق [illegible]
ام انثى فيكتبان [illegible] الصحيحة [illegible] الرواية [illegible] ما شاء [illegible] وما تقدم في
حديث ابن مسعود من ان ذلك بعد نفخ الروح وليس بمخالف لما تقدم من الجواب عنه لان
كتب ذلك في اربعين العلقة [illegible] ان تصير مضغة وهو بعد الاربعين

بعد الاربعين الثانية وهي بعد الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة فيبعث الله تعالى الملك فيصورها
ويخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها وكونه انثى [illegible] وما تقدم من ان الملك يبعث في الاربعين
الثانية تقدم الجواب عنه والكلام عليه ثم للملك تصرف اخر وهو نفخ الروح فيه وذلك عقب الاربعين
الثالثة حين يكمل الاربعة اشهر وبه خرج [illegible] التي اتفق العلماء عليه اعني ان النفخ بعد الاربعة
[illegible]

احاديث كل ميسر لما خلق له

قوله بفتح [illegible] من [illegible] قوله ومعه مخصرة هو بكسر الميم
[illegible] هو ما اختصره الرجل فيمسكه بيده من عصا او غيرها [illegible] واحد
[illegible] التخصر ان يمسك الرجل القضيب بيده كانت الملوك تفعله [illegible]
به [illegible] وفي الحديث اذا تخصروا انها سجد [illegible] وخاصرت [illegible] ان اخذت بيده
[illegible] وفي حديث المختصرون على وجوههم النور يوم القيامة [illegible] قال ثعلب معناه الذين
يصلون بالليل فاذا تعبوا جعلوا ايديهم على خواصرهم من التعب قال ومعناه انهم
ياتون يوم القيامة [illegible] معهم اعمال يتكئون عليها [illegible] من المخصرة اخبرني بذلك
الثقة عن ابي [illegible] وفي حديث ابي هريرة نهى ان يصلي الرجل مختصرا وقيل هو ان يتكئ على عصا
وقيل ان يقرا من اخر السورة اية او ايتين ولا يقرا السورة بكمالها في فرضه ورواه ابن
سيرين عنه متخصرا ومعناه ان يصلي واضعا يده على خاصرته ومنه حديث الاختصار راحة
اهل النار وفي حديث نهى عن اختصار السجدة فيه وجهين ان يختصر فيقرا الاية التي فيها
السجدة [illegible] او يقرا السورة فاذا بلغ السورة [illegible] قوله فنكس ان
[illegible] هو بتخفيف الكاف وتشديدها [illegible] نكس ينكس فهو ناكس ونكس
ينكس فهو منكس قوله ينكت بمخصرته اي يخط بها خطا يسيرا مرة بعد اخرى فعل المهمو
المفكر وينكت بفتح الياء وسكون النون وضم الكاف قوله ما من نفس منفوسة
الا وقد كتب الله مكانها من الجنة او النار الا وقد كتب شقية او سعيدة فقال رجل افلا
نتكل على كتابنا وندع العمل [illegible] سبق القضاء [illegible] من الدارين [illegible] ما سبق به القضاء
[illegible] بالعمل [illegible] فيه انفع [illegible] الرجل [illegible] العمل
هو [illegible] المعتزلة في التشنيع علينا في مسئلة خلق الاعمال [illegible] كانت المعصية
من فعل الله [illegible] فكيف يعاقب العبد عليها واذا كانت الطاعة بفعل الله تعالى فكيف تطلب
من العبد [illegible] التكليف بفعل الخير [illegible] يكون هذا الرجل [illegible] تاكيدا [illegible]
من النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه وسلم بان [illegible] اعتراضه ولم يذل [illegible]
بل [illegible] بالعمل واخبر ان الله ييسر اهل السعادة لعمل اهلها [illegible]
اهل الشقاء لعمل اهله وسهل عليهم طريقه [illegible] العاصي [illegible] الانسان [illegible]

مكتسب بفعله غير مجبور عليه وتحقيق القول في الكسب موقعه علم الكلام ولا يبعد في العقل
ان يجعل الله سبحانه الاعمال سببا لاستحقاق الجنة او النار وييسر لكل عبد ما قدر له او يحمله
من ذلك ط. هذا الذي اتفق ع في نفس الرجل في تتمة الحديث القدر واجابه صلى الله عليه وسلم
بما لم يبق معه اشكال وتقرير جوابه ان الله سبحانه غيب عنا العواقب وجعل الاعمال امارة
على ما سبقت به مشيئته من ذلك فامرنا بالعمل فلا بد من امتثال امره ثم الله سبحانه ملك
ولا يسأل الملك عما يفعل كما قال تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وايضا فان افعاله تعالى
غير معللة وقال السمعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقيف لا القياس والنظر ومن عدل فيه عن
التوقيف ضل وحار ولم يصل الى ما تطمئن به القلوب فان القدر سر من اسرار الله تعالى ضرب دونه
الحجب واختص الله سبحانه بعلمه وحجب عقول الخلق عنه فلا يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب
فالواجب ان نقف حيث حد لنا ولا نتجاوزه وقيل ان سر القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة
ولا ينكشف لهم قبل دخولها فتعقب جوابه صلى الله عليه وسلم عما ذكر انما قاله ليزيل به ما اتفق
في نفس الرجل ولم يجر على وجه يزيله ما السمعاني نزع الى التوقيف وجواب غير السؤال
معه باق وانما تقريره على الوجه الذي يزيله ان يقال تعب ان القضاء سبق بهما [illegible]
استحقاقه ذلك ليس لذاته بل هو مرتب على سبب هو العمل واذا كان هو مرتبا على سبب فقال صلى
الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لفعل سبب ما يكون له من جنة او نار وقد بين صلى الله عليه وسلم ذلك
بقوله اما اهل السعادة فييسرون [illegible] الكلام الراجح وبما تلا من الاية قوله وصدق بالحسنى ط
اي بالكلمة الحسنى وهي كلمة التوحيد وقيل ما وعد الله سبحانه وقيل الصلاة والزكاة والصيام
قوله فسنيسره لليسرى اي للحالة اليسرى من الاعمال الصالحة وقيل الجنة قوله واما من بخل
ط اي بماله وقيل بحق الله تعالى واستغنى اي بماله قوله وكذب بالحسنى ط اي بالجنة والعسرى
نقيض ما تقدم في اليسرى ومعناه ترد اعماله بالجملة الكبرى لا فرق بالعواقب قوله في الاخر
بين لنا ديننا ط اي بين لنا احكام ديننا او ما نعتقد من حال اعمالنا هل سبق بها قدر ام الامر
انف كانا خلقنا الان ع يعني انهم غير عالمين بهذه المسألة وكانهم انما خلقوا الان في النشاة
او علمنا قوله فيم العمل اليوم اي ما جفت به الاقلام ع هذه الرواية الصحيحة في العمل بغير
الف استفهام لان ما استفهامية والثانية بالف الاستفهام لانها خبرية ووقع في بعض
النسخ بالعكس والاول الصواب ومقتضى سؤاله ان اعمالنا وما يترتب عليها من الثواب والعقا
ب اسبق علم الله سبحانه بوقوعه وقضى به ام نراه ته او ليس كذلك وانما الاعمال يفعلها
ثم اراه تنا والثواب والعقاب مرتب عليها تحسينا او تقبيحا وهذا الثاني مذهب القدرية
واطلعه صلى الله عليه وسلم بقوله بل بما جفت به الاقلام اي ليس الامر مستانفا اي علم
الله سبحانه وتعالى بذلك مستانف بل سبق به علمه سبحانه وارادته وجفت به الاقلام

١٨٣ 181

الكتبة في اللوح المحفوظ وقد بين هذا ونص عليه في حديث عمران الذي بعد هذا وخرجه
ما في الترمذي في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال خرج علينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي يده كتابان فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين
فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص
منهم ابدا وقال للذي في يده اليسرى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء ابائهم وقبائلهم
ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق
في السعير قال هذا حديث صحيح واحاديث الباب كثيرة وفيه مجموع القدر وفيها رد من مذهب
القدرية لانهم كانوا يرون ان ذلك كله وارد وتاولوا ذلك تاويلات فاسدة وموهوه بالاصول التي ذكروها
من التحسين والتقبيح العقلي والتعديل والتجوير والقول بالقدر في الحكام [illegible] وهي كلها اصول فاسدة قوله ح
ما ارى الذي يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه الشيء سبق به القدر او فيما يستقبلون ط
الكدح السعي للعمل الديني او الدنيوي قلت تقدم الكلام على هذه الشيء في حديث جبريل عليه
السلام اول الكتاب وان القدر عبارة عن تعلق علم الله تعالى وارادته ازلا بالكائنات
قبل وجودها واما السنة فتثبته والاحاديث على مقتضى الا وسبق علمه تعالى وتعلقت بها ارادته
والقدرية معبد الجهني وشيعته تنفيه ويقولون ان الامر انف اي ان الواقعات لم يسبق بها
قضا ولا تعلق بها علم وانما يعلمها الله بعد الوقوع تعالى الله سبحانه وتنزه عما يقولون وسؤال عمران
هذا هو على ما اتبع المذهبين قوله فلا يكون ظلما ط الرواية الصحيحة فيه بغير الف الا
ستفهام والمعنى على الاستفهام لانه يحتج ان يرجع الى [illegible] وجوابه كل شيء خلقه وملكه
بين الحلوم يكون الاستفهام انكار الكلام على غير الظلم وهذا المقلوب فلا من ع وقياس ما ادرى
عمران انه اذا ثبت ان ما في الناس من الاعمال سبق به القضاء وما قضا الله سبحانه لابد ان يقع فهم
مجبورون فيه فيجب بعد ان تعذيبهم عليه ظلم وهذه هي شبهة القدرية المبنية على التحسين
فاجاب عن ذلك بالاسوة فاحسن وتقرير جوابه ان الظلم هو التصرف في ملك الغير والجميع
خلقه وملكه لا حجر عليه سبحانه ولا حاكم فلا يتصور في حقه ظلم لاستحالة شرطه وعقب
ذلك بقوله تعالى لا يسأل عما يفعل الاية ولما سمع عمران جوابه تحقق انه عدم ما تخيل
ذلك منه واخبر انه انما امتحن بذلك السؤال ليختبر عقله ثم ابانة المذكور وتقدم الكلام
عليه ثم قال وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل ونفس وما سواها ط اقسم سبحانه بالنفس لا
بانها هي واحدة بالنوع وبالذي سواها اي بتسويتها على الوجهين فالهمها فجورها وتقواها
اي جعلها على ما اراد من ذلك فمنها ما خلقه للخير واعانه عليه ومنها ما خلقه للشر ويسره له
وهذا هو الموافق للحديث المتقدم المعتضد بالاية قوله في الاخر ان الرجل ليعمل الزمن الطويل
الراحة قلت حزف من الخاتمة هو الذي فرح قلوب العارفين حتى من ضروبها جزءا ت كثيرة

اعرض حقيقة القدر

تنبيه الشبهة القدرية

ذكر عبد الحق العاقبة بعضها وكذلك ذكر غيره وذكر الغزالي انه دخل على الثوري في مرضه الذي
توفي منه يبكي فاخذ بعض الحاضرين يرجيه ويذكر بعض ما في الاحاديث فقال والله لو علمت اني
اموت على الاسلام ما بكيته ومن امثال هذا كثير وكان الشيخ رحمه الله تعالى شديد الخوف من ذلك
وكان كثيرا ما يطلب من الوعاظ الدعاء بالموت على الاسلام ممن ينتفع به خيرا وكان عنده رجل من سباعين
السن ما علم ان يومه شيئا مما ينصرف به الا ولاده وقال اني اعهد اباه واجعله يدعو لي بالموت على الا
سلام فلعلني من ذلك عبرة وشفقة ومحبة عنه رجاء ان يكون على الصفي مقبولا

حديث قوله عليه السلام احتج آدم وموسى

قلت معنى احتج تحاج ومعنى تحاج ذكر كل من المتناظرين حجته ع قال ابو العباس التقت
ارواحهما فتحاجا ويحتمل ان الله تعالى احياهما ثم جمعهما فتحاجا باشخاصهما
كما جاء في الاسراء وقيل الاجتماع كان في حياة موسى صلى الله عليه وسلم وانه سال ربه
عز وجل ان يريه آدم صلى الله عليه وسلم فحاجه وذكر الطبري آثارا في ذلك وان موسى
قال رب ابونا آدم الذي اخرجنا واخرج نفسه من الجنة اريه فاراه اياه وقال التقاء
متقابل فجمع ذكر الكلام الى اخره فقوله يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا واخرجتنا
من الجنة هو استفهام تقرير ومعنى اخرجتنا كنت السبب في ذلك وفيه ان
الجنة التي اهبط منها هي جنة الخلد التي يسكنها المؤمنون في الاخرة وقالت المعتزلة
جنة غيرها قلت ومن قول موسى عليه السلام انت الذي اخرجتنا كانه يجوز الولادة
في الجنة مع انها مستقرة ولكنها انما هي مشتقة في الدنيا وفيه نظر وقد قيل في هابيل انه من
حمل الجنة وذكر الغزالي حديثا من طريق ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الرجل من اهل الجنة ليولد له الولد كما يشتهي يكون حمله وفصاله وشبابه
في ساعة واحدة فقوله فقال آدم انت موسى الى اخره فيه ذكر معنى محمد
بكلامه ومخصه به وهو معنى قوله في الاخر فضلك الله بكلامه وانت وحدي
فقوله وخط لك التوراة بيده ع معناه كتب واختلف في اليد وما معناها
من الجوارح التي هي محال التجسيم وبحمل نسبتها الى الله تعالى مذهب كثير من العلماء الى انه
يجب صرفها عن ظاهرها المحال ولا نتاول ولا نعرف علمنا الى الله سبحانه وهي من
المتشابه وتاولها الاشعرية وناس من اهل السنة وحملها على انها صفات لا نعقلها
وتاولها على ما تقتضيه اللغة واليد في اللغة تطلق على القدرة والنعمة وهذا
لا يبعد هنا وسلام قول آدم عليه السلام تقريرا على موسى عليه السلام فيما هو من
نوع كما بينه في الاخر من قوله بكم وجدت الله كتب التوراة الى اخر كلامه فهو
له التلوم على امر قدره الله علي قبل ان اخلق باربعين سنة. الاربعين قبله

خلقه
الاربعين قبل ان يخلق محمد وفيه وقضاء الله سبحانه الكائنات واراده لها ازلية فيجب
حمل الاربعين على انه ظهر قضاؤه فيه لملائكته عليهم السلام او جعل
عملا ما اضاف اليه هذا التاريخ والا ظهر ان المراد لقد رتب كتبه في التوراة الا تراه
في الطريق الاخر كيف قال بكم وجدت الله كتب في التوراة من قبل ان اخلق باربعين سنة فقوله فحج
آدم موسى ع اي غلبه وظهر عليه بالحجة قلت التحاجج ذكر كل من المتناظرين حجته ولا بد ان
يفتح الحجاج عليه وهو هنا نفي اللوم على المخالفة فموسى عليه السلام اثبته وآدم عليه السلام
نفاه فان قلت اذا كان التحاجج ما ذكرت فلا شك ان آدم عليه السلام احتج بما يسوغ فيه القضاء
واما موسى عليه السلام فلم يقال انه انما ذكر الدعوى ولم يذكر حجته ويجاب بان قوله في هذا الطريق
انت ابونا هو حجة لان الاب محل الشفقة والشفقة تمنع من وقوع ما يكون ضررا بالابن فيطالب الولد
ما بال خرج وفي الطريق الاخر من خلقه الله تعالى خلقه بيده الى اخر ما ذكره وذكر صلى الله عليه وسلم ان آدم
حج موسى وفيه يستشكل بان يقال صحيفة القضاء بالمخالفة لا يمنع من ترتب اللوم عليها على
ما ثبت في الاشعري ان العبد كسب وايضا يلزم ان يحتج به العصاة وتظهر حجتهم على الله تعالى ويعتذرون
وما لاحد على الله سبحانه من حجة بل لله الحجة البالغة ولا اشكال في احتجاج الرب ربك وفيه حجة ثم قيل
انما غلبه لان آدم اب لموسى عليه السلام ولم يشرع للابن لوم الاب وهذا بعيد من سياق الحديث
وقيل انما غلبه لان موسى عليه السلام كان عنده علم من التوراة ان الله تعالى جعل تلك الاكلة سببا للهبوط
الى الارض ومكنه بها ونشر فيها ذريته وكلفهم ليرتب عليهم الثواب والعقاب واذا علم ان الله
تعالى جعل ذلك سببا واراده سبحانه وما اراده لا بد منه فلا بد من الخروج منها فلم يجعل بسببه فاذا كان عنده
علم ذلك من التوراة فيجب اللوم وقيل انما غلبه لان ترتب اللوم على الذم ليحصل به زجرا عقليا لا ينبغي وانما
هو امر شرعي يجوز ان يرتفع فاذا تاب على آدم عليه السلام وغفر له فقد ارتفع عنه اللوم فمن لامه
فهو محجوج مغلوب بالشرع وقيل ان الله تعالى لما تاب على آدم عليه السلام صيرها له قضاء اللوم عنه
ولذا قال صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى ولذا قال آدم انت موسى الذي اصطفاك الله الى اخر كلامه و
ذكر مقابله اي لما اصطفاك الله سبحانه بذلك ونوع ذلك فكذلك فضل علي بما فعلت وقيل في الجواب
بانه علم من التوراة ان الله سبحانه جعل تلك الاكلة سببا لهبوطهم وسوابق حكمته لذلك الاكلة
لا جواب عن الزام تلك الاكلة الحجة فالسوال باق واحسن الاجوبة علم موسى عليه السلام بتوبة الله تعالى
عليه والعلم بالتوبة يرفع اللوم وهو يشبه قياس الضمير وهو احد ما هو من القياس للعلم بها بالمعنا
الذي هي على امر سبق وتلك التوبة منه فقوله في الاخر اغويت الناس ع اي كنت السبب في اغواء
جمع ونعم يعني لاغواء الشيطان لعله لما اغواه بمعصيته لقوله تعالى وعصى آدم ربه وهم من ذريته
يسموا غاوين اما في شان آدم عليه السلام فقيل معناه جهل وقيل اخطا فقوله على كل شيء عام
يراد الخصوص مما علمت وقيل الكتب مما علمه البشر فقوله في الاخر عقوبة ما هو عقوبة مكافاة لا عقوبة

مكان كان المطار على الله تعالى بما في قوله ونفخ فيه من روحه ط معناه نفخ خلوقه من الهواء على …
فيقول أن يخلق فيه روحه وهي إضافة تخلق وتشريف فقوله ومن يك فيها أي … رزقه وأجله.

حديث قوله كتب الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف

قلت المقادير جمع مقدار وهو عبارة عن تعلق علم الله تعالى وإرادته أزلا بالكائنات قبل وجودها وهو سبحانه
وتعالى بجميع صفاته أزلي لا يتقيد وجوده بزمان والخمسين ألف سنة حد لكتب ذلك في اللوح المحفوظ أو فيما
شاء الله تعالى لا للمقادير والخمسين ألف سنة يحتمل أنها حقيقة ويحتمل أنها كناية عن الكثرة كما في
قوله تعالى … ط السنون … الزمان والزمان تابع لخلق السموات
لأنه عبارة عن حركات الأفلاك وسير الشمس فيما قبل خلق الزمان … سنوات فالخمسين
ألف سنة سنون تقدر … في علم الله تعالى لو كانت سماوات موجودة فيها لعدت
بذلك العدد قلت فلا يتقرر كون الخمسين ألف حقيقة بوجه قوله وكان عرشه على الماء ط
أي قبل خلق السموات حكى كعب الأحبار أن أول ما خلق الله سبحانه ياقوتة خضراء فنظر إليها
بالهيبة فصارت ماء ثم وضع عرشه على الماء وقال ابن عباس وكان عرشه على الماء فوق الماء
وأقوال المفسرين كثيرة والمسند المرفوع منها قليل والله أعلم بحقيقة ذلك والمقطوع به أنه تعالى
قديم بصفاته لا أول لوجوده كان تعالى ولا شيء معه قوله في الآخر إن قلوب بني آدم عن العقيقة
بين إصبعين من أصابع الرحمن ط الإصبع جارحة وهي على الله تعالى محال إذ لو كانت له جوارح وأعضاء
لكان مركبا منه مفتقرا إلى … مركب … وذلك … الألوهية ط فهي استعارة
لكمال قدرته تعالى كما يقال … فلان بين إصبعي … وبين إصبعيه
وإنما المراد أن … عمل به ما شئت وكذلك هنا المعنى أن قلوب بني آدم تحت
قدرته يتصرف فيها بما شاء لا يتعاصى عليه شيء مما أراد فيها كما لا يتعاصى على أحدكم ما في …
وبين إصبعيه … المحسوسة تقريبا للفهم فإن قيل … الإصبع
القدرة والأصبعان … تثنية قيل فيه قلنا إنه استعارة على ما يفهم العرب في وضع الكلام
… على حسب ما … التثنية حقيقة ويحتمل
أن يراد بالأصابع النعمة … لي عند فلان إصبع حسنة أي نعمة جميلة … تثنيته
ونعم الله تعالى لا تنحصر قيل المراد بالنعمتين نعمة النفع ونعمة الدفع المذكورتين في قوله تعالى
وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة … الظاهرة نعمة النفع والباطنة نعمة الدفع …
عن النعمة لا يتم … إلا أن يراد … اللهم …
وأما …
…
… قوله اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك …
… والحاصل … العاقل.

… والله سبحانه …

حديث قوله عليه السلام كل شيء بقدر حتى العجز والكيس

ع روينا العجز بكسر الزاي عطفا على شيء وبضمهما عطفا على كل وقد تكون حتى عاطفة جارة وهو
أحد معانيها والعجز يحتمل أنه على ظاهره وهو عدم القدرة قلت تفسيره العجز بعدم القدرة يعني
عدمها وهو عند المتكلمين صفة ثبوتية يمتنع معها وقوع الفعل الممكن ع وقيل هو ترك ما
يجب فعله والتسويف فيه حتى يخرج وقته قيل ويحتمل أن يريد به عن عمل الطاعات ويحتمل عن
أمور الدنيا والآخرة والكيس ضد العجز وهو النشاط في تحصيل المطلوب ط ومعنى الحديث ما
من شيء يقع في الوجود إلا وقد سبق به علمه وتعلقت به إرادته ولذلك … للعموم وعينها
حتى … للغاية وإنما عينا العجز والكيس ليبين أن أفعالنا وإن كانت مرادة لنا فهي لا تقع إلا
بإرادة الله تعالى كما قال تعالى وما تشاءون إلا أن يشاء الله ع … أهل الصحيح … القدر
به أن المراد بالقدر ما سبق ما قدر الله سبحانه وقضاه وأراده من خلقه فقوله في الأخرى إنا كل شيء خلقناه
بقدر ط ظاهره أن المراد بقدر ما سبق به علمه وإرادته وهو دليل … والقصة التي نزلت بسببها
الآية وقال الباجي يحتمل أن يراد بالقدر التقدير بما يراد فيه ولا ينقص … قد جعل الله لكل شيء
قدرا ويحتمل أن يراد به القدرة … ثالث أن يكون …
قوله ما رأيت شيئا أشبه باللمم ط هو ابن عباس تفسير لقوله تعالى يجتنبون كبائر الإثم
والفواحش … والكبائر معلومة والفواحش ما يستفحش من الكبائر كالزنا بالمحارم والفواط
واللمم ما هو … أقوال … وهذا مفهوم الآية وعليه …
الصلوات الخمس مكفرات ما بينهن ما اجتنبت الكبائر ع وأصل اللمم الميل إلى الشيء وطلبه
من غير مداومة عليه واختلف في اللمم ما هو فقيل هو أن يأتي الرجل الذنب ولا يعاوده وقيل هو
ما سلف منه في الجاهلية وقيل الصغائر وقيل أن يهم بالشيء ولا يفعله وقيل الميل إلى الذنب ولا يقيم
عليه وقيل هو ما دون الشرك ما بين الحدين … في الدنيا ولا توعد عليه بعقاب في
الآخرة وتكفره الصلوات الخمس قوله في الآخر إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ط معناه …
… قوله ثم … لا محالة ط … على أنه خبر مبتدأ
… لا محالة … قوله بالعينان …
… وإنما أطلق … الزنا … الزنا الحقيقي …
… الأعضاء … قوله والفرج يصدق ذلك أو يكذبه … الزنا الحقيقي …
… الزنا الحقيقي … الفرج …
… تلك الأعضاء … كما أن … تجتنبوا كبائر
… الحديث … من الزنا … حقيقة …

ويمنع من زناه مجازا اما بالنظر او بالاستماع الى الزنا والحديث مع اجنبية او يلمس اجنبية
بيده او بالمشي الى الزنا او بالتفكر بالقلب وكل هذه انواع من الزنا المجازي والله اعلم
احاديث قوله عليه السلام ما من مولود الا يولد على الفطرة
ثم قيل المراد بالفطرة في الحديث ما اخذ عليهم من العهد وهم في ظهور ابائهم ما يولدون فيقع على ذلك
حتى يقع التغيير من الابوين وقيل هي ما سبق من سعادة او شقاوة فمن علم الله تعالى بسعادته يولد على فطرة
الاسلام ومن علم شقاوته يولد على فطرة الكفر وهذا انما يحسن على هذه الرواية التي ذكر فيها لفظ
الفطرة ولم يفسرها باشارة تعيينها كما في بعض الاخر بقوله على هذه الملة او على هذه الملة و
التعيين يمنع من الانفصال ويتحقق هوالا بحديث ان الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كا
فرا ما انه يمنع من كونه على الفطرة ويجيب الاخرون بان المراد بالطبع حالة ثانية طرات على النفس
للكفر غير الفطرة التي ولد عليها وقيل المراد بالفطرة كونه خلق قابلا للهداية ومتهيئا لها لان
ملكة الاسلام صوابا موضوع في العقول وانما يدفع العقل عن ادراكها تغيير الابوين وغيرهما
قوله ما هواه يهودانه اي يخبرانه على حكمهما وحالهما قوله كما تنتج البهيمة بهيمة جمعا
هل تحسون فيها من جدعا حتى تنتج هو بضم التا الاولى وفتح الثانية مبنية للمفعول وهذا
يشعر لنا وبل الفطرة القابلية والتعيين لان معناه ان البهيمة تلد بهيمة مجتمعة سالمة من النقص
والتغيير وانما يجدعها الجدع وهو قطع الاذن او غيره الا بعد الولادة فكذلك الولد قابلا مهيئا للهداية
سالما من ضد ذلك حتى يدخل عليه من الوالد ما يغيره عن ذلك ويحمله على ما سبق عليه في الكتاب من
شقاوة وسعادة تحسون تجدون وقيل احسستم الشي واحسسته وجدته كذلك قوله على هذه الملة
تلك الملة الا نبيا الى الشريعة ومنه قول النجم وغيره قال العلمون المنتمون الى الشرايع قوله يقول
المومن وقرا ان شيتم فطرت الله التي فطر الناس عليها احتجاجه بالاية يدل ان مراده بالفطرة
انما ما سبق له من سعادة او شقاوة قلت انما يدل على ذلك لان الفطرة التي في القران قيل فيها لا تبديل
لخلق الله وانما فسرت الفطرة في الحديث بانها ما سبق من سعادة او شقاوة فيبطل ان لا قبل التغيير
لحالف التبعيين من الاخرين فانه يطرا عليها التغيير كما تقدم ثم قال بن نصر سالت محمد بن الحسن عن هذا الحديث فقال كان في اول الاسلام قبل ان تنزل الفرايض وقيل ان يعرض الجهاد كا
نه يعني انه لو ولد على الفطرة ثم مات ابواه لانه منع رثهما كافرين ولم يرثهما فلما نزلت الفرايض على
خلاف ذلك وجاز ان يسبا علم انه على دينهما قوله قال رجل يا رسول الله ارايت لو مات قبل
ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين هذا السوال انما كان عن اولاد المشركين كما صرح من
الحديث الاخر وقد اختلف فيهم على ثلاثة اقوال فقيل هم في الجنة وقيل في النار وقيل لا نحكم لهم بنار
ثم يقال لهم ادخلوها فمن اطاع منهم دخل الجنة وسبب هذا الاختلاف اختلاف الاثار في ذلك
ومخالفة بعضها لظاهر قوله لعلى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا والجاري على اصول الحنفية بلان

لان التعذيب فرع التكليف والصبي غير مكلف وايضا فالتعذيب فرع بعث الرسل بدليل الاية
المذكورة والصبي لا يبعث معهو كالبهيمة فلا يخاطب فلا تبعث اليه الرسل فلا يعذب ووجه
من قال انهم في النار رحمه حديث هم من ابائهم ولا حجة فيه لانه خبر واحد ولعله في العرف خاصا
للكفرة في احكام الدنيا وعلى ذلك خرج قولوا يا رسول الله انا نبيت الدار من المشركين فيصيبوا الذرا
رى قال هم من ابائهم يعني في جواز قتلهم في التبييت وفي غير ذلك من احكام الدنيا قوله
الله اعلم بما كانوا عاملين اي اعلم بما جبلهم وطبعهم عليه فمن جبله على جبلة الطبع
الصحيح دخل الجنة ومن جبله على جبلة الكفر من الفسوق والعالية دخل النار وهذا الثواب والعقاب ليس
مرتبا على التكليف وانما هو بحكم علمه ومشيئته فلعل الحديث معناه الله اعلم بما كانوا عاملين
مبدا وان ثوابهم وعقابهم مرتب على ما علمه الله سبحانه منهم لو بلغوا سن التكليف لان الحكم
انما هو بمن ثمات قبل بلوغه وكيف يعذب بغير التكليف على ما تقدم من قول القاضي والمسالة
ان لو بلغ الكفر وما كان الشيخ يجيب الا بانه يعلم بينهما او بانه قد يجعلهم نار على ما تقدم من قول الفقها
من ان تجيبوا ابا ه بانه اختار الله ورد بانه لا يلح لهم فارق ضد التعيين بحديث ما ذكر من ان الصحيح و
الجاري على مذهب اهل الحق انهم في الجنة مع وسبب اختلاف العلما فيهم اختلاف ظواهر الاثار ومتناهي
بيت الله اعلم بما كانوا عاملين هذا ومنها حديث هم من ابائهم ومنها حديث لو شيت اسمعتك
تضاغيهم في النار وحديث هم من ابائهم وحديث الله اعلم بما كانوا عاملين بشير الى حكمهم هذا العرف
من الانتفاع والاحكام والصحيح ومذهب المحققين انهم في الجنة وحديث البخاري انه صلى الله عليه وسلم
راى ابراهيم ليلة الاسراء في الجنة وحوله اولاد المومنين من الولدان وابناء المشركين يا رسول الله قال واولاد
المشركين لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد قدمنا الاجماع على ان اولاد الانبيا عليهم
السلام في الجنة وكذلك اولاد المسلمين عند الجمهور وتوقف في ذلك بعض العلما لان من قوله في حديث
عايشة حين قالت عصفور من عصافير الجنة او لا غير ذلك يا عايشة ان الله خلق للجنة اهلا وهم في
اصلاب ابائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم مما يقع حرف الخلاف اجمع من يعتقد بان
هم في الجنة وتوقف من لا يثبت بتوقيفهم ووجه توقفهم حديث عايشة هذا واجاب العلما عنه
بانه لعله انما نهاها عن المسارعة الى القطع بغير ما لا عندها به دليل قاطع وكان ذلك قبل ان يعلم
في الجنة بعلما على فاما بعد ذلك بقوله ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخل الجنة بفضل
رحمته اياهم وغير ذلك من الاحاديث قوله في اخر كلامه نكز امه يطعنه الشيطان في حضنيه
يريد الابن والبنات حضنيه بكسر الحا المهملة وسكون الضاد المعجمة تثنية حضن وسوا الجنب وقيل
الخاصرة وعند ابن ماهان خصيته بالخا المعجمة والصاد المهملة وهما الانثيان والحضنة تجمعها
منه ويل ويلبه الابن وتقدم الكلام على هذا الحديث وعلى الغلام الذي قتله الخضر عليه السلام قوله
ذكر المذكور بعني الامراض النسبية فلا يتقدم عن عنه ايضا واهم قال ذكر مرة النبي صلى الله عليه وسلم

... العموم والمحاضر [illegible] عليه السلام [illegible] ذلك قوله [illegible] طوبى له [illegible]
فالله [illegible] على فطرة الاسلام وعلى ان الله تعالى لا يعذب حتى [illegible]
الله عليه وسلم [illegible] وكلام محمل يحتمل انهم مع ابائهم [illegible] وانهم يعملوا
[illegible] لانهم خلقوا له وكتب عليهم ويحتمل انهم [illegible] قوله ومع من
[illegible] لما تقدم من انه يكتب سعيدا او شقيا [illegible]
الله تعالى [illegible] الاطفال انه [illegible] لا ملك ليكتب قوله [illegible] ام حبيبة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امتعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبابي ابي سفيان وباخي معاوية [illegible]
[illegible] حتى [illegible] قوله سالت الله لاجال مضروبة [illegible] اجال [illegible]
[illegible] قوله [illegible] على [illegible] وجوبه [illegible] من غير خلاف [illegible]
[illegible] ابو عبد الله [illegible] خلاف [illegible] واما غير
[illegible] قوله [illegible] الحديث [illegible]
[illegible] وجواب [illegible] الله تعالى [illegible] سبحانه
[illegible] واما [illegible] يقبل [illegible] الزيادة [illegible] ويجوز ان
[illegible] اللوح المحفوظ [illegible] حتى [illegible] على ما علمه [illegible]
[illegible] فلقد الجواب [illegible] بالزيادة [illegible] العمر [illegible]
[illegible] الجواب [illegible]
[illegible] قوله ولو كنت سالت الله [illegible] من عذاب النار او عذاب
في القبر [illegible] بالزيادة في العمر [illegible]
[illegible] القبر والنار [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] النار والدعاء بالنجاة من النار [illegible] تلك العبادة [illegible]
[illegible] الدعاء بالمعافاة [illegible]
[illegible] الله سبحانه [illegible] انه صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الدعاء بالمعافاة من النار افضل من الدعاء بالزيادة في العمر قلت [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] الدعاء بالمعافات من حيث كونه [illegible] الجواب الثاني
[illegible] عن الدعاء بالزيادة في العمر [illegible] الدعاء بالمعافاة [illegible]
[illegible] افضل الدعاء بالمعافات من عذاب القبر وعذاب النار [illegible]
[illegible] العمر قلت وهذا الجواب هو الجواب عن سؤال [illegible]
[illegible] الجواب [illegible]
[illegible]

باته صلى الله عليه وسلم [illegible] في ذلك قوله [illegible]
[illegible] من الموضع [illegible] الى [illegible] اكثرها
[illegible] ويحتمل [illegible] عن العدو [illegible] الصبر
[illegible] ذات [illegible] ويحتمل [illegible] التي يكون بها اكثر [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] ولولا [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الكثير [illegible]
[illegible] قوله [illegible] واستعمل [illegible]
[illegible] وما [illegible] على القدر [illegible]
[illegible] بالله تعالى [illegible]
قوله [illegible] ولا [illegible]
[illegible] قال بعض العلماء [illegible]
واما [illegible]
[illegible]
[illegible] عن مستقبل وكذلك جميع [illegible] قوله لولا
[illegible] وحديث لو كنت [illegible]
[illegible] وحديث لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة [illegible]
[illegible] انه كان [illegible] لولا [illegible]
[illegible] والله اعلم [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible]
[illegible] ما استدبرت [illegible]
على [illegible] واما [illegible]
[illegible] الشاطبي [illegible]
[illegible] الاصل [illegible] والتاسف على [illegible]
[illegible] والله اعلم

كتاب العلم

قوله هو الذي انزل عليك الكتاب الاية [illegible] المحكم والمتشابه [illegible]
المحكم [illegible] والمتشابه الحروف المقطعة في اوائل السور وقيل المتشابه ما [illegible]
[illegible] وما يعلم تاويله الا الله [illegible]

وما هذا حقيقة الا ظاهرا واخر وحقيقة اختلاف اللفظين بحسب ما راكم من جهة اللفظ وانما هو
ذكر العقل افتراق هذه المعاني ما يجوز منها وما لا يجوز ويلحق بهذا الباب العدد في ايات تعظيم
العصاة ما له ونقضه في القرآن وذلك ظواهر تتعارض وتفتقر الى نظر طويل وقيل المحكم الناسخ
والمتشابه المنسوخ وقيل المحكم ايات الاحكام والمتشابه ايات الوعيد وقيل ايات قيام
الساعة والمحكم ما عرف وقيل المحكم ما اتضحت دلالته والتبس ما عنه الا المتشابه والمتشا
به نقيضه وهو الاشبه ما قيل لانه جار على مقتضى اللغة لان المحكم اسم مفعول من احكم والاحكام
الاتقان ولا شك ان ما كان واضح المعنى لا اشكال فيه قال الغزالي في المستصفى ان لم يرد في تفسير
الاية نص فيمكن ان يفسر بما يعرفه اهل اللغة ويناسب اللفظ من جهة الوضع واما ما يتعرف فيه المنا
سبة فلا يناسب تفسير المتشابه بالحروف المقطعة في اوائل السور والمحكم بغيره ولا تفسير
المحكم بما يعلمه الراسخون في العلم والمتشابه بما انفرد الله سبحانه بعلمه ولا تفسير المحكم
بايات الوعد والوعيد والحلال والحرام والمتشابه بالقصص والامثال وهذا اقرب واما قول المجمل
المحكم ما اتضح معناه ولا يتطرق اليه احتمال ولا اشكال والمتشابه ما يتطرق اليه الاحتمال او
ما اتضح فيرتبه فيعود الى الظاهر او تاويل والمتشابه الالفاظ المشتركة كالقرء وكالذي
بيده عقدة النكاح وكاللمس فالاول مشترك بين الطهر والحيض والثاني بين الولي والزوج والثالث
بين الوطء واللمس باليد وقد يطلق على ما ورد في الصفات مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه
ويفتقر الى تاويل قوله هن ام الكتاب اي اصله الذي يرجع اليه عند الاشكال ومنه سميت
الفاتحة ام الكتاب لانها اصله اذ هي اخذت بجملة علومه وكانه قال هن اصول الشرع في الكتاب
وغيره ما اشكل منه الى ما اتضح منه وهذا اسم ما ابين من ذلك فقوله فاما الذين في قلوبهم زيغ الزيغ
الميل عن الحق ابتغاء الفتنة طلبا والفتنة الضلال وقال مجاهد الشك وقوله ما الابتداء وحقيقته
وكانوا يعمدون الى التاويل طلبا للامر وحقيقته بحسب التعيين قوله والرا
سخون في العلم اختلف في الراسخين فقيل يعلمون تاويله فالواو عاطفة ويقولون في موضع الحال من الرا
سخين وقيل لا يعلمون فالواو للاستئناف والراسخون مبتدا وخبره يقولون وكلا الوجهين يحتمل
وانما ينقص احدهما بمرجح لا يبلغ القطع وكان ان يكون عطف الراسخين بالمتشابه من المتشابه
فهو الارجح لانه يبعد ان يخاطب الله الخلق بما لا يفهمون ولم ... علمائنا وغيرهم على انه ... من
ان يتكلم الله سبحانه بما لا يفهم فلعله انما جعل يقولون حالا من المعطوف والمعطوف عليه لان الله تعالى
لا يقول في ذلك فقوله ... الراسخون يتبعون ما تشابه منه ان يتبعونه ويجمعونه طلبا للتشكيك
في القرآن ويجمعون المتشابه الظاهر الحرام كما فعلته الزنادقة والقرامطة والطاعنون في القرآن
ويجمعون المتشابه طلبا لاعتقاد ظواهره كما فعلته المشبهة جمعوا ما وقع في القرآن والسنة مما
ظاهره الجسمية حتى اعتقدوا ان الباري ... جسم له صورة ذات وجه وعين وجنب ويد ورجل

ورجل واصبع تعالى الله سبحانه عن ذلك علوا كبيرا ولا خلاف في التجسيم ويعقلون هذا المتشابه واما القسم
الثاني ما القصد خبرهم ام لا فيعرفهم ويجادلون الاصنام والصور ويستشهدون على ذلك بالمرتفعات
مواد الا ان قلوا واما من تتبع المتشابه لا يجمع ما وقع منه في ذلك مختلف في جوازه على الخلاف في جواز التا
ويل وقد تقدم ان مذهب السلف عدم تاويله مع صرفه عن ظاهره المحال وان مذهب المتكلمين تا
ويله واما من يتبع المتشابه كما فعل صبيغ فجعله الادب البليغ كما فعل عمر فقوله فاخر
لابي ع فيه التحدي من اتباع اهل الاهواء طار خرجت البعر العاجزة وهي تشرد الحرفة وسمع
اصوات رجلين اختلفا في اية فاخذهم فقالا في القران لانه يسوغ ان يقرا على سبعة احرف ولا ان
تلك الاية قران لا يلزم ذلك معلوم عندهم ومثل هذا لا يختلف فيه المسلمون ولا يفرق عليه لانه
كفر ولم يبق الا ان اختلاف في المعاني تلك الاية ان كانت من المحكم الظاهر المعنى فجائز فيها
خوضهما اما لقصور فهمه اولاحتمال بغير ما فكر صلى الله عليه وسلم فهذا لانه ترك الظاهر الى ما ليس
بظاهر وان كانت من المتشابه فانكر صلى الله عليه وسلم التعرض لتاويله فيكون حجة السلف في
التسليم وترك التاويل فقوله انما هلك من كان قبلكم الاختلاف في الكتاب هو المراد ان من
كان قبلنا اهلكهم الله بكفرهم وابتداعهم وحذر صلى الله عليه وسلم من مثل فعلهم فقوله
اقرءوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم ظاهره ان قراءة القران العزيز تكون في التدبر فقوله
فاذا اختلفتم فقوموا عنه بمعنى الاختلاف الاختلاف في التلاوة بان يكون احدهما قرا الاية
والاخر اخرى فانما امر بالقيام عند الاختلاف في ذلك لان المطلوب ان يقرا القران بتدبر كما
ذكر فاذا ابتدا القارئان الاية معا وختما ما معا ائتلفت قلوبهما في فهم معناها واما ان كان
احدهما في اولها والاخر في اخرها لم تتفق قلوبهما في فهم معناها للتخليط احدهما على الاخر
فامروا بالقيام هنا والله اعلم بصورة الاختلاف ولو كان هذا الاجتماع على القراءة ولم
يتكلم الشارح عليه فيما ينبغي التفسير وتمسك به الحشوية ونفاة النظر وحمله عن العلماء
على اختلاف لا يجوز ان يقع فيها او يجوز اختلافهم في فهم القرآن وفي معان لا يجوز فيها الاجتهاد
وخلاف يوقع بالشبهة واما الاختلاف في فروع الدين وتمسك كل واحد بظاهر القرآن او بتاويل
احدهما ظاهره والتمسك به الاخر على خلاف ما كان صاحبه يامر لا بد منه وعليه مضى السلف ولم
يكونوا يامرون بالقيام عند الاختلاف في غير هذا الا وجه للاختلاف وهو صحيح لانه يقع في الشارع
كان في الحروب او في المعاني ... ويظهر بعض الحروف الامر بدوام القراءة والنهي والزجر عما
يقطع عن ذلك والكلام في حال القراءة فاقطعوا ذلك كان الاختلاف في حروفه او في معانيه والقلب امامه
فيه ... يرتفع على الفور بامرهم بالقيام حتى يزول التشويش للقلب فقوله ابغض الرجال الى الله الالد
الخصم الالد الشديد الخصومة ماخوذ من لديدي الوادي وهما جانباه لانه كلما اخذ عليه جانب
من الحجة اخذ جانبا اخر وقيل لاعماله لديديه في كثرة الكلام وهما جانبا عنقه والخصم الحاذق في التخ

وكانت الامة معصومة تتسع فى ذلك بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه قلما يحتاجون الى عمل تعلى وجاء لوا ابا
لاهل البدع دفوا اليه الشبه واما الجدليات التي هي اجمع في طلب الحق بغير من هذه الرواية في الحمم سكون
الكلام وبين بعضهم بالقسي وسنا اساس للخصام لانه بالسكون مصدر ذي الا صالح الا الجوز للكرش
والمونتش والعبرة والعتنا والجوع بلبط واخرى بعضهم بشبة وجمعه بزنيب به من مذهب الائمة والقول
الوجبان فان نعلى ومولا تاد نبوا الخصم ثم قال بعد لا تغير خصما ومن الاسم المبغوض ويجوز بفهم
بخصومته في بعض الحق لا اوجها الفاسدة واشرف لذلك الحكومة في اصول الدين بخصومة اكثر المتكلمين
المعرضين عن الطرق التي اشار اليها الكتاب والسنة وسلف الامة الى طرق مبتدعة ومصطلحات مخترعة
وقوانين جدلية يرد بسببها على الاخر فيها اشتبه بعجز عنها وشبه بنخ حبة الايمان عنها والخصم العطال
عنها اخذا في العلم وكم من عالم بسام التهمة لا يقفوا على حلها وكم من منفصل عنها لا يجد ركن حقيقة علمها
ثم ان هولاء المتكلمين تكلموا في انواع المحال لا بد نفيها بالاطبار ام اخروا يبحثون عن كيفية تعلق صفاته تعالى
وتحديد معاني الكلام تعالى بعبارة وعلى حى الذات او غير بها وهل الكلام واحد او منقسم وهل تقسيمه بالانواع
او بالاوصاف وكيف تعلق في الازل بالمامور مع ان المامور معدوم وهل يبقى ذلك التعلق او هل امر زيد
الصلاة هو عين امر عمرو بالزكاة الى غير ذلك من المجادلات التي لم يامر الشرع بالبحث عنها وسكت الصحابة
ومن تبعهم عنها لانه يبحث عما تعلى بحقيقته ومن عجز عن حقيقة نفسه مع علمه بوجودها بين جنبيه فهو
عن ادراك ما سواه كذلك العجز وغاية علم العلماء وادراك العقلاء ان يقطعوا بوجود فاعل لهذه المخلوقات
منزه عن صفاتها مع وجود الكمال ثم اذا اخبر الصادق عن شيء من اسمائه واوصافه قبلناه (علم التوحيد)
وما لم يتعرض له سكتنا عنه هذه طريقة السلف وغيرها تلف ويكفيك في الزجر عن الخوض في طرق المتكلمين
ما روى في ذلك عن الائمة المتقين فعن عمر بن عبد العزيز من جعل دينه عرضا للخصومات اكثر التنقل والظن
فقد خرج منه ليس بامر يو تبيع النظر فيه وعن مالك ليس هذا الجدال من الدين في شيء وعن الشافعي لئن
يبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من ان ينظر في علم الكلام وكان اذا سمع من يقول
الاسم المسمى او غيره يقول انه من اهل الكلام لا دين له قال وحكمي في اهل الكلام ان يضربوا ويطاف
بهم في القبائل ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة واخذ في الكلام وقال احمد لا يفلح صاحب الكلام (ترك الكلام في الرواية ...)
ابدا اهل الكلام زنادقة وقال ابن عقيل انا اقطع ان الصحابة ماتوا ما عرفوا الجوهر والعرض فان رضيت ان تكون
مثلهم فكن وان رايت ان طريق المتكلمين اولى من طريقة ابي بكر وعمر وعثمان فبئس ما رايت قال وقد
افضى الكلام باهله الى الشكوك وبكثير منهم الى الالحاد واصل ذلك انهم لم يقفوا بما يعتقده الشرائع
وطلبوا الحقائق ليس في قوة العقل ادراك ما عند الله تعالى من الحكم التي انفرد بها وقد رجع كثير
من المتكلمين عن الكلام بعد اعمار مديدة حين لطف الله سبحانه بهم واظهر لهم اياته فمنهم امام
ابو المعالي حكى عنه الثقات انه قال لقد خليت اهل الاسلام وعلومهم وركبت البحر الاعظم
وخضت في الذي نهوا عنه في طلب الحق وهربا من التقليد والان فقد رجعت عن الكل الى كلمة الحق عليكم

عليكم بدين العجائز واختم عاقبة امري عند الرحيل بكلمة الاخلاص فالويل لابن الجويني وكان يقول لا
صحابه لا تشتغلوا بالكلام فلو عرفت ان الكلام يبلغ بي ما بلغت ما اشتغلت به وقال احمد بن سنان كان
الوليد بن ابان خالي فلما حضرته الوفاة قال لبنيه اتعلمون ان احدا اعلم مني قالوا لا قال فاني اوصيكم
اتقبلون قالوا نعم قال عليكم بما عليه اصحاب الحديث فاني رايت الحق معهم وقال ابن عقيل لقد بالغت
في الاصول طول عمري ثم عدت القهقرى الى مذهب المكتب ووصف الشهرستاني ما وصل
اليه من الكلام وما ناله من ثمرته لعمري لقد طفت المعاهد كلها وسيرت طرفي بين
بين تلك المعالم فلم ار الا واضعا كف حائر على ذقن او قارعا سن نادم فلقد اطنب
في الانكار وبعد بيان مرتبة علم الكلام وحكمه والجواب على فرح به يتضح لك الصواب
فاما المرتبة فهو اشرف العلوم لان شرف العلم بشرف موضوعه وموضوع كل علم
ما يبحث فيه عنه وباختلاف الموضوعات تختلف العلوم ولا التجميع يجري عليه اسم (ب)
العلم فموضوع الفقه افعال المكلفين وموضوع العربية التركيبات وموضوع الحساب
الاعداد وموضوع علم الكلام الذات العلية وما يجب لها وما يستحيل عليها وما يجوز فاما
الشرعية فقالوا من وجوه شرفه ان غيره من العلوم ينقطع في الاخرة وهذا ينتفع به لبقاء تعلقه (علم الكلام ...)
بل يزداد اتساعا لان ما كان معلوما بالدليل يصير معلوما بالعيان في الاخرة واما حكمه
فقد اجمعوا على انه يجب ان يكون في كل قطر من يعرفه ليرد الشبهات ويناظر من تعرض بشبه
من المفتونين والملحدين فان ترك اهل ذلك القطر الاشتغال به اثموا اجمعين على حكم فرض الكفا
ية واختلف هل يجب على الاعيان فقال الاسفرايني وابن مجاهد والباقلاني يجب قال
الاسفرايني لان معرفة الله تعالى بما يجب له ويستحيل عليه والمطلوب في تلك المعرفة العلم لقو
له تعالى فاعلم انه لا اله الا الله والعلم غير ما ينقل ولحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله كذا في بعض طرقه وفي حديث معاذ فادعهم الى ان يعرفوا الله والعلم والمعرفة ما كان
عن دليل والتقليد ليس بعلم لانه لا يحصل دليل اقام صلى الله عليه وسلم من بعث يدعو الى الله
تعالى وبين البراهين ويرشد العقلاء الى ما فيه مطرهم من معرفة دلائل التوحيد حتى ظهر
الحق من تبعهم منهم قواعد الكفر وصرح الباقلاني بان التقليد حرام واستدل على حرمته
وقال بحرمته ونقل عن جماعة من الصحابة فعن علي الناس ثلاثة عالم ومتعلم وهمج رعاع
لكل ناعق اتباع يميلون مع كل ريح ولا يستضيئون بنور العلم ولا يلجؤون الى ركن وثيق
وعن ابن مسعود لا يكن احدكم امعة ان كفر الناس كفرت وان امن الناس امنت قال الباقلاني
ولما ثبت التكليف واستحال ان يقع بمعرفة الامر من لا يعرف الامر وجب النظر في دلائل
التوحيد ولا يكفي في ذلك الادلة السمعية وحدها لانها لا تثبت الا بعد ثبوت قوا
عد العقائد فمن لا يعرف وجود الصانع بصفاته لا يمكنه الاقرار بالرسالة ويتوقف في الدليل

دلائل التوحيد جا القران فقال لعمه تعلى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا الى غيره من الايات قال القل
الونشي جملة اي القران ستة الاف وخمس مائة منها خمسة الاف في التوحيد وغيره
وما بقي للاحكام والقصص والمواعظ واما الجواب عن كونه محدث ولم ينظر فيه السلف فليس
كذلك بل نظر فيه عمر وابنه وعلي وابن عباس حبر الامة وترجمان القران ونظر فيه من التابعين
بعدهم عمر بن عبد العزيز وربيعة ومالك والف فيه مالك رسالة قبل ان يولد الاشعري بخمسين
انه بين مناهج الاولين وحقق حجج البراهين ولم يثبت فيه بعد السلف الا القليل واما الا
حاث وكذلك معرفة كل علم واما النهي عن النظر فيه فباطل وانما نهوا عن علم جهم و
شيعته اخرين من الصحابة وقالوا ان الاحرى ان يبلغ تزداد مذهب اهل الاهوا حتى بلغ الاختلاف
بالفرق الى ثلاث وسبعين فرقة كما اخبر به صلى الله عليه وسلم فكان ذلك من معجزاته صلى الله
عليه وسلم واما رجوع امام الحرمين وغيره ممن ذكر فيه بين الا كلام وجه رجوعه عنه بقوله خليت
اهل الاسلام وعلومهم فيما انكر على نفسه الا الانقطاع اليه وتركه غيره من العلوم الشرعية وعلى
هذا يحمل ما قاله من حكى مقالته من غير الامام قوله في الاخر لتتبعن سنن الذين من قبلكم
شبرا بشبر الخ وربما سنن بفتح السين وهي الطريق والضم جمع سنة وهي ايضا الطريق ع
وذكر الشبر والذراع تمثيل للاقتدا بهم شيئا فشيئا وهذا فيما نهى الشرع عنه من حاله
ثم ابرز الخطاب فيه لا في الخبر وهو معجزة ظاهرة له وقع ذلك كله ورواه الترمذي بزيادة فيه
هذا قال ليأتين على امتي ما اتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه
علانية لكان في امتي من يصنع ذلك وان بني اسرائيل افترقت على اثنين وسبعين ملة وستفترق
امتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار الا واحدة قالوا ومن هي يا رسول الله قال ما انا عليه
واصحابي وهذا الحديث على ان الافتراق انما هو في اصول الدين لانه اطلق عليها ملل واخبر بان الفرق
بدين بما يوجب لهم دخول النار ومثل هذا لا يقال في الاختلاف في الفروع فانما يوجب اجرا او اجرين
والانفراد مثل فعله ولعبه المراد بالاتباع حقيقة التي شرطها القصد فان لم يكن فانما
المراد ان كثرة الافتراق والمخالفة تسمى بحكم الى كذا مبدا اذا قال صلى الله عليه وسلم الكلام
وسبعين فرقة في امته بمن دخل فيه جميع اهل الاهوا وهو بيد الله لا يخبر به فاما من عرف
ولحق بهم الا من رحم وغيره ممن تعرض لعد الثلاث وسبعين فرقا وعدوا اليها من ذهب لا يستند
الى خبر مستحلها قوله حد ثني عدة من اصحابنا عن سعيد بن ابي مريم هو اخر الاربعة عشر حديث
التي المقطوعة في كتابه ع قال وتسميتها مقطوعا الجياني وليس بمقطوع عند اهل الصنعة وانما
هو من رواية المجهولين وانما المقطوع لو قال مسلم وقال سعيد بن ابي مريم او عن سعيد بن ابي مريم ع
وتسمية هذا ايضا مقطوعا تجاوز وانما المنقطع والمرسل عند الاصوليين والفقها الموقوف على التابعي
يعني قوله او فعله وفيه كان في الحديث حجة لانه متصل السند في الطريق الاول وهذا انما ذكره في الاتباع

اتباع ... في الاتباع والاتباع يحتمل فيهما ما لا يحتمل في الاصول وقد جاءت هذه الاربعة متصلة
من رواية ابراهيم بن سفيان في كتاب مسلم عنه قال مسلم حدثنا ابن ابي مريم
قوله في الاخر هلك المتنطعون ع هم المتعمقون الغالون في الفقه المجاوزون الحدود في اقوالهم
وافعالهم ويعني يهلكهم هلاكهم في الاخرة قلت ويحتاج الى الفرق بين التنطع والورع
والوسوسة ويظهر الفرق بالمثال فمتى وجد ثوبين احدهما طاهر لم يخالطه شي والاخر
طين مطر فيختار الصلاة بالذي لم يخالطه شي فهذا ورع ولو وجد ثوبين احدهما تحقق نجاسته
والاخر غسلت فيترك الصلاة بالمغسول لانه مست نجاسة فهذا تنطع وما حكاه
الشيخ تقي الدين من انه كان لا يلبس الملف او فتاحا قبل الجربة فقيل ما كان شيخنا يقول لعله
هذا ورع لانه انما يريد ان يخرج من عهدة التكليف بيقين لانه من الجائز ان تكون فيه نجاسة او
فيمن قبله نجاسة لا سيما العوام ومن لا يتحفظ ولا يعرف احكام الطهارة وليس هذا وسوسة
وانما الوسوسة ما يتفق لبعض الناس من اختيار الماء في الوضوء واطالة الغسل وكان الشيخ الفقيه
الوالد يقول في المرجان لا يصلي بالملف لما يذكر انهم يدهنونه بشحم الخنزير وبه يتمذ على ذلك
ما في المدونة الخاتم كتب فيه ما لا ينبغي ولو جعلت فيه رطب حوت او غيره فتضوعت رائحة ذلك
الا نسجه ما يقال وكان الشيخ يقول قرك الصلاة فيه انما هو ورع لان ما يقال من ذلك لا يثبت بخبر
ولا يحكم ولا ببينة قال وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام يصليها في الملف قال وانا اصلي به في الدار و
فالصلاة به في الجامع غير انه يكره الصلاة به قيل واذا غسل بالماء الحار فانه يطهر
والله اعلم

احاديث اشراط الساعة

ثم اشراطها علاماتها واحدها شرط بفتح الشين والرا قوله لا يحدثكم احد بعدي سمعه الا انا
قال ذلك لان الصحابة كانوا انقرضوا ولم يبق منهم غيره فانه توفي بالبصرة سنة ثلاث وتسعين
وهو ابن مائة وعشر وقيل اقل من ذلك والاول الاكثر وكان ذلك ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم
حسبما تقدم في فضائله قوله يرفع العلم ثم فسره في الحديث كيفية رفعه وانه بقبض العلماء
لا بمحو من الصدور بموت العلماء ويتعاطا الجهال مناصب العلماء في الفتيا والتعليم فيعلمون ما
لا يعلمونه فينتشر الجهل وقد ظهر ذلك وخصوصا في هذا الزمان في الفقه وفي الفتيا
والله ربيس كثير من الجهال والصبيان قضوا به وقد ورع في الترمذي من حديث ابي الدردا
ما ظاهره ان الذي يرفع العمل ولا تنافي بينهما فانه اذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم
الجهال ما يفتوا بالجهل فيعمل به فيذهب العلم والعمل قوله ويثبت الجهل ع هو من ذكر الشيخ
يثبت من الثبوت وفي بعضها ويبث بضم الياء وفتح الباء الموحدة بعدها ومعناه ينتشر
الخمر ان يشرب خافيا ويظهر الزنا اي يفشو وينتشر قوله ويذهب الرجال ع يعني
بالقتل ويكثر النساء قوله حتى يكون لخمسين امراة القيم الواحد قلت يحتمل انه كناية

عن غفلة الرجال يحتمل أنه حقيقة وأنه لا يراد يقع في الفتن التي ستكون لو كانت لصوق
خبره صلى الله عليه وسلم والمراد بالقيم الناظر في أمورهن قوله في الآخر يتقارب الزمان حتى أن
يقرب من الساعة قوله ويلقى الشح خبطا بفتح اللام وشد القاف ومعناه يعطى و
يتعلق بين الناس وصلى هذا في قوله تعالى وما يلقاها وأما سكون اللام فمعناه يجعل في القلوب البخيل
الجاهل دار المعقول والحرص على أخذ ما ليس للآخذ ومنه قوله تعالى ألقيت عليكم أن يخلا بالحكمة بغير الكون
حكم لسبيل لا يجتهدون بها وكل هذا أعلم صلى الله عليه وسلم أنها تقع بعده قوله والهرج القتل هو
بعض القتل وأصل الهرج والتهارج الاختلاط والقتال وقال ابن حبيب الفتنة آخر الزمان قوله في الآخر
أن الساعة يقبض العلم انتزاعا إلى الآخر هو تفسير لما تقدم من قوله يقبض العلم قوله يسأل ويدع فيه
حفظ أهل العلم طلبه على الآخر عن بعضهم بعضا وحفظاء بعضهم لبعض فيه وإلا أخذ عن أهله قوله
في الآخر أعجبته ذلك وأنكرته قلت يحتمل إنكارها فعن العلم وامضا الحال إلا ما ذكر من انقضاء الرؤسا
الجهال لأنها سمعت ما يوهم معارضته ولم تكن سمعت نعز أكقوله لا تزال طائفة من أمتي على الحق
إلى قيام الساعة لأن تشابه استمرار الحق والعلم قوله في الفتن في عام قابل حتى تسأله عن الحديث
الأول ثم ذكر في العلم كم فيه استثبات العالم فيما يشك فيه والتلطف في الاستثبات لقولها
فالقه حتى تسأله لسبيل يتعجب في السؤال فيتنكر وتحسبا أنه اتهمه قوله ما أظنه إلا صدق أنه
لم يزد فيه ولم ينقص ثم لم تتهمه ولكنها جوزت أن يكون فيه اشتبه عليه أو قرأه من بعض الكتب
بأنه كان أطلاع على الكتب القديمة فلما كرره وثبت عليه غلب على ظنها أنه سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم — حديث قوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة يعمل بها بعده فله مثل أجر من عمل بها
مع كل له مثل أجره وإن لم يحتج له في ذلك عمل من حيث أنه اقتدى به وقد يكون لمن اقتدى به نية فلعلها
من سن الخير إن نوى الاقتداء به فإنه يكون له مثل أجر من عمل به وإن لم ينو أن يقتدى به وظاهر قوله ومع
تكون له نية أنه أعم من أن ينوي في ظاهر تعبيره بلفظ من سن ولم يقل حتى عمل أنه إنما له مثل أجر
من عمل إذا نوى أن يقتدى به فإن قلت فما عبر في مقابله ومن سن سنة سيئة ولا يشترط في من عمل السنة
أن يقتدى به فيما به لسبيل ابتداء فإن عليه مثل من كل فعل وإن لم يقصد أن يقتدى به في الفعل قلت التعبير
بلفظ السنة في الشر مجاز من مجاز المقابلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله ويدخل في السنة الحسنة
البدع المستحسنة كقيام رمضان والتحضير في المنار وأنواع الأذان وكتعدد أبواب الجامع وحفر
دخول الإمام وكالتسبيح عند طلوع الفجر لأن ذلك من الإعانة على العبادة التي يشعر الشرع باعتبا
رها وقد كان عمر وعلي رضي الله عنهما يوقظان الناس لصلاة الصبح بعد طلوع الفجر وإنه كان إمام الجا
مع الأعظم بتونس يرى أنه في البرجين حين أتى إلى باب الجامع سألته إن كان يجمعوا الأبصار
سنين وكان الموت نون حينئذ بحضور بيع العصافير فقال لها إنما أصاب الناس من التحضير
أنك فكأن الشيخ يتعجب عليه ذلك ويقول ليس إنكارا ولا قبيح بل التحضير من السنن المستحسنة.

التي يشعر الشرع باعتبارها ومصلحتها ظاهرة فإن هذا حجاج الشيوخ لم ينكروه كقيام رمضان والاجتماع
على التلاوة ولا شك أنه لا وجه لإنكاره لكن الإمام الأكثر أنه بدعة ولكنها مستحسنة يشهد الاعتبار لها
لأن الأذان والإقامة فإن الأذان للإعلام بدخول الوقت والإقامة بحضور الصلاة وكذلك التحضير هو إعلام
بقرب حضور الصلاة قوله ومن سن سنة سيئة قلت هذا لا يشترط فيها أن يقصد الاقتداء
به لدليل حديث ابن آدم القاتل لأخيه أن عليه كفلا من كل نفس قتلت لأنه أول من سن القتل
قوله من دعا إلى هدى أو ضلالة ثم وسواء كان ذلك الهدى هو الذي ابتدأه أو كان مسبوقا
إليه وسواء كان ذلك الهدى علما أو عبادة أو أدبا أو غيره لك قلت إن كان المعنى أنه
إلى الهدى فإن عمل به في نفسه فهو من معنى الحديث الأول والأظهر من سوى عمل بما دعا
إليه أولى بعمل الأجر والله سبحانه أعلم

كتاب الذكر

قوله يقول الله أنا عند ظن عبدي بي ثم قيل معناه بالغفران له إذا ظنه حين يستغفر وبالقبول
إذا ظنه حين يتوب وبالإجابة إذا ظنها حين يدعو وبالكفاية إذا ظنها حين يستكفي
لأن هذه صفات لا تظهر إلا إذا أحسن ظنه بالله تعالى وكذلك يحسن الظن بقبول العمل
عند فعله إياه ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة فينبغي للمستغفر
والتائب والداعي والعامل أن يأتوا بذلك موقنين بالقبول والإجابة بوعد الله الصادق فإنه تعالى وعد بقبول
التوبة الصادقة والأعمال الصالحة وأما لو فعل هذه الأشياء وهو يظن أنها لا تقبل ولا تنفعه بعد ذلك قنوط
من رحمة الله تعالى والقنوط كبيرة وأما ظن المغفرة مع الإصرار فذلك جهل وغرور
وتجرؤ على مذهب المرجئة وقد قال صلى الله عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز
من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله والظن هو ترجيح أحد الجانبين لسبب يقتضي الترجيح فإذا خلا عن
السبب فإنما هو غرور وتمن ثم قال الخطابي يحتمل الحديث أنه تخيير للعبد فيما يقع في نفسه مثل قوله
تعالى وإن تبدوا ما في أنفسكم الآية وقوله تعالى إن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه وقال الخطابي في قوله صلى الله
عليه وسلم لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله يعني يحسن عمله لأن من حسن عمله حسن ظنه ومن
ساء عمله ساء ظنه قلت تقدم في كتاب الإيمان الكلام في النفس وأن ما لا تثبت فيه ولا يكتسب
معفو عنه وتقدم الكلام على ذلك هناك قوله وأنا معه حين يذكرني قيل إن معناه وأنا معه بالحفظ له
وأنا الحافظ له ويكفيه لو ذكرني قلت الأظهر كون المعية بمعنى الحضور اللائق لأنه أبعث للعبد على العبادة
ومن معنى الوجه الثاني ما يذكر أن بعضهم قالت له جارية بالمنبر هل في بعض أجزاء الليل فلم تجدها
فطلبها فوجدها في بعض نواحي القصر ساجدة تقول اللهم بحبك لي أبسط لما بعد ذلك لم قلت تجدني
إن لم تعرف بحبي لك فقالت له بحبه لي ما أيقظني لعبادته وأنا معه وأهل الذكر الذين ذكر بالقلب
ومنه قوله تعالى إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا ويطلق على الذكر باللسان ومن باب تسمية الدال

بالنعم المعدلون ثم كثر استعماله فيه حتى صار يعم السابق للبطش والصلح مع الحضور والمشاهدة
ومنها وانا معه حين يذكرني بمعنى بالرعاية والرحمة والقرابة والاثابة وهو معكم اينما كنتم معناه
بالعلم والاحاطة قوله وان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ثم النفس تطلق على الدم وعلى نفس
الحيوان وعلى الذات وعلى الغيب ومنه ولا اعلم ما في نفسك اي غيبك والاولان يستحيلان من
حقه تعالى والآخران يصح ان يراد ابتغاء ذكرته في نفسي اي بذاتي والله سبحانه له ذات حقيقة
ويصح ان يكون المعنى ان العبد اذا ذكر الله سرا خاليا بحيث لا يطلع عليه احد اثابه من جهته ما لا يطلع
عليه احد كما قال تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين واخبر تعالى انه انفرد بعلم تعجيل المجازاة
به المتقين قوله ذكرته في ملإ خير منه ط يعني به الملائكة عليهم السلام والمعنى لموه باسمه
وامر جبريل عليه السلام ان ينادي به ذكره في ملائكة السموات وهو ظاهر في تفضيل الملائكة عليهم السلام
على بني آدم وهو احد القولين ع واختلف العلماء ايما افضل الملائكة او الانبياء على جميعهم الصلاة و
السلام واستدل الاولون بهذا الحديث واجاب الآخرون بان المعنى ذكرته بذكر خير من ذكره وهو بعيد
من اللفظ والمعنى الاولون انما تمسكوا بخبر واحد ورد بلفظ العموم وخبر الواحد لا يفيد القطع وفي
التمسك بالعام خلاف قلت على طريقة القاضي في حكايته الخلاف في تفضيل الملائكة عليهم السلام فالنبي
صلى الله عليه وسلم خارج من هذا الخلاف للاجماع على انه افضل الخلق قوله وان تقرب الي شبرا تقربت منه
ذراعا الى آخره ع التقرب الحسي والهرولة محال على الله تعالى فيتعين انه لا يستعمل الحركة عليه فالمراد
ع كناية عن كثرة الثواب والهرولة كناية عن سرعة الاثابة فالمعنى من اسرع الي بطاعة كنت له بالاثابة
اليه اسرع ط من حمل ظاهر الحديث ان الله تعالى يجازي على الحسنة بضعفها لان الذراع شبران والباع ذر
اعان وحينئذ يعارض المضاعفة المنتهية الى سبعمائة ضعف الوارد قرآنا وسنة والجواب ان الحديث
لم يخرج مخرج بيان مقدار الاجر حتى تقع المعارضة وانما خرج مخرج تحقيق حصول الاجر وسرعة تنويله
فالمعنى ان الذراع والباع كناية عن القدر الاعلى والمعنى من تقرب مني بشبر اجازيه بقدر اعلى
ثم يعني الاعلى بالضعف المذكور قوله في الآخر جمدان هو بضم الجيم وسكون الميم قوله سبق
المفردون فسر ع ضبطه بفتح الفاء وكسر الراء ثم ذكر غيره باسكان الفاء وتخفيف الراء وقد
فسره في الحديث بالذاكرين الله كثيرا والذاكرات وقال القتبي هم الذين هلك قرنهم وبقوا يذكرون
الله كما يقال فلان بقي بعد مدة في طاعة الله اي لم يزل يفعل ذلك وجاء في حديث اخرجه الحاكم اهتروا
في ذكر الله اي يعنوا ولغوا ابن الاعرابي في حدة الرجل نعمة واعتزل ط قيل الذكر المذكور هو
المامور به في قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وهذا السياق يدل على وجوب الذكر الكثير
لانه لم يكتف بالامر به حتى اكده بالمصدر ولم يكتف بالمصدر حتى وصفه وهذا السياق لا يكون
على المندوب فظهر ان الذكر الكثير واجب ولم يظهر باحد من وجوب الذكر المطلق ايما يرجع
الى ذكر الله تعالى بالقلب وذكر الله تعالى بالقلب انما يرجع الى الايمان بوجوده تعالى وجلاله

ان الله تعالى له ذات حقيقة

الخلاف انما هو في الملائكة او الانبياء ونبينا خارج الخلاف

وسبحانه فيه الله وهو يحب ان امتثل الطبع كراه ويحكم بجواز القبلة لانه لا ينفك عنه الا بانقباض وهو
الكبير ولا يزيد بح الرض كرامة تعالى عنه الا فخم في الفعل فانه يحب ان لا يقدم احد على فعل الا من لم يعلم
حكم الله تعالى فيه ولا يليق المكلفين بعد ابو نور فيه ابيا يحب ذكر الله تعالى في ابيا

احاديث ان لله تسعة وتسعين اسما

قوله ان لله تسعة وتسعين اسما قال الخطابي رحمه الله تعالى هو اشهر اسمائه سبحانه لاضافة الاسماء
اليه ولانه يعرف كل اسمائه به فيقال الرحمن اسم الله ولا يقال الله اسم الرحمن قال القشيري وفيه
ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره لكانت الاسماء لغير الله تعالى لقوله سبحانه ولله الاسماء الحسنى
قلت اشتهر الخلاف في المسألة فالاشعرية تقول الاسم هو المسمى والمعتزلة تقول هو غيره ولا بد من
تنقيح محل النزاع فالمعقول اربعة الاسم والمسمى والمسمي والتسمية فالاسم الكلمة الدا
لة على معنى يتميز كلفظ زيد والمسمى الذات الموضوع عليها تلك الكلمة والمسمي الواضع
لتلك الكلمة على تلك الذات والتسمية جعل تلك الكلمة اسما لتلك الذات كوضع لفظ زيد
على مسماها وقد تطلق التسمية على ذكر الاسم للغير كهذا زيد والاربعة متغايرة كما ترا
وهو مقتضى اللغة ثم الاسم يطلق على الكلمة تارة وعلى المسمى اخرى واختلف في ايهما هو حقيقة فقا
لت الاشعرية هو حقيقة في الكلمة مجاز في المسمى وعكس المعتزلة وقال الاستاذ ابو منصور هو
حقيقة فيهما اي مشترك بينهما وهذا هو موضوع الخلاف واحتج الاشعري بوجوه منها ان من سأل
عن اسم رجل بعينه فقال ما اسم هذا فجوابه بذكر تلك الكلمة الموضوعة عليه لتعريفه وتمييزه
عن غيره وانما وضعت الاسماء على المسميات ليمتاز بعضها عن بعض ومنها ان الامة مجمعة
على ان لله تسعة وتسعين اسما والبارئ سبحانه واحد فلو كان الاسم غير المسمى لزم تعدد الاله
واحتج المعتزلة بقوله تعالى سبح اسم ربك اي المنزه والمسبح والمتبارك اي المتعالي انما هو الذات
ولكل واحد من الفريقين جواب عما احتج به الآخر والخلاف لفظي كما ترى لا طائل تحته ط ولم يعتقد
بينه من جملة الحشوية الرأي ان الاسم هو المسمى حقيقة واعتقدوا ذلك والزموا عليه ان من قال
النار يحترق فمه وهذه الطريقة من الخسة بحيث لا تخاطب ع واحتج القشيري على ان الاسم هو المسمى
انه لو كان غيره وجب ان تكون الاسماء لغيره لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى قلت استشكل الشيخ
واهل مجلسه كلام القشيري هذا فقالوا من اين يلزم ان تكون لغيره ومضى المجلس على استشكال
ذلك وبيانه والله اعلم ان الحديث دل على ان التسعة والتسعين اسماء لله تعالى لاسناده اليه فلو كان الاسم
المسمى لم يصح الاسناد وان لم يكن الاسم المسمى لم يصح الاسناد واذا لم يصح الاسناد كانت لغيره
وكونها لغيره باطل لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى ويجاب بان الاسم غير المسمى ولا يلزم ما ذكر لان من
اسماء الله تعالى ما يطلق منه عدد في الآلاء لان الذات الواحدة يكون لها اسماء كثيرة مختلفة كزيد و

وبحسب الاعتقاد ان الزائد جليا كالله والقادر والعالم وغيره لك من اسمائه تعالى
الحر اسم الذات من غير زيادة على القول بانه علم غير مشتق وعالم وقادر كل منهما يدل على الذات
مع زيادة ما اتصف به من العلم والقدرة وكذلك في بقية الاسما فقوله ماية الا واحدا تاكيد
وحفظ من التصحيف بسبعة وسبعين لتقارب اللفظ بعضه من بعض لذلك ومن ذكرها بيعلمه الموثق [illegible]
يكتبون العدد ثم يقولون الزيادة ذهب هذا احتياطا من التصحيف ع وليس فيه ما يدل على حصر الاسما في
التسعة وتسعين لان المراد من الحديث الاخبار بان التسعة وتسعين من احصاها دخل الجنة لا الاخبار بحصر
الاسما في التسعة وتسعين بدليل ما جاء في حديث اخر اسالك بكل اسم سميت به نفسك او استاثرت به
في علم الغيب عندك ومن ذكرها تقول في بعد ماية من بيان اعدها للصحة لا يدل على انه ليس له غيرها
وانما يدل على ان العابد [illegible] النزاع للمعرفة لا غيرها [illegible] وفي اعقبنا بعضهم بخرج ما في القران خطاب وغير
بصاحب ولا مشتق كمقام رفع بر ومنتقم ومليك ومالك وعالم وعليم وعالم الغيب مثل تبلغ هذا
العدد واعقبنا غيره بان ذلك مجهد النظر ولم يجد الاضافات فوجدها تسعة وتسعين لكنها على الجملة
لا على تعيينها في الحديث واعقبنا اخرون بجعلها مضافة ومشتقة وغير مشتقة فما وقع منها في هذا الحديث
وغيره من الاحاديث منثورا ومجموعا وما اجمع اهل العلم على اطلاقه بلفظها اخذ فيه العدد الماخوذ من هذا
الحديث وقيل ان عدة التسعة وتسعين مخبية في جملة اسمائه تعالى كالاسم الاعظم منها وليلة القدر والساعة
قلت هذا بعيد لا يخفى يعقل لقوله من احصاها دخل الجنة وكيف يحصى ما لا يعلم [illegible] وذكر ابن العربي عن بعضهم
انه قال لله تعالى الف اسم ابن العربي وهذا قليل فيها ولم يرد تعيين هذه الاسماء المعينين [illegible] في الترمذي
وغيره من المصنفات الا ان فيها اختلافا تختلف اسماء في رواية وتثبت اسماء اخر في رواية فلعل اسماء
الله تعالى توقيفية لا يجوز ان يسمى الا بما سمى به نفسه سبحانه او سماه به رسول الله صلى الله عليه وسلم
او اتفق على التسمية بها اجماع واختلف فيما لم يرد فيه اذن ولا منع فقيل فيه بالوقف وقيل بالمنع وعزاه
ابن رشد للاشعري ومالك ورده المقترح بان المنع حكم شرعي [illegible] الاحكام الشرعية [illegible] وكما السمع
قال المقترح وقيل ان اوهم معنى يستحيل امتنع والا لم يوهم جاز قال ابن رشد وقال ابن الباقلاني يجوز ان
[illegible] ما يجوز [illegible] كسيد وحنان [illegible] على منع ما يجوز مثل عاقل وفقيه وسخي
فان ذكر ذلك في العقلية التسمية بسيد وحنان [illegible] على المنع [illegible]
[illegible] اما ما يجوز [illegible] يجوز التسمية به وان كان تعالى وصف نفسه بالفعل المشتق منه كذلك
لا يسمى [illegible] الله يستهزئ بهم وسخر الله منهم [illegible] مستهزئ وساخر [illegible] لا يجوز عليه
[illegible] الشيخ [illegible] انه على ما يجب كونه عليه من صفاته الجائزة واختلف في صبور وشكور ومنعه
الباقلاني [illegible] الشكور [illegible] والصبور [illegible]
فان [illegible] معناه [illegible] قلت وانظر ما [illegible] ولم يعد فيها الوتر والرابع ولا [illegible]

قيد على سيد وحنان

قيد على صبور وشكور ووتر [illegible]

ما في بيانه معنا وفي الوتر معناه الواحد والرابع معناه الباقي الاخر معناه الواحد المتخلص [illegible]
ثم واجب الوجود والوتر ولكن [illegible] بانها اسما وعن ابن العربي فيها ما ليس مستنده الا قوله تعالى
[illegible] وضعه بعض شيوخنا [illegible] ان يصح وعليه سبحانه ما يصح وعلى المرام [illegible] قوله من احصاها
دخل الجنة [illegible] وكذلك جاء في حديث وقيل من علم معانيها وموجب الخلعة وقيل الاطلاع [illegible]
قوله تعالى علم ان لن تحصوه اي [illegible] احسن المراعات لها والعمل بما على ما تقتضيه وصح فهم معانيها وقيل عمل بها
والطاعة لكل اسم منها والايمان [illegible] الا [illegible] عملا وقيل حفظ القران لانه مشتمل على كلها وهذا [illegible]
احسنها قلت ولا يجوز ذكرها في موضع السعاية [illegible] قوله وتر يحب الوتر الوتر الفرد
ومعناه في حقه سبحانه الواحد [illegible] لا شريك له ولا نظير [illegible] يحب الوتر يجعل الوتر في الاعمال وكثير من
الطاعات كجعل الصلوات خمسا والطهارة ثلاثا والطواف سبعا والرمي سبعا وايام التشريق ثلاث والاستنجا
ثلاثا ونصاب الزكاة خمسة اوسق وخمس اواق من الفضة [illegible] وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترا كالسماوات والارض
والبحار وايام الاسبوع وغير ذلك [illegible] الى صفة من يعبده بالوحدانية [illegible] الالف واللام ليست
للعهد [illegible] معلوم [illegible] سبحانه [illegible] ما تقدم ومعنا
[illegible] النوع [illegible] عليه [illegible] بالوتر [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الاقوال كلها [illegible] العموم [illegible]
[illegible] الوتر [illegible] التوحيد [illegible]
[illegible] والله سبحانه اعلم

احاديث العزيمة في الدعاء

قوله ليعزم في الدعاء [illegible] ولا يقل [illegible] اولوا العزم من الرسل معناه [illegible]
العزيمة في الدعاء [illegible] حسن الظن بالله تعالى [illegible] الاجابة قوله ولا يقل [illegible]
[illegible] تعالى [illegible] وانما تستعمل [illegible]
[illegible] والله سبحانه [illegible]
[illegible] الدعاء لا [illegible] الدعاء [illegible] الله

احاديث النهي عن تمني الموت

قوله لضر نزل به [illegible]
[illegible] وقد قال صلى الله عليه وسلم [illegible]
هو الجواب عن [illegible] معارضته [illegible] تمني الشهادة [illegible] تمني الموت [illegible]
قوله [illegible] الضر قوله [illegible] احكم [illegible] الوجه

والوجه الاول اولى لانه اشبه بمبنا الحديث وغيره من احاديث الباب وان كان العمل ينقطع
ايضا فقوله لا يزيد المومن عمره الا خيرا فليث ظاهره راجحية بقا الطايع وعن ابن مسعود
والحنة في الحلية والرب نفس بيده ما من نفس منفوسة الا والموت خير لها لانها ان كانت من اهل السعادة
بما عند الله خير وان كانت من اهل الشقا بالله تعالى يقول انما نملي لهم ليزدادوا اثما وبظهر الجواب
ان مثل هذا الاثر عن صحابي وتابعي فهو المعصوم المطلع على اسرار الغيب والعلم باطلاع الله تعالى
اياه والعلوم بمطلعه الحديث قوله في الاخر من احب لقا الله احب الله لقاءه الحديث ع وسمعت عايشة
رضي الله عنها ان من اخبر عما يكون من الامر في حال الصحة فقالت كلنا نكره الموت فقال ليس ذلك
وانما اخبر عما يكون عند النزع ويرى ما لا يقبل فيه التوبة فان المرء تعلى يكشف له كل ما يصير اليه من اهل
السعادة يبرون ويحبون ويحبون لقا الله تعالى ليصلوا الى ما راوا فيحب الله لقاهم اي يجزل لهم
العطا والكرامة ويكون معنا هبة لقاهم واهل الشقا يبرون ما يسوؤهم فيكرهون لقا الله تعالى لما ثبت
يتيقنون ما من عذابهم فيكره الله سبحانه لهم ان يبعدهم عن رحمته وهو معنا كراهة الله لقاهم
والا لو كره الله سبحانه لقاهم ان يتم لم يموتوا وليس معنا الحديث ان بسبب محبة الله لقاهم
ومحبتهم لقاه ولا ان بسبب كراهة الله لقاهم كراهتهم له بل ذلك حالهم وصفتهم حسبة من خير
بة او يج حوله لا شرطية قوله ما ثبت عايشة فقلت يا ام المومنين فقلت لم يكن المومنين يكره
تعبير النبي صلى الله عليه وسلم لعايشة بانه ليس في ذلك في حال الصحة وانما هو عند تبشير المومن
وتخويفه الكافر ويشق في لاجل عمره في حال الصحة كراهة بذكر الموت كما قالت فذكرت له ما سمعت
من تعبير النبي صلى الله عليه وسلم لذلك وانه ليس في حال الصحة وانما هو عند وقت التبشير والتخويف
وسمعت عايشة ان وقت التبشير والتخويف انما هو عند الاحتضار والنزع وعبرت عن ذلك بقولها
اذا شخص البصر الخ يقال شخص البصر بفتح الشين والخاء ومعناه ارتفاع الاجفان
الى فوق وتحديد النظر وحشرجة الصدر تردد النفس فيه وتشنج الاصابع تقبضها واقشعر
الجلد قام شعره فلعله مما يبين انه ليس في حال الصحة ما ذكر في الكافر ان الكافر في حال الصحة
قد يفرح انه على شي وتعبير النبي صلى الله عليه وسلم بان ذلك عند الاحتضار لا ينافي وقوع ذلك في حال الصحة
في حال الصحة يحب لقا الله تعالى حيا منه لان تفضل وسماحة ما اعد الله سبحانه من
النعيم للمومنين وكذلك يكره الموت تعبطا بنعيمهما او لانه يتباك في لذاتها واما لو كره الموت واحب
البقا لان يستقل حاله الى خير فليس من سيء من ذكر لقا الله تعالى قوله في الاخر من تقرب مني شبرا
تقربت منه باعا تقدم تاويل نسبة القرب الى الله تعالى والباع والمجي معنا والباع قدرا
ما بين مد عضدي الساعدين قال الباجي وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وذلك
قدر اربعة اذرع هذا حقيقة الحقيقة والذراع الملك المجاز
وقوله بالزيادة فسبق قوله بل اعشر امثالها واربع في العشر مكنونه لنصر الفرح ثم يتحقق من الله تعالى

فيما لزيادة على من يشا الى سبع ماية ضعف كما جا في الاخر الى اضعاف كثيرة الا ما خرجه حسنا
تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقال الاعموم فيقول ان انا اليه
ذكر النهاية الى سبع ماية ضعف ثم التضعيف بعد يقع يشا ثم منه لو عم النا
الى السبع ماية ضعف الناس ورزقهم بحسب مشيته تعالى قوله تعالى
خطبته في قراب الارض ملئها ارضا رحب ملئها وقراب كل شي قريبه وهو
وقيل بها ان بالكسر ايضا وهو اخبار عن سعة عفوه تعالى قوله في الاخر
بعضا ضعيف وبعضا انقطع كلامه وبعضها مات والله اعلم قوله سبحان الله
جواز التسبيح عند التعجب من امر وفيه كراهية تمني البلا وان كان على الوجه
هذا لا يطيقه فجعله على الصبر والتشكي بربه وفيه ان الدعا انما يخفف
عن الناس وبلاي انه كان اكثر عليه واختلف المفسرون في تاويله فقيل
في العلم والعبادة في الاخرة الجنة وقيل في الدنيا العافية وفي الاخرة
المعافاة وفي الاخرة الجنة وقيل فيها النعمة وقيل حظوظ حسنة وقيل الحسنة
المراة الصالحة وفي الاخرة الحور قوله في الاخر ان لله ملايكة سيارة في اي
سيارة رواية سياحين قوله فضلا في رواه الاكثر في الصحيحين بفتح الفا وسكون
عند العذري برفع اللام على الخبر للمبتدا المحذوف او على الخبر لان وبعده زيادة
وكان في نسخة ابن عيسى بن سهل بضم الفا وفتح الضاد والصواب الاول وط رواه
بالمد كفرحا وعند بعضهم بضم الفا والضاد وكانه تاوله على انه جمع فا
علمهم السلام وان كان انما جيء كذلك فليس هذا موضع ذكره لك ثم ضبط
الفا واسكان الضاد ورجحها بعضهم وضبط ايضا بضم الضاد والفا واللام
قال العلماء على جميع الروايات هم زايدون على الحفظة وغيرهم من الخلق
وما وظيفة لهم الا قصد حلق الذكر قلت يعني انها العبادة التي تعمروا بها وراية
عطية ان الموكل مع كل انسان من يوم تقع نطفته في الرحم الى ان يموت اربع ماية ملك
وبعد الا هو قوله يتبعون ضبط بالعين المهملة من التتبع والتجسس وبالغين
بتغا وهو الطلب قوله ما ارحموا مجلسا يعني ذكر تعبروا ان يعني من مجالس الله
وهي التي يذكر فيها كلام الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبار السلف
بة الزهاد المتنزهين عن النقايص الرديئة وهي المجالس المحفوظة
ومزابر الشياطين فلعله مجلس الذكر يجمعون حتى هلا او غيرهم
لما اخلصت فيه النية وعن مالك لا اعلم مجالس الذكر الا مجالس الحلال والحرام
كيف تنجح قوله ما بين السما فليكن مثل ان الله كناية عن الكثرة او ا

يوم ربك الا هو فقوله ان يتلقى الله ط هذا السؤال تنبيه للملائكة عليهم السلام
علمهم انهم قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء واخطأوا المعرفة بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون
وهو انهم يقومون بما هو للملائكة عليهم السلام فيا اهل المعرفة الحديث قيل كان الحق ما اراد [illegible]
المشرفون الى عباد الله جادون شعثا غبرا اشهدكم اني غفرت لهم فقوله يسبحونك قلت اعلم
ان يكون بلسان المقال او بلسان الحال حتى تبحر فيه مجالس العلم فقوله ويحمدونك ط
اي يعظمونك بذكرهم انك كذلك واهل البحث الكثرة ومنه قولهم في كل [illegible] واستحي
العرض والعبارة فقوله ويستجيرونك من نارك ثم ان يطلبون الامان منها فقوله فكيف لو راوها
جنتي كذا يعلم ان العيان مزية على العلم في الوضوح والبيان لان سؤال الذاكرين كانوا عالمين
بالجنة والنار ومع ذلك فكيف لو راوا [illegible] في تفصيل هذه العزمة والزيادة تسال حسن ربه
الرغبة فقوله فيهم فلان خطاء انما استبعدت الملائكة عليهم السلام دخوله في قوله
رغبهم في المغفرة لانه لم يكن في مجالس الذكر وانما جاء لحاجة [illegible] هم الجلساء
لا يشقى بهم جليسهم [illegible] حضور مجالس الذكر الصالحين [illegible] الملائكة عليهم السلام
ابطاله عن المغفرة وانما قصدت تحقيق [illegible] والذكر ثلاثة ذكر باللسان وذكر بالقلب
وهو نوعان احدهما الفكر في عظمة الله عز وجل وجلاله وملكوته وايات ارضه وسماواته والثاني
ان يعدوا امره ونهيه فيمتثل الامر ويجتنب النهي ويقف عند ما يشكل [illegible]
[illegible] افضل الذكر [illegible] والخفي الفكرة واضعفها الذكر باللسان ولكنه له فضل كبير على ما جاء من
الاثار [illegible] افضل الذكر باللسان او بالقلب والخلاف عند انما هو في ذكر
القلب بالتهليل والتسبيح الذي ينطق به اللسان عليه [illegible] اختلفوا في الذكر
الخفي الذي هو الفكرة فانه لا يعادل [illegible] ذكر اللسان [illegible] وانما اختلفوا فيما ذكرنا
[illegible] حضور القلب مع ذكر اللسان فكيف يتاطى [illegible] وانما اختلفوا فيما ذكرنا واما
[illegible] فقال ان ذكر القلب افضل لان عمل السر افضل ومن فضل ذكر اللسان
[illegible] زيادة عمل الجوارح على عمل ذكر القلب وزيادة العمل [illegible]
[illegible] ذكر القلب [illegible] تكتبه الملائكة عليهم السلام وتعلمه [illegible] وان الله سبحانه [illegible]
[illegible] ولا تكتب [illegible] لا يطلعون عليه [illegible] انما تكتب [illegible]
[illegible] الحضور افضل [illegible] ذكر القلب [illegible] من حضور القلب [illegible]
[illegible] الذكر عن النية [illegible] النية عن الشروع [illegible] والطلب
[illegible] الشروع [illegible]
[illegible] نفع بالقلب ولا [illegible]
[illegible]

قوله كان له عتق عشر رقاب [illegible] حسنة الحديث ط كان ذلك [illegible]
[illegible] جامع يتضمن خير الدنيا والاخرة لان حسنة الدنيا [illegible] القلب وينعم كانه
قال اعطني كل حسنة في الدنيا والاخرة وتقدم [illegible] تعيين الحسنتين قلت [illegible] قوله
ان النكرة في سياق الطلب تعم [illegible] وانما الخلاف [illegible] في سياق النفي فقوله
في الاخر من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له في يوم مائة مرة قلت اليوم اسم [illegible]
للنهار [illegible] ذلك [illegible] او نهار [illegible] قوله حتى يمسي [illegible] باليوم النهار وقلت
[illegible] بالعبادة حتى تنقضي فقوله كانت له عدل عشر رقاب
ط يعني ان ثواب هذه الكلمة بمنزلة ثواب من اعتق عشر رقاب وتقدم في العتق ان من اعتق
رقبة واحدة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار ثم يزاد ثواب ما زاد على ذلك مما
اشتمل الحديث عليه [illegible] فقوله وكتبت له مائة حسنة [illegible]
[illegible] فقوله ومحيت عنه مائة سيئة قلت هذه [illegible] بشرط [illegible] الكبائر [illegible]
[illegible] مع جواز العفو عنها هذا مذهب اهل السنة فقوله وكانت له حرزا من الشيطان ط
[illegible] ان الله تعالى يحفظه [illegible] ذلك فلا يقع منه زلة ولا وسوسة ببركة الذكر قلت
شرطه حصول ثواب الذكر المذكور [illegible] مخالفة [illegible]
[illegible] ان الله تعالى [illegible] قوله ولم يات احد بافضل مما جاء به [illegible] تنبيه على
ان ما زاد على هذا العدد يكون له من الاجر بحساب ذلك وانه ليس من العبادات التي
[illegible] الشرع عن الزيادة [illegible] على [illegible] السنن المحدودة فقوله ومن
قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر [illegible]
التسبيح التنزيه عن [illegible] التهليل لانه قال [illegible]
[illegible] افضل وهذا افضل لانه [illegible] محو الذنوب [illegible] الجمع بان [illegible]
[illegible] عتق عشر رقاب [illegible] عتق رقبة واحدة يتضمن النجاة من النار
والنجاة [illegible] محو الذنوب [illegible] الرقاب مع ما تضمن [illegible]
[illegible] زيادة [illegible] التهليل افضل من التسبيح لحديث افضل ما قلته
انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وقيل انه اسم الله الاعظم وهي كلمة الاخلاص ط
وهذا الحديث وغيره يدل على ان الذكر افضل الاعمال وانص منه في ذلك حديث الموطا
عن ابي الدرداء الا اخبركم بافضل الاعمال وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم
وخير لكم من اعطاء الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم
ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله قال وهذا لا يقوله ابو الدرداء من رايه وانما سكت
عن رفعه لراويه لعلم الرواية بذلك قلت وشرط حصول الثواب المرتب [illegible] الله تعالى الذكر

أو كان الشيخ يقول ومن يشترط العقول الا يشتغل به عن وقت مستحق لغيره كما لو
اشتغل به وخاف فوت الوقت او بعضه فلا يتفضل من غير هذا لانه في كل ان [illegible]
بالاشتغال بالذكر ويظهر ان الصواب خلاف ما ذكر وانه فيه من المشتغل به عن وقت
عبادة اخرى ويأثم بترك او تاخير تلك العبادة قوله في الاخر من قال حين يصبح
وحين يمسي قلت هو ظاهر في انه يقول كلا منهما قوله ولن يأت احد بافضل قلت تقدم
الكلام في افضل حديث التسبيح هذا هو سوا في حديث التسبيح الذي قبله فهو من جهة
ان هذا رتب عليه من الثواب اكثر من حيث انه فضل فيه لم يأت احد بافضل وكونه لم يأت
احد بافضل يتضمن محو السيئات ورفع الدرجات والذي قبله انما فيه محو السيئات
فقط فيحتمل ان يكون الجواب بما قال القرطبي من ان ذلك بحسب الذاكرين ويحتمل ان [illegible]
من حيث انه لم يقيد في كل يوم حسبما دل عليه ظاهره كما تقدم التنبيه عليه واما معا
وضعته فحديث التهليل فهو من حيث انه فائق حديث التهليل لم يات احد بافضل منه واما سوا
من حيث ان هذا مبين انه في كل يوم قوله في الاخر بمنزلة من اعتق اربعة انفس قلت ليس
بمعارض لحديث من قال ذلك في كل يوم مائة مرة لان الذكر في ذلك اخص والمرتب عليه اخص لانه
اخص في الذكر فلا يلزم في ذلك ان يكون مائة مرة واما ان المرتب فيه اخص فلان عتق اربعة [illegible]
فابل المائة بمنزلته من اعتاق عشر مع ما تضمن من محو السيئات وكتب الحسنات والحرز من الشيطان
قوله من ولد اسماعيل في ان العرب تفتخر قوله في الاخر ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن قلت
ثقلهما في الميزان كناية عن كثرة ثوابها وهو معنى كونها حبيبتان الى الرحمن اي انه يكثر الثواب عليهما
قوله في الاخر لان اقول سبحان الله الحديث ه ان ذكر الله [illegible] الدنيا بكليتها ثم يحتمل انه اخبار على طريقة
بغة العرب ويحتمل انه حقيقة وانه احب اليه من ان لو كانت له الدنيا فانفقها في وجوه البر الا فالدنيا
من حيث هي دنيا لا تعدل عند الله ولا عند اهل معرفته جناح بعوضة فكيف تكون احب اليه من ذكر الله
سبحانه الذي يحصل فيه ذلك الثواب العظيم قوله في الاخر الله اكبر كبيرا هو منصوب بفعل دل عليه
ما قبله اي كبرت كبيرا او ذكرت كبيرا او قيل هو منصوب على التمييز وقيل على القطع قوله كثيرا اي منصوب
على الصفة لمصدر محذوف اي حمدا كثيرا قوله هؤلاء [illegible] لانها ادعية [illegible] الذكر
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] مصالح الدنيا والآخرة اي اغفر لي [illegible] السابقة وارحمني
بنعمتك المتوالية واهدني الى السبيل الموصل اليك وارزقني ما استعين به على ذلك قوله ويجمع اصابعه
الا الابهام [illegible] تشبيها لمعاني النفس ضبطها لما يحفظ قوله يجمع لك دنياك واخراك اي يجمع
لك خير الدارين [illegible] قوله في الاخر فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة
هو في بعض النسخ بالف قبل الواو وفي بعضها باسقاطها وهو صحيح رواية ومعنى لان جميع ذلك
يحصل له وان [illegible] رواية الالف حملت على المذهب الكوفي في ان او بمعنى الواو قوله في الاخر من نفس

١٩٤

عن مسلم كربة من كرب [illegible] معناه نفس ازال وفرج وتقدم الكلام على معنى هذا الحديث قلت التنفيس اعم من ازالتها
كلها او كشف بعضها والثواب حاصل في الامرين قوله ومن يسر على معسر قلت والتيسير ايضا اعم
من الانظار او وضع على الدين او بعضه وغيره لكن من وجوه التيسير كأخذ الرهن والحميل قوله ومن ستر
مسلما قلت وليس من لوازم [illegible] عدم التغيير بل يغير ويستر فمن وجد سكرانا فلا يجب عليه رفعه
الى الحاكم نعم اذا طلبه الحاكم بالشهادة تعين عليه ان يشهد ولطلب الستر عاب التونسيون على المغاربة
الكلام [illegible] الشماع ان رجلا يشرب شراب الخمر قوله يلتمس فيه علما ثم فيه فضيلة السعي في طلب العلم
الشرعي بشرط خلوص النية وان كان [illegible] مما اشتمل على عبادة [illegible] العلم يفتقر في هذه المنزلة
بذلك لكونها منه يتوسل بها ويقبل عن ذلك بعض المبتدئ [illegible] قلت وتقدم [illegible]
في خلوص النية وقال بعض شيوخنا يحمل فيه الراغب الى المعين لمسألة عن مسئلة وكذلك العوام الذين
يحضرون لحضور المواعظ قوله وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه
ه بيت الله خرج مخرج الغالب وكذلك لو اجتمعوا في غير المسجد رغبة [illegible] الا الاجتماع للتلاوة
القران في موضع [illegible] ومذهب الجمهور ذكره مالك في المدونة وقال [illegible] خلاف ما اقتضاه
ظاهر هذا الحديث من الجواز ولعله لما رأى السلف لم يفعلوه مع حرصهم على الخير وكان كثير الاتباع
لعمل اهل المدينة [illegible] على الحديث [illegible] الاجتماع [illegible] قوله ويتدارسونه
[illegible] بينهم [illegible] عنه مالك ولا غيره قلت ويحتمل ان يجتمعوا فيقرأ كل واحد حزبه سورة
لنفسه وان [illegible] الجميع في آية [illegible] كراهة مالك لذلك بانه لم يبلغه الحديث
لشهرته قوله الا نزلت عليهم السكينة [illegible] الرحمة [illegible] السكينة التي في القرآن
[illegible] وقيل السكينة في الحديث وفي قوله تعالى ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين
الوقار والطمأنينة ثم تفسير السكينة بالرحمة ضعيف لعطف الرحمة عليها وتفسيرها بالوقار
والطمأنينة حسن قلت وانظر ما [illegible] على اجتماع [illegible] القراءة الحزب [illegible]
[illegible] عليه وعلى تنجيد الوصية به [illegible] الشيخ رحمه الله تعالى لنفسه ولزوجته واختلف من
[illegible] ثواب القراءة التي [illegible] وانما يكون للمحبس ثواب الاعانة
على قراءة القرآن وثواب التسبب [illegible] حفظ القرآن [illegible] رحمه الله تعالى [illegible] الحزب
[illegible] ذلك الرجل بانه كان التزم في نفسه ثواب كلما يقرأ من القرآن [illegible]
[illegible] وكان [illegible] الجواب في ذلك انما هو المحبس [illegible]
الخلاف في انتفاع [illegible] ثواب القراءة وقد تكلمنا على المسئلة في كتاب الوصايا وان [illegible]
[illegible] الشروع [illegible] القراءة ثواب ما يقرأ [illegible] قوله ومن ابطأ به عمله لم [illegible]
عمله [illegible] الجنة اولا قوله لم يسرع به نسبه
اي لم يبلغه رتبة نسبه حتى يجبر نقصه قوله نعمة [illegible]

ينبغي [illegible] نبه على ثواب من حبس عليه [illegible]

أبو نعيم ركنا به من الرواة وانما نستجيز اذا ظننت ذلك به قلت اما استغفاره [illegible] اهم هو
اتباع الرسول الله صلى الله عليه وسلم واما استغفار النبي صلى الله عليه وسلم لهم مع انه علم ذلك من اخبار
جبريل له فيحتمل انه سرور بهم كما يفعله بعض الناس من البوح فانه لا يقصد به الا السرور فقوله
ان الله يباهي بكم الملائكة ع ان يثني عليهم ويطنب ويفضله لديهم واصل المباهاة الحسن والجمال وفلان
يباهي بماله واهله ان يفتخر بهم ويتجمل فقوله في الاخر انه ليغان على قلبي ع الغين بالمعجمة والغيم
والنون واخر هو ما يغشى به يقال غينت السماء غينا اذا اطبقها الغيم [illegible] الغين التغطية اي انه ليغشى
ولا يطرأ انه قلبه صلى الله عليه وسلم ما اثر من بسبب [illegible] كما تاثر الذنوب في قلوب العصاة واختلف
في سر [illegible] هذا الغين ع قيل انه الغفلات وانه كان شانه صلى الله عليه وسلم الدوام الذكر فاذا فتر
عنه او غفل عده ذلك ذنبا فيستغفر وقيل هو ما اطلعه الله عليه من حال امته بعده وقيل اشتغاله
بالنظر في مصالح امته ومحاربة عدوهم فيشتغل بذلك عن مقامه فيراه ذنبا فيستغفر وان كانت
هذه الامور اعظم الطاعات

عن عالي درجته ورفيع مقامه من الحضور مع الله تعالى وجل همه منها
سواه فيستغفر لذلك وقيل يحتمل هذا الغين انه السكينة التي تغشى قلبه صلى الله عليه وسلم
لقوله تعالى فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المومنين ويكون استغفاره صلى الله عليه وسلم اظهارا
للعبودية وملازمة الافتقار وشكر الما اولاه سبحانه وقد قال المحاسبي ان خوف الملائكة والا
نبياء عليهم السلام خوف اعظام وان كانوا امنين ويكون استغفاره صلى الله عليه وسلم لتشعر الامة
[illegible] الغين لا تراه قوله ليغان على قلبي واني لاستغفر الله فاخبر بامرين معا فتبين [illegible] احدهما
معطوفا على الاخر بذكر الغين بقصة والاستغفار بقصة اخرى كما قال في الاخر ايها الناس توبوا فاني اتوب
في اليوم مائة مرة وكما كان يقول في سجوده استغفرك واتوب اليك [illegible] والقرآن وعلى [illegible] الصفا
بر على الانبياء عليهم السلام فيجعل استغفاره صلى الله عليه وسلم لما عساه [illegible] ان يجري على [illegible]
وجوارحه وان كان قد غفر له ما تقدم وما تاخر وقيل هو [illegible] القلوب الغافية مما يحدث
في النفس من الهم [illegible] قلت وكان بعض شيوخنا يقول هذه الا اعتذارات
[illegible] يحتاج اليها وانما المعنى انه صلى الله عليه وسلم كان يترقى كل يوم الى مقام اعلى من الذي
قبله فيجعل الذي من المقام الذي انتقل عنه كالغين بالنسبة الى ما انتقل اليه فيستغفر منه
فقوله في الاخر يا ايها الناس توبوا ط التوبة لغة الرجوع فتاب واب رجع وفي الشرع الر
جوع عما هو مذموم الى ما هو محمود وهو من الواجبات ويأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى
في كتاب الرقائق قلت انما هو من الواجبات ومن المكروهات انها [illegible]
فقوله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة قلت توبته صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] وان العبد [illegible] ذكر الذنب [illegible] التوبة

اعظام

الا انه من الذنب على يقين ومن تحقق التوبة له على شك فيكثر من التوبة حتى يحقق [illegible]
ولا يتحقق ذلك الا بالموت فيجب ان يلازم الخوف واذا تعلق [illegible] يغفر له [illegible]
فقوله في الاخر من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها ع طلوعها من مغربها اخر [illegible]
للتوبة وجاء في القرآن لها بابا [illegible] وهو اخر [illegible] في قوله تعالى يوم ياتي بعض آيات
ربك لا ينفع نفسا ايمانها [illegible] ثم جاء في الصحيح ان للتوبة بابا مفتوحا [illegible]
مقبولة حتى يغلق فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق ومعنا تاب الله عليه ان قبل توبته وللتوبة شر
ط اخر وهو ان يتوب قبل ان يغرغر قلت كون طلوع الشمس من المغرب مانع امر جعلي وقد [illegible]
الكلام على ذلك في كتاب الايمان وكون الغرغرة مانعا لانه وقت معاينة والمطلوب ان يكون
الايمان بالغيب وكان وقع السؤال عمن [illegible] في عام الوباء هل هو بمنزلة الغرغرة ووقع
الجواب بانه ليس منه لانه ليس الموت معه بمحقق فقوله في الاخر اربعوا على انفسكم انكم لن تد
عون اصم ولا غائبا ع معنا اربعوا انتظروا ولا تعجلوا وقيل معناه ارفقوا وهو قريب من الاول ثم
معناه اخفضوا اصواتكم فان رفعها انما يكون لمن يبعد عن مخاطبه وانتم انما تدعون الله تعالى وليس
باصم ولا غائب بل سميع قريب وهو معكم بالعلم والاحاطة فيه النهي عن رفع الصوت بالذ
كر اذا لم تدع حاجة الى رفعه فقوله اقرب الى احدكم من عنق راحلته هو استعارة نحو قوله سبحانه
نحن اقرب اليه من حبل الوريد لتحقق سماع الدعاء كمن هو منك بهذا القرب فقوله في الاخر الا
ادلك على كنز من كنوز الجنة قل لا حول ولا قوة الا بالله ع هي كلمة تفويض واعتراف بالعجز ومعنا لا
حول ولا قوة الا بالله لا حيلة يقال ما له حيلة ولا حول ولا احتيال [illegible] وقيل الحول الحركة اي لا حركة الا بالله
وقال ابن مسعود معناه لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله تعالى ولا قوة على الطاعة الا بعون الله تعالى
ومعنا كنز اجر مدخر وظاهره لقائلها وقيل [illegible]
[illegible] الصلاة لانه [illegible] احق [illegible] صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد
[illegible] وهو ساجد فاكثروا الدعاء [illegible] فقوله
[illegible] من عندك [illegible] الا انت [illegible] الله تعالى [illegible] بقوله
انك انت الغفور الرحيم [illegible] فقوله في الاخر اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وفتنة القبر
[illegible] فتنة النار [illegible] فتنة القبر [illegible] الملكين [illegible]
[illegible] فقوله ومن فتنة الغنى
[illegible]
[illegible] ابن رشد [illegible]
[illegible]

١٢٨ ورقة

١٩٦ ... مخطوط

في قسمه فقوله ومن فتنة الفقر فتنة الفقر الا يصحبه صبر ولا ورع حتى يقع فيما لا يليق باهل
العلم والمروءة فقوله ومن فتنة المسيح الدجال ياتي بيانه ان شاء الله تعالى فقوله ومن الكسل ع هو
التثاقل عن المصالح الدينية والدنيوية فيمتنع من اداء حقوق الله تعالى ومن الكسب على العيال ومواجب
الحاجة التي لا بد منها فقوله والهرم ع هو الرد الى ارذل العمر واستعاذ منه صلى الله عليه وسلم لما فيه من
الخرف واختلال الحواس والعقل وعدم العلم وتشويه المنظر فقوله والماثم والمغرم ع الماثم الاثم
واستعاذ من مغرم لزمه لا يقدر على قضائه ومن تفريط فيما لا يحتاج الى التزامه فيه او من غرم لحاجة
حجة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من هذه الاشيا ومما اشتملت عليه احاديث الباب انما
هو لتكمل حاله كل حين والا ستغفر ما به من نعمة و تعليما للامة قلت قال عز الدين بن [illegible]
الدعا بما علمت السلامة منه لان الدعا بان تحصل المطلوب في الثانية كونها عبادة
ما الاولى ان تنفعت فتبقى الثانية فيجعل دعاؤه صلى الله عليه من هذا النوع ما فيه من انه تعليم
للامة ع واحاديث الباب دالة على جواز الدعا بما شاء العبد على التفصيل ثم بل على استحباب
الدعا بذلك وهو الصحيح والذي اجمع عليه علما الفتوى وذهبت طائفة من الزهاد واهل
المعارف الى ان ترك الدعا استسلاما للقضا افضل وقال اخرون ان دعا للمسلمين فحسن وان دعا لنفسه
فالاولى تركه وقال اخرون ان وجد في نفسه نشاطا للدعا استحب والا فلا ودليل العلما
الكتاب والسنة فقوله في الاخرى من العجز ع هو عدم القدرة قلت تقدم انه ليس كذلك عند
المتكلمين فقوله والجبن قلت هو عدم الاقدام على الشي وتقدم تفسير البخل ع واستعاذ
منهما لما فيهما من التقصير عن القيام بالحقوق وترك الغلظة على اهل المعاصي لان بشجاعة
النفس يقيم الحقوق وينصر المظلوم وبجود حقوق المال يواسي منه ويعم نفعه المساكين فقوله
في الاخرى انه يتعوذ من سوء الغلبة والقضا ودرك الشقاء سوء القضا يعم الدين والدنيا والبدن
والمال والاهل والاخرة وسوء الخاتمة ودرك الشقا في الدنيا التعب وفي الاخرة سوء الخاتمة والدرك
بفتح الراء وسكونها الادراك [illegible] وضبطه بعضهم بسكونها على انه مصدر فقوله وشماتة
الاعدا ط شماتة العدو فرحه ببلا يحل بعدوه [illegible] فقوله وجهد البلاء جهد
البلاء ما لا يطاق حمله ولا يقدر على دفعه وقال ابو عمر جهد البلاء قلة المال وكثرة العيال
ويقال بضم الجيم وفتحها ابن [illegible] هذا [illegible] بضم الوسع وبالفتح [illegible]
بفتح المبالغة والغاية [illegible] بالفتح [illegible] الحبشة وقال غيره
[illegible] والمبالغة [illegible] في [illegible] والكره من الجمع
[illegible] لانه يذهب [illegible] واستعاذته صلى الله عليه وسلم
[illegible] وتقطع [illegible] بكلمات الله [illegible]

بنانه الدعا ... الترك

من كتب المرحوم حسن جلال باشا
الجامع الأزهر [illegible]

١٩٦